

مُسْنَدُ

الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤ - ٢٤١ هـ)

هَذَا الْجُزْءُ وَخَرَجَ أَحَادِيثُهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

شعيب الأرنؤوط
محمَّد بن عبد العزيز العرقسوس
إبراهيم الزبيدي
محمَّد بن بركات

للإمام أحمد بن حنبل

مؤسسة الرسالة

obeikandi.com

الموسى عن النبي

تقدمها مؤسسه الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت

المراف العام على إصدار هذه الموسوعة

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

المراف على تحقيق هذا المنهج

الشيخ شعيب الأرنؤوط

شارك في تحقيق هذا المسند بإشراف الأمانة

شعيب الأرنؤوط محمد نعيم عرقسوي عادل مرشد إبراهيم الزبيبي
كلين

محمد ضوان العرقسوي سعيد اللحام كامل قره بلالي محمد أنس الخن
محمد بركات جمال عبداللطيف عبداللطيف حمز الله أحمد برهوم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

obeykandali.com

المؤمنين والمؤمنات

مُسْتَنَد

الإمام أحمد بن حنبل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

غاية في كلمة



للطباعة والنشر والتوزيع

جميع الحقوق محفوظة للنَّاشِرِ

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

وعن المطبعة
شارع هبش أو عملا
بيروت
هاتف: ٣١٩٠٣٩ - ٨١٥١١٢
فكس: ٨١٨٦١٥ - ٨١٦١١٠
ص.ب. ١١٧٤٦٠
بيروت - لبنان

Resalah
Publishers

Tel: 319039 - 815112
Fax: (9611) 818615
P.O.Box: 117460
Beirut - Lebanon

Email:

resalah@resalah.com

Web Location:

http://www.resalah.com

حقوق الطبع محفوظة © ٢٠٠١ م. لا يُسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه. ولا يُسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

تمت من عايشة رضي الله عنها

١٣٩/٦

٢٥٠٨٢- حدثنا وكيع، عن شريك، عن العباس بن ذريح، عن البهي عن عائشة أن أسامة عثر بعتبة الباب، فدمي. قال: فجعل النبي ﷺ يمصه ويقول: «لو كان أسامة جارية، لحليتها، ولكسوتها حتى أنفقها»^(١).

(١) حديث حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي. وقد اختلف في سماع البهي - وهو عبد الله مولى مصعب بن الزبير - من عائشة، فنفاه أحمد، وأثبت البخاري، وقال العلائي في «جامع التحصيل»: «أخرج مسلم لعبد الله البهي عن عائشة حديثاً، وكان ذلك على قاعدته. قلنا: قد أخرجه بالنعنة، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦١/٤-٦٢، وابن أبي شيبة ١٣٩/١٢-١٤٠، وابن ماجه (١٩٧٦)، وأبو يعلى (٤٥٩٧)، وابن حبان (٧٠٥٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠١٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أسامة) من طرق عن شريك، به.

وأخرجه ابن سعد ٦٢/٤ عن يحيى بن عباد، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، حدثنا أبو السفر، قال: بينما رسول الله ﷺ جالس هو وعائشة وأسامة عندهم، إذ نظر رسول الله ﷺ في وجه أسامة، فضحك، ثم قال رسول الله ﷺ: «لو أن أسامة جارية، لحليتها، وزيتها حتى أنفقها»، ورجاله ثقات رجال الشيخين، غير أنه مرسل، أبو السفر: هو سعيد بن يحميد الهمداني الكوفي.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٤٤٥٨) من طريق هشيم، عن مجالد، عن =

٢٥٠٨٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: مَا عَلِمْتُه صَامَ شَهْرًا حَتَّى يُفْطِرَ مِنْهُ، وَلَا أَفْطِرُهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ، حَتَّى مَضَى لَسِيلَهُ^(١).

٢٥٠٨٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ^(٢)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ فَرُوهَ

ابن نوفل

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ»^(٣).

= الشَّعْبِيُّ، عن عائشة. ومجالد - وهو ابن سعيد - ضعيف، والشَّعْبِيُّ لم يسمع من عائشة.

وسيرد برقم (٢٥٨٦١).

وقد فاتنا أن نحسنه في «السير» ٥٠١/٢ بالطريقتين المسندين وبمرسل أبي السفر، فيستدرك من هنا.

قال السندي: قوله: «لحليتها» من التحلية، أي: لبستها الحلي. أنفقها، بالتشديد، أي: أروجها بين الأزواج، كأنه قال ذلك لعدم حسن صورته.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٣٣٤) سنداً ومتناً.

(٢) في (م): حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف لضعف شريك: هو ابن عبد الله

النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السَّيِّعِيُّ.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣٥٧) من طريق أحمد بن بكر الباهلي،

عن شريك، بهذا الإسناد.

وقد سلف بإسناده صحيح برقم (٢٤٠٣٣)، وسيكرر (٢٦٢٠٥).

٢٥٠٨٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن شداد، عن أبي عذرة: رجلٍ كان أدرك النبي ﷺ

عن عائشة، قالت: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحمّامات للرجال والنساء، ثم رخص للرجال في المآزر، ولم يُرخص للنساء^(١).

٢٥٠٨٦- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد، عن أبيه

عن عائشة، قالت: إنما هي سهيلة بنت سهل، وإن رسول الله ﷺ أمرها بالغسل لكل صلاة، فلما شق ذلك عليها أمرها أن تجمع الظهر^(٢) والعصر بغسل واحد، وبين المغرب والعشاء بغسل واحد، وأن تغتسل للصُّبح^(٣).

٢٥٠٨٧- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أمه عمرة

عن عائشة قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ نهى^(٤) أن يُمنع نَقْعُ البئر. قال يزيد: يعني: فضل الماء^(٥).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٠٠٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرُّؤاسي، وهو هناك عفان بن مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٤٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وانظر لزماً التعليق على حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٢٧٥).

(٢) في هامش (ظ٨) بين الظهر..

(٣) حديث ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٨٧٩).

(٤) في (ظ٨): ينهى.

(٥) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن إسحاق، =

٢٥٠٨٨- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهَا إِذْ مَرَّ بِرَجُلٍ^(١) قَدْ ضُرِبَ فِي
خَمْرِ عَلَى بَابِهَا، فَسَمِعْتُ حَسَّ النَّاسِ، فَقَالَتْ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟
قُلْتُ: رَجُلٌ أَخَذَ سَكَرَانًا^(٢) مِنْ خَمْرٍ، فَضُرِبَ. فَقَالَتْ:

= فَمِنْ رِجَالِ أَصْحَابِ السُّنَنِ، وَأَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا، وَمُسَلَّمٌ مُتَابِعَةً، وَهُوَ
صَدُوقٌ، وَقَدْ صَرَحَ بِالتَّحْدِيثِ فِي الرَّوَايَةِ (٢٦٣١٨). مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:
هُوَ ابْنُ حَارِثَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَبُو الرَّجَالِ، وَعَمْرَةٌ: هِيَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ.
وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى أَبِي الرَّجَالِ فِي وَصْلِهِ وَإِرْسَالِهِ، كَمَا بَيَّنَّا فِي الرَّوَايَةِ
(٢٤٧٤١).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٥٧/٦-٢٥٨، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ»
١٢٥/١٣ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَوْلُهُ: «يَعْنِي فَضْلَ الْمَاءِ»
لَمْ يُنْسَبْ عِنْدَهَا لِيَزِيدٍ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ (٤٩٥٥) مِنْ طَرِيقِ جَرِيرٍ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ١٢٤/١٣
و١٢٤-١٢٥ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدِ الْوَهْبِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،
بِهِ. زَادَا كَذَلِكَ: يَعْنِي فَضْلَ مَائِهَا. قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ (فِي قَوْلِهِ: يَعْنِي فَضْلَ
مَائِهَا): هُكَذَا جَاءَ هَذَا التَّفْسِيرُ فِي نَسْقِ الْحَدِيثِ مُسْتَدًّا، وَهُوَ كَمَا جَاءَ فِيهِ، لَا
خِلَافَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِيمَا عَلِمْتُ عَلَى مَا قَالَ ابْنُ وَهْبٍ وَغَيْرِهِ.
قُلْنَا: قَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤٧٤١)، وَذَكَرْنَا هُنَاكَ شَرْحَهُ.

(١) فِي (م): رَجُلٌ.

(٢) فِي (ظ) (٨) رَجُلًا سَكَرَانًا، وَضَبَّ فَوْقَهَا، وَكَذَلِكَ فِي نَسْخَةِ السُّنَدِيِّ،
إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَيُّ أَخَذُوا رَجُلًا سَكَرَانًا.

قُلْنَا: وَإِنَّمَا جَاءَ لَفْظُ «سَكَرَانًا» فِي الْحَدِيثِ مُصْرُوفًا، لِأَنَّهُ يُقَالُ فِي مَوْثِقِهِ:
سَكَرَى وَسَكَرَانَةً، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: لُغَةُ بَنِي أَسَدٍ سَكَرَانَةٌ.

سبحان الله! سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَشْرَبُ الشَّارِبُ حِينَ يَشْرَبُ وهو مُؤْمِنٌ -يعني الخمر- ولا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَنْتَهَبُ مُنْتَهَبٌ نُهْبَةً ذاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا رُؤُوسَهُمْ وهو مُؤْمِنٌ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاكُمْ»^(١).

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عباد، فقد روى له البخاري في جزء القراءة، وأصحاب السنن، وهو ثقة.

ثم إنه اختلف فيه على ابن إسحاق:

فرواه أحمد -كما في هذه الرواية- وابن أبي شيبة ٤/٤٠٥ و ٨/١٩٤، وعمرو بن علي الباهلي وسفيان بن وكيع بن الجراح، كما عند الطبري في «تهذيب الآثار» (٩١٩) (مسند ابن عباس)، أربعتهم عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

ورواه ابن أبي شيبة ٤/٤٠٥، وعمرو بن علي -كما عند الطبري في «تهذيب الآثار» (٩٢٠)- كلاهما عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بعجة الجهني، عن أبي هريرة مرفوعاً مثله.

ورواه هشام بن عروة واختلف عليه فيه:

فرواه حماد بن سلمة، كما عند ابن أبي شيبة ١١/١٤، والبخاري (١١٢) (زوائد)، والأجري في «الشریعة» ص ١١٢، وأبي نعيم في «الحلية» ٦/٢٥٦، ويحيى بن أبي زكريا، كما عند الطبراني في «الأوسط» (١٢٥٣)، ومحاضر بن المورع، كما عند بحشل في «تاريخ واسط» ص ٢٢٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/٢٢٣، ثلاثتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً. وسقط من مطبوع ابن أبي شيبة اسم هشام بن عروة.

وخالفهم الدراوردي، كما عند البخاري (١١٣)، فرواه عن هشام بن عروة، =

٢٥٠٨٩ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ذكوان

عن عائشة، قالت: جاءت يهودية، فاستطعمت على بابي، فقالت: أطعموني، أعاذكم الله من فتنة الدجال، ومن فتنة عذاب القبر. قالت: فلم أزل أحبسها^(١) حتى جاء رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، ما تقول هذه اليهودية؟ قال: «وما تقول؟» قلت: تقول: أعاذكم الله من فتنة الدجال، ومن فتنة عذاب القبر! قالت عائشة: فقام رسول الله ﷺ، ورفع يديه مدّاً يستعيد بالله من فتنة الدجال، ومن فتنة عذاب القبر، ثم قال: «أما فتنة الدجال، فإنه لم يكن نبي إلا قد حذر أمته، وسأحذركموه تحذيراً لم يحذرهُ نبي أمته، إنه أعور، والله عز وجل ليس بأعور، مكتوب بين عينيه كافر، يقرؤه كل مؤمن. فأما فتنة القبر، فبي تفتنون، وعني تسألون، فإذا كان الرجل الصالح، أجلس في قبره غير فرع، ولا مشعوف^(٢)، ثم يُقال له: فيم كنت؟ فيقول: في الإسلام؟ فيقال: ما هذا الرجل الذي كان

١٤٠/٦

= عن أبيه، عن عائشة موقوفاً.

وخالفهم أيضاً محاضر بن المورع، كما عند بحشل في «تاريخ واسط» ص ٢٢٧، فرواه عن هشام بن عروة، قال: قال رسول الله ... فذكره مرسلًا. وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة، عند البخاري (٥٥٧٨)، ومسلم (٥٧) (١٠٠)، وسلف برقم (٧٣١٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (ظ ٢) وهامش (ق): أجلسها.

(٢) في (ظ ٨): معسوف.

فيكم؟ فيقول: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَصَدَقْنَا، فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ النَّارِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيَقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا وَقَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا، فَيَقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا، وَيُقَالُ: عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وإذا كان الرَّجُلُ السُّوءَ، أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ فَرِعًا مَشْعُوفًا^(١)، فَيَقَالُ لَهُ: فِيمَ كُنْتَ؟ فيقول: لا أدري، فَيَقَالُ: ما هذا الرَّجُلُ الذي كان فيكم؟ فيقول: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا، فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا، فَتُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا، فَيَقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْكَ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ النَّارِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ^(٢) بَعْضُهَا بَعْضًا، وَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا، كُنْتَ عَلَى الشَّكِّ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُعَذَّبُ^(٣).

(١) في (ظ ٨): معسوفاً.

(٢) في (ظ ٨): تحطم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابنُ أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة، وذكوان: هو أبو عمرو مولى عائشة. وأخرجه ابن راهويه (١١٧٠) عن رُوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، وابنُ منده في «الإيمان» (١٠٦٧)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٩) من طريق يحيى بن أبي بكير، كلاهما عن ابن أبي ذئب، به.

٢٥٠٩- قال محمد بن عمرو: فحدثني سعيد بن يسار

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمَيِّتَ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحَ، قَالُوا: أَخْرِجِي أَيَّتَهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةَ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ، وَأَخْرِجِي حَمِيدَةً، وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرِيحَانٍ، وَرَبِّ غَيْرِ غَضْبَانَ. فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ، ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ، فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ: فَلَانٌ، فَيُقَالُ: مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ

= وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢٦٧/٤-٢٦٩، وقال: رواه أحمد بإسناد صحيح.

ونسبه الهيثمي في «المجمع» ٤٨/٣ لأحمد كذلك.

وسلف مختصراً بقصة اليهودية فقط برقم (٢٤١٧٨)، وفيه التعوذ من عذاب القبر فحسب.

وسلف حديث عائشة في الدجال برقم (٢٤٤٦٧).

وفي باب فتنة القبر عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٠٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب التحذير من الدجال عن أنس، سلف برقم (١٢٠٠٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي الباب في حضور الملائكة الميت عن البراء، سلف برقم (١٨٥٣٤). قال السندي: قولها: فرفع يديه مدّاً، تصديقاً لها، والظاهر أنه أوحى إليه بذلك حينئذ.

«ولا مشعوف»: الشَّعْفُ، بالعين المهملة: شدة الفرع حتى يذهب بالقلب. «يحطم»: يكسر.

«مقعدك منها»، أي: من الجنة، أو من الآخرة.

«إن شاء الله»: للتبرك.

الطَّيِّبِ، ادْخُلِي حَمِيدَةً، وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ^(١) وَرَيْحَانٍ وَرَبِّ غَيْرِ غَضْبَانَ، فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا اللَّهُ^(٢) عَزَّ وَجَلَّ. فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السُّوءَ^(٣)، قَالُوا: اخْرُجِي أَيُّهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ، اخْرُجِي مِنْهُ ذَمِيمَةً، وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَاقٍ، وَآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٍ. فَمَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ، ثُمَّ يَعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَيُسْتَفْتَحُ لَهَا، فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ: فُلَانٌ، فَيُقَالُ: لَا مَرَحَبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ، ارْجِعِي ذَمِيمَةً، فَإِنَّهُ لَا يُفْتَحُ لَكَ أَبْوَابُ السَّمَاءِ. فَتُرْسَلُ مِنَ السَّمَاءِ، ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ.

فَيَجْلِسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، فَيُقَالُ لَهُ...» وَيَرِدُ مِثْلُ مَا فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ سِوَاءِ. «وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ السُّوءَ^(٤)»، فَيُقَالُ لَهُ...» وَيَرِدُ مِثْلُ مَا فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ سِوَاءِ^(٥).

-
- (١) في (م): وأبشري ويقال بروح.
(٢) قوله: «التي فيها الله» لم يرد في (ق).
(٣) في (ق) و(ظ): ويقال: فإذا كان الرجل السوء.
(٤) من قوله: ويجلس الرجل السوء... إلى آخر كلامه، لم يرد في (م).
(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو موصول بإسناد سابقه. وقد سلف في مسند أبي هريرة برقم (٨٧٦٩) من طريق حسين بن محمد، عن ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، بهذا الإسناد.
- ويزاد في تخريجه ما أخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٣٠) من طريق يحيى بن أبي بكير، عن ابن أبي ذئب، به.
- قال السندي: قوله: «فيها الله»، أي: محلُّ العرض عليه تعالى.

٢٥٠٩١- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا هشام، عن محمد، قال:

حدَّثتني دِقْرَةَ أُمِّ عبد الرحمن بن أذينة، قالت: كُنَّا نَطُوفُ بالبيت مع أُمَّ المؤمنين، فرَأَتْ على امرأةٍ بُرْدًا فيه تصليبٌ، فقالت أُمُّ المؤمنين: اطرحيه اطرحيه، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى نحوَ هذا قَصَبَهُ^(١).

= «فيقال له»، أي: تقول له الملائكة.

(١) إسناده حسن، دقرة -بدال ثم قاف- أم عبد الرحمن بن أذينة: هي بنت غالب الراسبية البصرية، روى عنها جمع -كما سيأتي في التخريج- وذكرها ابن حبان في «الثقات». ويقال: لها صحبة، قال الحافظ في «الإصابة» ٢٩٨/٤: هي تابعة من الطبقة الأولى، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه المزني في «تهذيب الكمال» (ترجمة دقرة) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٩٢) من طريق يزيد بن هارون، به. وأخرجه بنحوه إسحاق (١٣٧٨) و(١٤٠٤) من طريق ليث بن أبي سليم، عن بديل بن ميسرة، عن دقرة، عن عائشة، به. وليث بن أبي سليم ضعيف. وأخرجه إسحاق (١٤٠٥) و(١٦٩٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤٣٧) من طريق هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عمران بن حطان، عن دقرة، عن عائشة، به.

وأخرجه الفاكهي (١١٣) عن يحيى بن الربيع -عرض عليه- قال: حدثنا جدِّي، حدثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن دقرة، عن عائشة، به.

قلنا: يحيى بن الربيع وجدّه لم نقف لهما على ترجمة.

وقَصَبُ رسول الله ﷺ الثوب فيه تصليب، سلف بإسناد صحيح برقم=

٢٥٠٩٢- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن محمد بن جعفر بن الزبير، أنه سمع عبادة بن عبد الله بن الزبير يحدثُ

أنه سمع عائشة تُحدثُ، أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: إنه قد احترق. فسأله: «ما شأنه؟» فقال: أصاب أهله في رمضان، فأتاه مِكتَلٌ يدعى العرق، فيه تمرٌ، فقال: «أين المِحتَرِقُ؟» فقام الرجل فقال: «تصدَّقْ بهذا»^(١).

= (٢٤٢٦١).

وسيرد بالرقمين (٢٥٨١٠) و(٢٥٨٨١).

قال السندي: قولها: قضبه، أي: قطعه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى:

هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٦/٣، والبخاري (١٩٣٥) وفي «التاريخ الصغير» ٢٩٠/١، والدارمي (١٧١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٩/٢-٦٠، وابن حبان (٣٥٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (٩٠٧)، والبخاري في «التاريخ الصغير» ٢٨٩/١، ومسلم

(١١١٢) (٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣١١٢)، وأبو يعلى (٤٦٦٣)

و(٤٨٠٩) من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، والبخاري أيضاً ٢٨٩/١، ومسلم

(١١١٢) (٨٥)، والنسائي أيضاً (٣١١١) من طريق الليث، كلاهما عن يحيى

ابن سعيد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١١٣) من طريق حماد بن زيد، عن يحيى

ابن سعيد، عن محمد بن جعفر بن الزبير، به. ولم يذكر عبد الرحمن بن القاسم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢٨٨/١، وفي «صحيحه» (٦٨٢٢)

تعليقاً، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٥٥) من طريق الليث، ومسلم (١١١٢)=

٢٥٠٩٣ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عامر بن ربيعة يُحدِّثُ

١٤١/٦
أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَهَرَ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهِيَ إِلَى جَنْبِهِ. قَالَتْ: قُلْتُ: مَا شَأْنُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَتْ: فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَخْرُسُنِي اللَّيْلَةَ» قَالَتْ^(١): «فَبَيْنَا أَنَا عَلَى ذَلِكَ إِذْ سَمِعْتُ صَوْتَ السَّلَاحِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟». قَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ؟» قَالَ: جِئْتُ لِأَخْرُسَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ غَطِيطًا^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَوْمِهِ^(٣).

= (٨٧)، وأبو داود (٢٣٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣١١٠)، وابن خزيمة (١٩٤٦) من طريق ابن وهب، كلاهما عن عمرو بن الحارث، عن عبد الرحمن بن القاسم، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢٨٩/١، وأبو داود (٢٣٩٥)، وابن خزيمة (١٩٤٧)، والبيهقي ٢٢٣/٤ من طريق عبد الرحمن بن الحارث، عن محمد بن جعفر بن الزبير، به. زاد فيه: أمره بإطعام ستين مسكيناً، وقال: بعرق فيه عشرون صاعاً.

وسيرد برقم (٢٦٣٥٩).

وفي الباب: من حديث أبي هريرة في مسند عبد الله بن عمرو، وقد سلف (٦٩٤٤)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) في (م): قال.

(٢) في (ق): خطيط. قال ابن الأثير: هو قريب من الغطيط، وهو صوت

النائم، والنخاء والغين متقاربتان.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى: =

= هو ابن سعيد الأنصاري.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنّف (١٣٠٥).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٨٨-٨٩، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٤١١)، وابنُ حبان (٦٩٨٦)، والحاكم في «المستدرک» ٣/٥٠١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه! قلنا: بل قد أخرجاه كما سيأتي.

وأخرجه ابنُ راهويه (١١٠٥)، والبخاري في «صحيحه» (٢٨٨٥) و(٧٢٣١)، وفي «الأدب المفرد» (٨٧٨)، ومسلم (٢٤١٠)، والترمذي (٣٧٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٧) و(٨٨٦٧)، وأبو يعلى (٤٨٥٦) من طرق عن يحيى بن سعيد، به. وفي بعضها: فدعا له رسول الله ﷺ، ثم نام. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٩١، أنه اختلف فيه على يحيى بن سعيد الأنصاري:

فرواه أيضاً إسماعيل بن داود المحراقي، عن مالك، فقال: عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة. ووهم.

ورواه عبد الله بن جعفر بن نجيج والد علي ابن المدني، عن يحيى، عن القاسم، عن عائشة، ووهم أيضاً. ثم قال الدارقطني: والصواب عن عبد الله ابن عامر بن ربيعة، عن عائشة.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٨٢: وفي الحديث الأخذ بالحذر، والاحتراس من العدو، وأنَّ على الناس أن يحرسوا سلطانهم خشيةَ القتل، وفيه الثناء على من تبرَّع بالخير وتسميته صالحاً، وإنما عانى النبي ﷺ ذلك مع قوة توكله للاستئان به في ذلك... ثم قال: فالتوكل لا يُنافي تعاطي الأسباب؛ لأن التوكل عمل القلب، وهي عمل البدن.

قال السندي: قوله: أنا سعد بن مالك: هو سعد بن أبي وقاص، واحد من

العشرة.

٢٥٠٩٤- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانٌ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أُهْدِيَتْ لِحَفْصَةَ شَاةٌ وَنَحْنُ صَائِمَتَانِ،
فَفَطَّرْتَنِي، فَكَانَتْ ابْنَةً أَبِيهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «أَبْدِلَا يَوْمًا مَكَانَهُ»^(١).

(١) إسناده ضعيف، سفيان بن حسين: وهو الواسطي ضعيف في الزهري،
وقد اختلف على الزهري في وصله وإرساله: وإرساله هو الصواب.
فرواه سفيان بن حسين - كما في هذه الرواية والرواية (٢٦٠٠٧)، وعند
النسائي في «الكبرى» (٣٢٩٢) - وجعفر بن برقان، كما سيرد في الرواية
(٢٦٢٦٧)، وصالح بن أبي الأخضر - فيما أخرجه إسحاق (٦٦٠)، والنسائي
(٣٢٩٣)، والبيهقي ٢/٢٨٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/٦٨-٦٩، وفي
«الاستذكار» (١٤٥٣٨) و(١٤٥٤٣)، وصالح بن كيسان - فيما أخرجه النسائي
(٣٢٩٥)، وحجاج بن أرطاة - فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/٦٨ -
وإسماعيل بن إبراهيم (أو إسماعيل بن عقبة) فيما أخرجه النسائي (٣٢٩٤)،
ستتهم عن الزهري، بهذا الإسناد. وقال النسائي: الصواب ما روى ابن عيينة
عن الزهري، وصالح بن أبي الأخضر ضعيف في الزهري وفي غير الزهري،
وسفيان بن حسين وجعفر بن برقان ليسا بالقويين في الزهري، ولا بأس بهما
في غير الزهري. ثم خطأ رواية صالح وإسماعيل. قلنا: وحجاج بن أرطاة
ضعيف أيضاً. ورواية سفيان ستأتي في التخريج.

ورواه معمر - فيما أخرجه عبد الرزاق (٧٧٩٠)، وإسحاق (٦٥٩)،
والنسائي (٣٢٩٦) - ومالك - كما في «الموطأ» ١/٣٠٦ وعند النسائي
(٣٢٩٨)، والطحطاوي ٢/١٠٨، والبيهقي ٤/٢٧٩ (من طرق عن مالك)
- وعبيد الله بن عمر العمري فيما أخرجه النسائي (٣٢٩٧) ويونس بن يزيد فيما
أخرجه البيهقي ٤/٢٧٩ أربعتهم عن الزهري عن عائشة مرسلًا.

وخالف عبد العزيز بن يحيى الرواة عن مالك - فيما أخرجه ابن عبد البر =

٦٧/١٢ = فرواه عنه. وقال: عن الزهري عن عروة أن عائشة وحفصة. فذكره.

قال ابن عبد البر ٦٦/١٢: ولا يصح ذلك عن مالك، والله أعلم.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عليه فيه:

فرواه يحيى بن أيوب فيما أخرجه النسائي (٣٢٩٥) - وأبو خالد الأحمر

فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٦٨/١٢، كلاهما عن يحيى بن سعيد،

عن الزهري، عن عروة أن عائشة وحفصة ...

ورواه حماد بن زيد - فيما أخرجه البيهقي ٢٨١/٤ - عن الزهري أن عائشة

وحفصة مرسلًا.

ورواه جرير بن حازم - فيما أخرجه النسائي (٣٢٩٩)، والطحاوي ١٠٩/٢،

وابن حبان (٣٥١٧)، وابن حزم ٢٧٠/٦، وابن عبد البر في «التمهيد»

٧٠/١٢ - ٧١ - عن يحيى بن سعيد، وقال: عن عمرة، عن عائشة، نحوه،

وهذا إسناد موصول رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن البيهقي قال

٢٨٠/٤ - ٢٨١: وجرير بن حازم، وإن كان من الثقات فهو واهم فيه، وقد

خطأه في ذلك أحمد بن حنبل وعلي ابن المديني، والمحفوظ عن يحيى بن

سعيد عن الزهري عن عائشة مرسلًا. ثم ساق بإسناده إلى أحمد بن منصور

الرمادي، قال: قلت لعلي ابن المديني: يا أبا الحسن، تحفظ عن يحيى بن

سعيد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: أصبحت أنا وحفصة صائمتين؟.. فقال

لي: من روى هذا؟ قلت: ابن وهب عن جرير بن حازم، عن يحيى بن سعيد،

قال: فضحك، فقال: مثلك يقول مثل هذا! حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى

ابن سعيد، عن الزهري أن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين. لكن ابن حزم

صحح الحديث في كتابه «المحلى» ٢٧٠/٦ ولم يلتفت إلى هذه العلة، فقال:

لم يخف علينا قول من قال: إن جرير بن حازم أخطأ في هذا الخبر إلا أن هذا

ليس بشيء، لأن جريراً ثقة، ودعوى الخطأ باطل إلا أن يقيم المدعي له برهاناً

على صحة دعواه، وليس انفراد جرير بإسناده علة لأنه ثقة.

= وممن صحح الحديث أيضاً ابن حبان.

.....
= ورواه عبد الله العمري (وهو ضعيف)، واختلف عليه فيه:
فرواه القعني - فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٨/٢ -
عنه، عن الزهري، وقال: عن عروة، عن عائشة.

ورواه عبد الله بن وهب - فيما أخرجه البيهقي ٢٧٩/٤ - عنه، عن الزهري
وقال: بلغني أن عائشة وحفصة مرسلًا.

ورواه سفيان بن عيينة واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن منصور - فيما أخرجه النسائي (٣٢٩٣)، والبيهقي
٢٨٠/٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦٨/١٢ - ٦٩، وفي «الاستذكار»
(١٤٥٣٨) - والنضر بن شميل فيما أخرجه إسحاق (٦٦٠)، كلاهما عن صالح
ابن أبي الأخضر (وهو ضعيف) عن الزهري عن عروة عن عائشة.

وزاد محمد بن منصور قول سفيان: فسألوا الزهري وأنا شاهد: أهو عن
عروة؟ قال: لا. قال ابن عبد البر: أظن السائل الذي أشار إليه ابن عيينة
بالذكر هو ابن جريج.

ورواه إسحاق (٦٥٩)، والحميدي - فيما أخرجه البيهقي ٢٨٠/٤ - كلاهما
عن سفيان، عن الزهري أن عائشة وحفصة مرسلًا.

وزاد البيهقي: فقال سفيان: فليل للزهري: هو عن عروة؟ فقال: لا،
وكان ذلك عند قيامه من المجلس وأقيمت الصلاة. قال سفيان: وكنت سمعت
صالح بن أبي الأخضر حدثنا عن الزهري، عن عروة، قال الزهري: ليس هو
عن عروة، فظننت أن صالحاً أتى به من قبل العرض. قال أبو بكر الحميدي:
أخبرني غير واحد عن معمر أنه قال في هذا الحديث: لو كان من حديث عروة
ما نسيته، قلنا: وبمثلته قال ابن المديني عن سفيان فيما أخرجه ابن عبد البر في
«الاستذكار» (١٤٥٤٣).

ورواه ابن جريج - فيما أخرجه الشافعي ٢٦٦/١، وعبد الرزاق (٧٧٩١)،
وإسحاق (٨٨٥)، والترمذي عقب الرواية (٧٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني
الآثار» ١٠٩/٢، والبيهقي ٢٨٠/٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦٩/١٢ =

==قال: قلت لابن شهاب: أحدثك عروة عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «من أفرط في التطوع فليصمه»؟ قال: لم أسمع من عروة في ذلك شيئاً، ولكن حدثني في خلافة سليمان إنسان عن بعض من كان يسأل عائشة أنها قالت: أصبحت أنا وحفصة صائمتين، فقرب إلينا طعام فابتدرناه فأكلنا، فدخل النبي ﷺ... فذكره. واللفظ لعبد الرزاق.

قال البيهقي ٤/٢٨٠-٢٨١: فهذان ابن جريج وسفيان بن عيينة شهدا على الزهري، وهما شاهدا عدل بأنه لم يسمعه من عروة، فكيف يصح وصل من وصله. قال أبو عيسى الترمذي [هو في «العلل الكبير» ١/٣٥١]: سألت محمد ابن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث، فقال: لا يصح حديث الزهري عن عروة، عن عائشة. وكذلك قال محمد بن يحيى الذهلي، واحتج بحكاية ابن جريج وسفيان بن عيينة، وبإرسال من أرسل الحديث عن الزهري من الأئمة. ورواه يزيد بن الهاد عن زميل مولى عروة -فيما أخرجه أبو داود (٢٤٥٧)، والنسائي (٣٢٩٠)، والبيهقي ٢/٢٨١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/٧٠- عن عروة عن عائشة نحوه. قال البخاري في «تاريخه» ٣/٤٥٠: لا يعرف لزميل سماع من عروة، ولا ليزيد من زميل، ولا تقوم به الحجة. ورواه خصيف واختلف عليه فيه:

فرواه خطاب بن القاسم -فيما أخرجه النسائي (٣٣٠١)- عنه، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل على حفصة وعائشة. ورواه عبد السلام بن الحارث -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٩- عن خصيف، عن سعيد بن جبير أن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين. مرسل. قال النسائي: هذا الحديث منكر، وخصيف ضعيف في الحديث، وخطاب لا علم لي به، والصواب حديث معمر ومالك وعبيد الله.

وسيرد برقم (٢٦٢٦٧)، وسيكرر برقم (٢٦٠٠٧) سنداً ومنتأً. وانظر (٢٤٢٢٠).

وفي الباب عن ابن عباس موقوفاً قال: يقضي يوماً مكانه، وهو عند ابن =

٢٥٠٩٥- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ وَعُمَرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتَحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، وَكَانَتْ امْرَأَةً عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِحَيْضَةٍ، فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي» قَالَ: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ^(١).

=أبي شيبة ٢٩/٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١١/٢. ورجاله ثقات رجال الشيخين.

وعن أنس بن سيرين عند ابن أبي شيبة ٢٩/٣ أنه صام يوم عرفة، فعضش عطشاً شديداً، فأفطر، فسأل عدة من أصحاب النبي ﷺ فأمروه أن يقضي يوماً مكانه. ورجاله ثقات.

وعن أنس بن سيرين أيضاً عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١١/٢ قال: صمت يوم عرفة، فجهدي الصوم، فأفطرت، فسألت عن ذلك عبد الله ابن عمر، فقال: يوماً آخر مكانه.

قال السندي: قولها: فكانت ابنة أبيها، أي: جريئة كأبيها عمر.

أبدلاً: أي: افضياً، وهذا يدلُّ على جواز الإفطار للمتطوع، لكن بشرط أن يقضي، وبه قال بعض أهل العلم، وهو أقرب إلى التوفيق بين الأدلة، بخلاف قول من لا يرى جواز الإفطار، أو لا يرى لزوم القضاء، والله تعالى أعلم. وفي «التمهيد» ٧٢/١٢: اختلف الفقهاء في هذا الباب، فقال مالك وأصحابه: من أصبح صائماً متطوعاً، فأفطر متعمداً، فعليه القضاء، وكذلك قال أبو حنيفة وأبو ثور.

وقال الشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق: استحَبُّ له أن لا يفطر، فإن أفطر فلا قضاء عليه. قال الثوري: أحب إلي أن يقضي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي =

٢٥٠٩٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن

يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب

قال: كانت عائشة تقول: خَرَجْنَا مع رسولِ الله ﷺ ثلاثة أنواع، فَمِنَّا من أَهْلٍ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ معاً^(١)، وَمِنَّا من أَهْلٍ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ، وَمِنَّا من أَهْلٍ بِعُمْرَةٍ، فَمَنْ كان أَهْلًا بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ معاً لم يَحِلَّ من شيءٍ مِمَّا حَرَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عليه^(٢) حتى يقضي مناسكَ الحَجِّ، ومن أَهْلٍ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ لم يَحِلَّ من شيءٍ مِمَّا حَرَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عليه^(٣)، حتى يقضي حَجَّه، وَمَنْ أَهْلٌ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ طَافَ

=ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، والزُّهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب. وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٧٠/١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٧)، وأبو داود (٢٩١)، وأبو عوانة ١/٣٢١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٩٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤١) من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه الدارمي (٧٨١) عن عبيد الله بن عبد المجيد، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن أم حبيبة، قالت: يا رسول الله غلبني، قال: «اغتسلي وصلِّي».

وأخرجه الطيالسي (١٤٣٩) عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن زينب بنت جحش استحضت سبع سنين، فسألت... وقد سلف برقم (٢٤٥٢٣) و(٢٤٥٣٨).

(١) لفظ «معاً» ليس في (م).

(٢-٢) ما بينهما ساقط من النسخ و(م) خلا (ظ) (٨) و(ه).

بالبیتِ وسعى بين الصفا والمروة وقصر، أحلَّ مِمَّا حَرَّمَ منه حتى يستقبل حَجًّا^(١).

٢٥٠٩٧- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جدّه علقمة بن وقاص قال:

أخبرتني عائشة، قالت: خرجتُ يومَ الخندق أفقو آثارَ الناس. قالت: فسمعتُ وئيدَ الأرض ورائي- يعني حسَّ الأرض- قالت: فالتفتُ، فإذا أنا بسعدِ بن معاذٍ ومعه ابنُ أخيه الحارثُ بنُ أوس، يحملُ مِجَنَّهُ. قالت: فجلستُ إلى الأرض، فمرَّ سعدٌ وعليه درعٌ من حديد، قد خرجت منها أطرافه، فأنا أتخوَّفُ على أطراف سعد. قالت: وكان سعدٌ من أعظم الناس

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي، وهو مختلف فيه، حسن الحديث، وقد روى له البخاري مقروناً بغيره ومسلم في المتابعات. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب فمن رجال مسلم. وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٠٦) و(١١٠٧)، وابن ماجه (٣٠٧٥)، وأبو يعلى (٤٦٥٢)، وابن خزيمة (٢٧٩٠)، والحاكم ٤٨٥/١ من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! قلنا: أخرج مسلم لمحمد بن عمرو في المتابعات.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٧٦)، وسيأتي نحوه برقم (٢٥٤٤١). قال السندي: قولها: لم يحل من شيء مما حرم الله عليه: كأن المراد به من معه الهدى، وكان الفسخ الذي جاء لمن لم يكن معه هدي، وإلا فهذا ينافي الفسخ، وهو ثابت، والله تعالى أعلم.

وأطولهم. قالت: فمرّ وهو يرتجز ويقول:

لَبْتُ قَلِيلاً يُدْرِكُ الْهَيْجَا حَمَلٌ^(١) مَا أَحْسَنَ الْمَوْتَ إِذَا حَانَ الْأَجَلُ

قالت: فقمّت، فافتحمتُ حديقةً، فإذا فيها نفرٌ من المسلمين، وإذا فيهم عمرُ بنُ الخطاب، وفيهم رجلٌ عليه تَسْبِغَةٌ له^(٢) -يعني مغفراً- فقال عمر: ما جاء بك؟! لعمرى^(٣) والله إنك لَجريئةٌ، وما يُؤمّنك أن يكون بلاءٌ، أو يكون تحوُّزٌ؟ قالت: فما زال يلومني حتى تمنيتُ أن الأرض انشقت لي ساعتئذٍ، فدخلتُ فيها. قالت: فرفع الرجل التَسْبِغَةَ^(٤) عن وجهه، فإذا طلحةُ بنُ عبيد الله، فقال: يا عمر، ويحك! إنك قد أكثرت منذ اليوم، وأين التَّحوُّزُ أو الفرارُ إلا إلى الله عزَّ وجلَّ!

قالت: ويرمي سعداً رجلاً من المشركين من قريش -يقال له

(١) في (ظ ٢) و(ق) و(م): جمل، وعليها شرح السندي، وهو خطأ. و«حَمَلٌ» بالحاء المهملة؛ قال السهيلي في «الروض الأنف» ٢٨٠/٣ إثر إيراده البيت: هو بيتٌ تمثّل به [سعد]، عنى به حَمَلٌ بن سعدانة بن حارثة بن معقل ابن كعب بن جناب الكلبي.

وقال الزمخشري في «المستقصى من أمثال العرب» ٢٧٨/٢: قالوا في حَمَلٌ: هو اسم رجل شجاع كان يُستظهر به في الحرب، ولا يبعد أن يراد به حَمَلٌ بن بدر صاحب الغبراء.

قلنا: وانظر قصته في «خزانة الأدب» ٣٦٧/٨ -٣٧٠.

(٢) في (م): سبغة، وهو خطأ.

(٣) لفظة «لعمرى» ليست في (ظ ٨).

(٤) في (م): السبغة، وهو خطأ.

ابنُ العَرِقَةِ - بسهم له، فقال له: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ العَرِقَةِ، فَأَصَاب
أَكْحَلَهُ، فَقَطَعَهُ، فدعا الله عَزَّ وَجَلَّ سَعْدُ، فقال: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْنِي
حَتَّى تُقِرَّ عَيْنِي مِنْ قُرَيْظَةَ. قالت: وكانوا حلفاءه ومواليه في
الجاهلية.

قالت: فَرَقًا كَلِمُهُ، وبعثَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الرِّيحَ على المشركين،
فكفَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ المؤمنين القتالَ، وكان اللهُ قوياً عزيزاً، فلحقَ
أبو سفيانَ ومن معه بتهامة، ولحقَ عيينةُ بنُ بدرٍ ومن معه بنجد،
ورجعتْ بنو قُرَيْظَةَ، فتحصَّنوا في صياصيهم، ورجع رسولُ اللهُ
ﷺ إلى المدينة، فوضع السلاحَ، وأمرَ بِقُبَّةٍ من أَدَمَ، فضربتْ
على سعد في المسجد.

١٤٢/٦

قالت: فجاءه جبريلُ عليه السلام، وإنَّ على ثنياه لنفَعُ
الغبار، فقال: أقد وضعتَ السلاحَ؟ والله^(١) ما وضعتِ الملائكةُ
بعدُ السلاحَ، اخرجْ إلى بني قُرَيْظَةَ، فقاتلهم. قالت: فلبسَ
رسولُ اللهُ ﷺ لأُمَّتَهُ، وأذَّنَ في الناس بالرحيل أن يخرجوا،
فخرج رسولُ اللهُ ﷺ، فمرَّ على بني غنم، وهم جيران المسجد
حولَه، فقال: «مَنْ مَرَّ بِكُمْ؟» قالوا: مرَّ بنا دحيةُ الكلبيُّ، وكان
دحيةُ الكلبيُّ تُشبهُ لحيتهُ وسنَّةُ وجهه جبريلَ عليه السلام.
فقال: فأتاهم رسولُ اللهُ ﷺ فحاصَرهم خمساً وعشرين ليلةً،
فلما اشتدَّ حصرُهم واشتدَّ البلاءُ، قيل لهم: انزلوا على حُكْمِ

(١) في (ظ٨): لا والله.

رسول الله ﷺ، فاستشاروا أبا لبابة بن عبد المنذر، فأشار إليهم أنه الذبح. قالوا: نزل على حُكم سعد بن معاذ، فقال رسول الله ﷺ: «انزلوا على حُكم سعد بن معاذ»، فنزلوا، وبعث رسول الله ﷺ إلى سعد بن معاذ، فأتي به على حمارٍ عليه إكافٌ من ليف، قد حُمِل عليه، وحفَّ به قومه، فقالوا: يا أبا عمرو، حلفائك ومواليك وأهل النكايه ومن قد علمت. قالت: لا يرجع^(١) إليهم شيئاً، ولا يلتفت إليهم، حتى إذا دنا من دورهم، التفت إلى قومه، فقال: قد أنى^(٢) لي أن لا أبالي في الله لومة لائم.

قال: قال أبو سعيد: فلما طلع على رسول الله ﷺ قال: «قوموا إلى سيديكم فأنزلوه». فقال عمر: سيدنا الله عز وجل. قال: أنزلوه، فأنزلوه. قال رسول الله ﷺ: «أحكم فيهم». قال سعد: فإني أحكم فيهم، أن تقتل مقاتلتهم، وتُسبى ذراريهم، وتقسّم أموالهم - وقال يزيد ببغداد: ويقسّم - فقال رسول الله ﷺ: «لقد حكمت فيهم بحكم الله عز وجل وحكم رسوله».

قالت: ثم دعا سعد، قال: اللهم إن كنت أبقيت على نبيك ﷺ من حرب قريش شيئاً، فأبقيتها لها، وإن كنت قطعت الحرب بينه وبينهم، فأبضني إليك. قالت: فانفجر كلمه، وكان قد

(١) في (م): وأنى لا يرجع.

(٢) في (ق): أن.

بَرِيءَ حَتَّى مَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا مِثْلُ الْخُرْصِ، وَرَجَعَ إِلَى قُبَّتِهِ الَّتِي
ضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.
قَالَتْ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لِأَعْرِفُ بَكَاءَ عُمَرَ مِنْ بَكَاءِ
أَبِي بَكْرٍ، وَأَنَا فِي حُجْرَتِي، وَكَانُوا كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:
﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]. قَالَ عُلْقَمَةُ: قُلْتُ: أَيُّ أُمَّهَ،
فَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَتْ: كَانَتْ عَيْنُهُ لَا تَدْمَعُ
عَلَى أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ، فَإِنَّمَا هُوَ آخِذٌ بِلِحْيَتِهِ^(١).

(١) بعضه صحيح، وجزء منه حسن، وهذا إسناد فيه ضعف، عمرو بن
علقمة لم يرو عنه غير ابنه محمد، ولم يوثقه غير ابن حبان فهو مجهول،
وبقية رجاله رجال الشيخين، غير محمد بن عمرو بن علقمة،، وإنما أخرجا له
متابعة، وهو حسن الحديث. يزيد: هو ابن هارون، وأبو سعيد المذكور في
متن الحديث: هو الخدري.

وللحديث شواهد يصح بها دون قولها: «كانت عينه لا تدمع على أحد»،
ففيه نكارة كما سيأتي .

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٤٢١-٤٢٣، وابن أبي شيبة
١٤/٤٠٨-٤١١، وابن حبان (٧٠٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن راهويه (١١٢٦) و(١٧٢٢)، وابن حبان
(٦٤٣٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٣٠)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة»
(٤٣٣) من طرق عن محمد بن عمرو، به. واقتصرت رواية ابن حبان على
لفظ: كان إذا أممه شيءٌ أخذٌ بلحيته.

وقولها: ويرمي سعداً رجلاً من المشركين يقال له: ابن العرقه.

وقولها: ورجع رسول الله ﷺ إلى المدينة، فوضع السلاح... إلى قوله: =

.....
=أخرجُ إلى بني قريظة... ثم نزولهم على حكم سعد بن معاذ، ثم حكمه بينهم أن تقتل المُقاتلةُ. ثم قوله ﷺ: «لقد حكمتَ فيهم بحكم الله عزَّ وجلَّ»: سلف برقمي (٢٤٢٩٤) و(٢٤٢٩٥) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وهو عند البخاري (٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩).

وقولها: فَرَقًا كَلِمَةً: أخرجه مسلم (١٧٦٩) (٦٧) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، بلفظ: وتَحَجَّرَ كَلِمَةً للبرء.

وقوله: قال أبو سعيد -وهو الخدري-: فلما طلع على رسول الله ﷺ قال: «قوموا إلى سيّدكم فَأَنْزِلُوهُ...» إلى قوله: «لقد حكمتَ فيهم بحكم الله عز وجل». أخرجه البخاري (٤١٢١)، ومسلم (١٧٦٨) دون قول عمر: سيّدنا الله عزَّ وجلَّ، وسلف برقم (١١١٦٨).

وقوله: اللهمَّ إِنْ كُنْتَ أَقْبَيْتَ عَلَى نَبِيِّكَ مِنْ حَرْبِ قَرِيشٍ شَيْئًا... إِلَى قَوْلِهِ: فَانفَجَرَ كَلِمَةً، وَرَجَعَ إِلَى قَبِيئِهِ الَّتِي ضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هو عند البخاري (٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩) (٦٧) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بلفظ: اللهمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قَرِيشٍ شَيْءٌ، فَأَبْقِنِي لَهُ حَتَّى أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِنْ كُنْتَ وَضَعْتَ الْحَرْبَ فَاغْزُبْهَا، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا. فَانفَجَرْتَ مِنْ لَبَنِهِ، فَلَمْ يَرْعُهُمْ -وَفِي الْمَسْجِدِ خِيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ- إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخِيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِنَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟! فَإِذَا سَعْدٌ يَغْدُو جَرْحُهُ دَمًا، فَمَاتَ مِنْهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقولها: كَانَ إِذَا وَجَدَ، فَإِنَّمَا هُوَ آخِذٌ بِلِحْيَتِهِ: أخرجه ابن حبان (٦٤٣٩)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٧١ من طريقين، عن محمد بن عمرو ابن علقمة، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عائشة، بنحوه، وهذا إسناده حسن، وقد فات الشيخ الألباني رحمه الله هذان المصدران، فضعف الحديث في «ضعيفته» (٧٠٧) اعتماداً على طرق واهية وقعت له.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٣٦/٦-١٣٧، وقال: في الصحيح بعضه، =

.....
=رواه أحمد، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: ولمعظمه أيضاً شواهد يصحُّ بها أو يحسن، كما ذكرنا:
فقولها: وبعث الله عز وجل الرِّيحَ على المشركين: له شاهدٌ ضمن حديث حذيفة عند مسلم (١٧٨٨) باب غزوة الأحزاب، وسلف نحوه ٣٩٢/٥.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٩٦).
وقولها: كان دِحْيَةُ الكَلْبِيِّ تُشْبِه لِحِيَّتَهُ وَسُنَّتَهُ وَجْهَهُ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَام: له شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٨٥٧)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وقولها: فاستشاروا أبا لبابة بن عبد المنذر، فأشار إليهم أنه الذبيح: له شاهد من حديث عبد الله بن قتادة، قال: نزلت هذه الآية: ﴿لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [الأنفال: ٢٧]، قال: سألت أبا لبابة بن عبد المنذر بنو قريظة: ما الأمر؟ فأشار إلى حلقه: يقول الذبيح. وهذا مرسل، أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٩٨٧) (التفسير)، والطبري في تفسير الآية المذكورة مختصراً.

وآخر مرسل كذلك من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق، حدثني والذي إسحاق بن يسار، عن معبد بن كعب بن مالك. أخرجه البيهقي في «الدلائل» ١٥/٤ ضمن حديث.

وثالث من رواية موسى بن عقبة قوله، ضمن قصة غزوة بني قريظة. أخرجه البيهقي في «الدلائل» ١٢/٤-١٤.

وقولها: بعث رسول الله ﷺ إلى سعد بن معاذ: له شاهدٌ من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٤١٢١)، وسلف برقم (١١١٦٨).

وأما قولها: كانت عينه لا تدمع على أحد: ففيه نكارة، فقد ثبت ما ينافيه فيما رواه البخاري (١٣٠٣) من حديث أنس رضي الله عنه قال: دخلنا مع =

=رسول الله ﷺ على أبي سيف القين [يعني الحداد] وكان ظمراً لإبراهيم عليه السلام، فأخذ رسول الله ﷺ إبراهيم، فقبله وشمه، ثم دخلنا عليه بعد ذلك، وإبراهيم يحدو بنفسه، فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرّفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: وأنت يا رسول الله؟! فقال: «يا ابن عوف، إنها رحمة»، ثم أتبعها بأخرى، فقال ﷺ: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ».

وتأوله السندي: بأنه ﷺ لا تدمع عينه على أحد، أي: مع صوت، وإلا فقد بكى على إبراهيم ابنه وغيره، والله تعالى أعلم.
وأخرج له ابن عدي هذا الحديث في «الكامل» ٣/ ١٢٨١-١٢٨٢، وقال: وعامة ما يرويه لا يتابع عليه.

قال السندي: قولها: أقفو، أي: أقتدي، أي: أمشي وراءهم.
فسمعت وثيد الأرض: الوئيد: الصوت الشديد، أي: سمعت صوت مشي الناس من ورائي.

الهيحاء: هي الحرب، يمدُّ ويقصر.
تحوُّز، أي: فرار، قيل: هو من قوله تعالى: ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ﴾ [الأنفال: ١٦]، أي: منضماً إليها.

فَرَقًا؛ من رَقًا الجرح: إذا سكن دمه وانقطع، والكلم، بالسكون: الجرح.
وأهل النكايه فيك، أي: أهل المحاربة لأجلك (قلنا: لفظه «فيك» لم ترد في النسخ الخطية عندنا).

لا يرجع إليهم شيئاً، أي: سعد، لا يردُّ إليهم الجواب.
قلنا: والتسبيغة؛ تسبيغة الخوذة: ما توصل به من حلق الدروع، فتستر العنق، جمعها تسابغ.

والأكحل: وريد في وسط الذراع.
والصياصي: جمع صيصية، وهو الحصن.
واللأمة: الدرع، جمعها لؤم.

٢٥٠٩٨ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا عمرو بن ميمون قال: حدثنا سليمان بن يسار، قال:

أخبرتني عائشة أنها كانت تغسل المنى من ثوب رسول الله ﷺ، فيخرج، فيصلي وأنا أنظر إلى البقع في ثوبه من أثر الغسل^(١).

= وَسُنَّةُ وَجْهَهُ، يعني: صورة وجهه.
والإكاف - والوكاف - للحمار، كالسرج للفرس.
وقوله: أنى لي، أي: حان لي.
والخُرْصُ: الحلقة الصغيرة من الحلي، كحلقة القُرْطِ ونحوها.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يزيد: هو ابن هارون، وعمرو بن ميمون: هو ابن مهران الجزري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٠/١، وابن حبان (١٣٨٢) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٢٢٩) و(٢٣٠) و(٢٣١) و(٢٣٢)، ومسلم (٢٨٩)، وأبو داود (٣٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٦/١، وفي «الكبرى» (٢٨٨)، وابن خزيمة (٢٨٧)، وأبو عوانة ٢٠٥/١، وابن حبان (١٣٨١)، والدارقطني ١٢٥/١، والبيهقي في «السنن» ٤١٨/٢-٤١٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٧) من طرق عن عمرو بن ميمون، به.

وسكرر هذا الحديث بهذا الإسناد برقم (٢٦٩٨٥)، وفيه أن النبي ﷺ هو الذي كان يغسل المنى.

وسلف برقم (٢٤٩٣٦) أن عائشة كانت تفرك المنى من ثوب رسول الله ﷺ، ثم يذهب، فيصلي فيه.

قال الحافظ في «الفتح» ٣٣٣/١: وليس بين حديث الغسل وحديث الفرك تعارض؛ لأن الجمع بينهما واضح على القول بطهارة المنى، بأن يُحمل الغسل على الاستحباب للتنظيف، لا على الوجوب، وهذه طريقة الشافعي =

٢٥٠٩٩- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَادَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمَّ الْقُرْآنِ، فَهِيَ خِدَاجٌ»^(١).

=وأحمد وأصحاب الحديث، وكذا الجمع ممكنٌ على القول بنجاسته، بأن يحمل الغسلُ على ما كان رطباً، والفرُّكُ على ما كان يابساً، وهذه طريقة الحنفية. (١) صحيح لغيره، ولهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث في الرواية (٢٦٣٥٦)، فانفتت شبهة تدليسه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحاب السنن، وهو ثقة. وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٦٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٢١٥ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن راهويه (٩٠٨)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٩)، وابن ماجه (٨٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١٥، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٨٩) و(٩٠) من طرق عن محمد بن إسحاق، به. ورواية البخاري ليس فيها: «بفاتحة الكتاب». وزاد البيهقي في الرواية (٩٠): «غير تمام». وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٢٢)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٧٠، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٩٣، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٩٢) من طريق ابن لهيعة، عن عمارة بن غزية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به. وقال ابن عدي: ولا أعلم يرويه عن ابن غزية غير ابن لهيعة، وابن غزية هو عمارة بن غزية الأنصاري مديني عزيز الحديث، ولا أعلم لعمار بن غزية عن هشام بن عروة غير هذا الحديث، وعبد الله بن لهيعة له من الروايات والحديث أضعاف ما ذكرت. وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٤٧، والبيهقي في «القراءة» (٩١)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٧٠٤) من طريق شبيب بن شيبة، عن =

٢٥١٠٠- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد، يعني ابن عمرو، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: واعد رسول الله ﷺ جبريل في ساعة أن يأتيه فيها، فراث عليه أن يأتيه فيها، فخرج رسول الله ﷺ، فوجده بالباب قائماً، فقال رسول الله ﷺ: «إني انتظرتك لميعادك»، فقال: إن في البيت كلباً، ولا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة. وكان تحت سرير عائشة جرو كلب، فأمر به رسول الله ﷺ فأخرج، ثم أمر بالكلاب حين أصبح، فقتلت^(١).

١٤٣/٦

=هشام، بإسناد سابقه، إلا أنه قال: «كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فهي خداج». شيب بن شيبه ضعيف. وسيأتي برقم (٢٦٣٥٦).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٩٠٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب. ومن حديث أبي هريرة (٧٩٠١).

(١) حديث صحيح، دون قوله: ثم أمر بالكلاب حين أصبح فقتلت، فصحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي شيبه ٤٧٩/٨- وعنه ابن ماجه (٣٦٥١)- عن علي بن مسهر، وابن راهويه (١٠٨١) عن الفضل بن موسى، والبعوي في «شرح السنة» (٣٢١٣) من طريق إسماعيل بن جعفر، ثلاثهم عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٠٦٩) -وعنه مسلم (٢١٠٤)- من طريق وهيب، ومسلم أيضاً، وأبو يعلى (٤٥٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٢/٤ مختصراً، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٥٧/٣ من طريق عبد العزيز بن أبي =

٢٥١٠١- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد، عن أبي سلمة، قال:

سألت عائشة: كيف كان رسول الله ﷺ يَصُوم؟ قالت: كان يَصُومُ حتى نقول: لا يُفِطِر، ويُفِطِرُ حتى نقول: لا يَصُومُ، لم أَرَهُ في شَهْرٍ أَكْثَرَ صِياماً منه في شَعْبَانَ، كان يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ إلا قليلاً، بل كان يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ^(١).

٢٥١٠٢- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا الأصبغ، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، قال: حدثني ربيعة الجرشي، قال:

سألت عائشة، فقلت: ما كان رسول الله ﷺ يقول إذا قام من الليل؟ وبم كان يستفتح؟ قالت: كان يُكَبِّرُ عَشْرًا، وَيُسَبِّحُ عَشْرًا،

=حازم، كلاهما عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن أبي سلمة، به، نحوه، ليس فيه الأمر بقتل الكلاب، قال أبو نعيم: هذا حديث صحيح. وأمره ﷺ بقتل الكلاب وَرَدَّ من حديث ميمونة عند مسلم (٢١٠٥)، وسيرد ٣٣٠/٦.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٨٥٨)، وذكرنا تنمة أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قولها: فراث، أي: أبطأ.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد - وهو ابن عمرو ابن علقمة الليثي -، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، يزيد: هو ابن هارون. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٣/٣، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥١٦) عن يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي مختصراً في «جامعه» (٧٣٧)، وفي «الشمائل» (٢٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٠٨) من طريقين عن محمد بن عمرو، به. وقد سلف برقم (٢٤١١٦).

وَيُهَلِّلُ عَشْرًا، وَيَسْتَغْفِرُ عَشْرًا، ويقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَاهْدِنِي
وَارْزُقْنِي». عشراً، ويقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضَّيْقِ يَوْمَ
الْحِسَابِ» عشراً^(١).

(١) حديث حسن، وهذا إسناد غير محفوظ، فيما قال ابن عدي في
«الكامل»، فقد أورد هذا الحديث لأصبع - وهو ابن زيد أبو عبد الله الوراق
الواسطي - ضمن ثلاثة أحاديث، وقال: وهذه الأحاديث لأصبع غير محفوظة،
يروها عنه يزيد بن هارون، ولا أعلم روى عن أصبع هذا (يعني هذه الأحاديث
بهذا الإسناد) غير يزيد بن هارون.

قلنا: لكن الحديث قد روي من طرق أخرى يعتضد بها، سنذكرها فيما
سيأتي، ورجال إسناد هذه الرواية ثقات رجال الصحيح غير أصبع فمن رجال
أصحاب السنن، ورواية أبي داود له في كتابه «المسائل»، وقد وثقه ابن معين
وأبو داود، والدارقطني، وقال أحمد والنسائي وأبو حاتم: لا بأس به،
وضعفه ابن سعد ومسلمة بن قاسم، وقال ابن حبان: كان يخطيء كثيراً، لا
يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد. قلنا: وغير ربيعة الجرشي - وهو ابن
عمرو، ويقال: ابن الحارث، ويقال: ابن الغاز - فمن رجال أصحاب
السنن، وهو مختلف في صحبته، قال الدارقطني: في صحبته نظر، وقال:
ثقة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٠٦) - وهو في «عمل اليوم والليلة»
(٨٧٠) - والمروزي كما في «مختصر قيام الليل» ص ٤٨، وابن المنذر في
«الأوسط» (١٢٧٣)، والحافظ في «نتائج الأفكار» ص ١١٨-١١٩ من طريق
يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وعلقه أبو داود بإثر الحديث (٧٦٦)، فقال: ورواه خالد بن معدان، عن
ربيعة الجرشي، عن عائشة، نحوه.

وله طريق أخرى:

فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٠/١٠، وأبو داود (٧٦٦)، والنسائي في =

.....
= «الكبرى» (١٣١٧)، وفي «المجتبى» ٢٠٨/٣-٢٠٩ و ٢٨٤/٨، وابن ماجه (١٣٥٦)، وابن حبان (٢٦٠٢)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٠٤٨) من طريق معاوية بن صالح، عن أزهر بن سعيد الحَرَازي، عن عاصم بن حميد، عن عائشة، به. وهذا إسناد حسن، إن لم يكن أزهر بن سعيد الحَرَازي هو أزهر بن عبد الله الحَرَازي، كما سيرد، وإلا فقد اختلف عليه فيه:

فقد أخرجه أبو داود (٥٠٨٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٧١) -وعنه ابن السني (٧٦١)- والحافظ في «نتائج الأفكار» ص ١١٧-١١٨ من طريقين عن بقية بن الوليد، قال: حدثني عمر بن جُعْثَم، قال: حدثني الأزهر ابن عبد الله الحَرَازي، قال: حدثني شَرِيْقُ الهَوْزَنِي، قال: دخلتُ على عائشة فسألتها: ما كان رسول الله ﷺ يفتح الصلاة إذا هب من الليل؟ ... فذكره، وفيه زيادة «سبحان الملك القدوس» عشرًا، وزيادة الاستعاذة من ضيق الدنيا.

قال الحافظ في «التهذيب» بعد أن ذكر قول البخاري: أزهر بن عبد الله، وأزهر بن سعيد، وأزهر بن يزيد، واحد، نسبوه مرة: مرادي، ومرة: هَوْزَنِي، ومرة حَرَازي، قال الحافظ: فهذا قول إمام أهل الأثر، ووافقه جماعة على ذلك. قلنا: وفرق بينهما أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل»، وتابعه على ذلك المزي في «تهذيب الكمال»، وفرق بينهما كذلك ابن حبان، بل جعلهما أربعة في كتابه «الثقات». فإن يكونا واحدًا، فيكون قد اختلف عليه فيه، وإلا فإسناد الحديث الأول حسن كما ذكرنا، وإسناد الحديث الآخر ضعيف، لجهالة شَرِيْقِ الهَوْزَنِي، فلم يرو عنه سوى أزهر بن عبد الله، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وعمر بن جُعْثَم روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وأشار الحافظ في «التقريب» إلى قلة روايته، فقال: مقبول. وأزهر بن عبد الله الحَرَازي إن لم يكن أزهر بن سعيد، فقد روى عنه جمع كذلك، ووثقه ابن حبان والعجلي. وقد ذكر الحافظ أن بقية بن الوليد قد أمن تدليسه في هذا الإسناد. قلنا: لكن ذلك لا يفيد في تقوية إسناده والحال هذه. والحديث حسَّنه الحافظ في «نتائج الأفكار» ص ١١٨.

٢٥١٠٣- حدَّثنا يزيد قال: أخبرنا الحجاج، عن أبي بكر بن محمد،
عن عمرة

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَمَيْتُمْ وَحَلَقْتُمْ،
فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبُ وَالثِّيَابُ وَكُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ»^(١).

(١) صحيح دون قوله: «وحلقتم»، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج بن
أرطاة، وقد اختلف عليه فيه، كما سيرد.

وأخرجه الحارث بن أسامة في «مسنده» (٣٨٠) (زوائد)، وابن خزيمة
(٢٩٣٧) من طريق محمد بن رافع، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»
٢٢٨/٢ من طريق علي بن معبد، والبيهقي في «السنن» ١٣٦/٥ من طريق
مالك بن يحيى، أربعتهم عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. ورواه محمد بن
أبي بكر عن يزيد بن هارون، فزاد فيه: «وذبحتم» كما عند البيهقي في «السنن»
أيضاً، وهي زيادة منكرة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٩٥)، والدارقطني في «السنن» ٢٧٦/٢ من
طريق أبي خالد الأحمر، عن حجاج بن أرطاة، به. وزاد: «وذبحتم»، وهي
منكرة كما أسلفنا.

وخالفهما (يعني يزيد بن هارون وأبا خالد الأحمر) عبد الواحد بن زياد،
فرواه -فيما أخرجه أبو داود (١٩٧٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»
٢٢٨/٢- عن حجاج، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، بلفظ: «إذا رمى
أحدكم جمرة العقبة، فقد حل له كل شيء إلا النساء». قال أبو داود: هذا
حديث ضعيف، الحجاج لم ير الزهري، ولم يسمع منه.

ورواه عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج، فجمع بين الإسنادين جميعاً،
أخرجه من طريقه الطبري في «تفسيره» (٣٩٦٠)، والدارقطني في «السنن»
٢٧٦/٢.

ورواه أبو معاوية الضرير عن الحجاج -كما عند ابن أبي شيبة (في الجزء=

.....

= الذي حققه العمروي من «مصنفه» ص ٢٤١)، وإسحاق بن راهويه (٩٩٧)، وأبي يعلى (٤٤٦٥)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٧٦، فقال: عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي جهم، عن عمرة، عن عائشة. ووهم في ذلك، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٥٠.

ورواه أبو معاوية عن الحجاج أيضاً - كما عند ابن أبي شيبة ص ٢٤١، وابن راهويه (٩٩٦)، وأبي يعلى (٤٤٦٤) - فقال: عن عطاء، أن النبي ﷺ كان إذا رمى الجمرة وذبح وحلق، فقد حل له كل شيء إلا النساء. قال البيهقي: وهذا من تخليطات الحجاج بن أرطاة، وإنما الحديث عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ، كما رواه سائر الناس عن عائشة رضي الله عنها.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة (الجزء الذي حققه العمروي ص ٢٤٢) عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: إذا رمى حل له كل شيء إلا النساء حتى يطوف بالبيت، فإذا طاف بالبيت حل له النساء. وإسناده صحيح.

وأخرج ابن خزيمة (٢٩٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٣٥ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر قال: إذا رمى الرجل الجمرة بسبع حصيات، وذبح وحلق، فقد حل له كل شيء إلا النساء والطيب. قال سالم: وكانت عائشة تقول: قد حلّ له كل شيء إلا النساء، وقالت: أنا طيبتُ رسول الله ﷺ. يعني لحله.

وسلف برقم (٢٦٠٧٨) من طريق عروة والقاسم، عن عائشة قالت: طيبتُ رسول الله ﷺ بيدي بذريرة لحجة الوداع للحل والإحرام: حين أحرم، وحين رمى جمرة العقبة يوم النحر قبل أن يطوف بالبيت، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٩٠).

وعن أم سلمة، سيرد ٦/٢٩٥.

٢٥١٠٤- حدثنا يزيد، عن الحجاج، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن

أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن يباشِرَ
إحْدانا وهي حائِضٌ أمرها فأتزرت، وإذا أراد أن ينام وهو جنبٌ
توضأً وضوءه للصلاة^(١).

٢٥١٠٥- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهري، عن

عروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي ما بين أن يفرغَ
من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة، يُسلم في كلِّ
ثنتين، ويوترُ بواحدة، ويسجدُ في سُبحته بقدر ما يقرأ أحدكم
خمسين آيةً قبل أن يرفع رأسه، فإذا سكت المؤذن من الأذان
الأول قام، فركع ركعتين خفيفتين، ثم اضطجع على شقه الأيمن
حتى يأتيه المؤذن، فيخرج معه^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج -وهو ابن أروطة-

وباقِي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وسكرر برقم (٢٥٩٨٠) سنداً ومتمناً.

وقولها: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن يباشِرَ إحْدانا وهي حائِضٌ أمرها

فاتزرت، قد سلف برقم (٢٤٠٤٦) بإسناد صحيح.

وقولها: وإذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة، قد سلف برقم

(٢٤٠٨٣)، وإسناده صحيح كذلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٤٦١) غير أن

= شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

٢٥١٠٦- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ بَدِيلٍ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةِ نَفَرٍ مِنْ
أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلِقْمَتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ
لَوْ كَانَ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ لَكَفَاكُمْ، فَإِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَذْكُرِ
اسْمَ اللَّهِ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ
أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ»^(٢).

= وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١٤٤٧) (١٤٧٣) (١٥٨٥) عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ بِهَذَا
الإِسْنَادِ.

قال السندي: قولها: من الأذان الأول، احتراز عن الإقامة، فإنها أذان
ثانٍ.

(١) قوله: عن بديل، ليس في (م).

(٢) حديث حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الله بن
عبيد بن عمير لم يسمع من عائشة، فقد قال في الرواية (٢٦٠٨٩) و(٢٦٢٩٢)
عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم، عن عائشة. وقول ابن عمير: «منهم» قابل
للتأويل، ومن ثم اختلفوا في نسبة أم كلثوم. فذهب المزني إلى أنها ليثية، لأن
عبد الله بن عبيد بن عمير ليثي، وذهب الترمذي إلى أنها بنت محمد بن أبي
بكر الصديق، وهو ما رجحه الحافظ في «التهذيب» ويعكر عليه ما ذكره
المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣٠٠/٥ أن قول الترمذي هذا وقع في
بعض الروايات، وقال في غيرها: أم كلثوم الليثية، ثم قال المنذري. وهو
الأشبه لأن عبيد بن عمير ليثي، ومثل بنت أبي بكر لا يكتفى عنها بامرأة، ولا
سيما مع قوله «منهم». وقد سقط هذا من بعض نسخ الترمذي، وسقوطه
هو الصواب، والله عز وجل أعلم. قلنا: وجزم الذهبي في «الميزان» أنها الليثية،
فقال: أم كلثوم عن عائشة. تفرد عنها عبد الله بن عبيد بن عمير في التسمية =

٢٥١٠٧- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ^(١): سَأَلَهَا أَخُوها مِنَ الرَّضَاعَةِ، عَنْ غُسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَدَعَتْ بِمَاءٍ قَدَرِ الصَّاعِ، فَاغْتَسَلَتْ وَصَبَّتْ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثًا^(٢).

٢٥١٠٨- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ^(٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ غُسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ

= على الأكل. قلنا: فهي مجهولة الحال، والله أعلم. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدارمي (٢٠٢٠)، وابن ماجه (٣٢٦٤)، وابن حبان (٥٢١٤) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أمية بن مخشي، سلف ٣٣٦/٤، وإسناده ضعيف. وآخر من حديث ابن مسعود عن ابن حبان (٥٢١٣)، والطبراني في «الأوسط» (٤٥٧٣) وإسناده صحيح إن صح سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه.

وانظر حديث عمر بن أبي سلمة السالف برقم (١٦٦٣٠).

(١) في (م): قالت، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٣٠)،

إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يزيد بن هارون.

وأخرجه أبو عوانة ٢٩٥/١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

(٣) هذا الحديث ليس في (ظ٧) و(ظ٨).

يَتَمَضَّمُ وَيَسْتَشِقُّ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ يُفْرِغُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ^(١).

٢٥١٠٩- حدثنا يزيد، أخبرنا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عن قتادة، عن معاذة
أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا كَانَتْ
حَائِضًا؟ قَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قَدْ كُنَّا نَحِيضُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَلَا يَأْمُرُنَا بِقِضَاءِ الصَّلَاةِ^(٢).

٢٥١١٠- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَضْبٌ فَلَمْ يَأْكُلْهُ، فَقُلْتُ:
أَلَا نَطْعِمُهُ الْمَسَاكِينَ؟ قَالَ: «لَا تَطْعَمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ»^(٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. عطاء بن السائب - وإن كان قد
اختلط - قد سمع شعبة منه قبل اختلاطه، وبقيه رجال الإسناد ثقات رجال
الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٣٣ من طريق يزيد، بهذا الإسناد.
وأخرجه أيضاً ١/١٣٣، وفي «الكبرى» (٢٤٤) من طريق النضر - وهو ابن
شميل، عن شعبة، به. وفيه: فيغسل ما على فخذه، بدلاً من فرجه.

وسيرد برقم (٢٥٤٠٩)، وسلف برقم (٢٤٦٤٨)، وانظر (٢٤٢٥٧).
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٣٣)
غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد بن هارون.

قال السندي: قوله: أتجزي إحداها صلاتها بالنصب، والجزاء بمعنى
القضاء.

(٣) صحيح دون قوله: «لا تطعموهم مما لا تأكلون»، وهذا إسناد سلف =

٢٥١١١- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حماد. وعفان قال: حدثنا حماد
ابن سلمة، عن أيوب، قال عفان: وحدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن
عبد الله بن يزيد

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم بين نساؤه،
فيعدل. قال عفان: ويقول: «هذه قسمتي». ثم يقول: «اللهم
هذا فعلي فيما أملك، فلا تلمني^(١) فيما تملك ولا أملك^(٢)».

= الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٩٠).

(١) في (٧) و(ق): تلمني.

(٢) هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة - وعبد الله
ابن يزيد - وهو رضيع عائشة - فمن رجال مسلم، وأخرج البخاري لحماد
تعليقاً، وقد أخطأ حماد بن سلمة في وصله، والصواب أنه مرسل. فقد قال
الترمذي عقب الحديث (١١٤٠): حديث عائشة هكذا رواه غير واحد عن حماد
ابن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد، عن عائشة، أن
النبي ﷺ. ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلًا،
أن النبي ﷺ كان يقسم، وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة. وقال الترمذي
في «العلل» ٤٤٨/١: سألت محمداً (أي البخاري) عن هذا الحديث، فقال:
رواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلًا. وقال أبو زرعة نحو
كلام الترمذي، فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٢٥/١. وقد نسب
عبد الله بن يزيد في بعض الروايات بالخطمي، وهو وهم، فعبد الله بن
يزيد الخطمي لا تعرف له رواية عن عائشة، ولا يعرف أن أبا قلابة قد روى
عنه، وأما الراوي عن عائشة، فإنما هو عبد الله بن يزيد رضيع عائشة، وهو
الذي روى عنه أبو قلابة، وقد ذكر الحافظ وشيخه المزي هذا الحديث في
ترجمته. أيوب: هو السخيتاني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرّمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٦-٣٨٧، والنسائي في «المجتبى»
٦٣/٧-٦٤، وفي «السنن الكبرى» (٨٨٩١) - وهو في «عشرة النساء» (٥) - =

=وابن ماجه (١٩٧١)، وابن حبان (٤٢٠٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٣) من طريق عفان، بهذا الإسناد، وفيه نسبة عبد الله بن يزيد بالخطمي، وقد أشرنا إلى أنه وهم. وأخرجه الدارمي (٢٢٠٧)، وأبو داود (٢١٣٤)، والترمذي في «سننه» (١١٤٠)، وفي «العلل» ١/٤٤٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٢)، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤٢٥، والحاكم ٢/١٨٧، والبيهقي في «السنن» ٢٩٨/٧ من طرق عن حماد بن سلمة، به. ووقع في بعض الروايات: عبد الله ابن يزيد الخطمي.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٠٦٥٧) عن ابن وكيع - واسمه سفيان - عن أبيه، عن عبد الوهاب - وهو ابن عبد المجيد الثقفي - عن أيوب، به. وسفيان بن وكيع ضعيف.

واختلف فيه على عبد الوهاب الثقفي: فأخرجه الطبري أيضاً (١٠٦٣٧) عن محمد بن بشار، عن عبد الوهاب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ مرسلًا. وهو الأصح، كما تقدم.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/١٢٠ عن معمر، وابن سعد ٢/٢٣١، وابن أبي شيبة ٤/٣٨٦، والطبري (١٠٦٣٧) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والطبري (١٠٦٥٦) من طريق حماد بن زيد، ثلاثهم عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلًا.

وقولها: كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل صحيح، سلف برقي (٢٤٣٩٥) و(٢٤٨٥٩)، وفيهما: غير أن سودة وهبت يومها وليلتها لعائشة.

وانظر كلام الإمام الطحاوي في معنى الحديث في «شرح مشكل الآثار»

٢١٥/١-٢١٧.

٢٥١١٢- حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا إبراهيم، يعني ابن سعد، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة. قال^(١): قلت: رأيت قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصِّفَا
والمَرَوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ
أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾؟ [البقرة: ١٥٧] قال: فقلت: فوالله ما على
أحدٍ جناحٍ أن لا يَطَّوَّفَ^(٢) بهما، قال^(٣): فقالت عائشة: بشما
قلت يا ابن أخي، إنها لو كانت على ما أولتها عليه^(٤)، كانت:
فلا جناح عليه أن لا يَطَّوَّفَ بهما، ولكنها إنما أنزلت أن الأنصار
كانوا قبل أن يُسَلِّمُوا يَهْلُونَ^(٥) لِمَنَاة الطاغية التي كانوا يعبدون
عند المُشَلَّل، وكان من أهل لها تَحَرَّجَ أَنْ يَطَّوَّفَ بالصِّفَا والمَرَوَةَ،
فسألوا عن ذلك رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إنا كنا
نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطَّوَّفَ بالصِّفَا والمَرَوَةَ في الجاهلية، فأنزل الله عز
وجل: ﴿إِنَّ الصِّفَا والمَرَوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿فلا جناح
عليه أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾. قالت عائشة: ثمَّ قد سنَّ رسولُ الله ﷺ
الطَّوَّافَ بهما، فليس ينبغي لأحدٍ أَنْ يَدَعَ الطَّوَّافَ بهما^(٦).

(١) في النسخ الخطية: قالت، والمثبت من (م) وهو الصواب.

(٢) في (م): يطوِّف.

(٣) كلمة قال ليست في (م).

(٤) لفظ: عليه، ليس في (م).

(٥) في (ظ) و(ق): كانوا يهلون.

(٦) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن سليمان بن داود

الهاشمي أخرج له أصحاب السنن والبخاري في «خلق أفعال العباد». إبراهيم =

ابن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزُّهري.
وأخرجه مختصراً ابنُ أبي داود في «المصاحف» ص ١٠٠ من طريق أبي
داود، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (٢١٩)، والبخاري (١٦٤٣)
و(٤٨٦١)، ومسلم (١٢٧٧) (٢٦١) و(٢٦٢) و(٢٦٣)، والترمذي (٢٩٦٥)،
والنسائي في «المجتبى» ٢٣٧/٥-٢٣٨ و٢٣٨-٢٣٩، وفي «الكبرى» (٣٩٦٠)
و(٣٩٦١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٤٠٥)، وأبو يعلى (٤٧٣٠)،
والطبري في «تفسيره» (٢٣٥٠)، وابن خزيمة (٢٧٦٦) و(٢٧٦٧)، وابن أبي
داود في «المصاحف» ص ١٠٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٣٥)
و(٣٩٣٦)، وابن حبان (٣٨٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٩٦/٥-٩٧ و٩٧، وابن
عبد البر في «الاستذكار» ٢١٨/١٢ و٢١٩-٢٢٠ من طرق عن الزُّهري، به.
قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٣٧٣/١ - ومن طريقه البخاري (١٧٩٠)
و(٤٤٩٥)، وأبو داود (١٩٠١)، وابنُ أبي داود في «المصاحف» ص ١٠٠،
وابنُ حبان (٣٨٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٩٦/٥، والبغوي في «شرح السنة»
(١٩٢٠)، وفي «التفسير» ١٣٣/١ - عن هشام بن عروة، عن أبيه، به.

وأخرجه إسحاق (٦٩١)، ومسلم (١٢٧٧) (٢٥٩) و(٢٦٠)، وابن ماجه
(٢٩٨٦)، وابنُ أبي داود في «المصاحف» ص ٩٩-١٠٠ و١٠٠، والطحاوي في
«شرح مشكل الآثار» (٣٩٣٨)، وابن خزيمة (٢٧٦٩)، والبيهقي في «السنن»
٩٦/٥ من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، به.
وسيرد برقمي (٢٥٢٩٨) و(٢٥٩٠٥).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (١٦٤٨)، ومسلم (١٢٧٨).
قال السندي: قولها: إنما أنزلت أن الأنصار، بفتح الهمزة بتقدير لأن
الأنصار.

قولها: عند المُسَلَّل، اسم موضع بين الحرمين =

٢٥١١٣- حدثنا يزيد، أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان،
عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْيَوْمِ الَّذِي
بُدِيَءَ فِيهِ، فَقُلْتُ: وَارَأْسَاهُ، فَقَالَ: «وَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ وَأَنَا
حَيٌّ، فَهَيَّأْتُكَ وَدَفَنْتُكَ». قالت: فَقُلْتُ غَيْرِي^(١): كَأَنِّي بَكَ فِي
ذَلِكَ الْيَوْمِ عَرُوساً بِيَعُضِ نِسَائِكَ. قال: «وَأَنَا^(٢)» وَارَأْسَاهُ، ادْعُوا
لِي أَبَاكَ وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَاباً، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقُولَ
قَائِلٌ، وَيَتَمَنَّى مُتَمَنِّ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمُؤْمِنُونَ
إِلَّا أَبَا بَكْرٍ^(٣).

= قولها: فأنزل الله عز وجل، أي: ردًّا لما زعموا لا لبيان أن السعي بينهما
غير لازم.

(١) في هامش (ظ٨)؛ غَيْرِي، من الغيرة.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٢) و(ق): «أنا وارأساه» دون واو، وفي (ظ٨): «بل
أنا وارأساه».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وإبراهيم
ابن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٨٠، ومسلم (٢٣٨٧)، والنسائي في «الكبرى»
(٧٠٨١)، وابن حبان (٦٥٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٥٣، وفي «الدلائل»
٦/٣٤٣ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وساقه مسلم مختصراً في
دعوة أبي بكر.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٠٥-٢٠٦ عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن
أبيه، عن صالح، عن الزهري، قال: قالت عائشة: فذكره مرسلًا.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٢٥-٢٢٦، والبخاري (٥٦٦٦) و(٧٢١٧)، وأبو=

٢٥١١٤- حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَعْقِلَ»^(١).

٢٥١١٥- حدثنا يزيد، أخبرنا صخر بن جويرية، عن إسماعيل، عن أبي خلف

أنه دخل مع عبيد بن عمير على عائشة فسألها عبيد بن عمير:

=نعيم في «الحلية» ١٨٥/٢، والبيهقي في «الدلائل» ١٦٨/٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٤١١) من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة. وجاء عندهم سوى ابن سعد: فاستغفرُ لكِ وأدعو لكِ، بدل: فهَيَّأْتُكَ ودفنتُك. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٦٤) من طريق سفيان بن حسين، عن الزُّهري، عن الماجشون، عن عائشة، به. وسفيان بن حسين ضعيف في الزُّهري.

وأخرجه ابن سعد ٢٠٦/٢ عن الفضل بن دكين، عن محمد بن مسلم -وهو الطائفي- عن إبراهيم بن مسرة، قال: دخل رسول الله على عائشة... فذكره مختصراً. وهذا إسناد منقطع.

وسيرد برقم (٢٥٩٠٨).

وقد سلف برقم (٢٤٧٥١).

(١) إسناده جيد، وهو مكرر (٢٤٦٩٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة مختصراً ٢٦٨/٥، وأبو داود (٤٣٩٨)، وابن ماجه (٢٠٤١) من طريق يزيد، بهذا الإسناد. وعند أبي داود وابن ماجه: وعن الصبي حتى يكبر.

كيف كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَأْتُونَ مَا آتَوْا﴾ أَوْ ﴿يُؤْتُونَ مَا آتَوْا﴾ [المؤمنون: ٦٠]؟ فقالت: أيُّهما أَحَبُّ إليك؟ فقال: والله لإحادهما أَحَبُّ إِلَيَّ من كذا وكذا، قالت: أيُّهما؟ قال: ﴿وَالَّذِينَ يَأْتُونَ مَا آتَوْا﴾ فقالت: أَشْهَدُ لكَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُهَا، وَكَذَلِكَ أَنْزَلْتُ وَلَكِنِ الْهَجَاءُ حُرْفٌ^(١).

٢٥١١٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو خَلْفٍ مَوْلَى بَنِي جُمَحَ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٢).

٢٥١١٧- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَطْرَفٍ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جُعِلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُرْدَةٌ سَوْدَاءُ مِنْ صُوفٍ، فَذَكَرَ بِيَاضَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَوَادَهَا، فَلَمَّا عَرِقَ، وَجَدَ مِنْهَا رِيحَ الصُّوفِ، فَقَذَفَهَا.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٦٤١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢٨/٩ (الكنى) عن مطر بن الفضل، عن يزيد بن هارون، سمع ابن جويرية، عن إسماعيل بن أمية، أخبرنا أبو خلف أنه دخل مع عبید بن عمير على عائشة. فذكره.

قال السندي: قوله: الذين يأتون... إلخ، الأول أن يكونا من الإتيان، والثاني أن يكونا من الإيتاء.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصقار.

قال: وَأَحْسِبُهُ^(١) قد قالت: كان يُعْجِبُهُ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ^(٢).

٢٥١١٨- حدثنا يزيد، أخبرنا جعفر بن كيسان - ويحيى بن إسحاق وعفان المعنى - وهذا لفظ حديث يزيد لم يختلفوا في الإسناد والمعنى -، قال: أخبرنا جعفر بن كيسان العَدَوِي، قال: حدثنا مُعَاذَةُ بنت عبد الله العدوية، قالت:

دخلت على عائشة، فقالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَفَنَى أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ» قلتُ: يا رسولَ الله، هذا الطَّعْنُ قد عرفناه، فما الطَّاعون؟ قال: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَعِيرِ، المُقِيمُ بها كالشَّهيد، والفارُّ منها كالفارِّ مِنَ الزَّحْفِ»^(٣).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): فأحسبه، وقد ضُيِّبَ فوقها في (ظ٨)، وجاء في هامشها: فأحسب.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٠٠٣) غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد ابن هارون.

وأخرجه إسحاق (١٣٢٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١١٣-١١٤ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده جيد، جعفر بن كيسان من رجال «التعجيل»، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٢٧). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن إسحاق - وهو السليحيني - فمن رجال مسلم.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٤٦٦٤) من طريق معتمر بن سليمان، عن ليث - وهو ابن أبي سُليمان - عن صاحب له، عن عطاء، عن عائشة، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سُليمان، ولجهالة شيخه.

وأخرجه البزار (٣٠٤١) «زوائد» من طريق حفص - وهو ابن أبي سليمان - عن ليث، عن عطاء، عن عائشة، به. وهذا إسناد ضعيف أيضاً لضعف حفص وليث، وإسقاط شيخ ليث.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٥٢٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» =

٢٥١١٩- حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن ابن سَخْبَرَةَ، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «أَعْظَمُ النِّسَاءِ بَرَكَهً أَيْسَرُهُنَّ مَوْؤَنَةٌ»^(١).

٢٥١٢٠- حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان التَّهْدِيّ

عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهِمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا، وَإِذَا أَسَاؤُوا اسْتَغْفَرُوا»^(٢).

= ٢٠٥/١٩ من طريق يوسف بن ميمون، عن عطاء، عن ابن عمر، عن عائشة، به. يوسف بن ميمون ضعيف.

وأخرجه ابن راهويه (١٣٧٦) من طريق خالد الربيعي، عن عائشة، به.

وسياتي برقم (٢٦١٨٢)، وسلف مختصراً برقم (٢٥٠١٨)، وانظر (٢٤٣٥٨).

وفي باب فناء الأمة بالطعن والطاعون من حديث أبي بردة بن قيس أخي أبي موسى الأشعري، وقد سلف برقم (١٥٦٠٨) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٥٢٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٩/٤، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٧٤)، والخطيب في «الموضح» ٢٩٧/١، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٦/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٣٥/٧ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جُدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون: وأبو عثمان التَّهْدِيّ: هو=

٢٥١٢١- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْبَةُ الْخُضْرِيُّ^(١)، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَحَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ثَلَاثٌ أَحْلَفُ عَلَيْهِنَّ، لَا يَجْعَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ لَهُ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ، وَأَسْهُمُهُمْ^(٢) الْإِسْلَامُ ثَلَاثَةٌ^(٣): الصَّلَاةُ، وَالصَّوْمُ، وَالزَّكَاةُ، وَلَا يَتَوَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا فَيُوَلِّيهِ غَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعَهُمْ^(٤)، وَالرَّابِعَةُ لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا رَجَوْتُ أَنْ لَا آئِمَّ: لَا يَسْتُرُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: إِذَا سَمِعْتُمْ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ مِثْلِ عُرْوَةَ،

= عبد الرحمن بن مَلِّ.

وهو في «الرُّهْد» للإمام أحمد ص ٥٠.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٢٠) من طريق يزيد بن هارون، بهذا

الإسناد.

وسيكور سنداً ومنتأ برقم (٢٦٠٢١).

وسلف برقم (٢٤٩٨٠).

(١) في (م) و(ق) و(ظ٢): الحضرمي، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨)، وهو

الصواب نسبةً إلى خُضْرُ قَبِيلَةٍ مِنْ مَحَارِبِ بْنِ خَصْفَةَ.

(٢) في (م): فأسهم.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): ثلاث، وجاء في (ظ٢) و(ق): الثلاثة.

(٤) في (ق): منهم.

يُرويه عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ، فاحْفَظُوهُ^(١).

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة شيبة الخُضري، إذ لم يذكروا في الرواة عنه سوى إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. قلنا: وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٨٥)، والحاكم ١٩/١ و٣٨٤/٤ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: شيبة الحضرمي قد خرج البخاري، وقال في «التاريخ»: ويقال: الخضري، سمع عروة وعمر بن عبد العزيز. وهذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعبه الذهبي بقوله: ما خرّج له سوى النسائي هذا الحديث، وفيه جهالة.

وأخرجه إسحاق (٨٦٣) عن عبد الصمد، وأبو يعلى (٤٥٦٦)، عن هُدبة ابن خالد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٨٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والحاكم ١٩/١ - ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٩٠١٤) - من طريق أبي الوليد الطيالسي وموسى بن إسماعيل، أربعتهم عن همام، به. زاد هدبة عن همام بن يحيى قوله: قال إسحاق: وحدثني عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ بمثله. قلنا: وهذا إسناد متصل رجاله ثقات.

وقد أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٣١٨) - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٧٩٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٠١٢) - عن معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود موقوفاً من قوله.

وأبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وسماع معمر من أبي إسحاق لم يتحرر لنا أمره، أسمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط أم بعده.

وأخرجه موقوفاً أيضاً الطبراني في «الكبير» (٨٨٠٠) من طريق المسعودي، عن القاسم، قال: قال عبد الله، فذكره، وهذا إسناد فيه انقطاع.

٢٥١٢٢- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ. وَعَفَانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ،
عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ سُمَيَّةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ صَفِيَّةَ بِنْتِ
حُبَيْبٍ، فَقَالَتْ لِي: هَلْ لَكَ إِلَيَّ أَنْ تُرْضِينَ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي
وَأَجْعَلَ لَكَ يَوْمِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَأَخَذَتْ خِمَاراً لَهَا مَصْبُوغاً
بِرِزْقِ عَفْرَانَ، فَرَشَّتْهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ اخْتَمَرَتْ بِهِ - قَالَ عَفَانٌ: لِيَفْوَحَ
رِيحُهُ - ثُمَّ دَخَلَتْ عَلَيْهِ فِي يَوْمِهَا، فَجَلَسَتْ إِلَيْ جَنْبِهِ، فَقَالَ:
«إِلَيْكَ يَا عَائِشَةُ، فَلَيْسَ هَذَا يَوْمَكَ» فَقُلْتُ: فَضَّلَ اللَّهُ يَوْمِيهِ مِنْ

= وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» ٢٦٨/١ عَنْ أَبِي بَكْرِ الطَّلْحِيِّ، عَنْ
الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ،
عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعاً فَذَكَرَهُ.
قُلْنَا: وَالطَّلْحِيُّ لَمْ نَقْفَ لَهُ عَلَيَّ تَرْجَمَةً، وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ تَرْجَمَ لَهُ أَبُو
نَعِيمٍ فِي أَخْبَارِهِ ٢٦٨/١ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً وَلَا تَعْدِيلاً، وَأَبُو مَسْعُودٍ وَمَنْ
فَوْقَهُ ثِقَاتٌ.

وسيرد بالرقم (٢٥٢٧١).

وفي الباب من حديث علي عند الطبراني في «الأوسط» (٦٤٤٦)، وفي
«الصغير» (٨٧٤)، وفي إسناده محمد بن ميمون الخياط، وهو ضعيف.
ومن حديث أبي أمامة الباهلي عند الطبراني في «الكبير» (٨٠٢٣)، وابن
عبد البر في «التمهيد» ٣٤٠/٥-٣٤١، وفي إسناده فضال بن جبير، وهو
ضعيف.

ومن حديث أبي ذر عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٤٠/٥.

وانظر حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٩٠).

(١) كذا في النسخ الخطية، وانظر شرح السندي.

يشاء، ثم أخبرته خبري. قال عفان: فرضيَ عنها^(١).

٢٥١٢٣- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عن قتادة، عن

مُعَاذَةَ

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الصُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا

شَاءَ اللَّهُ^(٢).

٢٥١٢٤- حدَّثنا يزيد، أخبرنا جعفرُ بنُ بُرْدٍ، قال: حدَّثتنا أمُّ سالمٍ

الرَّاسِيَّةِ

(١) إسناده ضعيف لجهالة سُمية، وهو مكرر الرواية (٢٤٦٤٠) غير أن

الإمام أحمد رواه هنا كذلك عن يزيد، وهو ابن هارون.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سمية) من طريق الإمام

أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٣٣) - وهو في «عشرة النساء» (٤٧) -

من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٦٤٠).

قال السندي: قولها: أن ترضين، على إهمال «أن»، تشبيهاً لها بما

المصدرية.

قولها: فأخذت، على صيغة المؤنث، على أنه من كلام الراوي عنها، لا

على صيغة المتكلم، ليوافق قولها: فرشته.

قولها: في يومها، أي: يوم صفية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٨٨٩)، غير أن

شيخ أحمد هنا هو يزيد بن هارون.

وأخرجه أبو عوانة ٢٦٧/٢ من طريق يزيد بن هارون، بهذا

الإسناد.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ^(١) باللبن قال: «كم في البيتِ بركةٍ أو بركتين»^(٢).

٢٥١٢٥- حدثنا صفوان بن عيسى، أخبرنا أسامةُ بنُ زيد، عن الزُّهريِّ، عن عروة

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ما تركنا»^(٣) فهو صدقةٌ»^(٤).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): أوتي.

(٢) إسناده ضعيف، أم سالم الراسبية - تفرد عنها جعفر بن برد، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، وذكرها الذهبي في الميزان مع المجهولات، وجعفر بن برد: وثقه البخاري، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال الدارقطني: يُعتبر به. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٢١) من طريق زيد بن الحباب، عن جعفر، بهذا الإسناد.

(٣) في (ق): تركناه.

(٤) حديث صحيح، أسامة بن زيد - وهو الليثي - مختلف فيه، حسن الحديث، وقد توبع. وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صفوان ابن عيسى فمن رجال مسلم..

وأخرجه الترمذي في «الشمال» (٣٨٤) من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سعد ٣١٤/٢، وأبو داود (٢٩٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٣٠٢/٦ من طريقين عن أسامة بن زيد، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ سعد ٣١٤/٢، والبخاري (٤٠٣٤) و(٦٧٢٧) وحماد بن إسحاق في «تركة النبي ﷺ» ص ٨٤، وأبو عوانة ١٤٤/٤-١٤٥، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٢٩) و(١٨٠٤)، وفي «مسند الشاميين» (٣٠٩٨)، =

٢٥١٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَتْ: صَلِّ، إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمَكَ أَهْلَ الْيَمَنِ عَنِ الصَّلَاةِ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ^(١).

٢٥١٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ الرَّشْكَ، عَنْ

= والبيهقي في «السنن» ٢٩٩/٦، وفي «السنن الصغير» (٣٧٥٢) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٧٧٣) - ومن طريقه إسحاق بن راهويه (٩٠٢) - عن معمر، عن الزهري، عن عروة وعمرة، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٠٢: فإن كان معمر حفظه عن عمرة فقد أغرب فيه، أو جمع بينها وبين عروة، والله أعلم. وسيأتي برقم (٢٦٢٦٠).

وقد سلف من طرق عن الزهري، عن عروة عن عائشة عن أبي بكر الصديق بالأرقام (٩) (٢٥) (٥٥) (٥٨)، والطريقان محفوظان. وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٠٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. المقدام بن شريح ووالده من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (١٥٦٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر (٢٤٢٣٥).

قال السندي: قولها عن الصلاة إذا طلعت الشمس، أي: لا بعد العصر ولا بعد الفجر مطلقاً، لكن هذا على حسب علمها، وإلا فقد ثبت النهي عن الصلاة بعد العصر، والله تعالى أعلم.

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَصُومُ ثلاثةَ أيامٍ ١٤٦/٦ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، قالت: فقلتُ: من أيِّه^(١)؟ فقالتُ: لم يكنْ ييالي من أيِّه كان^(٢).

٢٥١٢٨- حدثنا محمد بنُ جعفر غُنْدَرٌ، حدثنا عبدُ الله بن جعفر المَخْرَمِي، أخبرني سعد بن إبراهيم

أن رجلاً أوصى في مساكن له بثُلثِ كلِّ مسكنٍ لإنسان،

(١) في (م): من أيه كان، بزيادة كان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذة: هي العدوية.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٠٩)، وابن حبان (٣٦٥٧) من طريق محمد بن جعفر بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٧٢)، وإسحاق (١٣٩٣) و(١٣٩٤)، والترمذي في «جامعه» (٧٦٣)، وفي «الشمائل» (٣٠١)، وابن خزيمة (٢١٣٠)، والبغوي في «الجعديات» (١٥٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٣/٢، وابن حبان (٣٦٥٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٠٢) من طرق عن شعبة، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١١٦٠) (١٩٤)، وأبو داود (٢٤٥٣)، وأبو يعلى (٤٥٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٥/٤ من طريق عبد الوارث، عن يزيد الرُّشك، به.

وانظر (٢٤٥٠٨).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف (٣٨٦٠).

وعن أم سلمة، سيرد ٢٨٩/٦.

فَسَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: أَجْمَعُ ثَلَاثَةً فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ،
فَإِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا
لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَأَمْرُهُ رَدٌّ»^(١).

٢٥١٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ،
أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ
مَسَاجِدَ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ أَقْوَامًا.
وَقَالَ الْخَفَّافُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الله بن جعفر المخرمي من
رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه ابن راهويه (٩٧٩)، ومسلم (١٧١٨) (١٨)، وأبو عوانة ١٨/٤
من طرق عن عبد الله بن جعفر، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (٢٤٤٠٥).

قال السندي: قوله: اجمع ثلاثة في مكان واحد، أي: اجعل مسكنًا واحدًا
منها للثلاثة، والمسكنين للورثة، فإن ذلك أقرب إلى الاجتماع، وأبعد من
التفرق.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على سعيد بن المسيب:
فرواه قتادة كما في هذه الرواية، وهو عند ابن أبي شيبة ٣٧٧/٢
و٣٤٥/٣، والنسائي في «المجتبى» ٩٥/٤، وفي «الكبرى» (٢١٧٣) و(٧٠٩٣)
عن سعيد بن المسيب، عن عائشة.

ورواه الزهري كما سلف (١٠٧٠٦) عن سعيد بن المسيب، عن أبي
هريرة مرفوعاً، وهذه الطريق أخرجها الشيخان البخاري (٤٣٧) ومسلم
(٥٣٠).

٢٥١٣٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن

عطاء

عن عائشة قالت: لقد كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي وأنا عن يمينه وعن شماله مُضْطَجَعَةٌ^(١).

٢٥١٣١- حدثنا سُفيان بن عُيينة، عن مجالد، عن الشعبي، عن أبي

سلمة

عن عائشة، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضِعاً يَدَيْهِ عَلَى مَعْرِفَةِ فَرَسٍ، وهو يَكَلِّمُ رجلاً، قلتُ: رأيتُكَ واضِعاً يَدَيْكَ عَلَى مَعْرِفَةِ فَرَسٍ دِحْيَةَ الكَلْبِيِّ وَأَنْتَ تُكَلِّمُهُ، قال: «وَرَأَيْتِيهِ؟» قالت: نَعَمْ، قال: «ذَلِكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهو يُقْرِئُكَ السَّلَامَ». قالت: وعليه السَّلَامُ ورحمةُ الله وبركاته، جزاه الله خيراً من صاحبٍ وَدَخِيلٍ، فَنِعْمَ الصَّاحِبُ، وَنِعْمَ الدَّخِيلُ.

= وقال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١/١٦٦-١٦٧: وقول ابن شهاب فيه: عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أولى بالصواب في الإسناد إن شاء الله، وهو محفوظٌ من حديث عروة، عن عائشة.

قلنا: وحديث عروة عن عائشة سلف برقم (٢٤٥١٣) (٢٤٨٩٥)، وسيأتي (٢٦١٧٨)، وقد سلف كذلك من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس وعائشة برقم (٢٤٠٦٠).

(١) حديث صحيح، سعيد - وهو ابن أبي عروبة، وإن تكن رواية محمد ابن جعفر عنه بعد الاختلاط - تابعه همام، كما في الرواية (٢٤٦٤٢). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

قال السندي: قولها: وأنا عن يمينه، أي: أحياناً، وعن شماله: أحياناً.

قال سفيان: الدَّخِيلُ: الضَّيْفُ^(١).

٢٥١٣٢- حَدَّثَنَا معاذ بن هشام، حَدَّثَنِي أَبِي، عن قتادة، عن كثير بن أبي كثير، عن أبي عياض

عن عائشة، أنها قالت: قد كان نبيُّ الله ﷺ يُصَلِّي وَإِنَّ بَعْضَ مِرْطِي عَلَيْهِ^(٢).

٢٥١٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ الدَّبَلِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ الْأَشْهَلِيِّ، عن داود بن الحصين، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّوَاكُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ مَرَضَةٌ لِلرَّبِّ، وَفِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ». قالوا: يا رسولَ الله، وما السَّامُ؟ قال: «المَوْتُ»^(٣).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٤٦٢) سنداً ومتمناً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن من أجل كثير بن أبي كثير: وهو البصري، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٩٧٩)، وشيخ أحمد معاذ بن هشام في حفظه كلام، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وأبو عياض: هو عمرو بن الأسود العنسي. وأخرجه الحاكم ١٨٨/٤ من طريق معاذ بن هشام، بهذا الإسناد، وصححه ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (٢٤٩٧٩)، وسيأتي نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٥٦٨٦)، وانظر (٢٤٠٤٤).

(٣) هو حديثان:

قوله: «السواك مطيبة للفم، مرضاة للرب» صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن أبي حبيبة الأشهلي، وبقية رجاله ثقات رجال=

٢٥١٣٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَرَاثَ الْخَبَرَ
تَمَثَّلَ فِيهِ بَيْتٌ^(١) طَرَفَةٌ:

وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ^(٢)

٢٥١٣٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ،
عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ، وَلَا
يَمَسُّ مَاءً^(٣).

= الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٩/٦، والدارمي (٦٨٤)، وأبو يعلى كما في
«المقصد العلي» (١٢٣) (زوائد)، وابن عدي في «الكامل» ٢٣٦/١ من طرق
عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٠٣) و(٢٤٩٢٥)، وكلا الروايتين حسنة الإسناد.
وقوله: «وفي الحبة السوداء شفاءً من كلِّ داءٍ إلا السام» قالوا: يا رسول
الله، وما السام؟ قال: «الموت» فصحیح دون قوله: يا رسول الله وما السام؟
قال: «الموت» فضعيف لضعف هذا الإسناد، وقد سلف برقم (٢٥٠٦٧).

وتفسير السام بالموت: الصحيح أنه من تفسير بعض الرواة كما جاء عند
البخاري (٥٦٨٨)، ومسلم (٢٢١٥) من حديث أبي هريرة، وانظر «الفتح»
١٤٤/١٠.

(١) في (٧): بقول.

(٢) حديث حسن لغيره، وهو مكرر (٢٤٠٢٣) سنداً ومنتأً.

(٣) حديث صحيح، دون قوله: ولا يمسُّ ماءً. فقد أنكره الحفاظ، وقد
بسطنا الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٠٦)، ورجال الإسناد رجال الشيخين.=

٢٥١٣٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر، عن يزيد
ابن مرة، عن لميس، أنها قالت:

سألت عائشة. قالت: قلت لها: المرأة تصنع الدهن تحبب
إلى زوجها؟ فقالت: أمي عنك تلك التي لا ينظر الله عز وجل
إليها، قالت: وقالت امرأة لعائشة: يا أمه، فقالت عائشة: إني
لست بأمكن، ولكني أحتكن. قالت عائشة: وكان رسول الله ﷺ
يخبط العشرين بصلاة ونوم، فإذا كان العشر شمر وشد المئزر
أو شد الإزار^(١) وشمر^(٢).

= هُشِيم: هو ابن بشير، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٥٤) - وهو في «عشرة النساء» (١٦٨) -
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٥ من طريق هُشِيم، بهذا الإسناد.
ورواية النسائي ليس فيها لفظ: «ولا يمس ماء».

وسلف برقم (٢٤١٦١).

وسيكّر برقم (٢٥٣٧٧) سنداً ومثلاً.

(١) في (م): شمر وشد المئزر وشمر، وفيه سقط، وفي النسخ خلا (٨)

وشد الإزار، والمثبت من (٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، ويزيد بن مرة،

ولجهالة لميس، وقد سلف الكلام عليهما في الرواية السالفة برقم (٢٤٣٩٠)،
وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف مختصراً برقم (٢٤٣٩٠)، وانظر (٢٤١٣١).

قال السندي: قولها: تصنع الدهن: لعل المراد به عمل السحر في الدهن،

بحيث إذا أدهنت هي، أو ادهن هو به تصير هي محبوبة ومقبولة عنده، والله
تعالى أعلم.

أمي عنك تلك، أي: بعديها عنك، فلا تذكرها.

٢٥١٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبْرِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ
أُمِّ كَلْثُومٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَرَادَ أَنْ يُكَلِّمَهُ
وعائشة تُصَلِّي، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ بِالْكَوَامِلِ» أَوْ
كَلِمَةً أُخْرَى، فَلَمَّا انصرفت عائشة سألته عن ذلك؟ فقال لها:
«قولي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ
مِنْهُ، وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا
عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ
أَوْ^(١) عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ^(٢)
عَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ مَا سَأَلْتُكَ^(٣) مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ
ﷺ، وَأَسْتَعِينُكَ مِمَّا اسْتَعَاذَكَ^(٤) مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ،
وَأَسْأَلُكَ مَا قَضَيْتَ لِي مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عَاقِبَتَهُ رَشَدًا»^(٤).

= بِأَمْكُنْ: تريد أن المراد بضمير المؤمنين في قوله تعالى: ﴿وَأزواجه
أمهاتهم﴾ [الأحزاب: ٦] الذكور لا النساء، إذ المقصود بذلك التحريم، ولا
يظهر ذلك في النساء، وهذا مبني على تخصيص الضمير الراجع إلى العام،
وإلا فالظاهر أن المراد بالمؤمنين في قوله تعالى: ﴿النبى أولى بالمؤمنين من
أنفسهم﴾ [الأحزاب: ٦] هو العموم، لا الخصوص بالذكور.
يخلط العشرين، أي: من رمضان.

(١) في (٧) و(٨): «وعمل» (في الموضعين).

(٢) في (ق): سألك به.

(٣) في (٧) و(٨): «استعاذ».

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير جبر بن حبيب، فمن
رجال ابن ماجه، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. أم كلثوم =

٢٥١٣٨- حَدَّثَنَا عبد الصمد، حَدَّثَنَا شعبة، حَدَّثَنَا جَبْر بن حبيب
قال: سمعتُ أمَّ كلثوم بنتَ أبي بكر تُحدِّثُ

عن عائشة، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال لها: «عَلَيْكَ بِالْجَوَامِعِ
الْكَوَامِلِ». فذكر الحديث^(١).

= هي بنتُ أبي بكر الصديق، ورد التصريح بنسبتها عند الحاكم، وقد رواه من
طريق أحمد، وصرَّح بها كذلك عبد الصمد في الرواية التالية، وكذا سمَّاها
الحافظ في «أطراف المسند» ٣٤١/٩، وكذا نسبت في الرواية السالفة برقم
(٢٥٠١٩)، وهي من طريق عفان، عن حماد بن سلمة، عن جَبْر بن حبيب،
عنها.

وأخرجه الطيالسي (١٥٦٩) عن شعبة، بهذا الإسناد.

واختلف فيه على شعبة:

فرواه النَّضْر بن شميل - كما عند إسحاق بن راهويه (١١٦٥)، والطحاوي
(٦٠٢٤) - عن شعبة، عن جبر بن حبيب، فقال: عن أمِّ كلثوم بنت علي، عن
عائشة، به.

ورواه بَقِيَّةُ بنُ الوليد - كما عند الطحاوي (٦٠٢٣) - عن شعبة، عن جَبْر بن
حبيب، فقال: عن فاطمة بنت أبي بكر، عن عائشة.

والصواب ما رواه عن شعبة عبدُ الصمد ومحمد بن جعفر وغيرهما، كما
ذكرنا آنفاً، كلُّهم قالوا: أم كلثوم بنت أبي بكر، وصوِّبه الطحاوي في «شرح
معاني الآثار» ٢٩٣/١٥.

ورواه أبو نعامه العدوي عمرو بن عيسى - كما عند الطحاوي (٦٠٢٨)،
والحاكم ٥٢٢/١ - عن جَبْر بن حبيب، فقال: عن القاسم، عن عائشة. قال
الحاكم: هكذا قاله أبو نعامه، وشعبة أحفظ منه، وإذا خالفه، فالقول قول
شعبة.

وسلف برقم (٢٥٠١٩).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو =

٢٥١٣٩- حَدَّثَنَا^(١) عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ
عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٥١٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ
هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ أَتَى
بَعْضَ جَوَارِيهِ^(٣)، فَطَلَبْتُهُ، فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ، يَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي
مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ»^(٤).

=عبد الصمد، وهو ابن عبد الوارث العنبري، وقد صرح بنسبة أم كلثوم.

(١) في (ظ٨) و(ظ٢): حدثناه.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٠١٩) سنداً وممتناً.

(٣) في هامش (ظ٨): نسائه.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، هلال بن يساف روى له مسلم،

ويقية رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٢٠ من طريق محمد بن جعفر، بهذا

الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٠١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٢٠، وفي

«الكبرى» (٧١٠)، والمروزي كما في «مختصر قيام الليل» ص ٧٩ من طريق

جرير، عن منصور، به.

وقد اختلف فيه على منصور:

فأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٣/١٠ عن عبيدة بن حميد، عن منصور، عن

إبراهيم، عن عائشة. مراسلاً. ولا يُعلُّ به، فإنَّ من رفعه ثقة. وعبيدة بن

حميد؛ قال الحافظ في «التقريب»: صدوق ربما أخطأ.

وانظر (٢٤٣١٢).

٢٥١٤١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عُمارة، يعني ابن أبي حفصة، عن عكرمة

عن عائشة أنها قالت: كان على رسول الله ﷺ ثوبان عُمانِيَّانِ -أو قَطْرِيَّانِ- فقالت له عائشة: إِنَّ هَذَيْنِ ثَوْبَيْنِ غَلِيظَيْنِ^(١) تَرَشَّحُ فِيهِمَا، فَيَثْقُلَانِ عَلَيْكَ، وَإِنَّ فُلَانًا قَدْ جَاءَهُ بَزٌّ، فَأَبْعَثْ إِلَيْهِ يَبِيعُكَ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ، فَبِعْتَ إِلَيْهِ يَبِيعُهُ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ^(٢). قال: قد عرفتُ ما يريد محمد، إنما يريد أن يذهب بثوبي -أو^(٣) لا يعطيني دراهمي- فبلغ ذلك النبي ﷺ. قال شعبة: أراه قال: «قَدْ كَذَبَ، لَقَدْ عَرَفُوا أَنِّي أَتَقَاهُمْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» أو قال^(٤): «أَصْدَقَهُمْ حَدِيثًا، وَأَدَاهُمْ لِلْأَمَانَةِ»^(٥).

(١) في (م): ثوبان غليظان، والمثبت من النسخ الخطية. قال السندي: الظاهر: ثوبان غليظان، فهذا على رأي من نصب الجزأين بعد «إنَّ».

(٢) قولها: فبعث إليه يبيعه ثوبين إلى الميسرة، ليس في (م).

(٣) في (م): أي.

(٤) لفظ: «أو قال» ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري. عُمارة بن أبي حفصة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عكرمة: هو مولى ابن عباس، وقد أثبت البخاري سماعه من عائشة، حيث أخرج له من روايته عنها. وأخرجه ابن راهويه (١٢٠٠) عن النَّضْرِ، عن شعبة، به. وأخرجه الترمذي (١٢١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢٩٤/٧، وفي «الكبرى» (٦٢٢٤)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «الزُّهد» لأبيه ص ٢٣، والحاكم في «المستدرک» ٢٣/٢-٢٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٧/٣ من طريق يزيد بن زريع، عن عُمارة بن أبي حفصة، به. وجاء في روايتهم أن =

٢٥١٤٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد ربّ -يعني: ابن سعيد-، عن نافع، عن سائبة

عن عائشة أنّ رسولَ الله ﷺ أمرَ بِقَتْلِ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأُبْتَرِ، وقال: «إِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ»^(١) الْبَصْرَ، وَيُسْقِطَانِ الْوَلَدَ»^(٢).

= فلاناً هذا صاحب البرّ المفترى على رسول الله ﷺ بما قال إنما هو يهودي. قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن غريب صحيح، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. وقال أبو نعيم: هذا حديث غريب من حديث عُمارة وعكرمة، لم يروه عنه فيما أعلم إلا يزيد بن زريع! قلنا: قد رواه عنه شعبة أيضاً، كما في هذه الرواية.

قال الترمذي: وفي الباب عن ابن عباس، وأنس، وأسماء بنت يزيد.

قلنا: حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٥٥٩).

قال السندي: قولها: إلى الميسرة: لعلها كانت متوقعة إلى أجل معلوم، وإلا، فجهاالة الأجل مُفسدة عند أهل العلم.

قلنا: وقولها: قَطْرِيان -بكسر القاف- هو ضرب من البرود، فيه حمرة، ولها أعلام فيها بعض الخشونة، وقيل: هي حُلٌّ جِياد، تُحْمَلُ من قِبَلِ البحرين، وقال الأزهري: في أعراض البحرين قرية، يقال لها: قَطْر، وأحسب الثياب القطرية نسبت إليها، فكسروا القاف للنسبة، وخفّفُوا. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(١) في (٧ظ) و(٨ظ): ليطمسان.

(٢) حديث صحيح، سائبة -وهي مولاة الفاكه بن المغيرة- تقدم الكلام عليها في الرواية السالفة برقم (٢٤٠١٠) وقد توبعت، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (١٦٠١) عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

٢٥١٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ^(١). وَقَالَ رَوْحٌ: قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ^(٢) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَحْدُثُ عَنْ مَسْرُوقٍ

قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
قَالَتْ: الدَّائِمُ. قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: فَقُلْتُ: فَأَيُّ^(٣) حِينَ كَانَ يَقُومُ؟
قَالَتْ: إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ^(٤).

٢٥١٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ. ثُمَّ قَالَ الْأَشْعَثُ أَخِيرًا: كَانَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي تَرَجُّلِهِ وَنَعْلِهِ وَطُهوره^(٥).

٢٥١٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ صَفِيَّةَ تَحْدُثُ

(١-١) ما بينهما ساقط من (م).

(٢) في (٧) و(٨): أي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٨) غير أن شيخني أحمد هنا: هما محمد بن جعفر وروح بن عباد.

وأخرجه مختصراً أبو عوانة ٢/٣٠٥-٣٠٦ من طريق روح، بهذا الإسناد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٧) غير أن

شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٨٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا

الإسناد.

عن عائشة: أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ؟
 قَالَ: «تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا فَتَطَهَّرُ، فَتُحَسِّنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ
 تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ دَلْكَاً شَدِيداً حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا،
 ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا». قَالَتْ
 أَسْمَاءُ: وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، تَطَهَّرِي بِهَا». فَقَالَتْ
 عَائِشَةُ كَأَنَّهَا تُخْفِي ذَلِكَ: تَتَّبِعِي أَثَرَ الدَّمِّ. وَسَأَلَتْهُ عَنْ
 غُسْلِ الْجَنَابَةِ؟ قَالَ: «تَأْخُذِينَ مَاءً^(١) فَتَطَهَّرِينَ، فَتُحَسِّنِينَ الطُّهُورَ،
 أَوْ أَبْلِغِي الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ
 رَأْسِهَا، ثُمَّ تُفِيضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: نِعَمَ النِّسَاءِ نِسَاءُ
 الْأَنْصَارِ، لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ^(٢).

١٤٨/٦

(١) في (ق) و(ظ) و(م): ماءك، وفي (ظ) ضرب على الكاف،
 والمثبت من (ظ).

(٢) حديث صحيح، إبراهيم بن مهاجر: وهو ابن جابر الكوفي ضعيف
 يعتبر به، قد أخرج له مسلم حديثين في المتابعات، هذا أحدها.
 وأخرجه أبو عوانة ٣١٦/١-٣١٧ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
 وأخرجه مسلم (٣٣٢) (٦١)، وابن ماجه (٦٤٢)، وابن خزيمة (٢٤٨) من
 طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه إسحاق (١٢٧٨)، ومسلم (٣٣٢) (٦١)، وأبو داود (٣١٦)، وأبو
 عوانة ٣١٦/١-٣١٧، والبيهقي في «السنن» ١٨٠/١ من طرق عن شعبة، به.
 وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٥٦٣)، وابن أبي شيبة ٧٩/١،
 ومسلم (٣٣٢) (٦١)، وأبو داود (٣١٤)، والدارمي (٧٧٣)، وابن الجارود
 (١١٧)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٧٨)، والبخاري في «شرح السنة» (٢٥٣) =

٢٥١٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ^(١)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَّرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ وَرُكُوعِهِ «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٢).

٢٥١٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُتَشِّرِ، يَحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، يَحَدِّثُ

أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ^(٣).

= من طرق عن إبراهيم، به.

وقد سلف برقم (٢٤٩٠٧).

قال السندي: قولها: إن أسماء، هي بنت سُكَل، أنصاريةٌ صحابية، وليست هي بأخت عائشة، فظهر موافقة آخر الحديث بهذا، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ) (٢) و(ق) و(هـ) و(م): شعبة، وفي (ظ) (٧) و«أطراف المسند» ٢٤٣/٩: سعيد، وفي (ظ) (٨) تحتمل الوجهين. ولا يضر هذا الاختلاف؛ لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، فإن كان سعيداً فإن محمد بن جعفر قد توبع بروايته عنه؛ لأن روايته عنه بعد الاختلاط.

(٢) حديث صحيح، وانظر التعليق السالف.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦٢)، وسيأتي من طريق سعيد برقم (٢٥٦٠٦).

وقد سلف من طريق شعبة برقم (٢٤٦٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٤٠) إلا أن شيخ

الإمام أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٥١/٣-٢٥٢ من طريق محمد بن جعفر،

بهذا الإسناد.

٢٥١٤٨- قرأتُ علي عبد الرحمن بن مهدي: مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبید الله، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كنتُ أنامُ بين يدي رسول الله ﷺ ورجلي في قبلته، فإذا سجد، غمزني، فقبضتُ رجلي، وإذا قام، بسطتها^(١)، والبيوتُ ليس فيها يومئذٍ^(٢) مصابيح^(٣).

٢٥١٤٩- قرأتُ علي عبد الرحمن: مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: صلى رسول الله ﷺ في بيته وهو شاكٍ، فصلّى جالساً، وصلى وراءه قوم قياماً، فأشار إليهم أن اجلسوا، فلما انصرف قال: «إنما جعل الإمام ليؤتمَّ

(١) في (م) و(ظ٢): بسطتهما.

(٢) في (م): يومئذ فيها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١١٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (١٢٣)، والبخاري (٣٨٢) و(٥١٣) و(١٢٠٩)، ومسلم (٥١٢) (٢٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٠٢، وفي «الكبرى» (١٥٦)، وأبو عوانة ٢/٥٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٢، وابن حبان (٢٣٤٢) و(٢٣٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٦٤ و٢٧٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٢٥٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٥٤٥).

وأخرجه بنحوه أبو داود (٧١٣)، وأبو عوانة ٢/٥٤ من طريق عبید الله -وهو ابن عمر العمري- عن أبي النضر، به.

وسلف نحوه برقم (٢٤١٦٩)، ومختصراً برقم (٢٤٠٨٨).

وسيرد برقمي (٢٥٨٨٤) و(٢٦١٨١).

بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا»^(١).

٢٥١٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ، قَالَ:

سَأَلْتُ^(٢) عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَسَامَعُ عِنْدَهُ الشَّعْرُ؟
فَقَالَتْ: كَانَ أَبْغَضَ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ^(٣).

٢٥١٥١- وَقَالَ: عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ يُعْجِبُهُ الْجَوَامِعُ مِنَ الدُّعَاءِ،
وَيَدَعُ مَا بَيْنَ ذَلِكَ^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي. وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٣٥، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «الرسالة» (٦٩٧)، وفي «المسند» ١/١١١-١١٢ (بترتيب السندي)، والبخاري (٦٨٨) و(١١١٣) و(١٢٣٦)، وأبو داود (٦٠٥)، وأبو عوانة ٢/١٠٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٠٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٦٣٤)، وابن حبان (٢١٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٩، وفي «معرفة السنن» ٤/١٣٥، والبخاري في «شرح السنة» (٨٥١)، والحازمي في «الاعتبار» ص ٨٢. قال البغوي: هذا حديث متفق على صحته. وسلف برقم (٢٤٢٥٠).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): سئلت. قلنا: وجاء في الرواية (٢٥٥٥٤): سألت في النسخ كافة.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٠٢٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه إسحاق (١٦٨٧) عن عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

(٤) إسناده صحيح إسناد سابقه.

٢٥١٥٢- قال: وقالت عائشة: إذا ذكر الصالحون فَحَيَّ هَلَا

بِعُمَرَ^(١).

٢٥١٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ،
عَنْ أُمِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِهَا،
فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهِيَ حَائِضٌ^(٢).

= وأخرجه الطيالسي (١٤٩١)، وابن أبي شيبة ١٩٩/١٠، وأبو داود (١٤٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٢٩)، وابن حبان (٨٦٧)، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٤٣)، وفي «الدعاء» (٥٠)، والحاكم ٥٣٩/١، والبيهقي في «الدعوات» (٢٧٦) من طرق عن الأسود بن شيبان، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وسبكر برقم (٢٥٥٥٥) سنداً ومثلاً.

وانظر (٢٥١٣٧).

(١) أثرٌ إسناده صحيح إسناد سابقه.

وفي الباب من حديث عبد الله بن مسعود عند أحمد في «فضائل الصحابة» (٣٤٠) و(٣٥٣) و(٣٥٦) و(٤٧٥) و(٤٨٢)، وعبد الرزاق (٢٠٤٠٦) و(٢٠٤٠٧)، والطبراني (٨٨١١)، والحاكم ٩٣/٣، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧٨/٩، وقال: رواه الطبراني، وإسناده حسن.

وآخر من حديث علي عند الطبراني في «الأوسط» (٥٥٤٥)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦٧/٩، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، منصور: هو

ابن عبد الرحمن الحجبي، وأمه صفية بنت شيبة، وينسب إليها.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢٥٢)، وابن راهويه (١٢٦٧)، =

٢٥١٥٤- حَدَّثَنَا عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمر، عن أخيه، عن القاسم

عن عائشة: أن جبريل عليه السَّلام - أتى النبي ﷺ على برذون، وعليه عِمَامَةٌ طَرَفُهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «رَأَيْتَهُ^(١)؟ ذَاكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(٢).

٢٥١٥٥- حَدَّثَنَا عبد الرحمن، عن سفيان، عن فُلَيْتٍ، حَدَّثَنِي جَسْرَةُ

=والبخاري (٧٥٤٩)، وأبو داود (٢٦٠)، وابن ماجه (٦٣٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٣)، وأبو عوانة ٣١٣/١ من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وسكرر برقم (٢٥٧٣٠) سنداً ومثنأ.

وقد سلف برقم (٢٤٨٦٢).

وانظر (٢٤٣٩٧).

(١) في (٧): رأيتيه، وفي (ق): رأيتيه.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن عمر: وهو العمري أخو عبيد الله بن

عمر، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٢٩/٢ من طريق عبد الرحمن بن

مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/٨٥ من طريق خالد بن مخلد، وأبو

نعيم في «دلائل النبوة» (٤٣٥) من طريق عبد الرحمن بن أشرس، كلاهما عن

عن عبد الله بن عمر، به. ورواية الطبراني: عن عبد الله، عن يحيى بن سعيد

وعبيد الله.

وقد سلف بغير هذا السياق بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٢٨١)، وسيأتي برقم

(٢٥١٨٦).

قال السندي: قولها: برذون، ضُبِّطَ بكسر باءٍ وفتحِ ذال: الفرس العجمي.

عن عائشة أنها قالت: ما رأيت صانعةً طعاماً^(١) مثلَ صفيّة،
أهدتْ إلى النبي ﷺ إناءً فيه طعامٌ، فما ملكتُ نفسي أن
كسرتُه، فقلتُ: يا رسول الله، ما كفارتُه؟ فقال: «إناءً كِإِناءِ،
وَطعامٌ كَطَعامِ»^(٢).

٢٥١٥٦- قرأتُ علي عبدِ الرَّحْمَنِ: مالك، عن هشام بن عروة، عن

أبيه

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): صانعةٌ طعاماً.

(٢) إسناده حسن، جسة - وهي بنت دجاجة - روى عنها جمع، ووثقها
العجلي، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وفُليّت - ويقال: أفُلت - وهو ابنُ
خليفة العامري، صدوق حسن الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
وحسن إسناده الحافظ في «الفتح» ١٢٥/٥. عبد الرحمن: هو ابنُ مهدي،
وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧١/٧، وفي «الكبرى» (٨٩٠٥) من طريق
عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٥٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩٦/٦، وابن
عبد البر في «الاستذكار» ١٣٠/٢٢-١٣١ من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان
الثوري، به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣٢/٤ من طريق أبي بكر بن
عياش، عن فُليّت العامريّ قال: حدثتني دهيمة ابنة حسان، عن جسة
بنت دجاجة، وقد سمعته من جسة، فنسيته، فأعادته عليّ دهيمة
عنها.

وسيرد برقم (٢٦٣٦٦).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٠٢٧) وهو عند البخاري (٢٤٨١).

وعن أم سلمة عند النسائي ٧٠-٧١.

عن عائشة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ بُصَاقًا أَوْ
مُخَاطًا أَوْ نَخَامَةً فَحَكَّهُ^(١).

٢٥١٥٧- حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا مالك، عن يزيد بن عبد الله بن
قُسيط، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أمه

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ أَنْ يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ
إِذَا دُبِغَتْ^(٢).

٢٥١٥٨- حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا مالك، عن فضيل بن أبي
عبد الله، عن عبد الله بن نيار^(٣)، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى بَدْرٍ، فَتَبِعَهُ رَجُلٌ مِنَ
المشركين، فَلَحِقَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ، فَقَالَ: إِنِّي أَرَدْتُ^(٤) أَنْ أَتْبِعَكَ
وَأُصِيبَ^(٥) مَعَكَ، قَالَ: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ؟» قَالَ:

١٤٩/٦

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٠٧٥) غير
أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمن بن مهدي، وشيخه مالك: هو ابن
أنس.

وهو في «الموطأ» ١/١٩٥، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٠٧)، ومسلم
(٥٤٩)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٢٨.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٤٧)، إلا أن شيخ الإمام
أحمد هنا هو عبد الرحمن، وهو ابن مهدي.

(٣) في (ق) و(م): دينار، وهو خطأ.

(٤) في هامش (ظ٢) و(هـ): أريد.

(٥) في (ظ٧) و(ظ٨): فأصيب.

لا، قال: «ارْجِعْ»^(١) فَلَنْ نَسْتَعِينَ^(٢) بِمُشْرِكٍ». قال: ثُمَّ لِحِقَهُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ، فَفَرِحَ بِذَلِكَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ لَهُ قُوَّةٌ وَجَلَدٌ، فَقَالَ: جِئْتُ لِأَتَبِعَكَ وَأُصِيبَ مَعَكَ. قال: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟» قال: لا، قال: «ارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ». قال: ثُمَّ لِحِقَهُ حِينَ ظَهَرَ عَلَى الْبِيدَاءِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، قال: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟» قال: نَعَمْ، قال: فَخَرَجَ بِهِ^(٣).

٢٥١٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ معاوية، عن عبد الله بن أبي قيس قال:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ: بِكُمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتَرُ؟ قَالَتْ: بِأَرْبَعٍ وَثَلَاثٍ، وَسِتٍّ وَثَلَاثٍ، وَثَمَانٍ وَثَلَاثٍ، وَعِشْرِينَ^(٤) وَثَلَاثٍ، وَلَمْ يَكُنْ يُؤْتَرُ بِأَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثِ عَشْرَةٍ وَلَا أَنْقَصَ مِنْ سَبْعٍ، وَكَانَ لَا يَدْعُ رَكَعَتَيْنِ^(٥).

(١) في (٧ظ) و(٨ظ): فارجع.

(٢) في (٧ظ) و(٨ظ): أستعين.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٨١٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٧٥)، وابن حبان (٤٧٢٦) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٣٨٦).

(٤) في (م): وثلاث عشرة وثلاث، وهو خطأ.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٦٧)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٠١ =

٢٥١٦٠- حدثنا عبد الرحمن، عن معاوية، عن عبد الله بن أبي قيس
قال:

سألت عائشة: كيف كان نوم رسول الله ﷺ في الجنابة،
أَيَغْتَسَلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ؟ فقالت: كلُّ ذلك قد كان يفعل، ربَّما
اغْتَسَلَ، فنام، وربَّما تَوَضَّأَ، فنام. قال: قلتُ لها: كيف كانت
قراءة رسول الله ﷺ من الليل، أَيَجْهَرُ أَمْ يُسِرُّ؟ قالت: كلُّ ذلك
قد كان يفعل، ربَّما جَهَرَ، وربَّما أَسَرَ^(١).

٢٥١٦١- حدثنا عبد الرحمن، عن معاوية، عن عبد الله بن أبي قيس

= من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

دوأخرجه أبو داود (١٣٦٢) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٥/١
وابن عدي ٢٤٠١/٦، والبيهقي في «السنن» ٢٨/٣ من طريق ابن وهب،
والطبراني في «الشاميين» (١٩١٨)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع»
١٩٨/٢ من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن معاوية، به.
وانظر (٢٤٠١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير
معاوية - وهو ابن صالح الحضرمي - وعبد الله بن أبي قيس، ويقال: ابن قيس
- وهو أبو الأسود النَّصْرِي الحمصي - فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: هو ابن
مَهْدِي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٦٧٦) و(١٦٧٧)، ومسلم
- بقصة الغُسل من الجنابة - (٣٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٩٩/١
و(٢٢٤/٣)، وابن خزيمة (٢٥٩) و(١١٦٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي،
بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٤٥٣).

قال:

سمعتُ عائشة تقول: كان رسولُ الله ﷺ يتَحَفَّظُ من هلالِ شعبانَ ما لا يتَحَفَّظُ^(١) من غيره، ثم يصومُ لرؤية^(٢) رمضانَ، فإن غمَّ عليه، عدَّ ثلاثينَ يوماً، ثم صام^(٣).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): ما لا يتحفظه.

(٢) في (ق) و(ظ٢) و(م): برؤية، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) و«أطراف المسند» ٨٣/٩، وهو الموافق لرواية أبي داود، وقد رواه من طريق الإمام أحمد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاوية - وهو ابن صالح الحضرمي - وعبد الله بن أبي قيس، من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي.

وأخرجه أبو داود (٢٣٢٥) من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد. وأخرجه ابنُ خزيمة (١٩١٠)، وابنُ حبان (٣٤٤٤)، والدارقطني ١٥٦/٢-١٥٧، من طريق عبد الرحمن، به. قال الدارقطني: هذا إسناد حسن صحيح.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٣٧٧) من طريق أسد بن موسى مطولاً، والحاكم في «المستدرک» ٤٢٣/١، والبيهقي في «السنن» ٢٠٦/٤، من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن معاوية بن صالح الحضرمي، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين... ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. قلنا: لم يخرج البخاري في الصحيح لمعاوية بن صالح الحضرمي، ولا لعبد الله بن أبي قيس، وروى للأول منهما في جزء القراءة، وللثاني في «الأدب المفرد».

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٥).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٥٦).

٢٥١٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا معاوية، عن ربيعة -يعني ابن يزيد- عن عبد الله بن أبي قيس، أَنَّ التُّعْمَانَ بن بشير حَدَّثَهُ

قال: كَتَبَ معي معاويةُ إلى عائشة. قال: فَقَدِمْتُ على عائشة، فَدَفَعْتُ إليها كتابَ معاوية، فقالت: يا بُنَيَّ، أَلَا أَحَدَّثُكَ بشيءٍ سَمِعْتَهُ من رسولِ الله ﷺ؟ قلتُ: بلى، قالت: فَإِنِّي كنتُ أنا وحفصةُ يوماً من ذاك عند رسولِ الله ﷺ، فقال: «لو كان عندنا رَجُلٌ يُحَدِّثُنَا» فقلت: يا رسولَ الله، أَلَا أبعثُ لك إلى أبي بكرٍ؟ فسَكَتَ، ثم قال: «لو كان عندنا رَجُلٌ يُحَدِّثُنَا». فقالت حفصة: أَلَا أُرسلُ^(١) لك إلى عمرٍ؟ فسَكَتَ، ثم قال: «لا» ثم دعا رجلاً فسأره بشيءٍ، فما كان إلا أن أَقْبَلَ عثمان، فَأَقْبَلَ عليه بوجهه وحديثه^(٢)، فَسَمِعْتَهُ يقول له: «يا عثمان، إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَعَلَّهُ أَنْ يُقَمِّصَكَ قَمِيصاً، فَإِنْ أَرَادُوكَ على خَلْعِهِ فلا تَخْلَعْهُ» ثلاثَ مَرَّارٍ، قال: فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، فَأَيْنَ كنتِ عن هذا الحديثِ؟ فقالت: يا بُنَيَّ، والله لقد أنسيته حتى ما ظننتُ أَني سَمِعْتُهُ^(٣).

= وانظر (٢٤٩٤٥).

(١) في (٨) و(٧): أَلَا أبعثُ.

(٢) في (٧) و(ق): وحديثه.

(٣) حديث حسن، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٦٦)، فانظره

لزماماً.

٢٥١٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ ذَكْوَانَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ^(١).

٢٥١٦٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ».

قال: وقال هشام بن أبي عبد الله: في ركوعه وسجوده^(٢).

٢٥١٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ^(٣)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ ابْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وذكوان: هو أبو عمرو مولى عائشة أم المؤمنين.

وأخرجه الطيالسي (١٥٤٤)، وابن سعد ١/٤٦٨-٤٦٩ من طريقين عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسياقي برقمي (٢٥٤٥٩) و(٢٥٧٤٩).

وانظر (٢٤١٨٤).

وسلفت أحاديث الباب في مسند ابن عباس برقم (٢٤٢٦)، وفي مسند ابن

عمر برقم (٥٦٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٨٤٣) سنداً

ومتناً.

(٣) في (م) و(ق): «عن سعيد»، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨)، و«أطراف

المسند» ٤٦/٩.

عن عائشة، عن النبي ﷺ قال لركعتي الفجر: «لَهُمَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعاً» قال: وكان قتادة يُتَّبِعُ^(١) هذا الحديث، فيقول: لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ^(٢).

١٥٠/٦

٢٥١٦٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن زُرارة ابن أوفى، عن سعد بن هشام

عن عائشة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْأَجْرَاسِ أَنْ تُقَطَعَ مِنْ أَعْنَاقِ الْإِبِلِ يَوْمَ بَدْرٍ^(٣).

(١) في (م) و(هـ): يستمع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/٢ عن أبي أسامة، عن شعبة، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٢٤٢٤١).

(٣) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد (وهو ابن أبي

عروبة) بعد الاختلاط - قد توبع، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٠٩) من طريق أبي الأشعث، عن خالد ابن الحارث، عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وخالد بن الحارث ممن روى عن سعيد قبل الاختلاط. وتحرف اسم سعيد في مطبوع النسائي إلى شعبة، وانظر «تحفة الأشراف» ٤٠٩/١١.

وأخرجه ابن حبان (٤٧٠١) من طريق القعنبى، عن خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٣٣: وهم فيه، يعني القعنبى.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٧٢٠) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وفي باب النهي عن الأجراس عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٨١١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

٢٥١٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَفَانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ قَتَادَةَ
-قَالَ عَفَانٌ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ^(١)- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ
الْحَارِثِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ حَائِضٍ إِلَّا
بِخِمَارٍ»^(٢).

= وانظر (٢٥١٨٨) و(٢٦٠٥٢).

(١) قوله: قال عفان: أخبرنا قتادة، ليس في (٧).
(٢) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٦٤٦).
وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة صفية) من طريق الإمام
أحمد، بهذا الإسناد. وتحرف في المطبوع حماد إلى همام!
وأخرجه إسحاق (١٢٨٤) و(١٢٨٥)، وابن أبي شيبة ٢/٢٣٠، وأبو داود
(٦٤١)، والترمذي (٣٧٧)، وابن ماجه (٦٥٥)، وابن الأعرابي في «معجمه»
(١٩٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٣٣ و٦/٥٧، والبخاري في «شرح السنة»
(٥٢٧) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وصححه من هذه الطريق ابن خزيمة
(٧٧٥)، وابن حبان (١٧١١) و(١٧١٢)، والحاكم ١/٢٥١، ووافقه الذهبي.
وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن.

وخالف حماداً سعيدُ بن أبي عروبة، فرواه -كما عند الحاكم ١/٢٥١،
والبيهقي ٢/٢٣٣، عن قتادة، عن الحسن مرسلًا.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٢٨-٢٢٩ عن عيسى بن يونس، عن عمرو، عن
الحسن مرسلًا.

وأخرجه ابن أبي شيبة كذلك ٢/٢٢٩ عن وكيع، عن ربيع، عن الحسن
من قوله.

قال السندي: قوله: «لا تقبل صلاة الحائض» أي: البالغة التي من شأنها
أن تحيض، وإلا فلا صلاة للحائض حالة الحيض.

٢٥١٦٨- حدثنا بهُز، حدثنا همَّام، أخبرنا قتادة، عن أبي حسان

أن رجلاً قال لعائشة: إن أبا هريرة يُحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ الطَّيْرَةَ فِي الْمَرْأَةِ وَالِدَّارِ وَالِدَّابَّةِ». فغضبتُ غضباً شديداً، طارت^(١) شِقَّةٌ منها في السماء، وشِقَّةٌ في الأرض، فقالت: إنما كان أهلُ الجاهلية يتطيرون من ذلك^(٢).

٢٥١٦٩- حدثنا أبو قطن، حدثنا يونس، عن مجاهد

عن عائشة، قالت: كان لآلِ رسولِ الله ﷺ وَحْشٌ، إذا^(٣) خَرَجَ رسولُ الله ﷺ أَشْتَدَّ وَلَعِبَ، وأقبل وأدبر، فإذا حسَّ برسولِ الله ﷺ

(١) في (ق) و(ظ) و(م): فطارت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو حسان - وهو الأعرج - من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. بهُز: هو ابنُ أسدِ العمِّي، وهمَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذِي، وقتادة: هو ابنُ دِعامَةَ السَّدُوسِي. وسيرد برقمي (٢٦٠٣٤) و(٢٦٠٨٨)، وجاء قول عائشة فيهما مرفوعاً. ويرد تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: فطارت شقَّة، بكسر فتشديد، أي: قطعة، وهذا مبالغة في الغضب والغيط، يقال: قد انشق فلان من الغيط: كأنه امتلأ باطنه به حتى انشق، ولعل هذا الغضب ليس لتكذيب أبي هريرة فيما روى، بل لبيان أنه ﷺ قاله إخباراً عما كان الأمر عليه في الجاهلية، بمعنى أن الطيرة كانت في الجاهلية في هذه الأمور، فروى أبو هريرة على وجه يوهم أن هذا الأمر حق، وهذا خطأ منه في التأويل، فغَضِبَتْ لذلك، والله تعالى أعلم.

(٣) في (ظ) و(٧): فإذا.

قد دَخَلَ رِبْضَ فَلَم يَتْرَمْرَمَ كَرَاهِيَةَ أَنْ يُؤْذِيَهُ^(١).

٢٥١٧٠- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمّاد، عن حميد، عن عبد الله بن

أبي عتبة

عن عائشة أنه تُصَدِّقَ عَلَى بَرِيرَةَ مِنْ لَحْمِ الصَّدَقَةِ، فَذَهَبَتْ^(٢)
بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقِيلَ: إِنَّهُ مِنْ لَحْمِ الصَّدَقَةِ؟ قَالَ: «إِنَّمَا هُوَ
لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ»^(٣).

٢٥١٧١- حدثنا عفان وبهز، قالا: حدثنا حمّاد بن سلمة، عن

عبد الملك بن عمير - قال عفان: أخبرنا عبد الملك بن عمير^(٤) - عن
موسى بن طلحة

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ خَدِيجَةَ، فَقُلْتُ: لَقَدْ أَعْقَبَكَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ امْرَأَةٍ - قَالَ عَفَانُ: مِنْ عَجُوزَةٍ مِنْ عَجَائِزِ
قَرِيشٍ - مِنْ نِسَاءِ قَرِيشٍ، حَمْرَاءِ الشُّدْقِينَ، هَلَكْتَ فِي الدَّهْرِ^(٥).
قَالَتْ: فَتَمَعَّرَ وَجْهُهُ تَمَعَّرًا مَا كُنْتُ أَرَاهُ إِلَّا عِنْدَ نَزُولِ الْوَحْيِ، أَوْ

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٨١٨)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو

قطن عمرو بن الهيثم، وهو ثقة.

(٢) في (ظ) و(م): فذهب.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩١٩)، غير شيخ أحمد فهو هنا أبو

كامل، وهو مظفر بن مدرك، روى له أبو داود في التفرّد، والنسائي.

(٤) قوله: قال عفان، أخبرنا عبد الملك بن عمير، ليس في (ظ) ولا

(ظ٨).

(٥) في (ظ٨): في الدهر الأول.

عند المَخِيلَةِ حتى ينظر: أرحمة أم عذاب؟^(١).

٢٥١٧٢- حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ ومحمد بن بكر، قالا: أخبرنا^(٢) ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني المُغيرة بن حكيم، عن أمِّ كُلثوم بنت أبي بكر، أنها أخبرته

عن عائشة، قالت: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ حتى ذَهَبَ عَامَةٌ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عَفَّان: هو ابنُ مسلم الصَّفَّار، وبَهْز: هو ابنُ أسد العمِّي.

وأخرجه ابن حبان (٧٠٠٨) من طريق عَفَّان بن مسلم، عن حماد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١١٦٣) عن سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٤٣٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٧/٧ من طريق سويد بن سعيد، عن علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، به، وعلقه البخاري بصيغة الجزم (٣٨٢١) عن إسماعيل بن خليل، عن علي ابن مسهر، به.

قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٣٢٠/٤: تفرد به أحمد، وهذا إسناد جيد.

وسيرد من طريق مؤمَّل، عن حماد برقم (٢٥٢١٠). وانظر (٢٤٨٦٤).

قال السندي: قولها: حمراء الشدقين، أي: ساقطة الأسنان، فإن الأسنان إذا سقطت، ظهرت الحمرة في الفم.

أو عند المَخِيلَةِ، أي: عند ظهور السحاب في الجوِّ، والله تعالى أعلم.

(٢) في (٢): حدثنا.

الليل، وحتى نام أهل المسجد - وقال ابن بكر: رقد - ثُمَّ خَرَجَ
فَصَلَّى: فقال: «إِنَّهُ لَوْ قُتِلَ، لَوْلَا أَنَّ يَشُقُّ عَلَى أُمَّتِي» وقال ابنُ
بكر: «أَنْ أُشُقَّ»^(١).

٢٥١٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ
عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «هَذَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا نَرَى»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، المغيرة بن حكيم، وأم كلثوم بنت أبي
بكر روى لهما مسلم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. محمد بن
بكر: هو البُرْسانِي.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢١١٤)، وأخرجه من طريقه البيهقي
في «السنن» ٤٥٠/١.

وأخرجه مسلم (٦٣٨) (٢١٩)، وابن خزيمة (٣٤٨) من طريق عبد الرزاق
ومحمد بن بكر، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٠٣٧)، والدارمي (١٢١٤) من
طريق محمد بن بكر، به.

وأخرجه مسلم (٦٣٨) (٢١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢٦٧/١، وفي
«الكبرى» (١٥١٧)، وابن خزيمة (٣٤٨)، وأبو عوانة ٣٦٢/١، وابن المنذر في
«الأوسط» (٩٧٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٥٨/١، والبيهقي في
«معرفة الآثار» (٢٣٨٥) من طرق عن ابن جريج، به.

وانظر (٢٤٠٥٩).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على معمر: وهو ابن راشد =

٢٥١٧٤- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن عروة

= الأزدِي.

فرواه عبد الرزاق، عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة - كما في هذه الرواية - وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٩١٧)، ومن طريقه أخرجه عبد ابن حميد في «المنتخب» (١٤٨٠)، وإسحاق بن راهويه (٨٥٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦٩/٧، وفي «الكبرى» (٨٩٠١) و(١٠٢٠٧) - وهو في «عشرة النساء» (١٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣٧٥) - والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٩).

ورواه عبد الله بن المبارك كما عند البخاري (٦٢٤٩)، والترمذي (٨٣٨١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٠٨) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٦) - وهشام بن يوسف الصنعاني كما عند البخاري كذلك (٣٢١٧)، وابن حبان (٧٠٩٨) ومحمد بن عمر الواقدي - كما عند ابن سعد ٧٩/٨ - ثلاثتهم عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة. وقال النسائي: وهذا الصواب لمتابعة شعيب وابن مسافر إياه على ذلك. وقال البخاري عقب الرواية (٦٢٤٩) تابعه شعيب، وقال يونس والنعمان عن الزهري: وبركاته.

قلنا: متابعة شعيب سلفت برقم (٢٤٥٧٤)، ويونس سلفت برقم (٢٤٨٥٧). وأما متابعة النعمان بن راشد، فوصلها الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٨)، وأورده الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ١٢٤/٥ من «معجم الطبراني» ومن «جزء ابن الحفار».

وأخرجه النسائي - كما في «تحفة الأشراف» ٣٦٤/١٢ - والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٨) من طريق عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٥٢) من طريق زكريا بن عيسى الشيعبي، كلاهما عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

= وقد سلف برقم (٢٤٥٧٤)، وبنحوه برقم (٢٤٢٨١).

عن عائشة، قالت: اجتمعت^(١) أزواج النبي ﷺ، فأرسلن فاطمة إلى النبي ﷺ فقلن لها: قولي له: إن نساءك ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة. قالت: فدخلت على النبي ﷺ وهو مع عائشة في مرطها، فقالت له: إن نساءك أرسلنني إليك وهن ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة، فقال لها النبي ﷺ: «أتحبيني؟» قالت: نعم، قال: «فأحبيها». فرجعت إليهن، فأخبرتهن ما قال لها، فقلن: إنك لم تصنعي شيئاً، فارجعي إليه، فقالت: والله لا أرجعُ إليه فيها أبداً - قال الزهري: وكانت^(٢) ابنة رسول الله ﷺ حقاً - فأرسلن زينب بنت جحش، قالت عائشة: وهي التي كانت تُساميني من أزواج النبي ﷺ، قالت: إن أزواجك أرسلنني إليك، وهن ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة، قالت: ثم أقبلت عليّ تَشْتَمِينِي^(٣)، فجعلت أراقبُ النبي ﷺ وأنظر طرفه^(٤)، هل يأذن لي في أن أنتصر منها، فلم يتكلم، قالت: فشتمتني حتى ظننتُ أنه لا يكره أن أنتصر منها،

١٥١/٦

(١) في غير (ق) من الأصول، وفي «المصنف»: اجتمعن، ويخرج على أن النون في «اجتمعن» علامة الفاعل المؤنث المجموع على لغة بني الحارث، وأزواج النبي فاعل، ومنه قول الفرزدق:

ولكن ديافيُّ أبوه وأمه
بحوران يعصرن السليط أقاربه

انظر «خزانة الأدب» ٢٣٤/٥.

(٢) في (ظ٧): فكانت.

(٣) في (ظ٨) و(ظ٧): فتشتمني.

(٤) في (م): إلى طرفه.

فاستقبلتها، فلم ألبث أن أفحمتها، قالت: فقال لها النبي ﷺ: «أنها ابنة أبي بكر». قالت عائشة: ولم أر امرأة خيراً منها، وأكثر صدقةً، وأوصل للرحم، وأبذل لنفسها في كل شيء يُتقرب به إلى الله عز وجل من زينب، ما عدا سورة من غرب حد كان فيها، توشك منها الفيئة^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على الزهري: فرواه عبد الرزاق - كما في هذه الرواية عن معمر، عنه، عن عروة، عن عائشة. ورواه شعيب بن أبي حمزة - كما سلف في الرواية (٢٤٥٧٥)، وتابعه يونس عند مسلم (٢٤٤٢) - وصالح بن كيسان - كما سلف في الرواية (٢٤٥٧٦) - ثلاثهم عن الزهري، فقالوا: عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة.

قال الذهلي والدارقطني - فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٢٠٨/٥ - عنهما: المحفوظ من حديث الزهري: عن محمد بن عبد الرحمن، عن عائشة. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. معمر: هو ابن راشد. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٩٢٥)، ومن طريقه أخرجه إسحاق (٨٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٦٧/٧، وفي «الكبرى» (٨٨٩٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٦)، وابن حبان (٧١٠٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٤). وأسقط النسائي وابن حبان لفظ: قال الزهري في وسط الحديث. فأدرجا في الحديث قول الزهري: وكانت ابنة رسول الله ﷺ حقاً.

وقال النسائي: هذا خطأ، والصواب الذي قبله. قلنا: يعني حديث شعيب ابن أبي حمزة، وصالح بن كيسان، كما ذكرنا. قال السندي: قوله: تساميني، أي: تساويني. قوله: طرفه، بفتح فسكون، أي: عينه. قولها: أن أفحمتها، أي: أسكتها.

٢٥١٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، -أَوْ غَيْرِهِ-،
عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عُبَيْدِ بْنِ رَيْبَعَةَ تَبَاعُ
النَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذَ عَلَيْهَا: ﴿أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَزْنِينَ﴾
الآيَةَ، [سورة الممتحنة: ١٢] قَالَتْ: فَوَضَعَتْ يَدَهَا عَلَى رَأْسِهَا
حَيَاءً، فَأَعْجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَى مِنْهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَقْرَبِي
أَيُّهَا الْمَرْأَةُ، فَوَاللَّهِ مَا بَايَعْنَا إِلَّا عَلَى هَذَا، قَالَتْ: فَنَعَمْ إِذَا،
فَبَايَعَهَا بِالآيَةِ^(١).

= قولها: سورة: شدة.

قولها: من غرب، بفتح فسكون بمعنى الحدة والغضب.

قولها: حد، بفتح فتشديد بمعناه كالتفسير له.

قولها: الفيئة، أي: الرجعة، أي: وإن كان فيها شدة غضب إلا أنها ترجع

عنها عن قريب.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ومعمرو: وهو ابن

راشد، وإن كان شك هنا في روايته عن الزهري أو غيره، فقد جزم بأنه عن

الزهري عند عبد الرزاق في «المصنف»، وعند البزار.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٨٢٧) و(٢١٠٢٠)، ومن طريقه أخرجه

ابن حبان (٤٥٥٤)، والبزار (٧٠) (زوائد). وفيه: عن الزهري دون شك.

قال البزار: لا نعلم رواه إلا معمرو بهذا.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٧/٦، وقال: رواه أحمد، إلا أنه قال:

عن معمرو، عن الزهري أو غيره، عن عروة، والبزار لم يشك، ورجالهم رجال

الصحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٨٢٩).

٢٥١٧٦- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ^(١)، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَسَامَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ
وَعِنْدَهُ قَدْحٌ فِيهِ مَاءٌ، يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدْحِ، وَيَمْسَحُ وَجْهَهُ
بِالْمَاءِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى سَكَرَاتِ الْمَوْتِ»^(٢).

٢٥١٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرَ
ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ الطُّفَيْلِ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «يَا عَائِشَةُ، إِيَّاكَ
وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّ لَهَا مِنْ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا طَالِبًا»^(٣).

٢٥١٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي
مُلَيْكَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ
ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فَتَحَسَّسْتُ^(٤) ثُمَّ

(١) فِي (م): هَشِيمٌ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، لَجَهَالَةِ مُوسَى بْنِ سَرْجِسَ، وَهُوَ مُكْرَرٌ (٢٤٣٥٩)،
غَيْرَ أَنَّ شَيْخَ أَحْمَدَ هُنَا: هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ.

(٣) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَهُوَ مُكْرَرٌ (٢٤٤١٥)، غَيْرَ أَنَّ شَيْخَ أَحْمَدَ هُنَا هُوَ أَبُو
عَامِرٍ وَهُوَ الْعَقْدِيُّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (١١٢٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» كَمَا فِي
«تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ» ٢٥٠/١٢، وَالطُّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ» (٤٠٠٥) مِنْ
طَرِيقِ أَبِي عَامِرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٤) فِي (ظ) (٧) وَ(ق): فَتَحَسَّسْتُ.

رَجَعْتُ، فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ^(١) ساجد، يقول: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» فقلتُ: بأبي أنت وأُمِّي إنك لفي شأن، وإني^(٢) لفي آخر^(٣).^(٤)

٢٥١٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ أَوْ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «صُوبُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْ كَيْتِهِنَّ لَعَلِّي أَسْتَرِيحُ، فَأَعْهَدَ إِلَى النَّاسِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ مِنْ نَحَّاسٍ، وَسَكَبْنَا عَلَيْهِ الْمَاءَ مِنْهُنَّ حَتَّى طَفِقَ يَشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ، ثُمَّ خَرَجَ^(٥).

(١) في (٧): وساجد.

(٢) في هامش (ق) و(ظ٢) و(ه): وأنا.

(٣) في (م): وإني لفي شأن آخر، بزيادة شأن.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على ابن جريج، فرواه محمد ابن بكر: وهو البرساني - كما في هذه الرواية - عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن أبي مليكة، عن عائشة. ورواه عبد الرزاق - كما سيأتي (٢٥١٨٠) - عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء، فأخبره عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. فزاد في الإسناد عطاء بن أبي رباح، وعبد الرزاق أثبت في ابن جريج من محمد بن بكر البرساني فيما ذكر أحمد، فإن صحَّ حديث محمد بن بكر، فيكون حديث عبد الرزاق من المزيد في متصل الأسانيد، والله أعلم. ابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله.

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على عبد الرزاق.

فرواه أحمد في هذه الرواية عنه، عن معمر، عن الزهري، فقال: عن عروة =

.....
= أو عمرة، عن عائشة، على الشك.

إلا أن الحاكم ١٤٤/١-١٤٥ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣١/١-
أخرجه من طريق أحمد، وقد جاء عنده: عن عروة، عن عمرة!

وأخرجه على الشك كذلك إسحاق بن راهويه (٦٤٥)، وابن خزيمة
(٢٥٨)، وابن حبان (٦٥٩٦) و(٦٦٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٣١/١ من
طريق عبد الرزاق، عن معمر، به.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٧٩) -ومن طريقه النسائي في «الكبرى»
(٧٠٨٢)، وابن خزيمة (١٢٣) - عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن
عائشة، به. دون شك.

وهو عند عبد الرزاق كذلك (٩٧٥٤) [٤٣٠/٥] عن معمر، عن الزهري،
عن عروة وغيره، عن عائشة.

وأخرجه الحاكم ١٤٤/١-١٤٥ من طريق علي ابن المديني، عن
عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة دون شك، وهو
الراجح.

إذ أخرجه كذلك النسائي في «الكبرى» (٧٠٨٢)، وابن حبان (٦٥٩٩)،
والحاكم ١٤٥/١ من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهري، عن
عروة، عن عائشة دون شك.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٤٤) من طريق صالح بن أبي الأخضر،
والطبراني في «الأوسط» (٦٧١٠)، وفي «مسند الشاميين» (٢٩١٥)، وابن عدي
في «الكامل» ٦/٢٤٣٨ من طريق مرزوق بن أبي الهذيل، كلاهما عن الزهري،
عن عروة، عن عائشة، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٥٠-٢٥١ من طريق أبي الأسود، والدارمي (٨١)
من طريق محمد بن كعب، كلاهما عن عروة، به.

وأخرجه مطولاً البخاري (١٩٨) و(٤٤٤٢) و(٥٧١٤)، والنسائي في
«الكبرى» (٧٠٨٣)، وأبو يعلى (٤٥٧٩)، والطبراني في «مسند الشاميين»=

٢٥١٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: فَمَا تَبْتَغِي بِذَلِكَ؟ قَالَ: أَمَّا سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، فَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا افْتَقَدَتِ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَظَنَّتْ^(١).

٢٥١٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّ نِسَائِكَ لَهَا كُنْيَةٌ غَيْرِي؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَكْتَنَيْتِ أَنْتِ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ». فَكَانَ يُقَالُ لَهَا: أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ، حَتَّى مَاتَتْ، وَلَمْ تَلِدْ قَطُّ^(٢).

= (٣١٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٣١/١، وفي «الدلائل» ١٧٣/٧-١٧٤،
والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٢٥) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود، عن عائشة، به.

وسيكسر برقم (٢٥٩١٥) سنداً ومتمناً.

قال السندي: قوله: «فأعهد إلى الناس»، أي: أوصي إليهم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٨٩٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم

(٤٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧٢/٧، وفي «الكبرى» (٨٩١٠)، والطبراني

في «الدعاء» (٦٠٥).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٢٣/٢ و٧٢/٧، وفي «الكبرى» (٢٩٠٩)

من طريق حجاج - وهو ابن محمد المصيصي - عن ابن جرير، به.

وانظر (٢٤٣١٢).

قال السندي: قوله: قلت لعطاء: فما تبْتَغِي بذلك، كأنه كان له وِردٌ، فقال

له: ما تطلب بذلك الورد.

(٢) حديث صحيح وهذا إسناده مختلف فيه على هشام بن عروة، وقد =

٢٥١٨٢- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن
عَمْرَةَ

١٥٢/٦ عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «نمتُ، فرَأَيْتَنِي فِي
الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيءٍ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قالوا: هَذَا
حَارِثَةُ بْنُ التُّعْمَانِ». فقال^(١) رسولُ الله ﷺ: «كَذَاكَ الْبِرُّ، كَذَاكَ
الْبِرُّ». وكان أBRَ النَّاسِ بِأَمِّهِ^(٢).

٢٥١٨٣- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن ابن أبي
مُلَيْكَةَ أَوْ غَيْرِهِ

=بسطنا ذلك في الرواية السالفة برقم (٢٤٦١٩)، فانظرها لزماماً.
وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٨٥٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في
«الكبير» ٢٣/٣٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٧٩).
(١) في (م): فقال لها.
(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف برقم
(٢٤٠٨٠).

وهو عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٠٧).
وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠١١٩)، ومن طريقه أخرجه إسحاق
ابن راهويه في «مسنده» (١٠٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٣٣)، وابن حبان
(٧٠١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٥٦/١، والبغوي في «شرح السنة»
(٣٤١٩)، وابن النجار في «الذيل على تاريخ بغداد» ٧/٢٥٣-٢٥٤. وتحرف
اسمُ عَمْرَةَ فِي مَطْبُوعِ «الْحَلِيَّةِ» إِلَى: عروة.
وقد أرسله معمر عن الزُّهري من رواية ابن المبارك عنه في «البر والصلة»
(٣٩).

وسيكور بإسناده ومنتها برقم (٢٥٣٣٧).
وسلف برقم (٢٤٠٨٠).

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ خُلِقَ أَبْغَضَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
وَعَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْكَذِبِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَكْذِبُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
الْكُذْبَةَ، فَمَا يَزَالُ فِي نَفْسِهِ عَلَيْهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ^(١) قَدْ أَحْدَثَ مِنْهَا
تَوْبَةً^(٢).

(١) في (م) و(ق) و(ظ): أن، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).
(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، فقد رواه عبد الرزاق،
عن معمر، عن أيوب، واختلف عليه فيه:
فرواه أحمد - كما في هذه الرواية - والدَّبْرِي - كما في «مصنف» عبد الرزاق
(٢٠١٩٥) - ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٨١٧)، وإسحاق بن رَاهُوِيَه،
كما في «مسنده» (١٢٤٥)، ثلاثتهم عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، به.
ورواه ابن زنجويه فيما أخرجه ابنُ حبان (٥٧٣٦)، وأحمد بن منصور
الرمادي فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/١٩٦، وفي «الشعب» (٤٨١٦)،
والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٧٦) كلاهما عن عبد الرزاق، عن أيوب، عن ابن
أبي مُلَيْكَةَ، عن عائشة. دون شك، ولهذا إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.
تنبيه: جاء الحديث في المطبوع من سنن الترمذي (١٩٧٣) من طريق
يحيى بن موسى عن عبد الرزاق، وهو خطأ، فقد رجعنا إلى الأصول الخطية
من السنن، وهي نسخ متقنة، فلم نجده فيها، ومما يؤكد أنه ليس عند الترمذي
أن الحافظ المزي لم يذكره في «تحفة الأشراف»، ولم يستدركه عليه الحافظان
العراقي وابن حجر، وهو مذكور في «مجمع الزوائد» ١/١٤٢، وفي زوائد
مسند البزار على الكتب الستة (١٩٣).
وتابع عبد الرزاق خلفُ بنُ أيوب فيما أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٨١٥).
وعلقه البخاري في «تاريخه الكبير» ١/٤٩ عن معمر، عن أيوب، عن ابن
أبي مُلَيْكَةَ، عن عائشة.

وقد تابع معمرًا محمد بن مسلم الطائفي، وهو صدوق حسن الحديث.
فرواه مروان بن محمد الطاطري، فيما أخرجه البيهقي في «السنن» =

٢٥١٨٤- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الأعمش، عن تميم
ابن سلمة، عن عروة^(١)

عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يصلي من الليل، فإذا
انصرف، قال لي: «قومي فأوترني»^(٢).

= ١٩٦/١٠ عنه، عن أيوب، عن ابن أبي مُليكة، عن عائشة.
ورواه ابن وهب - فيما أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ٢٧٨/٢،
والحاكم ٩٨/٤ عنه - فقال: عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عائشة. وابنُ
سيرين لم يسمع من عائشة.

وكذلك تابع معمرًا حمادُ بن زيد، فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل»
٢٢٩٢/٦، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٨٢١) عن أيوب، عن ابن أبي
مُليكة، عن عائشة، لكن هذه المتابعة لا يفرح بها، لأن في سندها محمد بن
عبد الرحمن بن غزوان، وهو متهمٌ بالوضع.

ورواه محمد بن أبي بكيرة، فيما أورده البخاري في «تاريخه الكبير»
٤٩/١، وحماد بن زيد، وحاتم بن وردان، ووهيب، فيما ذكر الدارقطني في
«العلل» ٥/الورقة ٨٧، أربعتهم عن أيوب، عن إبراهيم بن ميسرة الطائفي، عن
عائشة، وهو الصواب فيما ذكر الدارقطني، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢٧٨/٢
إلا أنه مرسل. إبراهيم بن ميسرة لم يسمع من عائشة.

وقد تابع أيوبَ رَوْحُ بنُ القاسم، فيما أخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم
الأخلاق» (١٣٩).

ورواه نصر بن طريف الباهلي، فيما أخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم
الأخلاق» (١٤٥)، وفي «الصمت» (٤٧٦) عن إبراهيم بن ميسرة، فقال: عن
عبيد الله بن سعد، عن عائشة. ونصرُ بنُ طريف ضعيف.

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): عمرة، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨)
و«أطراف المسند» ١٠٤/٩، وهو الموافق لمصادر الحديث.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير =

٢٥١٨٥- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن عروة بن

الزبير

عن عائشة، قالت: كان رجلٌ يدخلُ على أزواج النبي ﷺ مُخْتَبِئًا، وكانوا يَعُدُّونَهُ من غيرِ أولي الإربة، فدخل النبي ﷺ يوماً وهو عند بعضِ نساءه وهو ينعَتُ امرأةً. فقال: إِنَّهَا إِذَا أَقْبَلَتْ، أَقْبَلَتْ بأربع، وَإِذَا أَدْبَرَتْ أَدْبَرَتْ بثمان، فقال النبي ﷺ: «لَا أَرَى هَذَا يَعْلَمُ مَا هَاهُنَا، لَا يَدْخُلُ^(١) عَلَيْنَا هَذَا». فَحَجَبُوهُ^(٢).

= تميم بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» برقم (٤٦١٤).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٦٠٥)، ومسلم (٧٤٤) (١٣٤)

من طريقين عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (٢٥٦٩٨).

(١) في (٧ظ) و(٨ظ): لا يدخلن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام

الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، والزُّهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وهو عند عبد الرزاق في «التفسير» في تفسير الآية (٣١) من سورة النور،

ومن طريقه أخرجه مسلم (٢١٨١)، وأبو داود (٤١٠٨)، والنسائي في

«الكبرى» (٩٢٤٧) - وهو في «عشرة النساء» (٣٦٥) - والطبري في تفسير آية

سورة النور، والبيهقي في «السنن» ٩٦/٧، والبغوي في تفسير الآية المشار إليها.

وأخرجه أبو داود (٤١٠٧) من طريق محمد بن ثور، والنسائي في

«الكبرى» (٩٢٤٦) - وهو في «عشرة النساء» (٣٦٤) - من طريق رباح بن زيد،

كلاهما عن معمر، به. وقرن محمد بن ثور بالزُّهري هشام بن عروة.

وأخرجه أبو داود (٤١٠٩) من طريق يونس، وهو ابن يزيد، و(٤١١٠) من

٢٥١٨٦- حدثنا روح، حدثنا عبد الله بن عمر، عن أخيه، عن القاسم

ابن محمد

عن عائشة: أَنَّ رجلاً أتى النَّبِيَّ ﷺ على بَرْدُونٍ، عليه عِمَامَةٌ
طَرَفُهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ؟ فَقَالَ: «رَأَيْتِيهِ؟ ذَاكَ
جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(١).

٢٥١٨٧- حدثنا أبو عامر، عن سليمان -يعني ابن بلال- عن شريك

ابن عبد الله، عن ابن أبي عتيق

عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءٌ -أَوْ
تَرْيَاقٌ- أَوَّلَ الْبُكْرَةِ عَلَى الرَّيِّقِ»^(٢).

= طريق الأوزاعي، كلاهما عن الزُّهري، به.

زاد يونس: وأخرجه، فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطعم.

وزاد الأوزاعي: فقيل: يا رسول الله، إنه إذن يموت من الجوع، فأذن له

أن يدخل في كل جمعة مرتين، فيسأل ثم يرجع.

وفي الباب عن أم سلمة عند البخاري (٤٣٢٤)، ومسلم (٢١٨٠)، سيرد

٢٩٠/٦ و٣١٨.

قال السندي: قوله: أقبلت بأربع، أي: بأربع عُكْن، كغُرف، جمع عُكنة،

كغرفة، وهي طيئة البطن من السمن، يصفها بأنها سمينة.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥١٥٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد في

هذا الإسناد هو روح بن عبادة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥) من طريق روح، عن عبد الله بن

عمر، عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٤٨٤)، غير أن

شيخ أحمد هنا: هو أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي.

٢٥١٨٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّ
مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ

أَنَّ مَوْلَى لِعَائِشَةَ أَخْبَرَهُ -كَانَ يَقُودُ بِهَا- أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا سَمِعَتْ
صَوْتَ الْجَرَسِ أَمَامَهَا، قَالَتْ: قَفَّ بِي. فَيَقِفُ حَتَّى لَا تَسْمَعَهُ،
وَإِذَا سَمِعَتْهُ وَرَاءَهَا، قَالَتْ: أَسْرَعُ بِي حَتَّى لَا أَسْمَعَهُ، وَقَالَتْ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَهُ تَابِعًا مِنَ الْجِنِّ»^(١).

٢٥١٨٩- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ
عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُرْسَلُ عَلَى الْكَافِرِ

= وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ (١١١٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرَى» (٧٥٥٨)-
عَنْ أَبِي عَامِرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِإِبْهَامِ الرَّوَايَةِ عَنْ عَائِشَةَ. وَعَبْدُ الْكَرِيمِ غَيْرُ مَنْسُوبٍ،
فَإِنَّ كَانَ ابْنَ مَالِكِ الْجَزْرِيِّ، فَهُوَ ثِقَةٌ، مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ، وَرَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ
تَعْلِيقًا، وَإِنْ كَانَ ابْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ الْبَصْرِيِّ فَهُوَ ضَعِيفٌ، أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ
اسْتِشْهَادًا، وَمُسْلِمٌ مُتَابِعَةٌ.

وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١٧٤/٥، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَمَوْلَى عَائِشَةَ
لَمْ أَعْرِفْهُ.
وَانظُرْ (٢٥١٦٦).

وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٣٠) مِنْ طَرِيقِ
حُجَّاجٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الزَّيْبِرِ، أَنَّ مَوْلَاةً لَهُمْ ذَهَبَتْ بِابْنَةِ الزَّيْبِرِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَفِي رِجْلِهَا
أَجْرَاسٌ، فَقَطَعَهَا عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «إِنَّ مَعَ كُلِّ جَرَسٍ
شَيْطَانًا».

قَالَ الْمُنْذَرِيُّ: وَمَوْلَاةٌ لَهُمْ مَجْهُولَةٌ، وَعَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَدْرِكْ عُمَرَ.

حَيَّانٍ: وَاحِدَةٌ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ، وَأُخْرَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ، تَقْرُضَانِهِ قَرْضًا، كُلَّمَا فَرَعْنَا عَادَتَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

٢٥١٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «يُغْتَسَلُ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنَ الْجُمُعَةِ، وَالْجَنَابَةِ، وَالْحِجَامَةِ، وَغَسَلِ الْمَيْتِ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف لجهالة أم محمد - وقيل: اسمها أمينة، وقيل: أمية، وهي امرأة زيد بن جُدعان - إذ لم يذكروا في الرواة عنها سوى علي بن زيد ابن جدعان، وهو ضعيف. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣٨٤/٢ من طريق روح، بهذا الإسناد إلا أنه سقط من الإسناد اسم حماد. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥٥/٣، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن!

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٣٣٤).

(٢) إسناده ضعيف، مصعب بن شيبة انفرد ابن معين بتوثيقه، وقال أحمد: روى أحاديث مناكير، وقال أبو حاتم: لا يحمده، وليس بقوي، وقال النسائي: منكر الحديث، وقال في موضع آخر: في حديثه شيء، وقال الدارقطني: ليس بالقوي ولا بالحافظ، وضعف أبو داود حديثه لهذا، وعده الذهبي في «الميزان» ١٢٠/٤ من مناكيره، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير طلق بن حبيب، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. يحيى بن حماد: هو الشيباني ختن أبي عوانة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٠٠/١ من طريق سفيان الثوري، عن عبد الله ابن أبي السفر، بهذا الإسناد. وزاد فيه: «الغسل من ماء الحمام».

٢٥١٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عطاء
 عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُرْوَجُ الْمَرْأَةُ لثَلَاثٍ:
 لِمَالِهَا وَجَمَالِهَا وَدِينِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ»^(١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٤/١، وأبو داود (٣٤٨) و(٣١٦٠)، وابن خزيمة (٢٥٦)، والدارقطني ١١٣/١، والعقيلي في «الضعفاء» ١٩٧/٤، والحاكم ١٦٣/١، والبيهقي في «السنن» ١٩٩/١ و٣٠٠ و٣٠٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢١٢٧)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١٣٣-١٣٢/١، والبخاري في «شرح السنة» (٣٣٨) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن مصعب بن شيبة، به.

قال أبو داود ٥١٣/٣: وحديث مصعب ضعيف، فيه خصال ليس العمل عليه.

وفي باب غسل الجمعة، سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٤٦٦) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.
 وفي باب الغسل من الجنابة، انظر حديث عائشة، سلف برقم (٢٤٠١٤)، وهو صحيح.

وفي باب الغسل من الحجامة: عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٤٤/١.

وفي باب الغسل من غسل الميت، سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٦٨٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وحسين بن ذكوان: هو المعلم، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وفي الباب من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢١) وإسناده صحيح، وقد ذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

٢٥١٩٢- حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا أيمن بن نابل، عن أمِّ كلثوم

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا قيل له: إن فلاناً
وَجِعٌ لا يَطْعَمُ الطَّعَامَ، قال: «عليكم بالتَّلبينةِ فَحَسُوهُ إِياها،
فوالَّذي نَفْسِي بيده إِنَّها لَتَغْسِلُ»^(١) بَطْنَ أَحَدِكُمْ كما يَغْسِلُ أَحَدُكُمْ
وجَهه بالماءِ مِنَ الوَسَخِ»^(٢).

٢٥١٩٣- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا أبو عَوانة، عن عُمر بن أبي

١٥٣/٦

سلمة، عن أبيه

عن عائشة قالت: لَمَّا نَزَلَتْ آيةُ الخِيارِ، دَعاني رسولُ الله ﷺ
فقال: «يا عائشةُ، إِنِّي أُريدُ أَنْ أَذْكَرَ لِكَ أَمْرًا، فَلَا تَقْضِينَ فِيهِ
شَيْئًا دُونَ أَبَوَيْكَ»، فقالت: ما هو؟ قالت: فدعاني رسولُ الله
ﷺ، فقرأ عليَّ هذه الآية: ﴿يا أَيُّها النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ ... إِنَّ
كُنْتَن تَرُدْنَ اللهُ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ﴾ الآية كلها [الأحزاب
٢٨-٢٩] قالت: فقلتُ: قد اخترتُ اللهُ ورسولَهُ، قالت: ففرحَ
لذلك رسولُ الله ﷺ»^(٣).

= قال السندي: قوله: «تُرَوِّجُ المرأةُ» على بناء المفعول، بيان أن الناس
يرغبون في النساء لهذه الأمور، لا بيان أن ذلك هو اللائق.

قوله: «تربت يداك» أي: لصقتا بالتراب، أي: إن عدلت عن ذات الدين
إلى ذات الجمال، وظاهره الدعاء بالفقر إلا أن المطلوب بيان استحقيقه
لذلك.

(١) في (٧) و(٨): تغسل.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٥٠٠) سنداً وممتناً.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٤٨٧) سنداً وممتناً.

٢٥١٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ
نُورٍ، وَخُلِقَ^(١) الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ»^(٢).

٢٥١٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا سالم أبو التَّضَرُّعِ
مولى عمر بن عبيد الله، عن أبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن
أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا
يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): خلقت، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام
الصنعاني، ومَعْمَرٌ: هو ابنُ راشد، والرُّهْرِيُّ: هو محمد بن مسلم ابن شهاب،
وعروة: هو ابن الزبير.
وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٩٠٤) ومن طريقه أخرجه إسحاق
(٧٨٦)، وعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ بن في «المنتخب» (١٤٧٩)، ومسلم (٢٩٩٦)، وابن
حبان (٦١٥٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٠٩)، وابن منده في «الردّ على
الجهمية» ص٩١، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٠٣، والبيهقي في
«السنن» ٣/٩، وفي «الشعب» (١٤٣)، وفي «الأسماء والصفات» (٨١٨).
وأخرجه إسحاق (٧٨٧)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٠٨) و(٣١٠) من
طريقين عن معمر، به.

وسكرر برقم (٢٥٣٥٤) سنداً وممتناً.
قال السندي: قوله: «من مارج من نار» قيل: هو الصافي من الدخان من
النار، والمارج المضطرب، فإن النار شأنها الاضطراب.
(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): النبي.

اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمْضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ
مِنْهُ صِيَاماً فِي شَعْبَانَ^(١).

٢٥١٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ ابْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أُمِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيِّتَةِ إِذَا
دُبِغَتْ^(٢).

٢٥١٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَرَفَجَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «لَقَدْ
صَنَعْتُ الْيَوْمَ شَيْئًا وَدِدْتُ أَنْي لَمْ أَفْعَلْهُ، دَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَأَخَشَى
أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ^(٣) مِنْ أَفْقٍ مِنَ الْأَفَاقِ، فَلَا يَسْتَطِيعُ دُخُولَهُ،
فَيَرْجِعُ وَفِي نَفْسِهِ مِنْهُ شَيْءٌ»^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٧٥٧) غير أن
شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٤٧)، إلا أن شيخ الإمام
أحمد هنا هو عبد الرزاق، وهو ابن همام الصنعاني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩١).

(٣) في (٧) وهامش (ظ٢) و(هـ) و(ق): رجل.

(٤) حسن لغيره، ولهذا إسناده ضعيف لضعف جابر - وهو ابن يزيد
الجعفي - وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عَرَفَجَةَ - وهو ابن عبد الله
الثقفي - فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه إسحاق (١٦١٥) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو نعيم في «الحلية» ١١٥/٧ من طريق يحيى بن سليم، =

٢٥١٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ
 أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلَامِ بِهَذِهِ
 الْآيَةِ: ﴿عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [سورة الممتحنة: ١٢]،
 قَالَتْ: وَمَا مَسَّتْ يَدَهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطَّ إِلَّا امْرَأَةً يَمْلِكُهَا^(١).

٢٥١٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. وَعَبْدُ^(٢) الْأَعْلَى، عَنْ
 مَعْمَرٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

= عن سفيان الثوري، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن عائشة بنت طلحة،
 عن عائشة. وقال: كذا حدثنا إسحاق بن يحيى، وصوابه: طلحة بن يحيى،
 والحديث يتفرّد به يحيى بن سليم، عن الثوري، عن طلحة. قلنا: ويحيى بن
 سليم سيء الحفظ؛ قال أبو حاتم: محلّه الصدق، ولم يكن بالحافظ، يكتب
 حديثه، ولا يحتج به. وطلحة بن يحيى بن طلحة وثقه ابن معين وغيره، وقال
 البخاري: منكر الحديث. وقال يحيى القطان: لم يكن بالقوي، وقال ابن معين
 في رواية والنسائي: ليس بالقوي.

وقد سلف نحوه برقم (٢٥٠٥٦) بإسنادٍ ضعيفٍ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام

الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٨٢٥)، ومن طريقه أخرجه البخاري
 (٧٢١٤)، والترمذي (٣٣٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٣٨)، وأبو عوانة
 ٤/٤٩٦، والبغوي في «تفسيره» (سورة الممتحنة).

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٨٢٩).

قال السندي: قولها: يملكها، أي: يحل له مسها بالملك أو بأنها محرمة

منه، والله تعالى أعلم.

(٢) إلى هنا ينتهي الخرم في (ظ٨).

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُجِّيَ فِي ثَوْبٍ حَبْرَةَ (١).

٢٥٢٠٠- حدثنا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حدثنا يحيى بْنُ زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن خالد بن سلمة المخزومي، عن البهي، عن عروة عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يذكرُ اللهَ عزَّ وجلَّ على كلِّ أحيائه (٢).

٢٥٢٠١- حدثنا يحيى بْنُ آدَمَ، حدثنا شريك، عن قيس بن وهب، عن رجل من بني سُوءَةَ عن عائشة: فيما يَفِضُ بينَ الرجلِ وامرأته من الماء. قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يَصُبُّ الماءَ على الماء (٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وعبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى، البصري السامي نسبة إلى أسامة ابن لؤي بن غالب، ومعمر: هو ابن راشد. وأخرجه أبو داود (٣١٢٠) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٦٥)، ومسلم (٩٤٢)، وابن حبان (٦٦٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٨٥، وفي «السنن الصغير» (١٠١٩) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، به. وأخرجه ابن سعد ٢/٢٦٤ عن محمد بن عمر: وهو الواقدي، عن معمر ابن راشد، به.

وقد سلف برقم (٢٤٥٨١).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٤١٠) سنداً وامتناً.

(٣) إسناده ضعيف لإبهام الرجل من بني سُوءَةَ، ولضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وأخرجه أبو داود (٢٥٧) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

٢٥٢٠٢- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابنُ مُبارك، عن مَعْمَر وِيونس،
عن الرُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: أَوَّلُ ما بُدِيَءَ به رسولُ الله ﷺ من الوَحْيِ
الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ، أو قال: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ. شَكَ ابنُ المِبارك.
قالت: وكان لا يَرَى رؤْيَا إلا جاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ^(١).

= وانظر (٢٤٠٦٤) و(٢٤٢٠٧).

قال السندي: قولها: فيما يفرض، من: فاض، إذا سأل.

من الماء، أي: المني.

يصب الماء، أي: الطهور.

على الماء، أي: المني، أي: إذا حصل في ثوبه أو بدنه مني، أخذ كفاً

من ماء، فصَبَّه عليه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن مبارك: هو عبد الله، ومعمار:

هو ابن راشد، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مطولاً البخاري (٤٩٥٣) من طريق عبد الله بن المبارك، بهذا

الإسناد. وجاء عنده بلفظ: «الصادقة» دون شك.

وأخرجه مسلم (١٦٠) (٢٥٢)، والطبري في «التفسير» ٢٥٢/٣٠، وأبو

عوانة ١١٠/١-١١٢، وابن منده في «الإيمان» (٦٨١)، والبيهقي في «السنن

الكبرى» ٦-٥/٩ من طريق ابن وهب، عن يونس، بهذا الإسناد، بلفظ:

«الصادقة» دون شك.

وأخرجه ابن سعد ١٩٤/١، ومسلم (١٦٠) (٢٥٣)، وابن أبي عاصم في

«الأوائل» (٩٩)، والحاكم في «المستدرک» ١٨٣/٣-١٨٤ من طرق عن معمر

ابن راشد، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه! قلنا:

بل خرجاه كما رأيت.

وأخرجه الطيالسي (١٤٦٧) و(١٤٦٩)، وابن سعد ١٩٤/١، والترمذي

(٣٦٣٢)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (١٠٠)، والعسكري في «الأوائل» =

٢٥٢٠٣- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن مبارك، عن معمر، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر

عن عائشة. قال: قلت: كان رسول الله ﷺ يرفعُ صوته بالقراءة؟ قالت: ربّما رفع، وربّما خفض^(١).

١٥٤/٦ ٢٥٢٠٤- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن مبارك، عن معمر، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: ما مسّت يدُ رسولِ الله ﷺ يدَ امرأةٍ في بيعةٍ قطُّ^(٢).

= ١٤٥/١، والطبري في «التفسير» ٢٥١/٣٠، والآجري في «الشرعية» ص ٤٣٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥١/٧ من طرق، عن الزهري، به. وسيرد مطولاً برقم (٢٦٠١٨) من طريق معمر، عن الزُّهري، به. وانظر قطعةً مطولة من الحديث برقم (٢٥٨٦٥). وانظر حديث جابر السالف برقم (١٤٢٨٧). قال السندي: قوله: مثل فُلّق الصبح، أي: جاءت على وجه لا يُشك فيه، كفلّق الصبح، أي: انشقاؤه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عطاء الخراساني - وهو ابن أبي مسلم - فمن رجال مسلم. ابن مبارك: هو عبدالله، ويحيى بن يعمر: ذكر أبو داود أنه لم يسمع من عائشة، غير أن البخاري روى له من حديثه عنها، ويقال: إنه أول من نقط المصاحف.

وسيرد مطولاً من رواية عبد الرزاق عن معمر برقم (٢٥٣٤٤).

وسلف مطولاً برقم (٢٤٢٠٢) من رواية غضيف بن الحارث، عن عائشة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن مبارك: هو عبدالله، ومعمر:

هو ابن راشد.

٢٥٢٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زَهِيرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ وَيُصَلِّي الرَّكَعَتَيْنِ
وَصَلَاةَ الْغَدَاةِ، لَا أَرَاهُ يُحَدِّثُ وَضَوْءًا بَعْدَ الْغُسْلِ^(١).

٢٥٢٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ عَمْرِو
ابْنِ مَيْمُونٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ^(٢).

= وأخرجه إسحاق (١١٥٢) عن يحيى، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٥١٩٨).

(١) حديث حسن بطرقه، دون قولها: «ويصلي ركعتين وصلاة الغداة»،
فقد تفرد بها زهير بن معاوية، وسماعه من أبي إسحاق بعد الاختلاط، وهو
مكرر (٢٤٩٣٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن آدم.
وأخرجه ابن راهويه (١٥٢١) عن يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.
وأخرجه أيضاً (١٥٥٥) عن يحيى بن آدم، عن عمار بن رزيق، عن أبي
إسحاق، به، دون الزيادة التي أشرنا إليها آنفاً.

وسياتي برقم (٢٦١٥٧) عن يحيى بن آدم، عن حسن: وهو ابن صالح،
عن أبي إسحاق، به، دون الزيادة.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله
النخعي القاضي، وقد اضطرب فيه:

فرواه إسحاق الأزرق عنه كما سيرد في الرواية (٢٥٨٤٧)، فقال: عن زياد
ابن علاقة، عن عمرو بن ميمون، به، بلفظ: كان يقبل وهو صائم.
ورواه أسود بن عامر عنه، كما سيرد في الرواية (٢٥٨٤٨) فقال: عن
السدي أو زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون، به.

ورواه إسحاق الأزرق مرة أخرى عنه كما في الرواية (٢٥٨٤٨)، فقال: =

٢٥٢٠٧- حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا داود، عن إبراهيم،
عن عطاء، قال: سمعتُ أنه يقطعُ الصلاةَ الكلبُ الأسودُ والمرأةُ
الحائضُ. قال عطاء: حدثني عروة بن الزبير

أن عائشة أخبرته أن رسولَ الله ﷺ صَلَّى وهي معترضة^(١) بين
يديه، وقال: «أَلَيْسَ هُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ وَعَمَّاتِكُمْ؟»^(٢).

٢٥٢٠٨- حدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا سعيد -يعني ابن أبي أيوب-
حدثني عُقَيْلٌ، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد النَّوْمَ جَمَعَ
يَدَيْهِ، فَيَنْقُتُ فِيهِمَا، ثُمَّ يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ
بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ
وَرَأْسَهُ وَسَائِرَ جَسَدِهِ.

قال عُقَيْلٌ: ورأيتُ ابنَ شهابٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٣).

= عن السُّدِّيِّ، عن عبد الله البهي، عن عائشة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٣٠) و(٢٤٩٨٩).

(١) في (ظ٧) و(ظ٢) و(هـ) وهامش (ق): مستعرضة.

(٢) صلاته ﷺ وهي معترضة بين يديه صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو
مكرر الحديث (٢٤٣٥٩) سوى شيخ الإمام أحمد فهو هنا أبو عبد الرحمن
المقرئ، وهو عبد الله بن يزيد. ولم يرد هناك قول عطاء: سمعتُ أنه يقطع
الصلاة الكلب الأسود والمرأة الحائض.

وانظر الحديث (٢٤١٥٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٨٥٣)، غير أن
شيخ أحمد هنا هو أبو عبد الرحمن بن عبد الله بن يزيد المقرئ، وشيخه =

٢٥٢٠٩- حدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا سعيد، حدثني جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ العِشاءَ، ثم صَلَّى ثمانِ رَكَعاتٍ قائماً، وَرَكَعتَيْنِ جالِساَ بينَ النَّداءينِ لم يَكُنْ يَدَعُهُما^(١).

٢٥٢١٠- حدثنا مؤمل أبو عبد الرحمن، حدثنا حماد، حدثنا عبد الملك، عن موسى بن طلحة

عن عائشة، قالت: ذكر رسولُ الله ﷺ يوماً خديجة^(٢)، فأطْنَبَ في الثَّناءِ عليها، فأدرَكَنِي ما يُدرِكُ النِّساءَ مِنَ الغَيْرَةِ، فقلت: لقد أعقبك اللهُ يا رسولَ اللهِ من عَجوزٍ من عِجائزِ قريشٍ، حمراءِ الشَّدقينِ. قالت: فتَغَيَّرَ وَجهُ رسولِ اللهِ ﷺ تَغَيُّراً

= هو سعيد بن أبي أيوب.

وأخرجه إسحاق (٧٩٤) و(١٧١٤)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٨٤) من طريق أبي عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٥٤٣) من طريق النضر بن شميل، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن يزيد المقرئ، وجعفر بن ربيعة: هو ابن شرحبيل بن حسنة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٩٤)، والبخاري (١١٥٩)، وأبو داود (١٣٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٦) من طريق أبي عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٥٨٥٧).

(٢) في (ق): يوم خديجة.

لم أره تغير عند شيء قط إلا عند نزول الوحي أو عند المخيلة حتى يعلم: رحمة أو عذاب؟^(١).

٢٥٢١١- حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا سعيد، يعني ابن أبي أيوب، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي دِينًا، ثُمَّ جَهَدَ فِي قَضَائِهِ، ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَهُ، فَأَنَا وَلِيُّهُ»^(٢).

٢٥٢١٢- حدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا داود -يعني ابن أبي الفرات- عن عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر

عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها أخبرته، أنها سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون؟ فأخبرها نبي الله ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ وَقَعَ الطَّاعُونُ فِي بَلَدِهِ، فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد -وهو ابن سلمة- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٥١٧١) سنداً وامتناً سوى شيخ أحمد، فهو هنا مؤمل: وهو ابن إسماعيل.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٤٥٥) سنداً وامتناً. أبو عبد الرحمن المقرئ: هو عبد الله بن يزيد.

قال السندي: قوله: «ثم جهد في قضائه» أي: اجتهد فيه.

شَهِيدٌ»^(١).

٢٥٢١٣- حدثنا حَجَّاج، حدثنا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عن الوليد بن أبي الوليد
قال: سمعت القاسم يُخبر

عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «لا خَيْرَ في جَمَاعَةِ النِّسَاءِ إِلا
في مَسْجِدٍ، أو في جَنَازَةٍ قَتِيلٍ»^(٢).

٢٥٢١٤- حدثنا حَجَّاج، أَخْبَرَنَا شريك. وحسين، حدثنا شريك، عن
الأعمش سليمان، عن عُمارة بن عمير، عن الأسود

١٥٥/٦ عن عائشة، عن النبي ﷺ قالت: سئل النبي ﷺ عن جُلود
المَيْتَةِ؟ فقال: «دِبَاغُهَا طُهُورُهَا»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٥٨)،
إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو عبد الرحمن: وهو عبد الله بن يزيد
المقرئ.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٣٧٦)، غير شيخ أحمد فهو هنا
حَجَّاج، وهو ابنُ محمد المِصْبِي.

(٣) حديث صحيح، ولهذا إسناده ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله
النَّخَعِي. وقد اختلف عليه، كما سيرد. وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال
الشيخين. حَجَّاج: هو ابن محمد المِصْبِي، وحسين: هو ابن محمد بن بهرام
المروزي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٧٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٥٧٠)،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٧٠/١، وابن جبان (١٢٩٠)،
والدارقطني ١/٤٤-٤٥ من طرق عن حسين بن محمد بن بهرام المروزي، بهذا
الإسناد.

=

واختلف فيه على شريك:

٢٥٢١٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
لِلزَّوْجِ: «فُوَيْسِقٌ». وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرًا بِقَتْلِهِ^(١).

٢٥٢١٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ

= فأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٧٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٥٧٢) عن
أيوب بن محمد الوزان، والدارقطني ٤٤/١ من طريق عبد الرحمن بن يونس،
كلاهما عن حجاج بن محمد، عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن
الأسود، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٧٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٥٧١) من
طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم،
عن الأسود، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٧٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٥٧٣)،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٧٠/١ من طريق إسرائيل، عن الأعمش،
عن إبراهيم، عن الأسود، به. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٦٣ بعد أن
ساق الاختلاف: وأشبهها بالصواب قول إسرائيل ومن تابعه عن الأعمش.

وأخرجه الطحاوي ٤٧٠/١ من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش،
قال: حدثنا أصحابنا عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٧٢٧)، وفي «الصغير» (٥٢٣) من طريق
القاسم، عن عائشة، به.

وسلف نحوه برقم (٢٤٤٤٧)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، حجاج: هو ابن محمد المصيبي
الأعور، وليث: هو ابن سعد، وعُقَيْلٌ: هو ابن خالد الأيلي.

وقد سلف برقم (٢٤٥٦٨).

أن عائشة زوج النبي ﷺ وعثمان، حدثاه أن أبا بكر استأذن على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على فراشه، لابس مرط عائشة، فأذن لأبي بكر وهو كذلك، ففضى إليه حاجته، ثم انصرف، فاستأذن^(١) عمر، فأذن له وهو على تلك الحال، ففضى إليه حاجته، ثم انصرف، ثم جاء عثمان، ثم استأذن عليه، فجلس^(٢)، وقال لعائشة: «اجمعي عليك ثيابك» ففضيت إليه حاجتي ثم انصرفت. فقالت عائشة: يا رسول الله، ما لي لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر كما فزعت لعثمان؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن عثمان رجل حيي، وإني خشيت إن أذنت له على تلك الحال أن لا يبلغ إلي في حاجته». قال ليث: وقال جماعة الناس: إن رسول الله ﷺ قال لعائشة: «ألا أستحي^(٣) ممن تستحي^(٣) منه الملائكة؟!»^(٤).

(١) في (ظ٢) وهامش (ق): ثم استأذن.

(٢) في النسخ الخطية: قال عثمان، ثم استأذنت عليه، فجلس. والمثبت

من (م).

(٣) في غير (ظ٧) و(ظ٨) و(ظ٢): أستحي.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٥١٤) سنداً

ومتناً. وسلف تخريجه هناك، وتزيد عليه هنا:

وهو عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٩٣)، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٤ من طريق يحيى بن أبي

بكير، عن ليث بن سعد، به.

٢٥٢١٧- حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهري،
عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن أبيه

عن عائشة أن أبا بكرٍ استأذنَ على رسول الله ﷺ، ورسولُ الله
ﷺ لابسٌ مرطاً، فذكر معناه^(١).

٢٥٢١٨- حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني الحارث بن يعقوب
الأنصاري، عن يزيد بن أبي يزيد الأنصاري، عن امرأته

أنها سألت عائشة عن لحوم الأضاحي، فقالت عائشة: قَدِم

= وأخرجه أيضاً من طريق سلامة بن روح، عن عُقيل، به.

وأخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٩٤) من طريق صالح - وهو
ابن كيسان - والطحاوي ٤٧٤/١ من طريق الإمام مالك، عن الزُّهري، به. لم
يذكر مالك عثمانَ في الإسناد.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «ألا أستحي مما تستحي منه الملائكة» الذي
نسبه ليث إلى جماعة الناس عن عائشة، أخرجه مسلم (٢٤٠١) من رواية عطاء
وسليمان ابني يسار، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، وسلف كذلك
من طريق عائشة بنت طلحة، عن عائشة برقم (٢٤٣٣٠).

وسكرر بعده دون ذكر عثمان.

وسياتي برقم (٢٥٣٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عثمان بن عمر: هو ابن فارس

العبدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٣٧)، والطحاوي ٤٧٤/١ من طريق عثمان بن

عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن طهمان (١٥٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٨٧) من

طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن ابن أبي ذئب، به. ذكرا عثمان مع

عائشة، كما سلف بالحديث قبله.

علينا عليٌّ من سَفَرٍ، فقدَّمنا إليه منه، فقال: لا آكلُه حتى أسألَ
عنه رسولَ الله ﷺ، قالت: فسأله عليٌّ، فقال رسول الله ﷺ:
«كُلُوهُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ إِلَى ذِي الْحِجَّةِ»^(١).

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لجهالة يزيد بن أبي يزيد
الأنصاري، وهو من رجال «التعجيل» وقد سلف الكلام عليه في الرواية
(٢٤٣٦٨)، وامراته هي أم سليم والدة سليمان بن أبي سليمان، ذكرها الحافظ
في «التعجيل»، ووثقها الإمام أحمد كما سيأتي في التصريح بذلك في الرواية
(٢٨٢١٦). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حجَّاج: هو ابن محمد
المِصْبِصِي الأَعُور. وليث: هو ابن سعد.
وأخرجه الخطيب في «الموضح» ١٩٣/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا
الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٩٢) عن أبي الوليد الطيالسي، والطحاوي
في «شرح معاني الآثار» ١٨٧/٤ من طريق شعيب بن الليث، والخطيب
١٩٤/١ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، والخطيب كذلك ١٩٤/١ من
طريق محمد بن حرب المكي، أربعتهم عن الليث بن سعد، به.
وسقط من مطبوع الخطيب اسم يزيد بن أبي يزيد من إسناد محمد بن
حرب.

وأخرجه الخطيب ١٩٤/١ من طريق ابن لهيعة، عن عبد العزيز بن
صالح، عن يزيد بن أبي يزيد، قال: حججت مع امرأتي أم سليم... فذكر
الحديث.

ورواه عمرو بن الحارث، واختلف عليه فيه:

فرواه حرملة بن يحيى -كما عند ابن حبان (٥٩٣٣)- عن ابن وهب، عن
عمرو بن الحارث، عن أبيه، عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع، أن امرأته أم
سليم سألت عائشة... فذكره.

ورواه يحيى بن سليمان الجعفي -كما عند الطبراني في «الأوسط» =

٢٥٢١٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،
عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيْتُ مِنْ
أَهْلِهَا، فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا، أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ
مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطُبِحَتْ، ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ فَصَبَّتِ التَّلْبِينََةَ عَلَيْهَا، ثُمَّ
قَالَتْ: كُلْنَ مِنْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «التَّلْبِينَةُ
مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بِبَعْضِ^(١) الْحُزَنِ»^(٢).

٢٥٢٢٠- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ أَبِي
بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ:
«غُفْرَانُكَ»^(٣).

= (٣٧٠١)- عَنْ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدِ مَوْلَى سَلْمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلِيمَانَ امْرَأَتَهُ سَأَلَتْ عَائِشَةَ... فَذَكَرَهُ.
وَسَيَّأَتِي بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ ٢٨٢/٦.

قال السندي: قوله: «من ذي الحجة إلى ذي الحجة»، أي: تمام السنة.

(١) في (٧) و(٨): تَذْهَبُ بِبَعْضِ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٥١٢)،

إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو حججاج بن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٧٢) من طريق حججاج بن محمد، بهذا

الإسناد.

(٣) إسناده حسن. يوسف بن أبي بردة - وإن لم يرو عنه غير اثنين - وثقه

ابن حبان والعجلي والحاكم والذهبي، وصحح حديثه هذا ابن خزيمة، وابن

حبان، والحاكم، وحسنه الترمذي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

٢٥٢٢١- حدثنا هاشم وأسود بن عامر، قالا: حدثنا إسرائيل، عن عاصم، عن عبد الله بن الحارث

عن عائشة أنها قالت: إن النبي ﷺ قال: «اللهمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي، فَأَحْسِنْ خَلْقِي»^(١).

٢٥٢٢٢- حدثنا هاشم، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن مسروق

= وأخرجه أبو داود (٣٠)، وابن الجارود (٤٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٢٥)، والبيهقي في «السنن» ١/٩٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٨) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢، والدارمي (٦٨٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٣)، والترمذي (٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٧) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٩) - وابن ماجه (٣٠٠)، وابن خزيمة (٩٠)، وابن حبان (١٤٤٤)، وابن السنني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣)، والحاكم في «المستدرک» ١/١٥٨، والبيهقي في «السنن» ١/٩٧، وفي «السنن الصغير» (٧٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة يوسف بن أبي بردة) من طرق عن إسرائيل، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل، عن يوسف بن أبي بردة، ولا نعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، فإن يوسف بن أبي بردة من ثقات آل أبي موسى، ولم نجد أحداً يطعن فيه، وقد ذكر سماع أبيه من عائشة رضي الله عنها.

وقال النووي في «المجموع» ٢/٨٣: صحيح.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٣٩٢) سنداً وامتناً غير أنه قرن هنا

بأسود بن عامر هاشماً، وهو ابن القاسم أبو النضر.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصلي وأنا بإزائه^(١).

٢٥٢٢٣- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا محمد - يعني ابن راشد- عن يزيد ابن يَعْفَر، عن الحسن، عن سعد بن هشام

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا صَلَّى العِشاءَ دَخَلَ المَنْزِلَ، ثم صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثم صَلَّى بعدهما رَكَعَتَيْنِ أطولَ منهما، ثم أوترَ بثلاثٍ لا يَفْصِلُ فيهن، ثم صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وهو جالسٌ، يركع وهو جالسٍ، وَيَسْجُدُ وهو قاعِدٌ جالس^(٢).

١٥٦/٦

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف جابر - وهو ابن يزيد الجعفي- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وروى مسلم (٥١٤) من طريق وكيع، عن طلحة بن يحيى، عن عبيد الله ابن عبد الله، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يصلي من الليل وأنا إلى جنبه...

وسلف برقم (٢٤٠٨٨) أن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنابة. وإسناده صحيح. وفي الباب عن ميمونة عند مسلم (٥١٣) قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا حذاءه.

(٢) يزيد بن يعفر، ترجم له الحافظ في «التعجيل» ٣٨١/٢، ولم يذكر في الرواة عنه سوى محمد بن راشد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال الذهبي في «الميزان»: ليس بحجة. ومحمد بن راشد: وهو الخراعي المكحولي، وثقه أحمد وابن معين وابن المبارك والنسائي وغيرهم، وروى له أصحاب السنن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر (٢٤٢٦٩) و(٢٤٦٥٨).

٢٥٢٢٤- حدثنا هاشم، حدثنا محمد بن طلحة، عن أبي حمزة، عن
إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: ما شبع آل محمد ثلاثاً من خبز بُرٍّ حتى
قبض، وما رفع من مائدته كسرة قط حتى قبض^(١).

٢٥٢٢٥- حدثنا قراد أبو نوح، أخبرنا عكرمة بن عمار، عن يحيى بن
أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، قال:

سألت عائشة أم المؤمنين: بأي شيء كان رسول الله ﷺ
يقتح صلواته إذا قام من الليل؟ قالت: كان إذا قام كبر، ويقول:
«اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَميكائيلَ وإِسرافيلَ، فاطِرَ السَّمَاوَاتِ
وَالأَرْضِ، عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ،
فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ،
إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»^(٢).

(١) حديث صحيح دون قوله. «وما رفع من مائدته كسرة قط حتى
قبض»، وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن طلحة: وهو ابن مصرف وأبي
حمزة ميمون الأعور، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن
القاسم أبو النضر.

وأخرجه ابن سعد ٤٠١/١ من طريق هاشم، بهذا الإسناد.
وأخرجه كذلك ٤٠٢/١، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٩٤) من طريقين عن
محمد بن طلحة، به.

وقولها: ما شبع آل محمد ثلاثاً من خبز بُرٍّ حتى قبض، سلف بإسنادٍ
صحيح برقم (٢٤١٥١).

(٢) إسناده صحيح، عكرمة بن عمار: وهو العجلي - وإن كان ضعيف =

٢٥٢٢٦- قال يحيى: قال أبو سلمة:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْثِهِ وَنَفْخِهِ»^(٢).

= الرواية عن يحيى بن أبي كثير- قد انتقى له مسلم هذا الحديث، وقراد أبو نوح -وهو عبد الرحمن بن غزوان- أخرج له البخاري متابعه، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٧٦٨)، والبيهقي في «الدعوات» (٣٧٤)، وفي «الأسماء والصفات» (١٣٨) من طريق قراد أبي نوح، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٧٠) (٢٠٠)، وأبو داود (٧٦٧)، والترمذي (٣٤٢٠)،

والنسائي في «المجتبى» ٣/٢١٢-٢١٣، وفي «السنن الكبرى» (١٣٢٢)، وابن

ماجه (١٣٥٧)، وابن نصر في «قيام الليل» ص٤٨، وابن خزيمة (١١٥٣)،

وأبو عوانة ٢/٣٠٤-٣٠٥، وابن المنذر في «الأوسط» (١٢٧٢)، وابن حبان

(٢٦٠٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٨٠، والبيهقي في

«الدعوات» (٣٧٤)، وفي «الأسماء والصفات» (١٣٨)، والبغوي في «شرح

السنة» (٩٥٢)، وفي «التفسير» ٤/٨٢ من طرق عن عكرمة، به.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عكرمة بن عمار روايته عن يحيى

ضعيفة، وهو مرسل. وتفسير همزه ونفخه ونفثه مدرجة في الحديث كما بينا

في الروایتين (٣٨٢٨) و(١٦٧٣٩).

فقد سلف مرفوعا من حديث ابن مسعود برقم (٣٨٢٨) ولفظه: أنه كان

يتعوذ من الشيطان، من همزه ونفثه ونفخه، قال: وهمزه: الموتة، ونفثه:

الشعر، ونفخه: الكبرياء. وإسناده محتمل للتحسين.

ومن حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٤٧٣) ولفظه: ثم يقول:

«أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه». وإسناده

ضعيف.

ومن حديث جبير بن مطعم، سلف (١٦٧٣٩) وفيه أنه كان يقول في=

٢٥٢٢٧- قال: وكان رسولُ الله ﷺ يقولُ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ». قالوا: يا رسولَ الله، وما هَمْزُهُ وَنَفْخُهُ وَنَفْثُهُ؟ قال: «أَمَّا هَمْزُهُ، فَهَذِهِ الْمَوْتَةُ الَّتِي تَأْخُذُ بَنِي آدَمَ، وَأَمَّا نَفْخُهُ فَالْكَبِيرُ، وَأَمَّا نَفْثُهُ فَالشَّعْرُ»^(١).

٢٥٢٢٨- حدثنا أبو نوح، أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن مَعْمَرٍ، عن أبي يونس

عن عائشة، قالت: سألَ رَجُلٌ رسولَ الله ﷺ وهو قائمٌ على الباب وأنا أَسْمَعُ، قال: أَصْبِحُ جُنْبًا وأنا أريدُ الصَّوْمَ؟ قال النبيُّ ﷺ: «إِنِّي أَصْبِحُ جُنْبًا وأنا أريدُ الصَّوْمَ». قال الرجل: إني لستُ كَمِثْلِكَ، أنتَ غَفَرَ اللهُ لك ما تقدَّم من ذنبك وما تأخَّر. فَعَضِبَ النبيُّ ﷺ، فقال^(٢): «إِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمُ لِلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ،

= التطوع: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفخه». قلت: يا رسول الله، ما همزه ونفثه ونفخه؟ قال: «أما همزه فالموتة التي تأخذ ابن آدم، وأما نفخه الكبير، ونفثه الشعر»، وإسناده ضعيف. ومن حديث أبي أمامة، سلف برقم (٢٢١٧٧)، وفيه: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه وشركه»، وإسناده ضعيف. ومن حديث ابن عباس عند البزار (٣٢١٠)، وإسناده ضعيف. ومرسلاً من حديث الحسن، كما في «مراسل أبي داود» (٣٢)، ولفظه: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفخه».

(١) حسن لغيره، وانظر الذي قبله.

(٢) في (٧) و(٨): وقال.

وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي»^(١).

٢٥٢٢٩- حدثنا أبو النضر، عن ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس،
عن عبد الله بن نيار الأسلمي، عن عروة

عن عائشة، أنها قالت: أتى النبي ﷺ بظبية خرزٍ فقسَمَها
للحرّة وللأمة^(٢)، وقالت: وكان أبي يقسم للحرّ والعبد^(٣).

٢٥٢٣٠- حدثنا هاشم، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن
مسروق

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٨٥)، إلا أن شيخ الإمام
أحمد هنا أبو نوح: عبد الرحمن بن غزوان الخزاعي الملقب بقراد.
(٢) في (ظ ٨) و(ق) و(ظ ٢): والأمة.

(٣) إسناده صحيح، القاسم بن عباس: هو ابن محمد بن معتب الهاشمي،
وعبد الله بن نيار الأسلمي، كلاهما من رجال مسلم، إلا أنه أخرج للقاسم
متابعة وهو ثقة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن
القاسم، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.
وأخرجه الطيالسي (١٤٣٥)، وإسحاق (٧٥٨)، وأبو داود (٢٩٥٢)، وأبو
يعلى (٤٩٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٣٤٧/٦ و٣٤٨ من طرق عن ابن أبي
ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (٧٥٧) عن الوليد بن مسلم، عن ابن أبي ذئب، عن
القاسم بن عباس، عن عروة، به. لم يذكر عبد الله بن نيار في الإسناد.
والوليد بن مسلم يدلّس ويسوي، ولم يصرح بالتحديث في كل الطبقات.
وسيرد (٢٥٢٦١) و(٢٦٠١٠).

قال السندي: قوله: بظبية خرز، ضبط بفتح، فسكون: وهو جراب صغير
عليه شعر، وقيل: هو شبيه الخريطة والكيس.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقْبَلُ وهو صائم، ولكنه كان أملككم لأرْبِهِ^(١).

٢٥٢٣١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ:

قُلْتُ لعائشة: ما كان النبي ﷺ يتمثل شيئاً من الشعر؟ قالت: قد^(٢) كان يتمثل^(٣) من شعر عبدِ الله بن رَواحة، ويقول: وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ^(٤)

٢٥٢٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ -يعني ابنَ فضالة- أَخْبَرَنِي أُمِّي، عَنِ مُعَاذَةَ

عن عائشة، قالت: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي مِنَ الضُّحَى أَرْبَعَ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه جابر -وهو الجعفي- وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، هاشم: هو ابنُ القاسم، وإسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبَّيحي، وعامر: هو الشَّعبي، وقد اختلف عليه فيه، وبسطنا الاختلاف في الرواية (٢٤٦٩٩).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٣/٢، من طريق حُرَيْث بن عمرو، عن الشعبي، بنحوه، وزاد: وأما أتم، فلا بأس به للشيخ الكبير الضعيف. وحُرَيْث بن عمرو ضعيف. وسلف برقم (٢٤١١٠).

(٢) لفظ: «قد» ليس في (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): كان يتمثل شيئاً من شعر.

(٤) تمثل النبي ﷺ بشعر عبد الله بن رَواحة صحيح لغيره، وتمثله بيت طرفة حسن لغيره، وهو مكرر (٢٥٠٧١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو النضر هاشم بن القاسم.

رَكَعَاتٍ^(١).

٢٥٢٣٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

الْبُهِيِّ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الْقَرْنُ الَّذِي^(٢) أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّلَاثُ»^(٣).

٢٥٢٣٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،

قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُبْغِضَ أُسَامَةَ بَعْدَمَا سَمِعْتُ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٤٤٥٦)، غير أن

شيخ أحمد هنا: هو أبو النضر هاشم بن القاسم.

(٢) في (م): الذين.

(٣) إسناده على شرط مسلم، عبد الله بن البهي مختلف في سماعه من

عائشة، فقد ثبته البخاري في «تاريخه الكبير» ٥٦/٥، ونفاه الإمام أحمد،

فقال: ما أرى هذا شيئاً، وقد أخرج له مسلم هذا الحديث بالعنعنة. والسدي:

وهو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، مختلف فيه، حسن الحديث،

وقد انتقى له مسلم هذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زائدة:

هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧٦/١٢، ومسلم (٢٥٣٦)، وابن أبي عاصم في

«السنة» (١٤٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧٨-٧٩ من طريق حسين بن

علي، بهذا الإسناد.

وفي الباب من حديث عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٩٤)، وذكرنا

هناك بقية أحاديث الباب.

رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ يُحِبُّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ، فَلْيُحِبِّ أَسَامَةَ»^(١).

٢٥٢٣٥- حدثنا هاشم، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن مسروق

عن عائشة، قالت: لقد كنتُ أَعْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحدٍ وأنا لجُنْبَانٍ، ولكنَّ الماءَ لا يَجْنُبُ^(٢).

٢٥٢٣٦- حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن ليث، عن مجاهد

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي- وهو عامر بن شراحيل- لم يسمع من عائشة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة، ومغيرة: هو ابن مقسم الضبِّي.

وهو في «فضائل الصحابة» للإمام أحمد (١٥٢٧) -ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٨٤/٢ (مصورة دار البشير)، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٨/١٢ عن حسين بن علي، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٨٤/٢ من طريق أبي عوانة، عن مغيرة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٦/٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث فاطمة بنت قيس، عند مسلم (٢٩٤٢) (١١٩)، في سياق قصة الجساسة، وفيه: «من أحبني فليحب أسامة».

وسلف برقم (٢١٨٢٨) من حديث أسامة بن زيد قول النبي ﷺ له وللحسن: «اللهم إني أحبهما فأحبهما».

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٧٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو هاشم بن القاسم أبو النضر.

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعَبْدِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَا يَكْفُرُهَا مِنَ الْعَمَلِ»^(١)، ابتلاه اللهُ عزَّ وجلَّ بِالْحُزْنِ لِيَكْفُرَها عَنْهُ»^(٢).

٢٥٢٣٧- حَدَّثَنَا حَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا مِّنْ قَدَمِ الْمَدِينَةِ إِلَّا رَمَضَانَ^(٣).

(١) قوله: «من العمل» ليس في (ظ) ولا (ظ٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف ليث - وهو ابن أبي سليم - وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه البزار (٣٢٦٠) (زوائد)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٨٥٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٨٩/٢ من طريق حسين بن علي، بهذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا زائدة، ولا عنه إلا حسين.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩١/٣، وقال: رواه أحمد، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقيه رجاله ثقات، وأورده أيضاً ١٩٢/١٠ وقال: رواه أحمد والبزار، وإسناده حسن!

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٢٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن شقيق من رجاله، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وهشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٦) من طريق حسين بن علي، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (١٣٠٧) عن موسى القاري، عن زائدة، به.

٢٥٢٣٨ - حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج، أخبرني عطاء، أخبرني
عروة بن الزبير، قال:

كنا مستندين^(١) إلى الحُجْرة، وأنا أسمع صوت السَّوَاكِ أو
سواكها وهي تستنُّ. قلت: يا أبا عبد الرحمن، أَعْتَمَرَ رسولُ الله
ﷺ في رجب؟ قال: نعم. قلت: يا أمَّ المؤمنين، ألا تسمعين^(٢)
ما يقولُ أبو عبدِ الرحمن؟ قالت: وما يقول أبو عبد الرحمن؟
قال: يقول: إِنَّ رسولَ الله ﷺ اعْتَمَرَ في رجب. قالت: يَغْفِرُ اللهُ
لأبي عبد الرحمن، والله ما اعْتَمَرَ رسولُ الله ﷺ من عمرة - أو
عمرةً - إلا وأبو عبد الرحمن معه، وما اعْتَمَرَ رسولُ الله ﷺ في
رَجَبٍ^(٣).

= وأخرجه مطولاً مسلم (١١٥٦) (١٧٤) من طريق حماد، عن أيوب
وهشام، عن محمد بن سيرين، به.
وأخرجه الترمذي (٧٦٨)، والنسائي ١٩٩/٤ من طريق حماد بن زيد، عن
أيوب، عن عبد الله بن شقيق، به.
وسيرد (٢٥٩٠٧).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): مستديرين.

(٢) في (ق) و(هـ) و(م): تسمعين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٧٩) غير شيخ

أحمد، فهو هنا أبو عاصم، وهو الضحاك بن مخلد.

وأخرجه البخاري مختصراً (١٧٧٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١١/٥

من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، بهذا الإسناد.

قال السندي: قوله: إلى الحجرة، أي: حجرة عائشة رضي الله

عنها.

٢٥٢٣٩- حدثنا حماد بن مسعدة، حدثنا أشعث، عن الحسن، عن سعد بن هشام

عن عائشة: أن النبي ﷺ نهى عن التَّبَتُّلِ^(١).

٢٥٢٤٠- حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس، عن الزُّهري، عن عروة، قال:

قالت لي عائشة: ألا يُعجبك أبو هريرة، جاء فجلس إلى جانب حُجرتي يحدث عن رسول الله ﷺ، يسمِعني ذلك، وكنت أُسَبِّحُ، فقام قبل أن أقضي سُبُحتي، ولو جلس حتى أقضي سُبُحتي لَرَدَدْتُ عليه: إنَّ رسولَ الله ﷺ لم يكن يسرُّ الحديثَ كَسَرَدِكُمْ^(٢).

٢٥٢٤١- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا أبو معاوية -يعني شيبان- عن ليث، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق

عن عائشة، أنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «اقتُلُوا الحَيَاتِ كُلَّهُنَّ، أَلَا الجَانُّ الأَبْتَرُ منها، وذو^(٣) الطُّفَيْتَيْنِ على ظَهْرِهِ، فَإِنَّهُمَا

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٤٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو حماد بن مسعدة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣١١)، والدارمي (٢١٦٨) من طريق حماد ابن مسعدة، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٨٦٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عثمان بن عمر بن فارس العبدي.

قال السندي: قولها: وكنت أسبح، أي: أصلي صلاة النافلة.

قولها: لرددت عليه، أي: كيفية التحديث وهي السرد.

(٣) في (م): وذا.

يَقْتُلَانِ الصَّبِيَّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَيُعْشِيَانِ الْأَبْصَارَ، مَنْ تَرَكَهُمَا،
فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

٢٥٢٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، يعني شيبان، عن
ليث، عن عطاء

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمِ»

(١) حديث صحيح دون قوله: اقتلوا الحيات كلهن، وهذا إسناد ضعيف،
لضعف ليث: وهو ابن أبي سُلَيْمٍ، ثم إن ليثاً لا يروي عن القاسم بن محمد،
بينهما نافع كما صرح بذلك الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٧، وبذلك
يكون الليث قد خالف الرواة عن نافع كذلك، فقد رواه عبيد الله بن عمر
العمري كما في الرواية (٢٤٢١٩)، وجريير بن حازم كما في الرواية (٢٤٥٣٥)
وعبد رب بن سعيد كما في الرواية (٢٥١٤٢) ومن تابعهما، عن نافع، فقال:
عن سائبة، عن عائشة. وهو الأشبه بالصواب فيما ذكر الدارقطني، وبقية رجاله
ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو معاوية شيبان:
هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه الحارث في مسنده (٤١٨) (زوائد) عن أبي النضر بهذا
الإسناد، قال الهيثمي: في الصحيح منه قتل الأبر وذي الطُّفَيْتَيْنِ.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٤٧، وقال: في الصحيح بعضه،
رواه أحمد، وفيه ليث بن أبي سُلَيْمٍ، وهو ثقة، لكنه مدلس، وبقية رجاله
ثقات رجال الصحيح.

قلنا: قد سلف بغير هذه السياقة بإسناد صحيح رقم (٢٤٠١٠) وفيه استثناء
قتل الجِثَّانِ منها، فانظره لزماً.

قال السندي: قوله: «ألا الجان» كلمة ألا، بالتخفيف حرف تنبيه
واستفتاح. والجان بالرفع مبتدأ، خبره مقدَّر، أي: أحق بالقتل.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سليم، وقد اضطرب فيه ألواناً، كما سيرد في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

فرواه أبو النضر - كما في هذه الرواية (٢٥٢٤٢) و(٢٦٢١٧)، وعند النسائي في «الكبرى» (٣١٩١) - عن شيبان، عن ليث، بهذا الإسناد مرفوعاً.

وخالفه الحسن بن موسى - فيما أخرجه ابن أبي شيبه ٥١/٣، والنسائي في «الكبرى» (٣١٩٢) - عن شيبان، عن ليث، به موقوفاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٩٠)، والبزار (٩٩٩) (زوائد)، والخطيب في «تاريخه» ٨٥/١٢ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٩/٢، والطبراني في «الأوسط» (٥٠١٦) من طريق أبي الأحوص، كلاهما عن ليث، به مرفوعاً.

وأخرجه النسائي أيضاً (٣١٩٣) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن ليث، به موقوفاً.

وأخرجه النسائي أيضاً (٣١٩٢) عن إبراهيم بن يعقوب، عن الحسن بن موسى، عن شيبان بن عبد الرحمن، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن عياض بن عروة، عن عائشة قولها. وعياض بن عروة هكذا جاء عند النسائي، وقال غيره: عروة بن عياض.

فقد أخرجه البزار ٤٧٣/١ عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، عن عبيد ابن سعيد، عن ليث، عن عطاء، عن عروة بن عياض، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

قال البزار: لا نعلم أحداً أدخل بين عطاء وعائشة عروة بن عياض إلا عبيد ابن سعيد، ثم قال: وليث كان قد اضطرب أصابه اختلاط.

وأخرجه النسائي (٣١٩٤)، والبزار (٩٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٦٦/٤ من طريق قبيصة بن عقبة، عن فطر بن خليفة، عن عطاء، عن ابن عباس، =

٢٥٢٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو معاوية -يعني شيبان- عن ليث،
عن مجاهد، عن الأسود

= قال: قال النبي ﷺ، فذكره.

وقال البزار: هكذا أسنده قبيصة عن فطر، ورواه غير واحد عن عطاء
مرسلاً. وقال البيهقي: ورواه محمود بن غيلان عن قبيصة أنه حدثه من كتابه،
عن فطر، عن عطاء، عن النبي ﷺ مرسلاً، وهو المحفوظ، وذكر ابن عباس
فيه وهم.

قلنا: وأخرجه النسائي (٣١٩٥) من طريق محمد بن يوسف، عن فطر،
عن عطاء، قال: كنا نسمع أن رسول الله ﷺ، فذكره.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٤٩) من طريق مثنى بن الصباح، وأبو نعيم في
«أخبار أصبهان» ٧٧/٢ من طريق الوليد عن الأوزاعي، كلاهما عن عمرو بن
شعيب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قال: أفطر الحاجم والمستحجم.
وقد جمع المثنى إلى حديث عروة عن عائشة حديث سعيد بن المسيب عن أبي
هريرة. والمثنى ضعيف، والوليد وهو ابن مسلم يدلس ويسوي، ولم يصرح
بالتحديث في طبقات السماع كلها.

وأخرجه البزار (١٠٠٠) (زوائد)، وابن عدي في «الكامل» ٢٣٠/١ من
طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن إبراهيم بن يزيد، عن الزهري، عن
عروة، عن عائشة مرفوعاً، وقرن البزار بعروة سعيد بن المسيب. قال البزار:
تفرد به إبراهيم بن يزيد، وهو لين الحديث.

وأخرجه ابن عدي ٢٣٠/١ من طريق عبد الأعلى، عن إبراهيم بن يزيد،
عن عطاء، عن عائشة، مرفوعاً فأسقط الزهري.

وقال: وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن عبد الأعلى عن إبراهيم بن
يزيد... ليس هي بالمحفوظة.

قلنا: والحديث متواتر روي من حديث ثمانية عشر صحابياً، سلف في
«المسند» منها حديث أبي هريرة برقم (٨٧٦٨)، وذكرنا هناك بقيتها. وانظر
(١٥٨٢٨).

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الكلبُ الأسودُ
الْبَهِيمُ شَيْطَانٌ»^(١).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سُلَيْمٍ،
وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النَّضْرِ: هو هاشم بن القاسم، وأبو
معاوية شيبان: هو ابن عبد الرحمن النَّحْوِي، والأسود: هو ابن يزيد النَّحَّعِي.
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٣٧) من طريق أبي النَّضْرِ، بهذا
الإسناد. وقال: لم يروِ مجاهد عن الأسود، عن عائشة غيرَ هذا، ولا رواه عن
ليث إلا شيبان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٤٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في
«الأوسط»، وفيه ليث بن أبي سُلَيْمٍ، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجال
أحمد رجال الصحيح.

وأخرجه مطولاً البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٣٩ من طريق أبي نعيم،
عن سفيان، عن عبد الملك بن عُمَيْرٍ، عن طارق بن شريك، عن فروة بن
نوفل، عن عائشة.

وأخرجه البخاري أيضاً ٤/٢٣٩-٢٤٠ من طريق شيبان، عن عبد الملك بن
عُمَيْرٍ، وقال: عن شريك بن طارق، عن فروة، عن عائشة.
وأخرجه البخاري أيضاً ٤/٢٤٠ من طريق أبي عَوَانَةَ، عن عبد الملك، عن
شريك بن طارق، عن فروة، عن عائشة.

قلنا: وفروة بن نوفل مختلف في صحبته، وشريك بن طارق مختلف في
صحبته كذلك، وقد ترجم له ابن حبان في «الثقات»، واضطرب عبد الملك بن
عُمَيْرٍ في اسمه، فقال مرة: عن شريك بن طارق، ومرة: طارق بن شريك.
وعبد الملك في حفظه بعض الكلام.

وسيرد برقم (٢٦٣٩٤).

وانظر (٢٤٠٥٢).

وله شاهد من حديث أبي ذر عند مسلم (١٥٠)، وقد سلف برقم (٢١٣٢٣)=

٢٥٢٤٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو عَقِيل يعني الثَّقَفِي، حدثنا مُجَالِد بن سَعِيد^(١)، عن عامر، عن مسروق

عن عائشة، قالت: حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَدِيثًا، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ^(٢): يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ الْحَدِيثَ حَدِيثُ خُرَافَةٍ؟ فَقَالَ: «أَتَدْرِينَ^(٣) مَا خُرَافَةٌ؟ إِنَّ خُرَافَةٌ كَانَ رَجُلًا مِنْ عُدْرَةٍ، أَسْرَتْهُ الْجَنُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَكَثَ فِيهِنَّ^(٤) دَهْرًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَدُّوهُ إِلَى الْإِنْسِ، فَكَانَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِمَا رَأَى فِيهِمْ مِنَ الْأَعَاجِبِ، فَقَالَ النَّاسُ: حَدِيثُ خُرَافَةٍ»^(٥)

(١) في (م): سعد، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): منهم.

(٣) في (م): أتدرون.

(٤) في (ظ٢) و(ق): فيهم.

(٥) إسناده ضعيف لضعف مجالد بن سعيد، وللاختلاف عليه في وصله وإرساله، والمرسل أشبه بالصواب، كما سيرد. وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي عَقِيل عبدِ الله بن عَقِيل الثَّقَفِي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق. أبو النَّضْر: هو هاشم بن القاسم، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابنُ الأجدع.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٩) من طريق الإمام أحمد، وقال: ومجالد ليس بشيء، قال ابن حبان: كان مجالد يقبل الأسانيد، ويرفع المراسيل، لا يجوز الاحتجاج به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٥٠)، والبخاري في «مسنده» (٢٤٧٥) (زوائد)، وأبو يعلى (٤٤٤٢) من طريق أبي النَّضْر هاشم بن القاسم، به. قال البخاري: لا نعلمه يروى إلا من حديث عائشة. وأبو عَقِيل مشهور.

واختلف على مُجَالِد فيه:

قال أبي: أبو عَقِيل هذا ثقة، اسمه عبد الله بن عَقِيل الثقفي.

٢٥٢٤٥- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا داود، يعني العطار، حدثنا منصور، عن أمه

عن عائشة أنها قالت: تُوفِّي رسولُ الله ﷺ حين شَبَعَ الناسُ من الأسودين: التَّمْرِ والماءِ^(١).

٢٥٢٤٦- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا داود، حدثنا منصور، عن أمه

= فأخرجه ابن راهويه (١٤٣٦) عن أبي أسامة، عن مجالد، عن عامر... مرسلًا. ثم قال: وقال غير أبي أسامة: عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٧٠: والمرسل أشبه بالصواب. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣١٥، ونسبه لأحمد وأبي يعلى والبخاري، وقال: ورجال أحمد ثقات، وفي بعضهم كلام لا يقدر! وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٦٠٦٥) من طريق يزيد بن عمرو ابن البراء الغنوي، قال: حدثنا سعيد بن عبد الله السلمي، قال: حدثنا علي بن أبي سارة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، عن عائشة، به، نحوه. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أنس إلا ثابت، ولا عن ثابت إلا علي بن أبي سارة، ولا عن علي إلا سعيد بن عبد الله، تفرد به يزيد بن عمرو الغنوي. قلنا: وعلي بن أبي سارة ضعيف، ويزيد بن عمرو بن البراء الغنوي لم يوثقه غير ابن حبان، وسعيد بن عبد الله السلمي لم نعرفه. قال في «اللسان»: والخرافة: الحديثُ المُسْتَمَلَحُ مِنَ الكذب، وقالوا: حديثُ خرافة

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٥٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو النَّضْر: وهو هاشم بن القاسم.

عن عائشة، أنها قالت: كان^(١) رسول الله ﷺ يتكىء في حَجْرِي وأنا حائِضٌ يقرأ القرآن^(٢).

٢٥٢٤٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ^(٣) مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةٍ، عَنْ أُمِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ^(٤).

٢٥٢٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي حَفْصَةَ مَوْلَى عَائِشَةَ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ^(٥) لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ، وَأَمَرَ فَنُودِيَ أَنْ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ. فَقَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ فِي صَلَاتِهِ. قَالَ: فَأَحْسَبُهُ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ،

(١) في (ظ٧): أن رسول الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. داود: هو ابن عبد الرحمن العطار المكي من رجاله، وأخرج له البخاري متابعه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، منصور: هو ابن عبد الرحمن الحَجَبِي، وأمه صفية بنت شيبة، وينسب إليها.

وأخرجه مسلم (٣٠١)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ١١٦ وص ٢٣٨، والبيهقي في «السنن» ٣١٢/١ من طريق يحيى بن يحيى، عن داود بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٨٦٢)، وانظر ما بعده.

(٣) في (م): حدثنا.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرَّر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو حسن بن الربيع البجلي.

(٥) لفظة: «أنه» من (ظ٧) و(ظ٨).

فأطال الركوع، ثم قال: «سَمِعَ اللهُ لَمَنْ حَمِدَهُ»، ثم قام مثل ما قام، ولم يسجد، ثم ركع، فسجد، ثم قام، فصنع مثل ما صنع، ثم ركع ركعتين في سجدة، ثم جلس وجُلِّي^(١) عن الشمس^(٢).

٢٥٢٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَبْطُرَ قُرَيْشٌ، لَأَخْبَرْتُهَا بِمَا لَهَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

٢٥٢٥٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهِكٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعُقَّ عَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً، وَعَنِ الْغَلَامِ شَاتَيْنِ^(٤)، وَأَمَرَنَا بِالْفَرْعِ مِنْ كُلِّ خَمْسِ شَيْءٍ

(١) في (٧) و(٨): أجلي.

(٢) حديث صحيح وهو مكرر (٢٤٦٧٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو النَّضْرِ، وهو هاشم بن القاسم، وأبو معاوية: هو شيان بن عبد الرحمن النَّحْوِيُّ، نسبة إلى نَحْوٍ: بطن من الأزد، لا إلى علم النحو.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسعيد بن عمرو بن سعيد الأموي والد إسحاق، سمع من عائشة فيما قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٩٩/٣.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠/١٠ وقال: رواه أحمد، ورجال رجال الصحيح.

وفي الباب عن معاوية، سلف برقم (١٦٩٢٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٤) في النسخ: «شأتان»، والمثبت من (م).

٢٥٢٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تُعَيِّرُ النِّسَاءَ اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: أَلَا تَسْتَحْيِي^(٢) الْمَرْأَةَ أَنْ تَعْرِضَ نَفْسَهَا
بِغَيْرِ صَدَاقٍ؟ فَتَنْزِلُ أَوْ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تُرْجِي مَنْ
تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتِغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا
جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ [سورة الأحزاب: ٥١] قَالَتْ: إِنِّي أَرَى رَبَّكَ عَزَّ
وَجَلَّ يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ^(٣).

(١) حديث العقيقة صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه
في الرواية (٢٥٤٢٩).

وقوله: «أمرنا أن نعق عن الجارية» أخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٩/٨ - ومن
طريقه ابن ماجه (٣١٦٣) - عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٤) من طريق الحجاج بن
منهال، عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٤٨).

(٢) في غير (ظ٨) و(ظ٧) و(ظ٢): ألا تستحي.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٦/٢٢، بهذا الإسناد.

وقد أشار البخاري في «صحيحه» عقب الرواية (٥١١٣) إلى رواية محمد

ابن بشر، فقال: وتابعه محمد بن بشر.

وأخرجه البخاري (٤٧٨٨) و(٥١١٣)، ومسلم (١٤٦٤) (٤٩)

و(٥٠)، وابن ماجه (٢٠٠٠)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/٢٢، والبيهقي في

«السنن» ٥٥/٧، والحافظ في «التعليق» ٤١١/٤ من طرق عن هشام، به. =

٢٥٢٥٢ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ الحارث بن هشام سأل رسولَ الله ﷺ: كيف يأتيك الوحي؟ قال: «أحياناً يأتيني في مثلِ صلصلةِ الجرسِ، وهو أشده عليَّ، ثم يفصم عني وقد وعيتُ، وأحياناً يأتيني ملكٌ في مثلِ صورةِ الرَّجلِ، فأعي ما يقولُ»^(١).

= وقد سلف برقم (٢٤٤٧٦).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٣٨٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بشر: هو العبدي.

وأخرجه مسلم (٢٣٣٣) (٨٧) من طريق محمد بن بشر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢٥٦)، وابنُ راهويه (٧٥٤) و(٧٥٥)، والبخاري في

«صحيحه» (٣٢١٥)، وفي «خلق أفعال العباد» ص ٨٤، ومسلم (٢٣٣٣)

(٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٤٦/٢-١٤٧، وفي «الكبرى» (١٠٠٥)

و(٧٩٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٤٦)، والآجري في «الشرعة» ص ٤٥٣-

٤٥٤، وابن منده في «الإيمان» (٦٧٨) و(٦٨٠)، والبيهقي في «الأسماء

والصفات» (٤٢٦) من طرق عن هشام بن عروة، به.

وسلف برقم (٢٤٣٠٩).

وقولها أن الحارث بن هشام سأل. قال الحافظ في «الفتح» ١٩/١: هكذا

رواه أكثر الرواة عن هشام بن عروة، فيحتمل أن تكون عائشة حضرت ذلك،

وعلى هذا اعتمد أصحاب الأطراف، فأخرجوه في مسند عائشة، ويحتمل أن

يكون الحارث أخبرها بذلك بعد، فيكون من مرسل الصحابة، وهو محكوم

بوصله عند الجمهور، وقد جاء ما يؤيد الثاني، ففي مسند أحمد ومعجم

البعثي وغيرهما من طريق عامر بن صالح الزبيري: عن هشام، عن أبيه، عن

عائشة، عن الحارث بن هشام، قال: سألت... وعامر فيه ضعف، ولكن =

٢٥٢٥٣- حدثنا عامر بن صالح الزُّبيري، حدثني هشام بن عروة، عن أبيه
عن عائشة، عن الحارث بن هشام، أنه سأل رسول الله ﷺ،
فذكر نحوه^(١).

= وجدتُ له متابِعاً عند ابن منده، والمشهور الأول. قلنا: سيرد من طريق عامر
ابن صالح بالحديث بعده.

قال السندي: قوله: «يأتيني»، أي: الملك.

قوله: «في مثل صلصلة الجرس»، أي: مع صوت كصوت الجرس في أنه
متدارك غير منفيهم أول الأول.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه عامر بن صالح الزُّبيري، وهو متروك،
وقد جعله من مسند الحارث بن هشام، والصحيح أنه من مسند عائشة، كما
سلف في الحديث قبله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٤٣)، والحاكم في «المستدرک»
٢٧٩/٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. قال الحاكم: لا أعلم أحداً
قال في هذا الحديث عن عائشة، عن الحارث، غير عامر بن صالح، وقد
رواه أصحابُ هشام، عن أبيه، عن عائشة أن الحارث بن هشام سأل...
الحديث.

وأخرجه الطبراني (٣٣٤٤) من طريق أيوب، عن هشام، عن أبيه، عن
الحارث بن هشام سألت رسول الله ﷺ... دون ذكر عائشة.

وأورد الدارقطني روايتي عامر بن صالح، وأيوب في «العلل» ٥/ورقة ٣٦.
وقال: وأصحاب هشام الحفاظ يروونه عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، أن
الحارث بن هشام سأل رسول الله ﷺ، يكون مسنداً عن عائشة، وهو
الصحيح.

قلنا: وقال الحفاظ في «الفتح» ١٩/١: والمشهور الأول. قلنا: يعني من =

٢٥٢٥٤- حدثنا أبو عامر وسُرَيْجُ يعني، ابنَ النعمان، قالوا: حدثنا
فُليح، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر، عن أبي يونس مولى
عائشة

عن عائشة، قالت: استأذنَ رجلٌ على النبيِّ ﷺ، فقال:
«بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ». فلما دخلَ، هَشَّ له رسولُ الله ﷺ، وانبسطَ
إليه^(١)، ثم خرجَ، فاستأذنَ رجلٌ آخرُ، فقال النبيُّ ﷺ: «نِعْمَ ابْنُ
الْعَشِيرَةِ». فلما دخلَ، لم ينبسطَ إليه كما انبسطَ إلى الآخرِ، ولم
يَهَشَّ له كما هَشَّ. فلما خرجَ قلتُ: يا رسولَ الله، استأذنَ
فلانٌ، فقلتُ له ما قلتُ، ثم هَشَّتَ له، وانبسطَ إليه، وقلتُ
لفلان ما قلتُ ولم أركُ صنعتَ به ما صنعتَ للآخرِ؟!^(٢) فقال:
«يا عائشةُ، إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ اتَّقَى لِفُحْشِهِ»^(٣).

١٥٩/٦

= مسند عائشة، كما مر في التعليق على الحديث السابق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٦/٨، وقال: رواه الطبراني بإسنادين،
ورجال أحدهما ثقات.

وانظر (٢٤٣٠٩).

(١) في (٨ظ): له.

(٢) في (٧ظ) و(٨ظ): بالآخر.

(٣) حديث صحيح دون ذكر الرجل الآخر الذي قال فيه النبي ﷺ: «نعم
ابن العشيرة» فإسناده حسن من أجل فُليح، وهو ابن سليمان، وبقية رجاله
ثقات رجال الصحيح. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقْدِي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٣٨) من طريق محمد بن فُليح،
والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٢٤) من طريق مُعافَى بن سليمان، كلاهما
عن فُليح، به.

٢٥٢٥٥- حدثنا أبو عامر، حدثنا هشام، يعني ابن سَعْدٍ، عن عثمان
ابن عمرو بن هانيء، عن عاصم بن عُمر بن عثمان، عن عروة

عن عائشة، قالت: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفْتُ فِي
وَجْهِهِ أَنْ قَدْ حَفَزَهُ شَيْءٌ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ فَلَمْ يَكَلِّمْ أَحَدًا،
فَدَنَوْتُ مِنَ الْحُجُرَاتِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ
عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ قَبْلِ أَنْ
تَدْعُونِي فَلَا أُجِيبُكُمْ، وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيكُمْ، وَتَسْتَنْصِرُونِي، فَلَا
أَنْصُرُكُمْ»^(١).

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٧/٨ وقال: في الصحيح بعضه، رواه
أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: سلف بعضه الصحيح برقم (٢٤١٠٦)، ومر في تخريجه ذكر موضعه
في الصحيحين وغيرهما.

قال السندي: قولها: هَشٌّ، بتشديد الشين: من البشاشة، وهي طلاقة
الوجه.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف - على قلب في اسم أحد رواه -
لجهالة عاصم بن عُمر بن عثمان، فقد انفرد بالرواية عنه عمرو بن عثمان بن
هانيء - وقد انقلب اسمه هنا إلى عثمان بن عمرو - ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن
حبان، وعمرو بن عثمان هذا روى عنه جمع، وقال الحافظ في «التقريب»:
مستور. وهشام بن سعد - وهو المدني - قد توبع. أبو عامر: هو عبد الملك
بن عمرو العَقْدِي.

وأخرجه إسحاق (٨٦٤)، والبخاري (٣٣٠٥) (زوائد) من طريق أبي عامر
العقدي، بهذا الإسناد، إلا أنه سقط اسم عاصم من إسناد إسحاق.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٠٤) من طريق معاوية بن هشام، والبخاري (٣٣٠٦)
من طريق أبي عامر، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمرو بن عثمان =

٢٥٢٥٦- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ بْنَ الْحِجَابِ،
يُحَدِّثُ^(١) عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ
عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَّى بِالنَّاسِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
الصَّفِّ^(٢).

= (ابن هانئ) من طريق أبي همام محمد بن مجبّب، كلهم عن هشام بن سعد،
عن عمرو بن عثمان بن هانئ، عن عاصم بن عمر، به.
وأخرجه البزار (٣٣٠٤) (زوائد)، وابن حبان (٢٩٠)، والطبراني في
«الأوسط» (٦٦٦١) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن عمرو بن
عثمان بن هانئ، به.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٤٩١٤) من طريق موسى بن عبيدة، عن عاصم
ابن عبيد الله، عن عروة، به. وموسى بن عبيدة ضعيف.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٦٦/٧، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه
عاصم بن عمر أحد المجاهيل.

وفي الباب: عن حذيفة، سلف برقم (٢٣٣٠١)، وحسن الترمذي.
وعن أبي هريرة عند البزار (٣٣٠٧-كشف الأستار)، والخطيب في «تاريخه»
٩٢/١٣ من طريقين يتقوى أحدهما بالآخر.

(١) لفظ: «يحدّث» ليس في (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نعيم بن أبي
هند، فمن رجال مسلم، وبكر بن عيسى وهو الراسبي روى له النسائي، وهو
ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧٩/٢، وفي «الكبرى» (٨٦١)، وابن
خزيمة (١٦٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٠٩) من طريق بكر
ابن عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٣٩) من طريق بدّل بن المُحَبَّر، عن

شعبة، به.

٢٥٢٥٧- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ،
عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا
فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ^(١).

= وأخرجه مطولاً يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٤٧-٤٤٨
-ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٨٢-٨٣- من طريق عبيد الله بن معاذ،
عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي وائل، عن
عائشة، به. منقطعاً. قلنا: وفي «المراسيل» للرازي ص ٨٨: قلت لأبي عبد الله
-يعني أحمد بن حنبل: أبو وائل سمع من عائشة؟ قال: لا أدري، ربما أدخل
بينه وبينها مسروق.

وقد أخرجه ابنُ حبان (٢١٢٤) عن الحسن بن سفيان، عن عبيد الله بن
معاذ، عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي
وائل، أحسبه عن مسروق، عن عائشة، به. وجاء عند يعقوب وابن حبان أنه
ﷺ خرج إلى الصلاة يحتمله نوبة وبريرة. وانظر كلام ابن حبان، و«الفتح»
١٤١/٨.

وأخرجه مختصراً ومطولاً ابنُ أبي شيبة ٢/٣٣١-٣٣٢، وابن حبان
(٢١١٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٥٣ من طريق حسين
ابن علي، عن زائدة، عن عاصم -وهو ابن أبي النجود- عن شقيق، عن
مسروق، عن عائشة، به. وفيه: فكان رسول الله ﷺ يصلي وهو جالس، وأبو
بكر قائم يصلي بصلاة رسول الله ﷺ والنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ.
وانظر (٢٥٢٥٧) و(٢٥٧٦١) و(٢٦١١٣) و(٢٦١٣٧) و(٢٦١٣٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، نعيم بن أبي هند من رجاله، وبقية
رجالُه ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٣٢، والترمذي (٣٦٢)، ويعقوب بن سفيان في
«المعرفة والتاريخ» ١/٤٥٣، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٤٠)، والطحاوي =

٢٥٢٥٨ - حدثنا شَبَابَةُ، حدثنا شُعْبَةُ، عن سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عن عروة

ابن الزبير

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي مات فيه: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ». قالت عائشة: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، فَمَتَى يَقُومُ^(١) مَقَامَكَ تُدْرِكُهُ الرَّقَّةُ؟ فقال^(٢) النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ صَوَّاحِبٌ^(٣) يُوَسِّفُ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّ^(٤) بِالنَّاسِ». فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، وَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ خَلْفَهُ قَاعِدًا^(٥).

= في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٠٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٠٦، وابن حبان (٢١١٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/٨٣، وفي «الدلائل» ٧/١٩١ من طريق شَبَابَةَ، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ١/٤٥٢، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٣٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٩٢ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة أن النبي ﷺ صلى خلف أبي بكر. وانظر ما قبله (٢٥٢٥٦).

(١) كذا جاء في الأصول الخطية «يقوم» بإثبات الواو والوجه حذفها، وكذا وقع عند البخاري في صحيحه (٧١٣)، ووجهه ابن مالك بأن شبه «متى» بإذا، فلم تجزم كما شبه «إذا بمتى» في قوله: «إذا أخذتما مضاجعكما تكبرا أربعاً وثلاثين» فحذف النون.

(٢) في (م): قال.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): صواحيبات.

(٤) في (م) وهامش (ق) و(ظ٢) و(هـ): فليُصَلِّ.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شَبَابَةُ: هو ابن سوار، وسعد بن

إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

٢٥٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْزَمٍ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ
الرَّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ
وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي
الْأَعْمَارِ»^(١).

= وأخرجه البخاري (٣٣٨٤) ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ»
٤٤٨/١-٤٤٩ من طريقين، عن شعبة، بهذا الإسناد. دون قولها: فصلى أبو
بكر وصلى النبي ﷺ خلفه قاعداً.
وانظر ما قبله (٢٥٢٥٧).

وقد سلف برقم (٢٤٠٦١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن مهزم،
فمن رجال «التعجيل» وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، وذكره
ابن حبان في «الثقات».
وأخرجه مختصراً دون قوله «وصلة الرحم...» أبو يعلى (٤٥٣٠) من
طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً مختصراً أبو نعيم في «الحلية» ١٥٩/٩، وابن عدي في
«الكامل» ١٦٠٥/٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٤٤) و(٤٤٦)، والبخاري
في «شرح السنة» (٣٤٩١) من طرق عن عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله
ابن أبي مليكة، عن القاسم، بهذا الإسناد. وعبد الرحمن ضعيف.

وأخرجه مختصراً عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٢٣) عن أبي عاصم
الضحاك بن مخلد، عن محمد بن عبد الرحمن ابن أبي مليكة، عن القاسم،
به. لم يذكر أباه عبد الرحمن في الإسناد.

وانظر (٢٤٠٩١) و(٢٤٣٠٧).

٢٥٢٦٠- حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى
النِّسَاءِ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى الطَّعَامِ»^(١).

= وفي الباب عن ثوبان، سلف برقم (٢٢٣٨٩).

وعن أبي الدرداء، سيرد ٤٥١/٦.

(١) صحيح لغيره وهذا إسناد حسن من أجل الحارث: وهو ابن عبد
الرحمن القرشي خال ابن أبي ذئب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن
أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن.
وهو عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٢٨)، بهذا
الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٠٦٨) عن عثمان بن عمر، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦٨/٧، وفي «الكبرى» (٨٨٩٦) من طريق
عيسى بن يونس، والطبراني في «الأوسط» (٤٦٢٢) من طريق عبد العزيز بن
محمد الدراوردي، كلاهما عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه ابن سعد ٧٩/٨ عن محمد بن عمر الواقدي، عن ابن أبي ذئب،
عن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن
عائشة، به. والواقدي متروك.

وأخرجه ابن حبان (٧١١٥) من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن أبي
ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، به. والوليد يدلّس ويسوّي وقد
عنعن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/١٠٨ من طريق علي بن محمد
المدائني، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة بن
عبد الرحمن، عن أبيه، عن النبي ﷺ. فزاد في الإسناد: عن أبيه، والمدائني
صاحب أخبار، وليس بالقوي في الحديث فيما ذكر ابن عدي في «كامله» =

٢٥٢٦١- حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارٍ^(١) الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِظَبْيَةٍ فِيهَا خَرْزٌ، فَقَسَمَ لِلْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَ^(٢) أَبِي يَقْسِمُ لِلْحُرِّ وَالْعَبْدِ. قَالَ أَبِي: قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: فَقَسَمَ بَيْنَ الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ سَوَاءً^(٣).

٢٥٢٦٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: صَلَاتَانِ لَمْ يَتْرُكْهُمَا النَّبِيُّ ﷺ سِرًّا وَلَا

= وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤٣/٩، وقال: أبو سلمة لم يسمع من أبيه.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، وقد سلف برقم (١٢٥٩٧)، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث أبي موسى الأشعري، وقد سلف (١٩٥٢٣)، وإسناده صحيح كذلك.

(١) في (م): عبد الله بن دينار، وهو خطأ.

(٢) في النسخ الخطية و(م) خلا (ظ٧) و(ظ٨): وكان، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٢٢٩)، غير أن شيخي أحمد هنا هما عثمان بن عمر بن فارس العبدي، ويزيد بن هارون، وستكرر رواية يزيد برقم (٢٦٠١٠).

علانية رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ^(١).
٢٥٢٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ

عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله في هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠] يا رسول الله، هو الذي يسرق ويزني ويشرب الخمر^(٢)، وهو يخاف الله؟ قال: «لا يا بنت أبي بكر، يا بنت الصديق، ولكن الله الذي يصلي ويصوم ويتصدق وهو يخاف الله عز وجل»^(٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد: وهو الطالقاني، فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي، وهو ثقة. خالد: هو ابن عبد الله الواسطي، والشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه البخاري (٥٩٢)، ومسلم (٨٣٥) (٣٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢٨١/١، وأبو يعلى (٤٩٤٠)، وأبو عوانة ٢/٢٦٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٠-٣٠١ و٣٠١ من طرق عن الشيباني، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٢٤٢٣٠).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): هو الذي يزني ويسرق ويشرب الخمر.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبد الرحمن بن سعيد بن وهب - وهو الخيواني - لم يدرك عائشة فيما قال أبو حاتم ونقله عنه ابنه في «المراسيل» ص ١٢٧.

وقد اختلف عليه فيه:

فرواه مالك بن مِغْوَلٍ - كما في هذه رواية - عنه، عن عائشة.

٢٥٢٦٤- حدثنا هشام بن سعيد، أخبرنا معاوية يعني ابن سلام، قال: سمعتُ يحيى بن أبي كثير، قال: أخبرني أبو قلابة، أن عبد الرحمن بن شيبه أخبره

١٦٠/٦ أن عائشة أخبرته أن رسول الله ﷺ طَرَقَهُ وَجَعٌ، فجعل يشتكى وَيَتَقَلَّبُ على فراشه، فقالت عائشة: لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه؟ فقال النبي ﷺ: «إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدِّدُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّهُ لَا

= وخالفه عمرو بن قيس الملائي - فيما أخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٣/١٨، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٧٧) - فرواه عنه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن عائشة.

والمحفوظ عن عبد الرحمن بن سعيد هو المرسل فيما قال الدارقطني في «العلل» ١٩٣/١١.

قلنا: وبقيت رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٧٥)، والترمذي (٣١٧٥)، والطبري في «تفسيره» ٣٣/١٨، والحاكم ٢/٣٩٣-٣٩٤، والبيهقي في «الشعب» (٧٦٢)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٠٨٥٤) من طرق عن مالك بن مغول، بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٤/١٨ من طريق ابن إدريس، عن ليث، عن مغيث، عن رجل من أهل مكة، عن عائشة، نحوه.

وأخرجه أيضاً ٣٤/١٨ من طريق جرير، عن ليث بن أبي سليم، وهشيم عن العوام بن حوشب جميعاً، عن عائشة، نحوه.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩١٧) من طريق جرير، عن ليث، عن رجل، عن عائشة، نحوه.

قلنا: وهذه الأسانيد ضعيفة كلها.

وسيرد برقم (٢٥٧٠٥)، وانظر (٢٤٦٤١).

يُصِيبُ مُؤْمِنًا^(١) نَكْبَةٌ مِنْ شَوْكَةٍ، فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ، إِلَّا حُطَّتْ بِهِ
عَنْهُ خَطِيئَةٌ، وَرَفِعَ بِهَا دَرَجَةً^(٢).

٢٥٢٦٥- حدثنا محمد بن عبد الله^(٣)، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك،
عن عكرمة

(١) في (ق) و(ظ٢): المؤمن.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمن ابن
شيبه - وهو ابن عثمان العبدري - فقد روى له النسائي، وهشام بن سعيد - وهو
الطالقاني - فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والنسائي، وهما
ثقتان. أبو قلابة: عبد الله بن زيد الجرّمي.

وأخرجه الحاكم ٣/٣١٩-٣٢٠ من طريق يحيى بن بشر الجريري، عن
معاوية، بهذا الإسناد. وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وخالف هشام بن سعيد، ويحيى بن بشر معمر بن يعمر، فرواه فيما أخرجه
ابن حبان (٢٩١٩) عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي
قِلابة، عن عبد الله بن نسيب، عن عائشة، به. فذكر عبد الله بن نسيب بدل
عبد الرحمن بن شيبه، وقد قال ابن حبان في معمر هذا: يُغرب.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٠٦-٢٠٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»
(٢٢١١) و(٢٢١٢)، والحاكم ١/٣٤٥-٣٤٦ من طرق عن يحيى بن أبي كثير،
به.

وسأتي برقم (٢٥٨٠٤) من طريق علي بن المبارك الهنائي، عن يحيى بن
أبي كثير، به.
وانظر (٢٤١١٤).

قال السندي: قولها: لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه: لقلة صبره، فيبين
أنه ليس من قلة الصبر، وإنما هو من اشتداد المرض، والله تعالى أعلم.
(٣) تحرف في (م) إلى: محمد بن أبي عبد الله، بزيادة لفظ: أبي.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يرفعُ يديه^(١) يدعو حتى أسمع: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَلَا تُعَاقِبْنِي بِشْتَمِ رَجُلٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ إِنْ آذَيْتُهُ»^(٢).

٢٥٢٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيكَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي لَيْلَتِي^(٣).

٢٥٢٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيكَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَذَكَرَتْ شَيْئًا قَلِيلًا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْطِي وَلَا تُوعِي فَيُوعَى عَلَيْكَ»^(٤).

(١) في (٧) و(٨): يده.

(٢) حديث ضعيف بهذه السياقة، وهو من رواية سماك - وهو ابن حرب - عن عكرمة، وروايته عنه مضطربة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبد الله: هو ابن الزبير، أبو أحمد الزبير، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبعي. وسلف برقم (٢٥٠١٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن محمد بن شريك من رجال أبي داود، وهو ثقة. ابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله. أبو أحمد الزبير: هو محمد بن عبد الله بن الزبير. وقد سلف برقم (٢٤٢١٦).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٠٨١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو =

٢٥٢٦٨- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا خارجة بن عبد الله، عن أبي الرجال، عن أمه عمرة

عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «لا تباع الثمرة حتى تنجو من العاهة»^(١).

قال أبي: خارجة ضعيف الحديث.

٢٥٢٦٩- حدثنا أبو عامر، حدثنا علي، عن يحيى قال: حدثني أبو سلمة، أن أم بكر أخبرته

عن عائشة، أن النبي ﷺ قال في المرأة ترى ما يريها بعد الطهر؟ قال: «إنما هو عروق». أو قال: «عروق»^(٢).

= أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف خارجة بن عبد الله، وهو ابن سليمان بن زيد بن ثابت، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

وقد اختلف في وصله وإرساله على أبي الرجال، وبيئاً ذلك في الرواية (٢٤٤٠٧).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣/٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣٤/١٣ من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي عن خارجة، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٤٠٧)، وذكرنا هناك شواهد التي يصح بها.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٤٢٧). أبو

عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي البصري، وعلي: هو ابن المبارك الهنائي.

وأخرجه إسحاق (١٧٣٦) عن أبي عامر، بهذا الإسناد.

وسيكور (٢٥٦٢٤) سنداً ومثلاً.

٢٥٢٧٠- حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أسامة، عن عثمان بن عروة، عن عروة

عن عائشة قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ»^(١).

٢٥٢٧١- حدثنا عفان، حدثنا همام، قال: سمعتُ إسحاقَ بنَ عبد الله

(١) إسناده حسن من أجل أسامة - وهو ابن زيد الليثي - وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري، وسفيان: هو الثوري. وأخرجه عبد بن حميد (١٥١٣) (المنتخب)، والبيهقي في «السنن» ١٠٣/٣ من طريق قبيصة بن عقبة، وأخرجه أبو داود (٦٧٦)، وابن ماجه (١٠٠٥)، وابن حبان (٢١٦٠)، والبيهقي ١٠٣/٣، والبخاري في «شرح السنة» (٨١٩) من طريق معاوية بن هشام. وأخرجه البيهقي ١٠٣/٣ كذلك من طريق عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد، غير أن لفظ رواية معاوية بن هشام: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مِيَامِنِ الصُّفُوفِ». قال البيهقي: كذا قال، والمحمفوظ بهذا الإسناد عن النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفِ». ومعاوية بن هشام ينفرد بالمتن الأول (يعني المتن المذكور) فلا أراه محفوظاً.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٥٠)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٩٨٣)، وابن حبان (٢١٦٣)، والحاكم ٢١٤/١، والبيهقي ١٠١/٣ من طريق عبد الله بن وهب، عن أسامة، به، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: لم يحتج مسلم بأسامة بن زيد الليثي، إنما روى له في الشواهد. وقد اختلف فيه على أسامة بن زيد، وبسطنا الاختلاف عليه في الرواية السالفة برقم (٢٤٣٨١)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وانظر الرواية (٢٤٥٨٧).

ابن أبي طلحة، قال: حدّثني شَيْبَةُ الحُضْرِيُّ، أَنَّهُ شَهِدَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ
ابْنَ عبد العزيز

عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْعَلُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلًا
لَهُ سَهْمٌ فِي الإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ» قَالَ: «وَسِهَامُ الإِسْلَامِ:
الصَّوْمُ، وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ. وَلَا يَتَوَلَّى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلًا فِي
الدُّنْيَا فَيُوَلِّيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَيْرَهُ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلا جَاءَ
مَعَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ: «وَالرَّابِعَةُ: لَا يَسْتُرُّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى
عَبْدٍ ذَنْبًا إِلا سَتَرَهُ»^(١) عَلَيْهِ فِي الآخِرَةِ». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ
عبد العزيز: إِذَا سَمِعْتُمْ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ مِثْلِ عُرْوَةَ، عَنْ
عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَاحْفَظُوهُ»^(٢).

٢٥٢٧٢ - حَدَّثَنَا^(٣) أَبُو عامر عبد الملك بن عمرو، قال: حدّثنا زهير
ابن محمد، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم

عن عائشة: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَكَى رَقَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ
السَّلَامُ، فَقَالَ: «بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ، مِنْ شَرِّ

(١) في (ظ ٢) و(ق): يستره.

(٢) حديث حسن لغيره، وهو مكرر (٢٥١٢١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد
هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» - في ترجمة شيبه الحُضْرِي - من طريق
الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه - مختصراً - النسائي في «الكبرى» (٦٣٥٠)، وابن عبد البر في
«التمهيد» ٣٤١/٥، وفي «الاستذكار» ٨٨/٢٤ من طريق عفان، به.

(٣) في (ظ ٧) و(ظ ٨) و(ق): حدّثني.

حاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ»^(١).

٢٥٢٧٣- حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، قال: حدثني عليُّ بنُ زيد

قال: حدَّثني أمُّ محمد

أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْقُدُ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ، فَيَسْتَيْقِظُ إِلَّا اسْتَاكَ قَبْلَ الْوُضوءِ^(٢).

٢٥٢٧٤- حدثنا يحيى بنُ زكريا بنِ أبي زائدة، قال: أخبرنا الأعمش،

عن إبراهيم، عن الأسود

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه. محمد بن إبراهيم - وهو التيمي - لم يسمع من عائشة، بينهما أبو سلمة بن عبد الرحمن، كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٤٣)، وابن سعد ٢/٢١٣-٢١٤ من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢١٣ من طريق سليمان بن بلال، وابن سعد أيضاً ٢/٢١٣، ومسلم (٢١٨٥)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٣٤٠) من طريق عبد العزيز الدراوردي، كلاهما عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، به. فزاد في الإسناد أبو سلمة بن عبد الرحمن، وهو الصحيح.

وانظر (٢٤٣٤٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٩٧٥٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٤٩٠٠)، غير شيخ أحمد فهو هنا عبد الصمد، وهو ابنُ عبد الوارث العنبري.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٠١) عن عبد الصمد، بهذا الإسناد.

عن عائشة، قالت: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشترى من يهودي طعاماً، فرهنه دِرْعَهُ^(١).

٢٥٢٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،
عَنْ أَبِي مَيْسِرَةَ ١٦١/٦

عن عائشة أم المؤمنين^(٢)، قالت: كُنْتُ إِذَا طَمِثْتُ شَدَدْتُ عَلَيَّ إِزَارًا، ثُمَّ أَدْخُلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ شِعَارَهُ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ^(٣) لِإِزْبِهِ^(٤).

٢٥٢٧٦- حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَّافٍ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْغَلَّةَ بِالضَّمَانِ».

[قال عبد الله]: قال أبي: سمعت من قرآن بن تمام في سنة إحدى

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٤٦)، غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وشيخه هناك أبو معاوية الضرير.

(٢) لفظ «أم المؤمنين» ليس في (م).

(٣) في (٧ظ) و(٨ظ): أملك.

(٤) حديث صحيح، زكريا بن أبي زائدة والد يحيى - وإن روى عن أبي إسحاق السبيعي بعد اختلاطه - قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف بنحوه برقم (٢٤٨٢٤).

قال السندي: قولها: كنت إذا طمئت، بكسر الميم، أي: حضت.

وثمانين ومئة، وكان ابنُ المبارك ها هنا^(١)، وفيها مات ابنُ المبارك^(٢).

٢٥٢٧٧- حدَّثنا مروان بن معاوية الفزاري، حدَّثنا عاصم، عن معاذة العدوية

عن عائشة، قالت: كنتُ أغتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد، وهو بينهما^(٣).

٢٥٢٧٨- حدَّثنا عبدةُ بنُ سليمان، قال: حدَّثنا مسعر، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: ما أَلْفَيْتُهُ بالسَّحَرِ الآخِرِ إلا نائماً عندي. تعني النبيَّ ﷺ^(٤).

٢٥٢٧٩- حدَّثنا الهيثمُ بنُ جميل، قال: حدَّثنا محمد بن مُسلم، قال: حدَّثنا عبدُ الرحمن بنُ القاسم، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ على امرأةٍ من الأنصار، وفي

(١) في (ظ٢) و(ق) و(هـ) و(م): باقياً، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).
(٢) حديث حسن، وهو مكرر (٢٤٢٢٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو قرآن بن تمام.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٧٢٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو مروان بن معاوية الفزاري.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٠٦١)، غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن عبدة بن سليمان، وهو الكلبي، أبو محمد الكوفي، ولم يقرن مع مسعر - وهو ابن كدام - سفيان الثوري.

وأخرجه ابن راهويه (١٠٥١) عن عبدة بن سليمان، بهذا الإسناد. وقرن بعبدة محمد بن بشر. وفيه: ما كنت ألقى.

البيتِ قَرْبَةً مُعَلَّقَةً، فَاخْتَنَّتْهَا وَشَرِبَ^(١) وهو قائم^(٢).

٢٥٢٨٠ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ:
حَدَّثَنِي^(٣) الزُّهْرِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أُدْرِجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَوْبِ حَبْرَةٍ، ثُمَّ
أُخِذَ^(٤) عَنْهُ. قَالَ الْقَاسِمُ: إِنَّ بَقَايَا ذَلِكَ الثَّوْبِ لَعِنْدَنَا بَعْدُ^(٥).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): فشرب.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن مسلم، وهو الطائفي، وبقية رجال
الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير الهيثم بن جميل، فقد روى له البخاري في
«الأدب المفرد»، وأبو داود في «القدر»، والنسائي في «مسند علي»، وابن
ماجه، وهو ثقة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٩/٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.
وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢١٨٨).
وانظر (٢٤٥٦٧).

قال السندي: قولها: فاختننتها، أي: كسر فمها، وقد جاء النهي عن مثل هذا،
فقليل: هذا لبيان أن النهي للتنزيه، وقيل: بل النهي لغيره، والله تعالى أعلم.
(٣) في (ظ٧) و(ق): حدثنا.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): ثم آخر.

(٥) إسناده صحيح. الوليد بن مسلم - وإن كان موصوفاً بالتدليس - قد
صرح بالتحديث عند ابن حبان والبيهقي، فاتفتت شبهة تدليسه، وقد احتجوا
بروايته عن الأوزاعي: وهو عبد الرحمن بن عمرو.

وأخرجه أبو داود (٣١٤٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٤٨/٧، وابن
عبد البر في «التمهيد» ١٤٠/٢٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧١١٨)، وأبو يعلى (٢٤٥٨٢)، وابن حبان
(٦٦٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٤٠١/٣ من طريق الوليد بن مسلم، به.

٢٥٢٨١- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانَ
الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ، فَعَلْتُهُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
وَاعْتَسَلْنَا^(١).

= وقد سلف برقم (٢٤٥٨١).

قال السندي: قولها: أدرج، على بناء المفعول، أي: أدخل بعد الوفاة.
ثم أخذ عنه، على بناء المفعول، أي: نزعه عنه وكفنته في غيره.
(١) حديث صحيح، وهذا إسناد أحله البخاري فيما نقله عنه الترمذي في
«العلل الكبير» ١/١٨٤، فقال: هذا حديث خطأ، إنما يرويه الأوزاعي عن
عبد الرحمن بن القاسم مرسلًا، ونقل عن أبي الزناد سؤاله للقاسم بن محمد:
سمعت في هذا الباب شيئًا؟ قال: لا.
وأجاب الحافظ في «التلخيص» ١/١٣٤ عن صححه بقول: يحتمل أن
يكون القاسم نسيه ثم حدث به ابنه، أو كان حدث به ابنه ثم نسي. وعقب
الحافظ بقوله: ولا يخلو الجواب عن نظر. قلنا: وهو وإن كان موقوفًا، فهو
في حكم المرفوع.

وأخرجه الترمذي في «سننه» (١٠٨)، وفي «العلل الكبير» ١/١٨٣،
والنسائي في «الكبرى» (١٩٦)، وابن ماجه (٦٠٨)، وابن حبان (١١٧٦)
و(١١٨٥)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٤٧٤، والدارقطني
١/١١١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/١٠٤ من طريق الوليد بن مسلم،
بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٢٥) من طريق عيسى بن يونس، وابن الجارود في
«المنتقى» (٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٥ من طريق بشر بن
بكر، وابن حبان (١١٧٥) و(١١٨١) و(١١٨٦) من طريق عبد الله بن كثير:
وهو الدمشقي، والدارقطني ١/١١١-١١٢، والبيهقي في «السنن» ١/١٦٤ من =

٢٥٢٨٢- حدثنا حسينُ بنُ علي، عن زائدة، عن عبد العزيز بن رُفيع،
عن عكرمة وابن أبي مُليكة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَمُرُّ بِالْقَدْرِ، فَيَأْخُذُ
الْعَرَقَ، فَيُصِيبُ مِنْهُ، ثُمَّ يُصَلِّي، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً^(١).

= طريق الوليد بن مَزِيد، وتَمَام في «فوائده» (٢٠٥) من طريق إسماعيل بن
عبد الله بن سماعة، خمستهم عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن
أبيه، عن عائشة، أنها سُئِلت عن الرجل يجامع فلا ينزل، قالت: فعلته أنا
ورسول الله ﷺ، فاغتسلنا منه جميعاً.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٣٨/١ (ترتيب السندي)، وفي «اختلاف
الحديث» ص ٦٢ - ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن» ٤٦٤/١ - فقال:
أخبرني الثقة، عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن يحيى
ابن سعيد، عن القاسم، به، وعقب البيهقي بقوله: هكذا رواه الربيع، عن
الشافعي بالشك، ورواه المزني، عن الشافعي، فقال: عن عبد الرحمن بن
القاسم، ثم أخرجه البيهقي من طريق المزني، عن الشافعي دون شك.

وأخرجه ابن أبي شيبه ٨٦/١ عن ابن عُليّة، عن عبد الرحمن بن القاسم،
عن أبيه، وعن نافع، قال: قالت عائشة: إذا خالط الختان الختان فقد وجب الغسل.

وأخرج مسلم (٣٥٠) (٨٩) من طريق ابن وهب، أخبرني عياض بن
عبد الله بن عبد الله، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن أم كلثوم، عن
عائشة زوج النبي ﷺ قالت: إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ، عن الرجل يجامع
أهله ثم يَكْسِلُ، هل عليهما الغُسلُ؟ وعائشة جالسة، فقال رسول الله ﷺ: «إني
لأفعل ذلك أنا وهذه، ثم نغتسل».

وانظر (٢٤٢٠٦).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، وهو مولى
ابن عباس، فقد روى له مسلم مقروناً، ثم إنه لم يسمع هذا الحديث من
عائشة، كما هو ظاهر إسناده مكرره رقم (٢٦٢٩٧)، وقد توبع. حسين بن =

٢٥٢٨٣- حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عطاء بن السائب، قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يُجَنَّبُ، فَيُوضَعُ لَهُ الإِنَاءُ فِيهِ الْمَاءُ، فَيَفْرَغُ عَلَى يَدَيْهِ، فَيَغْسِلُهُمَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهُمَا فِي الْمَاءِ، ثُمَّ يَدْخُلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الإِنَاءِ، فَيَفْرَغُ بِهَا عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يُمَضِّمُ وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ يَغْرِفُ ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ، فَيَصُبُّهَا عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ^(١).

= علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وابن أبي مُليكة: هو عبد الله بن عُبيد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠/١ - ومن طريقه أبو يعلى (٤٤٤٩) - عن حسين، بهذا الإسناد. ووقع في مطبوع أبي يعلى: عن ابن أبي مُليكة، عن عكرمة. وهو خطأ.

وأخرجه البزار (٢٩٨) (زوائد)، والبيهقي في «السنن» ١٥٤/١ من طريق يحيى بن علي الصنعاني، عن زائدة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٣/١، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (٢٦٢٩٧).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٩١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث فاطمة وأم سلمة، وسيرد: ٢٨٣/٦ و٢٩٢. وانظر (٢٤٥٨٠).

قال السندي: قولها: فيأخذ العرق، بفتح فسكون، أي: العظم الذي بقي عليه شيء من اللحم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. عطاء بن السائب - وإن كان قد اختلط - قد سمع زائدة: وهو ابن قدامة منه قبل اختلاطه، وبقية رجال =

٢٥٢٨٤- حَدَّثَنَا معاوية بنُ هشام، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَان، عن ربيعة، عن

القاسم

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»^(١).

٢٥٢٨٥- حَدَّثَنَا حماد بن أسامة قال: أَخْبَرَنَا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «رَأَيْتُكَ»^(٢) في الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى رَجُلًا يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُهَا، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يُمِضِهِ»^(٣).

= الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسين بن علي: هو الجعفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٣/١، والنسائي في «المجتبي» ١٣٢/١ من طريق

حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٦٤٨).

وانظر (٢٤٢٥٧).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، معاوية بن هشام: وهو القصار

مختلف فيه وهو حسن الحديث، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٣٧٦٢)،

وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ربيعة: هو ابن أبي عبد الرحمن

التمي، المعروف بريعة الرأي، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر.

وأخرجه ابن سعد ٢٥٨/٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٣/٤ من

طريق سليمان بن بلال، عن ربيعة بهذا الإسناد مطولاً.

وسيرد برقم (٢٥٤٥٢).

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

(٢) في هامش (ظ): أريتك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤١٤٢) إلا=

٢٥٢٨٦- حدثنا حماد، أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَكَانَ يُؤْتَرُ بِخَمْسِ سَجَدَاتٍ لَا يَجْلِسُ بَيْنَهُنَّ حَتَّى يَجْلِسَ فِي الْآخِرَةِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ^(١).

٢٥٢٨٧- حدثنا حماد، أخبرنا^(٢) هشام، عن عثمان بن عروة قال:

١٦٢/٦

سمعت عروة يحدث

عن عائشة، قالت: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَطْيَبِ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، ثُمَّ يُحْرِمُ^(٣).

٢٥٢٨٨- حدثنا حماد، أخبرنا هشام، عن أبيه

= أن شيخ أحمد هنا هو حماد بن أسامة، وشيخه هناك هو عبد الله بن إدريس .
وأخرجه ابن سعد ٦٧/٨، والبخاري (٥٠٧٨) و(٧٠١١)، ومسلم (٢٤٣٨)، وابن حبان (٧٠٩٣)، والبخاري في «شرح السنة» (٣٢٩٢) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو حماد بن أسامة أبو أسامة.
وأخرجه مسلم (٧٣٧) (١٢٣)، وابن خزيمة (١٠٧٦) من طريق حماد، بهذا الإسناد.

(٢) في (م): حدثنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حماد: هو ابن أسامة، وهشام: هو ابن عروة.

وأخرجه مسلم (١١٨٩) (٣٧) من طريق حماد بن أسامة، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٢٤١٠٥).

عن عائشة، قالت: ما خَيْرَ رسولِ الله ﷺ بين أمرين، أحدهما أيسرُ من الآخر إلا اختارَ أيسرَهُما ما لم يكنْ إثماً، فإذا كان إثماً، كان أبعدَ الناسِ منه^(١).

٢٥٢٨٩- حدثنا سُفيان بن عُيينة، حدَّثني عثمان بن عُرْوَة، عن عروة

عن عائشة مثله. قال سفيان: قال لي -يعني عثمان بن عروة-: هشام يُخبرُ به عني^(٢).

٢٥٢٩٠- حدثنا يحيى بن زكريا، قال: أخبرني أبي، عن سعد بن إبراهيم، عن رجل من قريش من بني تميم يقال له: طلحة

عن عائشة أم المؤمنين، قالت: تناولني رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: إني ضائمةٌ، فقال: «وأنا صائمٌ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حماد: هو ابن أسامة أبو أسامة.

وأخرجه مسلم (٢٣٢٧) (٧٨)، ومطولاً (٢٣٢٨) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد. وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقول سفيان: قال لي يعني عثمان بن عروة: هشام يخبر به عني، لا يجعل رواية هشام، فالظاهر أن هشام ابن عروة قد سمعه من أخيه عثمان، ثم سمعه من أبيه عروة دون واسطة، وقد سلف من طرق عن هشام، عن أبيه دون واسطة برقم (٢٤٠٣٤) و(٢٥٢٨٨)، وسيأتي (٢٥٥٧٩) و(٢٥٧١٥) و(٢٥٧٥٦) و(٢٥٩٢٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة التيمي -وهو ابن عبد الله =

٢٥٢٩١- حدثنا يحيى بن زكريا، حدثني أبي، عن صالح الأسدي،
عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث بن قيس

عن عائشة أم المؤمنين، قالت: ما كان رسول الله ﷺ يمتنع
من شيء من وجهي وهو صائم^(١).

= ابن عثمان بن عبيد الله بن معمر- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال
الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة، وسعد بن إبراهيم: هو ابن
عبد الرحمن بن عوف.

وسلف برقمي (٢٤١١٠) و(٢٥٠٢٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة صالح الأسدي، وهو ابن
أبي صالح، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٨٤/٤: صالح بن صالح.
وقد أورده الذهبي في «الميزان» ٢٩٦/٢، وقال: تفرد عنه زكريا بن أبي
زائدة. قلنا: قد ذكر البخاري وابن أبي حاتم راوياً آخر عنه، هو عطاء بن
مسلم الخفاف، غير أن الحافظ ذكر في «تهذيب التهذيب» أن الذي يروي عنه
عطاء بن مسلم في الظاهر غير الذي يروي عنه زكريا بن أبي زائدة، فقد فرّق
بينهما ابن حبان في «الثقات».

وقد اختلف فيه على الشعبي، وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (٢٤٦٩٩).
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٧) و(٩١٣٣)، من طريق يحيى بن
زكريا، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٨٤/٤ من طريق القاسم العرني،
عن زكريا بن أبي زائدة، به.

واختلف فيه على زكريا بن أبي زائدة:

فرواه وكيع كما سيرد في الرواية الآتية (٢٥٢٩٢) عن زكريا، عن العباس
ابن ذريح، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٦) من طريق موسى بن مروان الرقي،
عن أبي سعيد الأنصاري، عن زكريا بن أبي زائدة، عن صالح بن أبي صالح=

٢٥٢٩٢- حدثنا وكيع^(١)، عن زكريا، عن العباس بن ذريح، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث بن قيس عن عائشة، مثله^(٢).

٢٥٢٩٣- حدثنا يحيى بن زكريا، أخبرنا عمرو بن ميمون بن مهران، عن سليمان بن يسار عن عائشة أنها كانت تغسل المني من ثوب النبي ﷺ.

=الأسدي، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة. لم يذكر عامر الشعبي. قال النسائي فيما نقله عنه المزي في «التهذيب» في ترجمة صالح الأسدي: هذا خطأ. ثم قال المزي: يعني أن الصواب ذكر الشعبي فيه. وسلف برقم (٢٤١١٠).

(١) لم يرد هذا الحديث في (٧ظ) ولا (٨ظ).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على زكريا، وهو ابن أبي زائدة، كما بيّننا في الرواية السابقة، كما اختلف فيه على الشعبي، وبيّننا ذلك في الرواية (٢٤٦٩٩).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٨) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٠/٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٨٤-٢٨٥، وابن حبان (٣٥٤٦)، من طريق وكيع، به.

وقولها: لا يمتنع من وجهي، تحرف على ابن حبان رحمه الله إلى: «لا يلمس»، فترجم للحديث بقوله: ذكر خير قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن تقبيل الصائم امرأته غير جائز. ثم أورد الخبر الذي يصادف هذا الخبر! وسلف برقم (٢٤١١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٠٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى: وهو ابن زكريا بن أبي زائدة.

٢٥٢٩٤- حدثنا يحيى بن زكريا، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه
 عن عائشة، قالت: كان يوم عاشوراء يوماً يصومه رسولُ الله
 ﷺ في الجاهلية، وكانت قريشُ تصومه في الجاهلية، فلما قدم
 النبي ﷺ المدينة، صامه وأمرَ بصيامه، فلما نزلَ رمضان، كان
 رمضانُ هو الفريضةُ، وتركَ عاشوراءَ^(١).

٢٥٢٩٥- حدثنا يحيى بن زكريا، حدثني أبي، عن مُصعبِ بنِ شيبَةَ،
 عن صَفِيَّةَ بنتِ شيبَةَ

عن عائشة، قالت: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذاتَ غَدَاةٍ وعليه مِرْطٌ
 مُرَحَّلٌ من شَعْرٍ أَسودَ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٤٠١١)، غير أن
 شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.
 (٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، مصعب بن شيبَةَ من رجاله، وهو
 - وإن كان لين الحديث - قد انتقى له مسلم هذا الحديث، وبقية رجاله ثقات
 رجال الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة.
 وأخرجه مسلم (٢٠٨١)، والبيهقي ٤١٩/٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا
 الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٨١)، وأبو داود (٤٠٣٢)، والترمذي (٢٨١٣)، وفي
 «الشمائل» (٦٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ١٩٧/٤، والحاكم ١٨٨/٤ من
 طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به.
 وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح.

وقال الحاكم: هذا صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!
 وأخرجه ابن أبي شيبَةَ ٧٢/١٢، ومسلم (٢٤٢٤)، والطبري في «تفسيره»
 ٦/٢٢، والبيهقي ١٤٩/٢ من طريق محمد بن بشر، عن زكريا، به، وزاد في=

٢٥٢٩٦- حدثنا يحيى بن زكريا، حدثنا الأعمش، عن عُمارة، عن

عمته

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ»^(١).

٢٥٢٩٧- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده، فأمر النبي ﷺ بقطع يدها، فأتى أهلها أسامة بن زيد، فكلّموه، فكلّم أسامة النبي ﷺ فيها، فقال له النبي ﷺ: «يا أسامة، ألا أراك تكلمني في حدٍّ من حدود الله عز وجل»، ثم قام النبي ﷺ خطيباً، فقال: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ،

= آخره: فجاء الحسن بن علي، فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء عليّ فأدخله، ثم قال: «إِنَّمَا يَرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً» [الأحزاب: ٣٣].

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة

برقم (٢٤٠٣٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٨/٧ و ١٩٦/١٤، والترمذي (١٣٥٨)، وابن

ماجه (٢٢٩٠) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح!

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٤٨٤) من طريق عمر بن سعيد بن

مسروق، عن الأعمش، به.

والذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا». فقطعَ يَدَ المخزومية^(١).

(١) إسناده صحيح.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٨٣٠)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٨٨) (١٠)، وأبو داود (٤٣٧٤) و(٤٣٩٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٠/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٣٠١).

واختلِفَ في لفظه على الزُّهري، فمن أصحابه من رواه عنه بلفظ: استعارت، ومنهم من رواه عنه بلفظ: سرقت.

فتابع معمرًا في قوله: استعارت:

يونسُ بنُ يزيد، فيما أخرجه أبو داود (٤٣٩٦) من طريق أبي صالح كاتب الليث، عن الليث، عن يونس. وعلِّقه البخاري بصيغة الجزم عن الليث، عن يونس بإثر الحديث (٢٦٤٨)، لكن لم يسق لفظه.

وشعيبُ بن أبي حمزة، فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧٣/٨، وفي «الكبرى» (٧٣٨٥).

وابنُ أخي الزُّهري، فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٠٣).

ورواه عن الزُّهري بلفظ: سرقت:

الليثُ بنُ سعد، كما عند إسحاق بن راهويه (٨٦١) و(١٧٢٩)، والبخاري (٣٤٧٥) و(٦٧٨٨)، ومسلم (١٦٨٨) (٨)، وأبي داود (٤٣٧٣)، والترمذي (١٤٣٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧٣/٨-٧٤، وفي «الكبرى» (٧٣٨٦)، وابن ماجه (٢٥٤٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧١/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٦٨٢) و(٢٣٠٦)، وابن حبان (٤٤٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٥٣/٨-٢٥٤، وفي «السنن الصغير» (٣٣١٦)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٤/٢٤٩، والبغوي في =

.....
= «شرح السنة» (٢٦٠٣).

ويونس بن يزيد أيضاً كما عند البخاري (٢٦٤٨)، ومسلم (١٦٨٨) (٩)،
والنسائي في «المجتبى» ٧٤-٧٥/٨، وفي «الكبرى» (٧٣٨٩) من طريق ابن
وهب، والبخاري (٤٣٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧٥/٨، وفي «الكبرى»
(٧٣٩٠) من طريق ابن المبارك، كلاهما عن يونس.
وإسحاق بن راشد، كما عند النسائي في «المجتبى» ٧٤/٨، وفي «الكبرى»
(٧٣٨٨).

وإسماعيل بن أمية، كما عند النسائي في «المجتبى» ٧٤-٧٥/٨، وفي
«الكبرى» (٧٣٨٩).

قال الحافظ في «الفتح» ٩٠/١٢: والذي أتضح لي أن الحديثين محفوظان
عن الزهري، وأنه كان يحدث تارة بهذا، وتارة بهذا، فحدث يونس عنه
بالحديثين، واقتصرت كل طائفة من أصحاب الزهري غير يونس على أحد
الحديثين... ثم ذكر الحافظ كلاماً طويلاً نفسياً في الجمع بين الروایتين، وهل
القطع للسرقة أم للجحد ٩٠-٩٢/١٢، فانظره.

وأخرجه البخاري (٣٧٣٢) عن قتيبة بن سعيد، عن ليث بن سعد، عن
الزهري، به، بلفظ: أن قريشاً أهمهم شأن المخزومية، فقالوا: من يجترىء
عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ.

وأخرجه البخاري (٦٧٨٧) عن أبي الوليد، عن الليث، عن الزهري، به،
بلفظ: أن أسامة كلم النبي ﷺ في امرأة، فقال: «إنما هلك من كان قبلكم
أنهم كانوا يقيمون الحد على الوضع، ويتركون على الشريف، والذي نفسي
بيده، لو فاطمة فعلت ذلك، لقطع يدها».

قلنا: وزاد يونس بن يزيد عند البخاري ومسلم في روايته: قالت عائشة:
فحسنت توبتها بعد، وتزوجت، وكانت تأتي بعد ذلك، فأرفع حاجتها إلى
رسول الله ﷺ.

ووقع نحو هذه الزيادة في رواية ابن أخي الزهري عند الطحاوي في «شرح»

٢٥٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٧] قَالَتْ: كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ يُهْلُ لِمَنَاةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - وَمَنَاةُ صَنَمٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ - قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَطُوفُ بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ تَعْظِيمًا لِمَنَاةَ، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطُوفَ بِهِمَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾^(١).

١٦٣/٦

= مشكل الآثار» (٢٣٠٣) عن الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَتَكَلَّمْتُ تِلْكَ الْمَرْأَةَ رِجَالًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ حَسَنَةُ التَّلْبَسِ، تَأْتِينِي، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٩٥/١٢: وَكَانَ هَذِهِ الزِّيَادَةُ كَانَتْ عِنْدَ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ وَعَنِ الْقَاسِمِ جَمِيعًا عَنِ عَائِشَةَ.

وسلف برقم (٢٤١٣٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٦٣٨٣)، وذكرنا هناك أن الأشبه

إرساله

وعن جابر سلف برقم (١٥١٤٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر ما نقلناه عن السندي في تعليقه على حديث ابن عمر (٦٣٨٣) فإنه

مهم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن

همام الصنعاني، ومَعْمَرٌ: هو ابنُ راشد.

وأخرجه مطولاً وبتمامه إسحاق (٦٩٠)، والطبري في «تفسيره» (٢٣٥١)،

وابنُ أبي داود في «المصاحف» ص ١٠٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» =

٢٥٢٩٩- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة بن

الزبير

عن عائشة، قالت: لما نزلت: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأحزاب: ٢٩] دخل علي رسول الله ﷺ، بدأ بي، فقال: «يا عائشة، إنني ذاكرك لكَ أمراً، فلا عليك أن لا تعجلي فيه، حتى تستأمري أبويك؟». قالت: قد علم -والله- أن أبوي^(١) لم يكونا ليأمراني بفراقه. قالت: فقرأ علي: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجَكِمْ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِزْقَهَا...﴾ فقلت: أفي هذا أستمروا أبوي؟! فإني أريد الله عز وجل ورسوله والدار الآخرة^(٢).

= (٣٩٣٧) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (٤٨٦١) عن عبد الرحمن بن خالد، ثم علقه عن معمر، كلاهما عن الزهري، به.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٦١٣/٨ أن الذهلي والطحاوي قد وصلا طريق عبد الرحمن بن خالد، وأن الطبري قد وصله من طريق معمر.

(١) قوله: أن أبوي، ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن في هذا الإسناد علة أشار إليها أبو حاتم والنسائي كما سيرد، ولهذه العلة نزل عن شرط البخاري، فأورده معلقاً، لا موصولاً، ولم يلتفت مسلم إلى هذه العلة، فأخرجه في صحيحه من هذه الطريق، كما سنذكر في الرواية (٢٥٣٠١).

وهو عند عبد الرزاق في «التفسير» ١١٥/٢ في تفسير الآية المذكورة من سورة الأحزاب، ومن طريقه أخرجه الترمذي مطولاً مع حديث ابن عباس=

٢٥٣٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْتَحِنُ الْمُؤْمِنَاتِ إِلَّا

= (٣٣١٨)، وابن ماجه (٢٠٥٣). قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ
صَحِيحٌ.

وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ بِصِيغَةِ الْجَزْمِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَبِي سَفْيَانَ الْمَعْمَرِيِّ، عَنْ
مَعْمَرٍ، بِهِ، بِإِسْرَارٍ (٤٧٨٦)، وَذَكَرَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٥٢٣/٨ أَنَّ رِوَايَةَ أَبِي
سَفْيَانَ الْمَعْمَرِيِّ أَخْرَجَهَا اللَّذْهَلِيُّ فِي الرَّهْرِيَّاتِ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبَى» ١٦٠/٦، وَ«الْكَبِيرَى» (٥٦٣٣)، مِنْ طَرِيقِ
مُحَمَّدِ بْنِ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، بِهِ، وَقَالَ فِي «الْمَجْتَبَى»: هَذَا خَطَأٌ، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى
بِالصُّوَابِ.

وَنَقَلَ الْمِزِّي فِي «تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ» ٨٧/١٢ عَنِ النَّسَائِيِّ قَوْلَهُ: هَذَا خَطَأٌ.
لَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الرُّوَاةِ تَابَعَ مَعْمَرَ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَقَدْ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ
أَعْيُنٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. وَمُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ
ثِقَةٌ.

قُلْنَا: وَصَحَّحَ رِوَايَةَ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَبُو حَاتِمٍ كَمَا سَنَدَكَرَ فِي الرِّوَايَةِ
(٢٥٥١٧). فَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٥٢٣/٨: تَابَعَ مَعْمَرَ عَلَى عُرْوَةَ جَعْفَرُ
ابْنِ بَرْقَانَ، وَلَعَلَّ الْحَدِيثَ كَانَ عِنْدَ الزَّهْرِيِّ عَنْهُمَا، فَحَدَّثَ بِهِ تَارَةً عَنْ هَذَا،
وَتَارَةً عَنْ هَذَا، وَإِلَى هَذَا مَالُ التَّرْمِذِيِّ. وَقَدْ رَوَاهُ عُقَيْلٌ وَشُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ،
عَنْ عَائِشَةَ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ كَمَا قَدَمْتَهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قُلْنَا: قَدْ أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمَصْنَفِ» (١١٩٨٤) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ
الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ بِهِ مُخْتَصَرًا.

وَسَتَرَدَ رِوَايَةَ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ بِرَقْمِ (٢٥٥١٧).
وَسَيَرَدُ مَطْوَلًا مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بِرَقْمِ (٢٥٣٠١)، وَنَذَكَرَ هُنَاكَ تَمَمَةَ
تَخْرِيجِهِ.

وَسَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤٤٨٧).

بالآية التي قال الله عزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ﴾ [سورة الممتحنة: ١٢] ولا ولا^(١).

٢٥٣٠١- حدثنا عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، قال: قال الزهري: فأخبرني عروة^٢

عن عائشة، قالت: فلما مضت تسع وعشرون ليلةً، دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ. قالت: بدأ بي، فقلت: يا رسول الله، إنك أقسمتَ أن لا تدخل علينا شهراً، وإنك قد دخلتَ من تسع وعشرين أعدهن؟ فقال: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ». ثم قال: «يا عائشة، إِنِّي ذَاكِرٌ لِكَ أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ». ثم قرأ عليَّ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ﴾ حتى بلغ^(٣) ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩]. قالت عائشة: قد عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيْ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ. قالت: فقلتُ: أفي هذا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيْ؟ فإني أريدُ اللهَ ورسولَهُ والدارَ الآخرةَ^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٥١٩٨). وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٤٧/٨ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق في «تفسيره» ٢٨٧/٢- ومن طريقه البيهقي ١٤٧/٨. (٢) قوله: حتى بلغ: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨). (٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، وذكرنا في الرواية (٢٥٢٩٩) لِمَ لَيْسَ هُوَ عَلَى شَرَطِ الْبُخَارِيِّ.

وقسمه الأول عن عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٤٩٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٠٨٣) (٢٢)، والبغوي في تفسير الآية المذكورة من سورة=

٢٥٣٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ^(١)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ

قال: سألتُ عائشةَ، فقالتُ: أخبريني عن خُلُقِ رسولِ الله ﷺ؟ فقالت: كان خُلُقَهُ القرآنَ^(٢).

٢٥٣٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عن عائشةَ، قالت: سألتُ النبيَّ ﷺ رجلاً، فقال: كيف يأتيك الوحيُّ يا نبيَّ الله؟ قال: «يَأْتِينِي أحياناً لَهُ صَلَصلةٌ كَصَلَصلةِ الجَرَسِ، فَيَنْفَصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ، وَذَلِكَ أَشَدُّ عَلَيَّ، وَيَأْتِينِي أحياناً فِي

= الأَحْزاب.

وقسمه الثاني عند عبد الرزاق في «التفسير» ١١٥/٢.

وأخرجه من طريق عبد الرزاق كذلك مسلم (١٤٧٥) (٣٥)، والترمذي (٣٣١٨)، وابن حبان (٤٢٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبير» ٣٧/٧-٣٨ مطولاً مع حديث ابن عباس.

وسلف قسمه الثاني من رواية عبد الرزاق برقم (٢٥٢٩٩).

وسلف قسمه الأول برقم (٢٤٠٥٠)، وقسمه الثاني برقم (٢٤٤٨٧).

(١) في (٧ظ) و(٨ظ): أخبرنا معمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبد الرزاق: هو ابن همام

الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وهو عند عبد الرزاق في «تفسيره» ٣٠٧/٢، ومن طريقه أخرجه الحاكم

٤٩٩/٢.

وسيرد مطولاً (٢٥٣٤٧).

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩).

صُورَةَ الرَّجُلِ - أو قال: الْمَلِكِ - فَيُخْبِرُنِي، فَأَعِي مَا يَقُولُ»^(١).

٢٥٣٠٤ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن
عمره

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ
دِينَارٍ فَصَاعِدًا»^(٢).

٢٥٣٠٥ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، قال: أَخْبَرْتُ عَنْ ابْنِ
شهاب، عن عروة

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام،
ومعمر: هو ابن راشد.

وهو عند عبد الرزاق في «تفسيره» ٣٢٦/٢ في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا
سُنَلِّقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ من سورة المزمل، وعنه أخرجه عبد بن حميد في
«المنتخب» (١٤٩٠).

وسلف برقم (٢٥٢٥٢).

وانظر (٢٤٣٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٩٦١)، ومن طريقه أخرجه
إسحاق (٩٨٤)، ومسلم (١٦٨٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧٨/٨، وفي
«الكبرى» (٧٤٠٦)، وابن نصر في «السنة» (٣٢٠)، والبيهقي في «السنن»
٢٥٤/٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣٦٥/١٢.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧٨/٨، وفي «الكبرى» (٧٤٠٥) من طريق
عبد الوهاب، عن سعيد، عن معمر، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧٨/٨، وفي «الكبرى» (٧٤٠٧) من طريق
عبد الله، عن معمر، به، موقوفاً.

وسلف برقم (٢٤٠٧٨).

عن عائشة، أنها قالت وهي تذكر شأن خبير: كان النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُ ابنَ رُوَاحَةَ إِلَى اليهودِ، فَيَحْرُصُ عَلَيْهِمُ النَّخْلَ حِينَ يَطِيبُ قَبْلَ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ يُخَيِّرُونَ يَهُودَ أَنْ يَأْخُذُوهُ^(١) بِذَلِكَ الْحَرْصِ، أَمْ يَدْفَعُونَهُ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ؟ وَإِنَّمَا كَانَ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَرْصِ لِكَيْ يُحْصِيَ^(٢) الزَّكَاةَ قَبْلَ أَنْ تُؤْكَلَ الثَّمَرَةُ وَتُفَرَّقَ^(٣).

٢٥٣٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْهُ، عَنْ عُرْوَةَ

(١) في (م): أَيَأْخُذُونَهُ، وفي هامش (ظ٢): يَأْخُذُونَهُ، نسخة.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): تُحْصِي.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه. ابن جريج لم يسمع هذا الحديث من ابن شهاب، كما صرح بذلك في هذا الإسناد والذي يليه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن راهويه (٩٠٤) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٢١٩) عن ابن جريج، عن ابن شهاب، ليس فيه: أُخْبِرْتُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، وكذلك ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٢٧.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن خزيمة (٢٣١٥)، والدارقطني في «السنن» ١٣٤/٢، وابن حزم في «المحلى» ٢٥٥/٥-٢٥٦، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١١٠/٦-١١١، ومن ثم قال ابن خزيمة: «إني أخاف أن يكون ابن جريج لم يسمع هذا الخبر من ابن شهاب. قلنا: وهو الصواب.

وأخرجه أبو عبيد بن سلام في «الأموال» (١٤٣٨)، وأبو داود (١٦٠٦) و(٣٤١٣)، والدارقطني ١٣٤/٢، والبيهقي في «السنن» ١٢٣/٤ من طريق ججاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج، قال: أُخْبِرْتُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، بِهِ.

وانظر حديث جابر السالف برقم (١٤١٦١).

عن عائشة، أنها قالت وهي تذكر شأنَ خَيْرٍ، فذكر الحديث،
إلا أنه قال: حين يَطِيبُ أَوَّلَ الثَّمَرِ، وقال: قبل أن تُؤْكَلَ
الثَّمَارُ^(١).

٢٥٣٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ
الْوَدَاعِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، وَلَمْ أَكُنْ سُقْتُ الْهَدْيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلْيَهْلِ بِالْحَجِّ مَعَ عُمْرَتِهِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ
حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا». فَحِضْتُ، فَلَمَّا دَخَلْتُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ،
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ
بِحَجَّتِي؟ قَالَ: «انْقُضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي، وَأَمْسِكِي عَنِ
الْعُمْرَةِ، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ». فَلَمَّا قَضَيْتُ حَجَّتِي، أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ
ابْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّعْنِيمِ مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي نَسَكْتُ^(٢)
عِنَهَا^(٣).

١٦٤/٦

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد
ابن بكر البرساني.

(٢) في رواية مسلم: أمسكت عنها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٨٣)، ومسلم (١٢١١) (١١٣)، وابن حبان
(٣٩٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٣٥٣/٤ من طرق عن عبد الرزاق، بهذا
الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٣١٩)، ومسلم (١٢١١) (١١٢) من طريق عقيل
ابن خالد، عن الزهري، به. وفي أوله: فمنا من أهل بعمرة، ومنا من أهل=

٢٥٣٠٨ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة،
عن عائشة. وهشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ضِبَاعَةَ بِنْتِ الرَّبِيرِ بْنِ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَتْ: إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ وَأَنَا شَاكِيَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: «حُجِّي وَاشْتَرِطِي أَنَّ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي»^(١).

=بحج. بدلاً من قولها: فأهلت بعمره.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٩٠٥) من طريق حبيب بن أبي ثابت،
عن عروة، به.

وسأتي برقم (٢٥٤٤١) بلفظ أتم منه.

(١) إسناده صحيحان على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٢١/٥
من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. ورواية الطبراني من طريق الزهري
وحده.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٧٧)، ومسلم (١٢٠٧) (١٠٥)، والنسائي
في «المجتبى» ١٦٨/٥، وفي «الكبرى» (٣٧٤٨)، والطحاوي في «شرح مشكل
الآثار» (٥٩٠٨) و(٥٩١١)، والدارقطني في «السنن» ٢٣٤/٢-٢٣٥ من طريق
عبد الرزاق بالإسنادين جميعاً.

وقال النسائي: لا أعلم أحداً أسند هذا الحديث عن الزهري غير معمر،
والله تعالى أعلم.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٤٢٠)، وابن حبان (٣٧٧٤) من طريق
عبد الرزاق، به، ولكن من طريق الزهري وحده.

وأخرجه الطحاوي (٥٩٠٧) من طريق عبد الله بن نُمير، والطبراني في
«الكبير» ٢٤/ (٨٣٥) من طريق عمر بن علي، كلاهما عن هشام، به.

ورواه سفيان بن عيينة، عن هشام، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الجبار بن العلاء، كما عند ابن خزيمة (٢٦٠٢)، والبيهقي =

٢٥٣٠٩- حدَّثنا عبدُ الرزاق، حدَّثنا مَعْمَرُ، عن الرُّهْرِيِّ، عن عروة
عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حين أراد أَنْ يَنْفِرَ أُخْبِرَ أَنَّ صَفِيَّةَ
حائِضٌ، فقال: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» فَأُخْبِرَ أَنَّهَا قد أَفَاضَتْ، فَأَمَرَهَا

=٢٢١/٥، ومحمد بنُ أبي عمر العدني، كما عند الطبراني في «الكبير»
٢٤/٢٤ (٨٣٤)، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، به.
وخالفهما الشافعي، كما في «مسنده» ٣٨٢/١ - ومن طريقه البيهقي
٢٢١/٥، وفي «المعرفة» (١٠٨٢٢) - فرواه عن سفيان بن عيينة، عن هشام،
عن عروة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ... فذكره مرسلًا.
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٨٦٥) من طريق عمرو بن شعيب، عن
عروة، به.

ورواه محمد بن فضيل ووكيع - كما عند ابن ماجه (٢٩٣٧)، والطبراني في
«الكبير» ٢٤/٢٤ (٨٤٣) - وسفيان الثوري - كما عند الطبراني ٢٤/٢٤ (٨٤٢) - ثلاثتهم
عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ضباعة.

ورواه حماد بن سلمة عن هشام بن عروة واختلف عنه فيه:
فرواه أسد بن موسى - كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»
(٥٩١٢) - عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ضباعة.

ورواه حجاج بن منهال - كما عند الطحاوي أيضاً (٥٩١٣) - عن حماد بن
سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن ضباعة.. مرسلًا.
وأخرجه ابن حبان (٣٧٧٣)، والدارقطني ٢/٢٣٥ من طريق القاسم بن
محمد، عن عائشة، به.

وسياتي برقم (٢٥٦٥٩).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٣١١٧).

وعن أم سلمة، سيرد ٦/٣٠٣.

وعن ضباعة بنت الزبير، سيرد ٦/٤١٩.

بالخروج^(١).

٢٥٣١٠- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: أمر رسول الله ﷺ بقتل خمس فواسق في
الحِلِّ والحَرَم: الحِدَاة^(٢)، والعقرب، والفأرة، والغراب،
والكلب العقور^(٣).

٢٥٣١١- حدثنا يعقوب، عن ابن أخي ابن شهاب، عن عمه قال:

أخبرني عروة بن الزبير

عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «خمس من
الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحِلِّ^(٤) والحَرَم: الكلب العقور،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٨٦) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٢٤١٠١).

(٢) في النسخ الخطية: الحِدَا، والمثبت من (م)، و«مصنف» عبد الرزاق،
والحديث من طريقه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرّر الحديث (٢٤١٠٧) إلا
أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني وشيخه هناك
عبد الأعلى السامي.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٨٣٧٤)، ومن طريقه أخرجه إسحاق
ابن راهويه في «مسنده» (٦٨٨)، ومسلم (١١٩٨) (٧٠)، والنسائي في
«المجتبى» ٢١٠/٥، وفي «الكبرى» (٣٨٧٣)، والدارمي (١٨١٧)، وابن حبان
(٥٦٣٢).

(٣) كلمة «الحِلِّ» لم ترد في (ظ٧) ولا (ظ٨).

والعَقْرَبُ، والغُرَابُ، والحِدَاةُ^(١)، والفَأْرَةُ^(٢).

٢٥٣١٢- حدثنا ابنُ نُمَيْرٍ، أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ
الرُّكُوعَ جِدًّا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا، وَهُوَ دُونَ
الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا^(٣)، [وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ
الْأَوَّلِ]^(٤) ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ^(٥)

(١) فِي (ظ٧) وَ(ظ٨): الْحِدَاةُ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ. ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ - وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُسْلِمٍ، وَإِنْ يَكُنْ حَسَنَ الْحَدِيثِ - مُتَابِعٌ، كَمَا فِي الرَّوَايَةِ (٢٤٥٦٩). وَيَاقِي
رِجَالُ الْإِسْنَادِ ثِقَاتُ رِجَالِ الشَّيْخِينَ. يَعْقُوبُ: هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ.
وَسَلَفٌ بِرَقْمِ (٢٤٠٥٢).

وَسَيَكْرُرُ بِإِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ بِرَقْمِ (٢٦٢٣٠).

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: «كَلْهَنٌ فَاسِقٌ»، أَي: كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُنَّ، أَوْ جَمِيعَهُنَّ
فَاسِقٌ، وَالْإِفْرَادُ لِإِفْرَادِ لَفْظِ كُلِّ.

(٣) قَوْلُهُ: ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا، لَيْسَ فِي النُّسخِ الْخَطِيئَةِ وَلَا (م)،
عَدَا (ظ٧) وَ(ظ٨). غَيْرَ أَنْ فِيهِمَا زِيَادَةٌ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ
جِدًّا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ وَهَمٌّ مِنْ أَحَدِ النُّسَاحِ، إِذْ وَقَعَ نَظَرُهُ
عَلَى السُّطْرِ قَبْلَهُ، فَأَعَادَهُ، وَتَابَعَهُ مَنْ نَقَلَ عَنْهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٤) مَا بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ مُسْتَدْرِكٌ مِنْ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ، وَهِيَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ نُمَيْرٍ،
كَرِوَايَةِ أَحْمَدَ هَذِهِ.

(٥) كَلِمَةُ «الْقِيَامِ» لَيْسَ فِي (ظ٢) وَلَا (م).

الأول، ثم ركع، فأطال الركوع، وهو دون الركوع الأول، ثم رفع رأسه، فقام، فأطال القيام، وهو دون القيام الأول، ثم ركع، فأطال الركوع، وهو دون الركوع الأول، ثم سجد. فانصرف رسول الله ﷺ وقد تجلّت الشمس، فخطب الناس، فحمد الله عزّ وجلّ، وأثنى عليه، ثم قال: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّهُمَا لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا، فَكَبِّرُوا، وَادْعُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا. يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يَزِنِيَ عَبْدُهُ، أَوْ تَزِنِيَ أُمَّتُهُ. يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَلَصَحِحْتُمْ قَلِيلًا. أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وهشام:

هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ٤٦٧/٢، ومن طريقه مسلم (٩٠١) (١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٤٠ من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد. وأخرجه بتمامه ومختصراً مالك في «الموطأ» ١/١٨٦، ومن طريقه الشافعي في «السنن» (٤٧)، والبخاري (١٠٤٤) و(٥٢٢١)، ومسلم (٩٠١) (١)، وأبو داود (١١٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٣٢-١٣٣، وفي «الكبرى» (١٨٥٩) و(٧٧٥٤)، وأبو عوانة ٢/٣٧٣-٣٧٤، وابن حبان (٢٨٤٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٣٨، وفي «معرفة السنن» ٥/١٣١، والبخاري في «شرح السنة» (١١٤٢)، وأخرجه ابن راهويه (٥٩٥)، والبخاري (٦٦٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٥٢، وفي «الكبرى» (١٨٨٧)، وابن الجارود في «المتقى» (٢٥٠) من طريق عبدة بن سليمان، وأخرجه ابن راهويه (٥٩٦)، ومسلم (٩٠١) (٢)، والبيهقي ٣/٣٢٢ من طريق =

٢٥٣١٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ، يُحَدِّثُ
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ^(١)، مَا أَرَى صَفِيَّةَ إِلَّا
حَابِسَتَنَا. قَالَ: «أَوْ لَمْ تَكُنْ أَفَاضَتْ؟» قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: «فَلَا
حَبْسَ عَلَيْكَ». فَفَرَّ بِهَا^(٢).

=أبي معاوية الضرير، وأخرجه ابن خزيمة (١٣٩٥) من طريق محمد بن بشر
العبدي، وأبو عوانة ٣٧٤/٢، وابن حبان (٢٨٤٦) من طريق ابن المبارك،
والحاكم ٣٣٤/١ من طريق زائدة، والبيهقي في «معرفة السنن» ١٣١/٥ من
طريق سفيان بن عيينة، سبعتهم عن هشام، به.
قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.
وسلف برقم (٢٤٠٤٥).

وباب قوله: «إن الشمس والقمر آيتان...» سلفت الإشارة إليه عقب
الحديث (٢٤٤٧٣).

وفي باب قوله: «فصلوا وتصدقوا» عن أسماء، سيرد ٣٥٤/٦-٣٥٥.
وعن ابن عمر، عند ابن خزيمة (١٤٠٠).

وفي باب قوله: «يا أمة محمد ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو
تزني أمته» عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «والله إني لأغار، والله أغير
مني، ومن غيرته نهى عن الفواحش»، سلف برقم (٨٣٢١)، وذكرنا بقية
أحاديث الباب هناك.

وفي باب قوله: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً» عن أبي
هريرة، سلف برقم (٧٤٩٩)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

(١) في النسخ الخطية و(م) قالت: قال رسول الله، وهو تحريف قديم لا
يستقيم معه سياق الحديث، وما أثبتناه يوافق رواية عبيد الله السالفة برقم
(٢٤٦٧٤)، والآية برقم (٢٥٦٠٣).

(٢) حديث صحيح على قلب في متنه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية
السالفة برقم (٢٤٦٧٤).

٢٥٣١٤- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ^(١)، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة أنها قالت: لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كما اسْتَأْذَنْتُهُ سَوْدَةَ، فَأَصَلِّي الصُّبْحَ بِمَنَى، وَأرْمِي الجَمْرَةَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ. فَقِيلَ لَهَا: وَكَانَتْ اسْتَأْذَنْتُهُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً ثَقِيلَةً ثَبِيَّةً فَاسْتَأْذَنْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَذِنَ لَهَا^(٢).

٢٥٣١٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عمرة

١٦٥/٦ عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ، فَيَخَفُّهُمَا حَتَّى أَقُولَ: هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ القُرْآنِ؟^(٣).

٢٥٣١٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عبد الملك، عن عطاء

عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أَتَرْجِعُ نِساءُكَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَأَرْجِعُ أَنَا بِحِجَّةٍ لَيْسَ مَعَهَا عُمْرَةٌ؟ فَأَقَامَ لَهَا رَسولُ اللَّهِ

(١) في (م): عبد الله، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٧٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الله بن نمير. وأخرجه مسلم (١٢٩٠) (٢٩٥)، وابن حبان (٣٨٦٤) من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٢٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه ابن خزيمة (١١١٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

بِالْبَطْحَاءِ، وَأَمَرَهَا فَخَرَجَتْ إِلَى التَّنْعِيمِ، وَخَرَجَ مَعَهَا أَخُوهَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَأَحْرَمَتْ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ أَتَتْ الْبَيْتَ،
فَطَافَتْ بِهِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَصَّرَتْ، فَذَبَحَ عَنْهَا بَقْرَةً^(١).

٢٥٣١٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ

مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ أَدْوُمُهَا وَإِنْ قَلَّ»^(٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الملك:
وهو ابن أبي سليمان العَرَزَمِيُّ، فمن رجال مسلم. ابن نمير: هو عبد الله،
وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٢٩) عن أسباط بن محمد، عن
عبد الملك، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مختصراً إسحاق بن راهويه (١٢١٨) من طريق ابن جريج،
والطبراني في «الأوسط» (٤٥٠٧) من طريق خالد بن دينار، كلاهما عن عطاء، به.
وانظر (٢٤٩٠٦) و(٢٥٨٣٨) و(٢٦٣٤٤) و(٢٦٣٤٥).

قال السندي: قوله: فذبح عنها بقرة: الموافق لروايات الحديث أن ضمير
عنها للنساء، والمراد أنه ذبح عن النساء الأضحية عنهن كما جاءت به الروايات
أو للهدية لكونهن متمتعات، لكن سوق هذه الرواية يدل على أنه ذبح عن
عائشة لكونها فسخت العمرة ثم قضت بدلها، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح، سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ: هو ابن قيس الأنصاري أخو يحيى
مختلف فيه، وثقه ابن سَعْدٍ والعجلي وابن عمار، وقال ابن عدي: له أحاديث
صالحة تقرب من الاستقامة، ولا أرى بحديثه بأساً بمقدار ما يرويه، واختلف
قول ابن معين فيه، فضعّفه في رواية، وقال في رواية أخرى: صالح، وضعفه
أحمد والنسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطيء. وقال =

٢٥٣١٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -يعني ابن عمرو- قال: حَدَّثَنَا أَبُو سلمة

عن عائشة، قال: قلتُ: أي أُمَّة، كيف كان صِيَامُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالت: كان يَصُومُ حتى نقول: لا يُفْطِر، ويُفْطِر حتى نقول: لا يَصُوم، ولم أَره يَصُومُ من شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ، كان يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلاً، بل كان يَصُومُهُ كُلَّهُ^(١).

٢٥٣١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَرُوحُ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ. قَالَ رُوحٌ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ:

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ، يُؤْتَرُ بِسَجْدَةٍ، وَيُرْكَعُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ، فَتِلْكَ ثَلَاثٌ

=الترمذي: تكلموا فيه من قبل حفظه. قلنا: وقد أخرج له مسلم هذا الحديث في المتابعات، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والقاسم بن محمد: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه مسلم (٧٨٣) (٢١٨) من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد، وزاد: وكانت عائشة إذا عملت عملاً لزمته.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٨١)، وفي «الزهد» (١٣٢٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٠٣) من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن سعد بن سعيد، به.

وتحرف في مطبوع سعد بن سعيد إلى: سعيد بن أبي سعيد.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤١٢٤).

وانظر (٢٤٠٤٣) و(٢٥٤٣٩).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥١٠١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو

يزيد بن هارون.

٢٥٣٢٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عَنْ ابْنِ سَابِطٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَبْطَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا حَبَسَكَ يَا عَائِشَةُ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ قِرَاءَةً مِنْهُ. قَالَ: فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مِثْلَكَ» (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن نمير: هو عبد الله، وروح: هو ابن عبادة، وحنظلة: هو ابن أبي سفيان المكي. وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/٣-٧ من طريق الإمام أحمد عن ابن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٣٨) (١٢٨) من طريق عبد الله بن نمير، به. وأخرجه البخاري (١١٤٠)، وأبو داود (١٣٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٢٣)، وأبو عوانة ٣٢٧/٢، والدارقطني في «السنن» ٣٣/٢، والبيهقي في «السنن» ٦/٣-٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٥٤٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٠٢) من طرق عن حنظلة، به. وانظر (٢٤٠٥٧) و(٢٤٢٣٩).

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ابن سابط - وهو عبد الرحمن - فمن رجال مسلم، وهو ثقة، كثير الإرسال. وقد اختلف في إسناده على حنظلة، وهو ابن أبي سفيان: فرواه ابن نمير - وهو عبد الله - كما في هذه الرواية، وعند الفاكهي في «أخبار مكة» (١٧٢٩) - وقال: حدثنا حنظلة، عن ابن سابط، عن عائشة. ورواه ابن المبارك في «الجهاد» - فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» ٧/٢ - =

٢٥٣٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ رَجُلٍ،

عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ^(١) يَمِينُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِبَطْنِهِ
وَصَلَاتِهِ، وَكَانَتْ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ^(٢).

=عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ ابْنِ سَابِطٍ، أَنَّ عَائِشَةَ.

وَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ -فِيمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٣٣٨)، وَالْحَاكِمُ
٢٢٥/٣، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ٣٧١/١، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٢١٤٨)-
فَقَالَ: حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ سَابِطِ الْجَمْحِيِّ يَحْدُثُ عَنْ
عَائِشَةَ. وَالْوَلِيدُ يَدُلُّسُ وَيَسُوي، وَقَدْ صَرَّحَ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ وَالْبَيْهَقِيِّ
بِالتَّحْدِيثِ فِي كُلِّ طَبَقَاتِ السَّمَاعِ.

قَالَ الْحَافِظُ فِي «الإِصَابَةِ» ٧/٢: وَابْنُ الْمُبَارَكِ أَحْفَظُ، وَلَكِنْ لَهُ شَاهِدٌ
أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ،
عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، بِالْمَتْنِ دُونَ الْقِصَّةِ، وَلَفْظِهِ:
قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «الْحَمْدُ
لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مِثْلَهُ». وَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ.

قُلْنَا: هُوَ عِنْدَ الْبَزَارِ (٢٦٩٤)، غَيْرَ أَنَّ فِيهِ ابْنَ جُرَيْجٍ، وَهُوَ مَدْلَسٌ، وَقَدْ عَنَّنَا.
وَأوردته الهيثمي في «المجمع» ٣٠٠/٩ وقال: رواه البزار، ورجاله رجال
الصحيح.

(١) فِي (م): كَانَ.

(٢) حَدِيثٌ حَسَنٌ بِطَرَقِهِ وَشَاهِدُهُ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِإِبْهَامِ الرَّوَايَةِ عَنْ
مَسْرُوقٍ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ ثِقَاتٌ رَجَالُ الشَّيْخِينَ. الْأَعْمَشُ: هُوَ سَلِيمَانُ بْنُ مَهْرَانَ.
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٥٢/١ وَ٥٥٩/٨ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَيْلٍ، عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَسَيَّأَتِي (٢٥٣٧٣) وَ(٢٦٢٨٣) وَ(٢٦٢٨٥) وَهَذِهِ أَسَانِيدٌ ضَعِيفَةٌ لَا تَخْلُو

=

مِنْ مَقَالٍ.

٢٥٣٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ ابْنَةِ طَلْحَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ عَلَى النِّسَاءِ مِنْ
جِهَادٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، عَلَيْهِنَّ جِهَادٌ لَا قِتَالَ فِيهِ: الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ»^(١).

٢٥٣٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ
سَحُولِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ^(٢).

= وله شاهد من حديث حفصة عند أبي داود (٣٢)، وإسناده ضعيف.
وجهه ﷺ التيمن في شأنه كله ما استطاع، سلف بإسناد صحيح برقم
(٢٤٦٢٧).

وفي الباب من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٥٣٨).
ومن حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٦٥٢).
ومن حديث أبي قتادة، سلف برقم (١٩٤١٩).
(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن فضيل: هو
ابن غزوان الضبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص ٧٦-٧٧ (نشرة العمري)، وابن ماجه
(٢٩٠١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٩١)، وابن خزيمة (٣٠٧٤)، وابن أبي
داود في «المصاحف» ص ١٠١، والدارقطني ٢/٢٨٤ من طرق عن محمد بن
فضيل، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٤٦٣)، ونحوه برقم (٢٤٤٢٢).
وانظر (٢٤٣٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٢٢) غير أن
شيخ أحمد هنا: هو عبد الله بن إدريس.

وأخرجه مسلم (٩٤١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٠٠ من طريق عبد الله =

٢٥٣٢٤- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: سمعتُ ابنَ أبي مُليكة، قال: قال ذكوان مولى عائشة:

سمعتُ عائشة تقول: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الجارية يُنكحها أهلها، أتستأمرُ أم لا؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «تستأمرُ». قالت عائشة: فقلتُ له: فإنها تستحي، فتسكت، فقال رسولُ الله ﷺ: «فذلك إذنها إذا هي سَكَتَتْ»^(١).

٢٥٣٢٥- حدثنا أبو أحمد، حدثنا سُفيان، عن معاوية بن إسحاق، عن عائشة بنت طلحة

عن عائشة، قالت: استأذنا النبي ﷺ في الجهاد، فقال: «حَسْبُكُنَّ الْحَجُّ، أَوْ جِهَادُكُنَّ الْحَجُّ»^(٢).

٢٥٣٢٦- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن موسى، أن ابن شهاب أخبره، أن عروة أخبره

أن عائشة أخبرته، أن النبي ﷺ قال: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ

= ابن إدريس، بهذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٨٥)، غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرزاق، وهو ابن همام الصنعاني. وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٠٢٨٥)، ومن طريقه أخرجه ابن راهويه (١٠٩٨)، ومسلم (١٤٢٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن إسحاق: وهو ابن طلحة بن عبيد الله التيمي، فقد أخرج له البخاري هذا الحديث متابعة. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وقد سلف برقم (٢٤٣٨٣).

إِذْ نِ مَوَالِيهَا^(١)، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ - ثَلَاثًا - وَلَهَا مَهْرُهَا بِمَا
أَصَابَ مِنْهَا، فَإِنْ اشْتَجَرُوا، فَإِنَّ السُّلْطَانَ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ
لَهُ»^(٢).

٢٥٣٢٧- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن
سعيد بن جبير، قال:

قالت عائشة: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ إلى شيءٍ أسرعَ
منه إلى ركعتين قبل صلاة الغداة، ولا إلى غنيمةٍ
يطلبُها^(٣).

(١) في (ظ ٢) و(ق): وليها.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسنادٌ حسن من أجل سليمان بن
موسى.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٠٤٧٢)، ومن طريقه أخرجه ابنُ راهويه
(٦٩٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٠٠)، والدارقطني في «السنن»
٢٢١/٣، وفي «العلل» ٥/ورقة ١١٤، والحاكم ١٦٨/٢، والبيهقي في
«السنن» ١٠٥/٧.

وسلف من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّةَ، عن ابن جريج، برقم
(٢٤٢٠٥).

(٣) إسناده ضعيف لضعف حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، وباقي رجال الإسناد ثقات
رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٤٧٧٧).

وسياتي بالرقمين (٢٥٨٤٤) و(٢٦١٦٥).

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤١٦٧) بلفظ: لم يكن رسول الله
ﷺ أشدَّ معاهدةً من الركعتين قبل الصبح.

٢٥٣٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ معاوية بن إسحاق،
عن عائشة بنت طلحة

عن عائشة أم المؤمنين، قالت: سألتُ النَّبِيَّ ﷺ عن الجهاد؟
فقال: «بِحَسْبِكُنَّ الْحَجُّ» أو قال: «جِهَادُكُنَّ الْحَجُّ»^(١).

٢٥٣٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عن أيوب
السَّخْتِيَانِي، عن ابنِ سيرين، عن عبد الله بن شقيق العُقَيْلِي

عن عائشة، قالت: كان النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا،
وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا. قال: قلتُ: كيف كان يَصْنَعُ؟ قالت: كان
إذا قرأ قائمًا رَكَعَ قَائِمًا، وإذا قرأ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا^(٢).

٢٥٣٣٠- حَدَّثَنَا عبد الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ وَالثَّوْرِي، عن أيوب، فَذَكَرَ
معناه^(٣).

٢٥٣٣١- حَدَّثَنَا عبد الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عن عطاء الخراساني، عن
يحيى بن يعمر، قال:

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٤٨٣)، غير أن شيخ أحمد هنا هو
عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٨٨١١).
وقد سلف برقم (٢٥٣٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٨٢٢)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني، وشيخه: هو سفیان
الثوري.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر سابقه غير أنه قرن هنا
بالثوري معمر بن راشد.

سألت^(١) عائشة: هل كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب؟
 قالت لي: ربّما^(٢) اغتسلَ قبل أن ينام، وربّما نام قبل أن
 يغتسل، ولكنه كان يتوضأ. قال: الحمد لله الذي جعل في
 الدين^(٣) سعة^(٤).

٢٥٣٣٢- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة بن
 الزبير. قال عبد الرزاق: وكان يذكره عن عبد الله بن أبي بكر، وكذا كان
 في كتابه -يعني الزهري- عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة

أنّ عائشة قالت: جاءت امرأةٌ ومعهما ابنتان لها، فلم تجد
 عندي شيئاً غيرَ تمرٍ واحدة، فأعطيتها إياها، فأخذتها، فشقتها
 بين ابنتيها، ولم تأكل منها شيئاً، ثم قامت، فخرجت هي
 وابنتها، فدخل النبي ﷺ على تفيئة ذلك، فحدثته حديثها،
 فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ ابْتَلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ
 إِلَيْهِنَّ، كُنَّ سِتْرًا لَهُ مِنَ النَّارِ»^(٥).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): سئلت.

(٢) في (م): وربما.

(٣) في (ق) و(ظ٢): في هذا الدين.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير
 عطاء الخراساني -وهو ابن أبي مسلم- فمن رجال مسلم.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» برقم (١٠٧٦).

وسلف مطولاً من رواية غضيف بن الحارث، عن عائشة برقم (٢٤٢٠٢).

(٥) إسناده بإثبات عبد الله بن أبي بكر -وهو ابن محمد بن عمرو بن

حزم- بين الزهري وعروة صحيح على شرط الشيخين.

٢٥٣٣٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة

= وأخرجه البخاري (١٤١٨)، ومسلم (٢٦٢٩) (١٤٧)، والترمذي (١٩١٥) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، بهذا الإسناد. يعني بإثبات عبد الله ابن أبي بكر ابن حزم فيه.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣٧٩/١ من طريق عبيد الله بن أبي زياد الرصافي، عن الزهري، به، بإثبات عبد الله بن أبي بكر، كذلك.

وهو عند عبد الرزاق (١٩٦٩٣) بإسقاط عبد الله بن أبي بكر، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٩٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٧٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٢٢).

وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٤٢٧/١٠ أن ابن المبارك رواه عن معمر بإثبات عبد الله بن أبي بكر -وهي رواية البخاري- وأن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، رواه عن معمر مختصراً بإسقاط عبد الله بن أبي بكر من الإسناد -وهي رواية الترمذي (١٩١٣)-، ثم قال: فإن كان (يعني إسقاط عبد الله بن أبي بكر) محفوظاً احتمل أن يكون الزهري سمعه من عروة مختصراً، وسمعه عنه مطولاً، وإلا فالقول ما قال ابن المبارك. قلنا: الذين رَوَوْهُ عن الزهري بإسقاط عبد الله بن أبي بكر: معمر كما في الرواية (٢٤٠٥٥)، واختُلف عنه، ويونس بن يزيد الأيلي، ومحمد بن الوليد الزبيدي، وصالح بن أبي الأخضر، كما ذكرنا في الرواية المشار إليها. فهؤلاء جمع رَوَوْهُ عنه بإسقاطه من السند، لكن رواه عنه بإثباته شعيب بن أبي حمزة كما في الرواية (٢٤٥٧٢)، ومحمد بن أبي حفصة كما في الرواية (٢٦٠٦٠)، وعبيد الله ابن أبي زياد الرصافي عند يعقوب بن سفيان كما تقدم. يضاف إلى ذلك أنه كان مثبتاً في كتابه كما ذكر عبد الرزاق في هذه الرواية، مما يرجح أن إثباته أصح، والله أعلم. وإثباته أخرجه الشيخان كما سلف.

قال السندي: قولها: فدخل النبي ﷺ على تفيئة ذلك، أي: إثره.

عن عائشة، قالت: والله لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقوم على باب حُجرتي، والحبشةُ يلعبونَ بالحِراب، ورسولُ الله ﷺ يَسْتُرُنِي بردائه لَأَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ مِنْ بَيْنِ أذْنِهِ وَعَاتِقِهِ، ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ، فَاقْدُرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنِّ، الْحَرِيصَةَ عَلَى اللَّهْوِ^(١).

٢٥٣٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِاللُّعْبِ، فَيَأْتِينِي صَوَاحِبِي، فَإِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَزَنْ مِنْهُ، فَيَأْخُذُهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَرُدُّهُنَّ إِلَيَّ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٧٢١). ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٧٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٢٨٢، والبيهقي في «السنن» ٩٢/٧، وفي «الآداب» (٧٦٩)، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥١٩٠) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٤٥٤١)، وبرقم (٢٤٢٩٦) ونقلنا فيه ما ذكره الحافظ في اللب بالحِراب في المسجد. وانظر (٢٤٠٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٩٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني، وشيخه: هو معمر بن راشد.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٧٢٢)، ومن طريقه أخرجه إسحاق =

٢٥٣٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْفُثُ عَلَيَّ نَفْسَهُ فِي الْمَرَضِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ مِنْهُ بِالْمَعْوِذَاتِ^(١).

٢٥٣٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْغَيْثَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا»^(٢).

= ابن راهويه (٧٨٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٢٧٥، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٢٠، والبخاري في «شرح السنة» (٢٣٣٦)، بهذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٢٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٧٨٥)، ومن طريقه أخرجه إسحاق (٧٩٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٧٤)، ومسلم (٢١٩٢) (٥١)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٥٢٣)، وفي «الآداب» (٨٥٤) مطولاً بزيادة: قال معمر: فسألت الزهري: كيف كان ينث على نفسه؟ فقال: كان ينث على يديه ويمسح بهما وجهه. قالت عائشة: فلما ثقل جعلت أتفل عليه بهن وأمسحه بيد نفسه.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو السخيتاني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٩٩٩)، ومن طريقه أخرجه إسحاق ابن راهويه (٩٥٤)، وعبد بن حميد (١٥٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨٦ و٣/١٤.

= وقد سلف برقم (٢٤٥٨٩).

٢٥٣٣٧- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عمرة

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «نِمتُ، فرَأَيْتَنِي فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيءٍ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فقالوا: هَذَا حَارِثَةُ بْنُ التُّعْمَانِ». فقال رسول الله ﷺ: «كذلك البرُّ، كذلك البرُّ» وكان أبرَّ الناسِ بأُمَّه^(١).

٢٥٣٣٨- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن

عروة

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مَرَضٍ، أَوْ وَجَعٍ، يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ، إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لِدُنْبِهِ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكِهَ، أَوْ النَّكْبَةُ يُنْكَبُهَا»^(٢).

٢٥٣٣٩- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن

يحيى بن سعيد بن العاص

= وفي «أطراف المسند» ٢٠٠/٩ طريق آخر: عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، حدثنا أيوب، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. ولم نجده فيما بين أيدينا من نسخ المسند.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥١٨٢) سنداً ومتمناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٣١٢)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٨٨٠)، وابن حبان (٢٩٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٢٢).

وسلف برقم (٢٤٥٧٣).

وانظر (٢٤١١٤).

عن عائشة، قالت: استأذن أبو بكر على رسول الله ﷺ وأنا معه في مرط واحد. قالت: فأذن له، فقضى إليه حاجته وهو معي في المرط، ثم خرج، ثم استأذن عليه عمر، فأذن له، فقضى إليه حاجته على تلك الحال^(١)، ثم خرج، ثم استأذن عليه عثمان، فأصلح عليه ثيابه، وجلس، فقضى إليه حاجته، ثم خرج. فقالت عائشة: فقلتُ له: يا رسول الله، استأذن عليك أبو بكر، فقضى إليك حاجته على حالك تلك، ثم استأذن عليك عمر، فقضى إليك حاجته على حالك، ثم استأذن عليك عثمان، فكأنك احتفظت؟ فقال: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ، وَإِنِّي لَوِ أَدْنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، خَشِيتُ أَنْ لَا يَقْضِيَ إِلَيَّ حَاجَتَهُ»^(٢).

(١) في (ظ ٢) و(ق): وهو على تلك الحال.

(٢) حديث صحيح كما سلف في الرواية (٢٥٢١٦)، ولهذا إسناده أخطأ فيه معمر، فإن يحيى بن سعيد بن العاص إنما سمعه من أبيه عن عائشة، قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٨٠: والصحيح عن الزهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن عائشة. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن سعيد بن العاص، فمن رجال مسلم. وهو عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٦٠).

وعند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٤٠٩)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (١١٤٠)، وابن حبان (٦٩٠٦)، والبخاري في «شرح السنة» (٣٩٠٠). وانظر الرواية (٢٤٣٣٠).

قال السندي: قولها: فكأنك احتفظت، أي: راعيته، أو راعيت حالك وهيئتك. يقال: احتفظ بالشيء: إذا اعتنى به.

٢٥٣٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ

أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
إِنَّ لِي زَوْجًا وَلِي ضَرَّةٌ، وَإِنِّي أَتَشَبَّعُ مِنْ زَوْجِي، أَقُولُ: أَعْطَانِي
كَذَا، وَكَسَانِي كَذَا، وَهُوَ كَذِبٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ
بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ»^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة:

فرواه معمر - كما في هذه الرواية، وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه»
(٢٠٤٥٢)، وإسحاق (٧٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٠) - عن هشام بن
عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وتابع معمرًا وكيعٌ وعبدُ، كما عند مسلم (٢١٢٩)، والمباركُ بنُ فضالة،
كما عند الطبراني في «الصغير» (١٠٦٤)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث»
ص ٧٧.

ورواه حماد بنُ زيد وحماد بنُ سلمة - فيما أخرجه الحاكم ص ٧٧ - كلاهما
عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا.

ورواه حُميد بن الأسود - فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٥٣٣)
والحاكم ص ٧٧ - عن هشام بن عروة، عن أبيه، وقال: عن سفيان بن عبد الله
الثقفي. قال الحربي فيما نقله عنه الحاكم: إنما أراد: عن عبد الله بن سفيان،
وهو الذي روى عنه يعلى بن عطاء الثقفي.

ورواه أبو معاوية - كما سيرد في الرواية ٣٤٥/٦ - ويحيى بن سعيد - كما
سيرد ٣٤٦/٦ و ٣٥٣/٦ - وعبدُ فيما أخرجه مسلم (٢١٣٠)، والنسائي
(٨٩٢٢)، ثلاثتهم عن هشام بن عروة، فقال: عن فاطمة بنت المنذر، عن
أسماء بنت أبي بكر. وهو الصواب فيما ذكر إبراهيم الحربي - ونقله عنه
الحاكم ص ٧٨ - والنسائي، والدارقطني في «المتبع» ص ٣٤٥-٣٤٧، والمزي في =

٢٥٣٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ،
وعن هشام بن عروة، عن أبيه، قال:

سأل رجلٌ عائشة: هل كان رسولُ الله ﷺ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ
شَيْئاً؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَخِيْطُ
ثَوْبَهُ، وَيَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ كَمَا يَعْمَلُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ^(١).

= «التحفة» ٢١١/١٢، والحافظ في «الفتح» ٣١٩/٩.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (٢٤٥٩٣).

قال السندي: قولها: أَتَشَبَّعُ مِنْ زَوْجِي، أي: أظهر الشبع بتكلف.

قولها: وهو كذب، أي: قلبي كذب، أي: فهل علي فيه إثم، أو لا،

كالكذب لمصلحة.

قوله: «ثَوْبِي زور» أي أنه عمل هو زور في ذاته، وهو مؤذٍ لغيره، فكأنه

زُور بوجهين، فكيف لا يكون فيه إثم؟

(١) حديث صحيح، وله إسنادان: الأول عبد الرزاق، عن معمر، عن

الزهري، عن عروة، قال: سأل رجل عائشة.

وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وتابع معمرأ يونس بن يزيد الأيلي كما في «أطراف المسند» ١٤٧/٩، وهذه

الطريق ليست في نسخنا الخطية.

وأخرجه ابن سعد ٣٦٦/١ من طريق الحجاج بن الفرافصة، وأبو الشيخ في

«أخلاق النبي ﷺ» ص ٢١ من طريق ثور بن يزيد الأيلي، كلاهما عن الزهري،

قال: سئلت عائشة. وهو منقطع، والحجاج بن الفرافصة فيه كلام، وفي طريق

أبي الشيخ بقية، وهو ضعيف.

والثاني: عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه.

وهذا إسناد بينا الاختلاف فيه على هشام بن عروة في الرواية رقم

(٢٤٨٠٣).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٤٩٢) ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد =

٢٥٣٤٢- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا رأى مَخِيلَةً، تَغَيَّرَ وجهه، ودخلَ وخرجَ، وأقبلَ وأدبرَ، فإذا مَطَرَتْ، سُرِّيَ عنه، فَذُكِرَ ذلكَ له، فقال: «ما أَمِنْتُ أَنْ يَكُونَ»^(١) كما قال الله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ﴾ إلى ﴿رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢) [الأحقاف: ٢٤].

٢٥٣٤٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ صَوْتَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَهُوَ

= في «المنتخب» (١٤٨٢)، وابن حبان (٥٦٧٦) و(٦٤٤٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٢٨/١، والبغوي (٣٦٧٥).

(١) في (ظ٨): تكون.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبد الله بن طاووس بن كيسان اليماني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٠٠)، وفي «تفسيره» ٣٤٧/٢، ومن طريقه أخرجه ابن راهويه (١٢٢١)، والنسائي في «الكبرى» (١٨٣٢)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٨٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣/٤. وسيأتي برقم (٢٦٠٣٧).

وسلف نحوه برقم (٢٤٣٦٩).

قولها: مَخِيلَةٌ: قال الحافظ: بفتح الميم، وكسر المعجمة، بعدها تحتانية ساكنة: هي السحابة التي يُخَالُ فيها المطر.

وقال السندي: قولها: تغير وجهه، أي: خوفاً من أن يكون عذاباً.

ودخل وخرج... إلخ: كناية عن الاضطراب وعدم الاستقرار على حالة واحدة من كثرة الخوف، والله تعالى أعلم.

يقرأ، فقال: «لَقَدْ أُوتِيَ أَبُو مُوسَى مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»^(١).

٢٥٣٤٤- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن عطاء الخراساني، عن

يحيى بن يعمر

عن عائشة. قال: سألتها رجلٌ: هل كان رسولُ الله ﷺ يرفعُ صوته من الليل إذا قرأ؟ قالت: نعم، ربّما رفع، وربّما خفّض. قال: الحمدُ لله الذي جعلَ في الدين سعةً. قال: فهل كان يُوترُ من أوّلِ اللَّيْلِ؟ قالت: نعم، ربّما أوترَ من الليل، وربّما أوترَ من آخِرِهِ. قال: الحمدُ لله الذي جعلَ في الدِّينِ سعةً^(٢).

٢٥٣٤٥- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي من اللَّيْلِ إحدى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فإذا فَجَرَ الفَجْرُ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اتَّكَأَ

١٦٨/٦

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على الزُّهري، وقد بسطنا ذلك في الرواية (٢٤٠٩٧).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤١٧٧)، ومن طريقه أخرجه إسحاق ابن راهويه (٦٢٤)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ١٨١/٢، وفي «الكبرى» (١٠٩٤) و(٨٠٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجالُ الشيخين، غير عطاء الخراساني - وهو ابن أبي مُسلم - فمن رجال مسلم.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» برقم (٤٢٠٨).

وسلف مختصراً برقم (٢٥٢٠٣)، ومطولاً من طريق غضيف بن الحارث،

عن عائشة برقم (٢٤٢٠٢).

على شِقِّهِ الأيمن حتى يَأْتِيَهُ المؤذّن يُؤذِنُهُ لِلصَّلَاةِ^(١).

٢٥٣٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ،
قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ

أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ،
وَرَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَلَمَّا ضَعُفَ، أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَرَكَعَتَيْنِ وَهُوَ
جَالِسٌ^(٢).

٢٥٣٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ زُرَّارَةَ بِنِ
أَوْفَى، أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ -وَكَانَ جَارًا لَهُ- أَخْبَرَهُ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، فَذَكَرْتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي
تِسْعَ رَكَعَاتٍ لَا يَقْعُدُ فِيهِنَّ إِلَّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ، فَيَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٥٧)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني.
وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٧٠٤) و(٤٧٢١) و(٤٧٧٠)، ومن طريقه
أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٧٠).
قال السندي: قولها: فإذا فَجَرَ الفجر: من أفجر الرجل: إذا دخل في
الفجر، فالمراد به حَضَرَ وجاء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام
الصنعاني، ومعممر: هو ابن راشد، والحسن: هو البصري.
وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٧١٣)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن
راهويه (١٣١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٣، ٢٤٢، وفي «الكبرى» (٤٤٩).
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٦٧٣) و(٨١٣٠) من طريقين عن
الحسن، به.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩).

وَيَذْكُرُهُ، وَيَدْعُو، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ،
فَيَقْعُدُ يَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيَذْكُرُهُ، وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا
يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ^(١).

٢٥٣٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ
الْعَدَوِيَّةِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الصُّحَى أَرْبَعَ
رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ^(٢).

٢٥٣٤٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رِبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ
قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةِ، فَذَكَرَهُ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مطول الرواية السالفة برقم
(٢٥٣٠٢).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٧١٤)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن
راهويه (١٣١٦)، ومسلم (٧٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢٤١/٣، وفي
«الكبرى» (٤٤٨)، وابن نصر المروزي في «مختصر قيام الليل» ص ٤٧، وأبو
عوانة ٢/٣٢١-٣٢٣، وابن حبان (٢٥٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٣٧)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني، وشيخه: هو معمر بن
راشد.

وهو عند عبد الرزاق (٤٨٥٣)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢/٢٦٧،
والبيهقي ٤٧/٣.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٦٣٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو
إبراهيم بن خالد الصنعاني وشيخه: هو رباح بن زيد الصنعاني، وقد أخرج
لهما أبو داود والنسائي، وكلاهما ثقة.

٢٥٣٥٠- حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ، قال: حدَّثنا مَعْمَرُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ

عن عائشة، قالت: ما سَبَّحَ رسولُ اللهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى. قال: وقالت عائشة: لقد كان رسولُ اللهِ ﷺ يَتْرُكُ الْعَمَلَ، وَإِنَّهُ لِيُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَهُ مَخَافَةً أَنْ يَسْتَنَّ بِهِ النَّاسُ، فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ. قالت: وكان يُحِبُّ ما خَفَّ عَلَى النَّاسِ^(١).

٢٥٣٥١- حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ، قال: حدَّثنا مَعْمَرُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ

عن عائشة، قالت: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ وَهِيَ دُونَ قِرَاءَتِهِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ رُكُوعِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ، فَصَنَعَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمار: هو ابن راشد. وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٨٦٧)، ومن طريقه أخرجه إسحاق (٨١٩)، وعبد بن حميد (١٤٧٨)، وأبو عوانة ٢/٢٦٧، والبيهقي ٤٩/٣.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٦) و(٢٤٥٥١).

فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَافْزَعُوا لِلصَّلَاةِ»^(١).

٢٥٣٥٢- قال معمر: وأخبرني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة مثل هذا، وزاد: قال: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَتَصَدَّقُوا وَصَلُّوا»^(٢).

٢٥٣٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

عطاء

عن عائشة أنها أخبرت عن النَّبِيِّ ﷺ وعنهما: أَنَّهُمَا شَرَعَا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٩٢٢)، ومن طريقه أخرجه ابن راهويه

(٦٤٠)، وابن خزيمة (١٣٩٨)، وأبو عوانة ٣٧٥/٢.

وأخرجه البخاري (١٠٥٨) من طريق هشام بن يوسف، والترمذي (٥٦١)

من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن معمر، به. وقرن البخاريُّ بالزُّهريِّ هشامَ

ابنَ عروة.

قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وسلف برقم (٢٤٣٦٥).

وسلف برقم (٢٤٠٤٥) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو موصول بإسناد سابقه.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق بإثر (٤٩٢٢)، ومن طريقه أخرجه ابن

راهويه (٦٤١)، وابن خزيمة (١٣٩٨).

وأخرجه البخاري (١٠٥٨) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به،

وقرن بهشام بن عروة الزُّهريَّ.

وسلف برقم (٢٤٠٤٥).

جميعاً وهما جُنُبٌ في إناءٍ واحدٍ^(١).

٢٥٣٥٤- حدثنا عبدُ الرزّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن

عروة

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج - وهو عبد الملك بن عبد العزيز - صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣٠٩/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق (١٠٢٨)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ١٨٨/١.

وأخرجه تمام في «فوائده» (٢١٣) (الروض البسام)، والخطيب في «تاريخه» ٣٠٩/١ من طريق الدارقطني، عن محمد بن أحمد بن صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه أحمد بن صالح، عن جده أحمد بن حنبل، عن روح ابن عباد، عن مالك بن أنس، عن سفيان الثوري، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة. قال الدارقطني: هكذا حدثنا به هذا الشيخ، وهذا الحديث إنما يعرف عن روح، عن ابن جريج، ليس فيه مالك ولا الثوري، والله أعلم. قال الخطيب: لم أر هذا الحديث من رواية أحمد بن حنبل عن روح بن عباد، عن ابن جريج.

وأخرجه ابن راهويه (١٢٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٥/١، والطبراني في «مسند الشاميين» (٧٤٨)، وابن عدي في «الكامل» ١١١٨/٣ من طرق، عن عطاء، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

قال السندي: قولها: أنهما شرعاً جميعاً، أي: في الاغتسال.

وهما جُنُبٌ: الجُنُبُ، بضمّين: ما يصح إطلاقه على الواحد والكثير، قال

الله تعالى: ﴿وإن كنتم جنبا فاطهروا﴾ [المائدة: ٦].

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «خَلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ^(١) الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ»^(٢).

٢٥٣٥٥- حدثنا عبد الرزاق وابن بكر، قالا: أخبرنا^(٣) ابن جريج، قال: وحدثني ابن شهاب -عن المعتكف وكيف سُتِّهَ- عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير

عن عائشة زوج النبي ﷺ، أنها أخبرتهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٤).

(١) في (م): وخلقته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٥١٩٤) سنداً وممتناً.

(٣) في (م): أنبأنا.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناده اختلف فيه على ابن جريج:

فرواه عبد الرزاق، ومحمد بن بكر -كما في هذه الرواية- عن ابن جريج، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيب وعروة، قالا: أخبرتهما عائشة.

ورواه محمد بن بكر أيضاً، كما في الرواية (٢٥٣٥٨)، وعبد المجيد بن عبد العزيز، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٥٤، عن ابن جريج، عن الزُّهري، عن عروة وابن المسيب: يُحَدِّثُ عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنُ الْمَسِيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: وَالصَّحِيْحُ عِنْدِي: الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ الْمَسِيْبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعُلَلِ»: وَالصَّوَابُ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قُلْنَا: =

٢٥٣٥٦- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا داود بن قيس، عن سعد بن سعيد
أخي يحيى بن سعيد، عن عمرة

عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «كَسُرَ عَظْمِ المَيِّتِ، كَكَسْرِهِ وَهُوَ
حَيٌّ» قال: يرون أنه في الإثم. قال عبد الرزاق: أظنه قول
داود^(١).

١٦٩/٦

=ورواية ابن المسيب المرسلة سترد فيما يأتي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٦٨٢) -ومن طريقه أخرجه ابن الجارود
في «المنتقى» (٤٠٧)، وابن حبان (٣٦٦٥) - عن معمر وابن جريج، عن ابن
شهاب، عن عروة، عن عائشة. وجمع عبد الرزاق -ومن طريقه ابن حبان-
إلى هذه الرواية رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٣٦)، والدارقطني في «السنن» ٢٠١/٢
من طريق حجاج، والدارقطني أيضاً من طريق القاسم بن معن، كلاهما عن ابن
جريج، به. زاد النسائي والدارقطني: ثم اعتكف أزواجه من بعده. وسلفت
هذه الزيادة برقم (٢٤٦١٣). وزاد الدارقطني: وإن السنة للمعتكف أن لا يخرج
إلا لحاجة الإنسان، ولا يتبع جنازة، ولا يعود مريضاً، ولا يمسه امرأة ولا
يباشرها، ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة، وسنة من اعتكف أن يصوم، ثم
ذكر الدارقطني أن هذه الزيادة ليست من قول النبي ﷺ وأنها من كلام الزهري،
ومن أدرجها في الحديث فقد وهم.

قلنا: سلف ذكر هذه الزيادة في الرواية (٢٤٦١٣)، وذكرنا أن البيهقي
قال: قيل إنه من قول عروة.

واختلف فيه على الزهري: فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٣٧) عن
قتيبة بن سعيد، عن ليث، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا.

وسلف من طريق عَقِيل، عن الزهري برقم (٢٤٦١٣).

(١) هو مكرر (٢٤٣٠٨) غير شيخ أحمد، فقد رواه هناك عن ابن نمير،

= عن سعد بن سعيد، وروي موقوفاً ومرفوعاً، كما بسطناه هناك.

٢٥٣٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا أَرْسَلَتْ هِيَ وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ
ﷺ إِلَى أَهْلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ مُرُّوا بِهِ عَلَيْنَا فِي الْمَسْجِدِ
حَتَّى نَصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَمُرُّوا بِهِ عَلَيْنَا فِي الْمَسْجِدِ^(١)، فَصَلَّى عَلَيْهِ
أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ،
فَقَالَتْ: أَلَا تَعْجَبُونَ مِنَ النَّاسِ حِينَ يُنْكَرُونَ هَذَا، فَوَاللَّهِ مَا صَلَّى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلٍ^(٢) بِنِ بِيضَاءٍ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ^(٣).

= وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٢٥٦)، ومن طريقه أخرجه الدارقطني
في «السنن» ١٨٨/٣، والبيهقي في «السنن» ٥٨/٤. وقرن عبد الرزاق بدواد
ابن جريج، وقرن الدارقطني به ابن جريج وأبا بكر بن محمد.
وسترد رواية ابن جريج برقم (٢٥٦٤٥).
(١) قولها: حتى نصلي عليه، فمروا به عليهن في المسجد، ساقطة من
(م).

(٢) في (م): سهل، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، قد اختلف فيه على موسى بن عقبة:

فرواه ابن جريج، وهو عبد الملك بن عبد العزيز - كما في هذه الرواية -
عنه، عن عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، فقال: عن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن الزبير، عن عائشة.

ورواه وهيب بن خالد - فيما أخرجه ابن سعد ١٤٨/٣، والبخاري في
«تاريخه» ١٠٣/٤، ومسلم (٩٧٣) (١٠٠) - وعبد الله بن المبارك - فيما أخرجه
النسائي في «المجتبى» ٦٨/٤، وفي «الكبرى» (٢٠٩٥)، والبيهقي في «السنن»
٥١/٤، وفي «معرفه السنن والآثار» (٧٦٩١)، وابن عبد البر في «الاستذكار» =

٢٥٣٥٨- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني الزهري، عن حديث عروة بن الزبير وابن المسيب: يحدث عروة^(١)، عن عائشة. وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة:

أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، ثم لم يزل يفعل ذلك حتى توفاه الموت ﷺ^(٢).

=/٨-٢٧٢- كلاهما عنه، عن عبد الواحد، فقلا: عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٩٢: والصحيح ما رواه وهيب، عن موسى بن عقبة.

قلنا: وعباد بن عبد الله بن الزبير ثقة أخرج له الشيخان، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وانظر ما علقه الحافظ في «التعجيل» ٨٠٢/١-٨٠٣ في ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله بن الزبير.

وأخرجه إسحاق (٣٦٧)، ومسلم (٩٧٣) (٩٩)، والترمذي (١٠٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦٨/٤، وفي «الكبرى» (٢٠٩٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢٥١/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٩٢/١، والبيهقي في «السنن» ٥١/٤، وفي «السنن الصغير» (١٠٩٥)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٧٢/٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٧٨/٢ من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عبد الواحد بن حمزة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، به. قال الترمذي: وهذا حديث حسن. وقد سلف برقم (٢٤٤٩٨).

(١) في (م): يحدث عن عروة، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على ابن جريج، وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (٢٥٣٥٥)، وذكرنا أن الصحيح رواية الزهري، عن عروة، عن عائشة، ورواية سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٢٣) من طريق محمد بن بكر، بهذا الإسناد. =

قال أبو عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: هذا الحديث هو هكذا في كتاب الصيام، عن أبي هريرة وعائشة، وفي الاعتكاف وحدها.

٢٥٣٥٩- حدثنا عبد الرزاق وابن بكر، قالا: أخبرنا ابن جريج، قال: سمعت عبد الله بن عروة بن الزبير، يزعم^(١) أن عروة أخبره

أن عائشة أخبرته: أن النبي ﷺ لم يدخل عليها قط بعد العصر إلا ركع ركعتين^(٢).

٢٥٣٦٠- حدثنا عبد الرزاق وابن بكر، قالا: أخبرنا ابن جريج، قال: قال عبد الله بن عبيد الله. وابن بكر، قال: قال عبيد الله بن أبي مليكة:

سَمِعْتُ أَهْلَ عَائِشَةَ يَذْكُرُونَ عَنْهَا: أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَدِيدَ الْإِنْصَابِ لِجَسَدِهِ^(٣) فِي الْعِبَادَةِ، غَيْرَ أَنَّهُ حِينَ دَخَلَ فِي السَّنِّ وَثَقَلَ مِنَ اللَّحْمِ، كَانَ أَكْثَرَ مَا يُصَلِّي

= وسلفت رواية ابن المسيب، عن أبي هريرة برقم (٧٧٨٤). وقوله: هكذا في كتاب الصيام، يعني: من مصنف عبد الرزاق، ولم نجده في كتاب الاعتكاف في المطبوع منه.

(١) في (٧ظ) و(٨ظ): فزعم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج - وهو عبد الملك بن عبد العزيز - صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن بكر: هو محمد البرساني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣٩٧٨).

وقد سلف برقم (٢٤٢٣٥).

(٣) في هامش (ق) و(٢ظ) و(ه): لبدنه.

وهو قاعدٌ^(١).

٢٥٣٦١- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عثمان بن أبي سليمان، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أن عائشة أخبرته: أن النبي ﷺ لم يمّت حتى كان^(٢) يصلي كثيراً من صلاته وهو جالس^(٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابن جريج مدلس ولم يصرح هنا بالسماع. وعبد الله بن عبيد الله: هو ابن أبي مليكة، وقد أخطأ في اسمه ابن بكر: وهو محمد البرساني فقال: عبيد الله بن أبي مليكة، ولم يسم ابن أبي مليكة أحداً من أهل عائشة الذين سمع منهم، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٠٩٢).

وقولها: كان رسول الله ﷺ شديد الإنصاب لجسده في العبادة، له شاهد من حديث عائشة، سيرد برقم (٢٤٨٤٤)، وفيه: كان رسول الله ﷺ إذا صلى قام حتى تفطر رجلاه.

وقولها: غير أنه حين دخل في السن وثقل من اللحم كان أكثر ما يصلي وهو قاعد سيأتي نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦٢٠٢).

قال السندي: قولها: شديد الإنصاب، بكسر الهمزة، أي: الإتعاب والاجتهاد.

(٢) في (ق) و(هـ) و(م): صار، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) و(ظ٢) وهامش (ق) و(هـ).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عثمان بن أبي سليمان - وهو ابن جبير بن مطعم القرشي المكي - من رجاله. وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين. وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني.

٢٥٣٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَثَابَ رِجَالٌ فَصَلُّوا مَعَهُ بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ تَحَدَّثُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَرَجَ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَاجْتَمَعَ اللَّيْلَةَ الْمُقْبِلَةَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ، قَالَتْ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ (١) جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى وَصَلُّوا مَعَهُ بِصَلَاتِهِ، ثُمَّ أَصْبَحَ فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ اللَّيْلَةَ الثَّلَاثَةَ نَاسٌ كَثِيرٌ حَتَّى كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى، فَصَلُّوا مَعَهُ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ، اجْتَمَعَ النَّاسُ حَتَّى كَادَ الْمَسْجِدَ يَعْجِزُ عَنْ أَهْلِهِ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَخْرُجْ، قَالَتْ: حَتَّى سَمِعْتُ نَاسًا مِنْهُمْ يَقُولُونَ: الصَّلَاةُ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمْ اللَّيْلَةَ، وَلَكِنِّي

= وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٠٩٠)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٢٣٩).

وأخرجه مسلم (٧٣٢) (١١٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢٢٢/٣، وابن خزيمة (١٢٣٩)، وأبو عوانة ٢٢٠/٢، والبيهقي ٤٩٠/٢، والبخاري في «شرح السنة» (٩٨١) من طريقين عن ابن جريج، به. وانظر (٢٤١٩١).

(١) في (م): اغتسل من جوف الليل، بزيادة اغتسل، وهي مقحمة على

النص.

خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعَجِزُوا عَنْهَا»^(١).

٢٥٣٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي
ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ

أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ

١٧٠/٦

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج - وهو عبد الملك بن عبد العزيز - صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تديسه. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن بكر: هو محمد البرساني، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٧٤٧)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١١٢٨) (مختصراً)، بهذا الإسناد. إلا أن عبد الرزاق قرن بابن جريج معمرًا.

وأخرجه البخاري (٩٢٤) و(٢٠١٢)، والبيهقي في «السنن» ٤٩٣/٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٤٠٧)، وفي «السنن الصغير» (٨١٦) من طريق عقيل، والنسائي في «المجتبى» ١٥٥/٤، وفي «الكبرى» (٢٥٠٥) من طريق شعيب، كلاهما عن الزهري، به.

زاد البخاري (٢٠١٢): فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك. وهذه الزيادة هي من كلام الزهري، وقد ذكرها البخاري عقب الرواية (٢٠٠٩)، فقال: قال ابن شهاب: فتوفي رسول الله ﷺ والناس على ذلك، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدراً من خلافة عمر رضي الله عنهما.

قال الحافظ في «الفتح» ٢٥٢/٤: أي على ترك الجماعة في التراويح. وأخرجه أبو يعلى (٤٧٨٨) من طريق ابن وهب، عن عبد الله بن عمر، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة، به مطولاً. وسيرد بالأرقام (٢٥٤٤٦) و(٢٥٤٩٦) و(٢٥٩٥٤) و(٢٥٩٥٥). وانظر (٢٤١٢٤).

الضحى. قال: وكانت^(١) عائشة تُسَبِّحُهَا، وكانت تقول: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتْرُكُ الْعَمَلَ خَشْيَةً أَنْ يَسْتَنَّ بِهِ النَّاسُ، فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ^(٢).

٢٥٣٦٤- حدثنا عبد الرزاق وابن بكر، قالا: أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، أنه أخبر عن عبيد بن عمير

عن عائشة أنها قالت: ما كان النبي ﷺ على شيء من النوافل بأشدَّ معاهدةً منه على الركعتين أمام الصبح، سمعتُ هذا من عطاء مراراً^(٣).

٢٥٣٦٥- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن زُرارة، عن سعد بن هشام

عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال: «الْمَاهِرُ فِي الْقُرْآنِ^(٤) مَعَ

(١) في (٧): فكانت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج - وهو عبد الملك بن عبد العزيز - صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري. وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٦/٢، وأبو عوانة ٢٦٧/٢ من طريقين عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٦) و(٢٤٥٥١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤١٦٧)، إلا أن شيخي الإمام أحمد هنا هما عبد الرزاق بن همام الصنعاني، وابن بكر: وهو محمد البرساني.

(٤) في (٧) و(٨): الماهر بالقرآن.

السَّفَرَةَ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ^(١) وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، يَتَتَعَّعُ^(٢) فِيهِ، لَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ^(٣).

٢٥٣٦٦- حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: اشتريتُ بَرِيرَةَ، فاشترطَ أهلُها ولاءَها، فذكرتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اشترِها فأعتقِها، فإنَّما الولاءُ لمن أعطى الورقَ» قالت: فاشتريتها، فأعتقتها. قالت: فدعاها رسولُ الله ﷺ فخيَّرها من زوجها، فاختارت نفسها، وكان زوجها حُرًّا^(٤).

(١) في النسخ الخطية و(م): يقرأ، والمثبت من الرواية المكررة برقم (٢٤٦٦٧).

(٢) في (٧) و(ظ٨): يتتفع.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٦٦٧) سنداً وممتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور. هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه إسحاق (١٥٤١) -ومن طريقه البيهقي ٢٢٣/٧- والبخاري (٢٥٣٦) و(٦٧٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٦٣/٦ و٣٠٠/٧، وفي «الكبرى» (٥٦٤٢) و(٦٢٣٨) و(٦٤٠٢)، والبيهقي ٢٢٣/٧ و٣٣٨-٣٣٩ من طريق جرير، بهذا الإسناد. إلا أن البخاري لم يذكر صفة زوجها، وجاء وصفه بأنه كان حُرًّا من قول الأسود عند إسحاق والبيهقي.

وأخرجه إسحاق (١٥٤٢)، والبخاري (٦٧٥٤)، وابن حبان (٤٢٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٧٢) و(٤٣٩٨)، والبيهقي ٢٢٣/٧ من طرق عن منصور، به.

٢٥٣٦٧- حدثنا جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، مثل حديث منصور، إلا أنه قال: كان زوجها عبداً ولو كان حراً لم يُخَيِّرْها رسول الله ﷺ^(١).

٢٥٣٦٨- حدثنا هُشَيْنَم، عن سَيَّار، عن الشعبي

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يأتي المِخْضَبَ،

= وقوله: وكان زوجها حراً هو من قول الأسود كما سلف، وقد بينا ذلك أيضاً في روايته (٢٤١٥٠)، فانظرها لزماماً. وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً إسحاق (٧٤٦)، ومسلم (١٥٠٤) (٩)، وأبو داود (٢٢٣٣)، والترمذي (١١٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ١٦٤/٦-١٦٥، وفي «الكبرى» (٥٦٤٤) و(٥٠١٥) و(٦٤٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٢/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» ١٨٩/١١ و(٤٤٠٦)، وابن حبان (٤٢٧٢)، والبيهقي في «السنن» ١٣٢/٧ و٢٢١ من طريق جرير، بهذا الإسناد.

وقوله: كان زوجها عبداً ولو كان حراً لم يخيرها رسول الله ﷺ هو من قول عروة، بين ذلك في رواية إسحاق والنسائي.

وأخرجه إسحاق (٧٤٧)، ومسلم (١٥٠٤) (١٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٦٥/٦، وفي «الكبرى» (٥٠١٧) و(٥٦٤٥)، والبيهقي ٢٢١/٧ من طريق يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة بلفظ: كان زوج بريرة عبداً.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣)، وانظر ما قبله.

فَيَغْتَسِلُ^(١) مِنْهُ مِنَ الْجَنَابَةِ بَعْدَمَا يُصْبِحُ، ثُمَّ يَظَلُّ يَوْمَهُ ذَلِكَ^(٢) صَائِماً^(٣).

٢٥٣٦٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ^(٤).

٢٥٣٧٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ مُغْتَسِلِهِ حَيْثُ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ^(٥).

(١) فِي (ظ٧) وَ(ظ٨): يَغْتَسِلُ.

(٢) فِي (ظ٧): كَذَلِكَ.

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى الشَّعْبِيِّ، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي الرَّوَايَةِ (٢٥٦٧٥).

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِ» (٢٩٩٣) مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَانظُرْ (٢٤٠٦٢).

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، عَبْدِ الْمَلِكِ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلِيمَانَ - مِنْ رِجَالِهِ. وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ. هُشَيْمٌ: هُوَ ابْنُ بَشِيرٍ، وَعَطَاءٌ: هُوَ ابْنُ أَبِي رِيَّاحٍ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣٦/١، وَأَبُو يَعْلَى (٤٤٥٧) مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. زَادَ أَبُو يَعْلَى: وَلَكِنَّهُ كَانَ يَبْدَأُ فَيَتَوَضَّأُ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ (١١٩٣) مِنْ طَرِيقِ زَائِدَةَ بْنِ قَدَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، بِهِ. وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٥٣٥٣).

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِإِبْهَامِ الرَّجُلِ الَّذِي يَرُوي عَنْ =

٢٥٣٧١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَكَانَ الْكِيِّ التَّكْمِيدُ، وَمَكَانَ الْعَلَاقِ السَّعُوطُ، وَمَكَانَ النَّفْخِ اللَّدُّودُ»^(١).

=الأسود بن يزيد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هُشَيْمٌ: هو ابن بشير السُّلَمِي، وخالد: هو ابن مَهْرَانَ الحِذَاءِ.

وسلف مطولاً برقم (٢٤٦٤٨).

وانظر (٢٤٢٥٧).

(١) إسناده ضعيف. إبراهيم - وهو ابن يزيد النَّخَعِي - لم يسمع من عائشة، ومغيرة - وهو ابن مقسم الضبي - روايته عن إبراهيم ضعيفة. هُشَيْمٌ: هو ابن بشير.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٧/٥-٩٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة. قال السندي: قوله: مكان الكي، بالنصب على الظرف.

التكميد: هو أن تسخن خرقه، وتوضع على الوجع، ويتابع مرة بعد مرة، ليسكن. والمراد أن الأولى الاكتفاء بالتكميد مكان الكي، إذا كان فيه غناء الكي، لأنه أقل تعباً.

ومكان العلاق، بفتح العين، وقيل: بثلاث العين، قيل: لعله اسم بمعنى الإعلاق، وهو المشهور، وهو معالجة مرض وورم للصغار في الحلق، بإدخال الإصبع، وإخراج الدم منه.

السَّعُوطُ، بالفتح، وقد يُروى بالضم: ما يجعل من الدواء في الأنف، والمراد هاهنا ما يتخذ من القسط الذي يقال له: العود الهندي.

ومكان النفخ، وهو بفاء وخاء معجمة، كانوا إذا اشتكى أحدُهم حَلَقَهُ، نفخوا فيه، فجعلوا اللدود مكان النفخ، وهو - بفتح اللام - ما يوضع في الفم.

٢٥٣٧٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا أَمَرَ^(١) النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَوْلِيكَ الرَّهْطِ، فَأُلْفُوا فِي الطَّوِيِّ: عْتَبَةُ وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابُهُ، وَقَفَّ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «جَزَاكُمْ اللَّهُ شَرًّا مِنْ قَوْمِ نَبِيِّي، مَا كَانَ أَسْوَأَ الطَّرْدِ وَأَشَدَّ التَّكْذِيبِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَكَلَّمُ قَوْمًا قَدْ^(٢) جَيَّفُوا؟ فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَفْهَمَ لِقَوْلِي^(٣) مِنْهُمْ، أَوْ: لَهُمْ أَفْهَمَ لِقَوْلِي مِنْكُمْ»^(٤).

٢٥٣٧٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

(١) فِي (ق) وَ(ظ٧) وَ(هـ) وَ(م): لَمَّا مَرَّ، وَالْمَثْبُتُ مِنْ (ظ٨).

(٢) لَفْظُ: «قَدْ» مِنْ (ظ٧) وَ(ظ٨).

(٣) فِي (ظ٧) وَ(ظ٨): لِقَوْلِي.

(٤) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِانْقِطَاعِهِ، إِبْرَاهِيمُ - وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ - لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ، وَرَوَايَةُ مُغِيرَةَ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْهُ ضَعِيفَةٌ. هُشَيْمٌ: هُوَ ابْنُ بَشِيرِ السَّلْمِيِّ.

وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» ٩٠/٦، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، إِلَّا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ، وَلَكِنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهَا. وَسَيَأْتِي نَحْوَهُ بِرَقْمِ (٢٦٣٦١).

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهَا: بِأَوْلِيكَ الرَّهْطِ، أَيُّ: رَهْطُ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ قُتِلُوا

بِبَدْرٍ.

قَوْلُهَا: فِي الطَّوِيِّ: بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ، عَلَى وَزْنِ كَرِيمٍ، وَالْمُرَادُ الْبَشَرُ الْمَطْوِيَّةُ.

قَوْلُهُ: «مَا كَانَ أَسْوَأَ الطَّرْدِ» وَهُوَ صَيْغَةُ التَّعْجَبِ، وَكَانَ زَائِدَةً، وَالطَّرْدُ

بِالنَّصْبِ، أَيُّ: أَيُّ شَيْءٍ أَسْوَأَ طَرْدِكُمْ نَبِيِّكُمْ.

قَوْلُهُمْ: جَيَّفُوا، بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ عَلَى بِنَاءِ الْفَاعِلِ، أَيُّ: صَارُوا جَيِّفًا.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُفَرِّغُ يَمِينَهُ لِمَطْعَمِهِ
ولِحاجته، وَيُفَرِّغُ شِمَالَهُ لِلِاسْتِنْجَاءِ وَلِمَا هُنَاكَ^(١).

٢٥٣٧٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَهِيَ حَائِضٌ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَى
الْحُجْرَةِ^(٢).

٢٥٣٧٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَتَزَّرُ وَأَنَا حَائِضٌ، فَأَدْخَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
لِحَافَهُ^(٣).

١٧١/٦

٢٥٣٧٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

(١) حديث حسن بطرقه وشاهده، وهذا إسناد ضعيف، إبراهيم: وهو ابن
يزيد النخعي لم يسمع من عائشة، والمغيرة: وهو ابن مقسم الضبي ضعيف في
روايته عن إبراهيم. هشيم: هو ابن بشير.
وقد سلف برقم (٢٥٣٢١).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، المغيرة: وهو ابن مقسم الضبي،
يدلس عن إبراهيم: وهو ابن يزيد النخعي، وقد عنعن، وضعف أحمد روايته
عن إبراهيم وحده، وإبراهيم لم يثبت له سماع من عائشة، بينهما الأسود بن
يزيد النخعي كما سيأتي (٢٥٥٦٣) و(٢٦٢٤٨). وهو الصواب فيما ذكر
الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٦٤.
وانظر (٢٤٠٤١).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.
وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٨٢٤)، وانظر (٢٤١٧٣).

عن عائشة، قالت: قد خَيْرَنَا رسولُ الله ﷺ، فاخترناه، فلم
يَعُدَّ ذلك طلاقاً^(١).

٢٥٣٧٧- حدثنا هُشَيْمٌ، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي إسحاق،
عن الأسود

عن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ ينامُ وهو جُنُبٌ، ولا
يَمَسُّ ماءً^(٢).

(١) حديثٌ صحيح، وهذا إسنادٌ اختلف فيه على مغيرة، وهو ابن مِقْسَمِ
الضَّبِّي.

فرواه هُشَيْمٌ - وهو ابنُ بشير - كما في هذه الرواية، وحسنُ بن صالح،
وشعيبُ بن الجحباب - كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٦ - عن
مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة، وهو منقطع.

ورواه إسرائيل، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٦ عن مغيرة،
عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل»: والصحيح عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.
وأخرجه مسلم (١٤٧٧) (٢٨)، وأبو يعلى (٤٣٧١)، والبيهقي في «السنن
الكبرى» ٣٤٥/٧، من طريق إسماعيل بن زكريا، وأبو الشيخ في «طبقات
المحدثين بأصبهان» (١٣٩) من طريق رُوح بن مسافر، كلاهما عن الأعمش،
عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٥٦) من طريق أبي حمزة - وهو ميمون
الأعور القصاب - وابنُ عدي في «الكامل» ٩٩٩/٣، من طريق حماد بن أبي
سليمان، كلاهما عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به.
وسلف برقم (٢٤١٨١).

(٢) حديثٌ صحيح، دون قوله: ولا يمسُّ ماءً. وهو مكرر (٢٥١٣٥)
سنداً ومثلاً.

٢٥٣٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. وَبَهْزٌ، قَالَ:
حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَعَاذَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مُرُوا أَرْوَاجَكُمْ أَنْ يَغْسِلُوا عَنْهُمْ أَثَرَ
الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، فَإِنِّي أَسْتَحْيِيهِمْ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.
قَالَ بِهِزٌ: مُرْنَ أَرْوَاجَكُمْ^(١).

٢٥٣٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. وَعَبْدُ الْوَهَّابِ،
عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ بَدَأَ
بِكَفِّهِ فَيَغْسِلُهُمَا^(٢)، ثُمَّ أَفَاضَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ مِرَاقَهُ،
حَتَّى إِذَا أَنْقَى أَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى الْحَائِطِ، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ
الطَّهْرَ، وَأَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ^(٣).

(١) حديث صحيح، وله إسنادان: الأول: عن محمد بن جعفر، عن
سعيد: وهو ابن أبي عروبة - عن قتادة، عن معاذة، عن عائشة، ومحمد بن
جعفر وإن سمع من سعيد وهو ابن أبي عروبة بعد اختلاطه، قد تويع كما سيرد
برقم (٢٥٩٩٤).

والثاني: عن بهز، قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن معاذة، عن عائشة.
وهو مكرر (٢٤٦٣٩) سنداً ومثلاً.

(٢) في (م) وهامش (ق) و(ظ): فغسلهما.

(٣) إسناده صحيح، سعيد: وهو ابن أبي عروبة قد اختلط، وسماع محمد
ابن جعفر منه بعد اختلاطه، إلا أنه قد تويع بعبد الوهاب: وهو ابن عطاء
الْحَقَّافِ، وهو ممن سمع من سعيد قبل اختلاطه، وكان عالماً به. وبقية رجاله
ثقات رجال الشيخين غير أبي معشر: وهو زياد بن كليب التميمي من رجال
مسلم، وهو ثقة.

٢٥٣٨٠- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد. وعبد الوهاب،
عن سعيد، عن قتادة، عن مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ

عن عائشة أنها قالت: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ
إِنَاءٍ وَاحِدٍ^(١).

٢٥٣٨١- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن عمرو،
عن^(٢) أَبِي سَلْمَةَ

عن عائشة، قالت: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ
الْجَنَابَةِ مِنْ^(٣) إِنَاءٍ وَاحِدٍ^(٤).

= وأخرجه أبو داود (٢٤٤٣) من طريق محمد بن أبي عدي، عن سعيد، بهذا
الإسناد.

وانظر (٢٤٢٥٧).

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد بن أبي عروبة
بعد الاختلاط - توبع بعبد الوهاب - وهو ابن عطاء الخفاف، وسماعه من
سعيد قبل الاختلاط، وكان عالماً به - وعبد بن سليمان كما سيأتي في
التخريج، وهو قد سمع منه قبل الاختلاط كذلك. وبقية رجاله ثقات رجال
الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٨٠) عن عبدة بن سليمان،
عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٩١٥).

(٢) في (م): محمد بن عمرو بن أبي سلمة، وهو خطأ.

(٣) في (ظ) و(ظ٨): في.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو

ابن علقمة بن وقاص الليثي، وقد أخرج له البخاري مقروناً ومسلم في
المتابعات، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

٢٥٣٨٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن بُدَيْلٍ، عن أبي
الجوزاء

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَفْتَحُ صَلَاتَهُ
بِالتَّكْبِيرِ، وَيَفْتَحُ الْقِرَاءَةَ بِ «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». وَيَخْتِمُهَا
بِالتَّسْلِيمِ^(١).

٢٥٣٨٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد، عن أبي معشر،
عن النَّخَعِيِّ، عن الأسود بن يزيد

أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ،
فَنَفْتِلُ لَهَا قَلَائِدَهَا، ثُمَّ لَا يُمْسِكُ عَنْ شَيْءٍ مِمَّا يُمْسِكُ عَنْهُ
الْمُحْرَمُ^(٢).

= وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٣٣٧/١ من طريق محمد بن جعفر،
بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي
عروبة بعد الاختلاط - قد توبع، وبقيه رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدارمي (١٢٣٦) عن جعفر بن عون، والطحاوي في «شرح معاني
الآثار» ٢٠٣/١ من طريق أسباط بن محمد، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة،
به، وأسباط قد سمع من سعيد قبل الاختلاط.

وقد سلف مطولاً بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٣٠).

قلنا: وقد جاء عند أحمد (٢٦٤٠٢) عن أسباط، عن شعبة، فليحرر!

(٢) حديث صحيح، سعيد: وهو ابن أبي عروبة - وإن كان اختلط، وسماع
محمد بن جعفر منه بعد اختلاطه - قد توبع، وبقيه رجاله ثقات رجال
الصحيح. أبو معشر: هو زياد بن كليب، والنخعي: هو إبراهيم بن يزيد. =

٢٥٣٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وَاَفَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «تَقُولِينَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ»^(١) تُحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي»^(٢).

= وأخرجه أبو يعلى (٤٨٥٢) من طريق ابن أبي عدي، عن سعيد، بهذا الإسناد. وابن أبي عدي سمع من سعيد بعد الاختلاط كذلك. وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٢٠).

(١) في (ق): عفو كريم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ابن بريدة: هو عبد الله. وكهّمس: هو ابن الحسن، وقد روي موقوفاً.

وأخرجه إسحاق (١٣٦١)، والترمذي (٣٥١٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٠٨) و(١٠٧٠٩) و(١٠٧١٠) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٧٢) و(٨٧٣) و(٨٧٤) - وابن السنّي في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٧) من طرق عن كهّمس، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم ٥٣٠/١، وأقره الذهبي، وصححه النووي في «الأذكار» ص ٢٤٨، وقول الدارقطني في السنن ٢٣٣/٣ لم يسمع. عبد الله بن بريدة من عائشة شيئاً فيه نظر، ولم يتابع عليه.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة ٢٠٦/١٠، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٠٢) عن أبي معاوية، عن الشيباني، وهو أبو إسحاق، عن العباس بن ذريح، عن شريح بن هانئ، عن عائشة، قالت: لو عرفتُ أي ليلة ليلة القدر ما سألتُ الله فيها إلا العافية. وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧١٤) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٧٨) - من طريق يزيد، عن حميد، عن عبد الله بن جبير، عن مسروق، عن عائشة، قالت: لو علمتُ أيّ ليلة ليلة القدر، لكان دعائي فيها أن أسأل الله =

٢٥٣٨٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا كَهَمَسُ. ويزيد قال: أخبرنا^(١). وأبو عبد الرحمن المقرئ، عن كهمس، قال: سمعت عبد الله ابن شقيق، قال:

قلتُ لعائشة: أكان نبيُّ الله ﷺ يُصَلِّي صلاةَ الضُّحَى؟ قالت: لا إلا أن يجيءَ من مَغِيبِهِ، قال: قلتُ^(٢): أكان يُصَلِّي جالساً؟ قالت: بعدما حَطَمَهُ النَّاسُ، قال: قلت: أكان يقرأ السُّورَةَ؟^(٣) فقالت: المُفَصَّلُ^(٤)، قال: قلت: أكان يَصُومُ شهراً كله؟ قالت: ما عَلِمْتُهُ صامَ شهراً كله إلا رمضان، ولا أَعْلَمُهُ أَفْطَرَ شهراً كله حتى يُصِيبَ منه، حتى مَضَى لوجهه. قال يزيد: يَقْرِنُ، وكذلك قال أبو عبد الرحمن^(٤).

= العَفْوُ والعافية. وعبد الله بن جبير لم نقف له على ترجمة، ولم يرد هذا الحديث في «تحفة الأشراف» ولم يترجم له المزي في «تهذيبه». ويزيد: هو ابن هارون، وحميد: هو الطويل.
وسيرد بالأرقام (٢٥٤٩٥) و(٢٥٤٩٧) و(٢٥٥٠٥) و(٢٥٧٤١) و(٢٦٢١٥).

(١) لفظ: «أخبرنا» ليس في (م).

(٢-٢) ما بينهما جاء في هامش (ظ٨): سقط من ابن المذهب.

(٣) في (م): السورة، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٣٣٤)، غير أن شيوخ أحمد هنا: هم محمد بن جعفر ويزيد بن هارون، وأبو عبد الرحمن المقرئ عبد الله بن يزيد.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٩٥٦)، والحاكم ٢٦٥/١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه =

٢٥٣٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمِقْدَامَ
ابْنَ شُرَيْحَ بْنَ هَانِيَةَ، يَحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: رَكِبْتُ عَائِشَةَ بَعِيرًا، فَكَانَ^(١) مِنْهُ صُعُوبَةٌ،
فَجَعَلَتْ تُرَدِّدُهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، فَإِنَّهُ لَا
يَكُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنَزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»^(٢).

= بهذا اللفظ، وواقفه الذهبي.

وأخرجه بتمامه ومختصراً إسحاق بن راهويه (١٣٠٠)، ومسلم (٧١٧)
(٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٢/٤، وفي «الكبرى» (٢٤٩٤)، وابن
خزيمة (٥٣٩) و(١٢٣٠) و(١٢٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»
٣٤٥/١، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٩٦) من طرق عن كهمس، به.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٥٥٥) عن الصلت بن دينار، عن عبد الله بن
شقيق، قال: قلت لعائشة: أكان رسول الله يقرب بين السورتين؟ قالت: لا، إلا
المفصل.

وقوله: في صلاة الضحى، قد سلف (٢٤٠٢٥).

وقوله: في الصلاة جالساً، قد سلف نحوه برقم (٢٤٠١٩).

وقوله: في صومه رمضان، إلخ، قد سلف برقم (٢٤٣٣٤).

وقوله: في القرن بين السورتين، سيرد برقم (٢٥٦٨٧) و(٢٥٨٢٩).

وفي باب قراءة السور في ركعة عن ابن مسعود مرفوعاً برقم (٣٦٠٧).

وعن ابن عمر موقوفاً، وقد سلف (٤٦١٠).

قال السندي: قولها: بعدما حطمه الناس، أي: كسروه وأثقلوا عليه، أي:

بعد أن كبر وضعف، فكأنهم كسروه.

يقرأ السور، أي: المتعددة في ركعة واحدة.

(١) في (م): وكان، وفي (ق) و(ظ): فرأت فيه صعوبة، والمثبت من

(٧ظ) و(٨ظ).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٣٨)، إلا=

٢٥٣٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ
مُعَاذَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ
وَاحِدٍ، فَيَبَادِرُنِي وَأَبَادِرُهُ، حَتَّى أَقُولَ: دَعْ لِي، دَعْ لِي^(١).

٢٥٣٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ
الرُّشَكِ، عَنْ مُعَاذَةَ:

أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي
الضُّحَى؟ قَالَ: قَالَتْ: نَعَمْ أَرْبَعًا^(٢)، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ^(٣).

= أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن جعفر.
وأخرجه مسلم (٢٥٩٤) (٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (٤٨١٣) من طريق
محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٧٢٣)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر، وشيخه: هو شعبة.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٣٠ و٢٠٢، وفي «الكبرى» (٢٤١) من
طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٤، والبيهقي في «السنن»
١/١٨٨ من طريقين عن شعبة، به.
(٢) لفظ: «أربعاً» ليس في (م).
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٢٤)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر غندر.
وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٥٣٢) من طريق الإمام
أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧١٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وانظر لزماً أقوا لأهل العلم في صلاة الضحى في «زاد المعاد» ١/٣٤١-٣٦٠.

٢٥٣٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ الرَّشَكِ، عَنْ
مُعَاذَةَ

قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَتْ: إِنَّ الْمَاءَ
لَا يُجْنِبُهُ^(١) شَيْءٌ، قَدْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ
وَاحِدٍ، يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ^(٢).

٢٥٣٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَحَجَّاجٌ، قَالَ:
حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ:

قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبِرِينِي عَمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ مِنَ الْأَوْعِيَةِ؟ قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ^(٣)

(١) فِي (ق) وَ(هـ) وَ(ظ٢) وَ(م): لَا يَنْجِسُهُ، وَالْمَثْبُتُ مِنْ (ظ٧) وَ(ظ٨)
وَهَامِش (ق) وَ(هـ) وَ(ظ٢).

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ. يَزِيدُ الرَّشَكِ: هُوَ ابْنُ أَبِي يَزِيدَ
الضُّبَعِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَغْوِيُّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» (١٥٣٦) مِنْ طَرِيقِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٣٨٣)، وَالْبَغْوِيُّ فِي
«الْجَعْدِيَّاتِ» (١٥٣٦)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» ٢٦/١، وَالْبِيهَقِيُّ
فِي «السَّنَنِ» ١٨٧/١ مِنْ طَرُقٍ عَنِ شُعْبَةَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (٢٥١)، وَابْنُ حِبَانَ (١١٩٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَارِثِ
ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدِ الرَّشَكِ، بِهِ.
وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤٧٢٣).

(٣) وَالْحَتَمِ مِنْ (م)، لَيْسَتْ فِي النُّسْخِ الْخَطِيئَةِ.

والمزفت^(١).

٢٥٣٩١- حدثنا محمد بن جعفر وحجاج. قال: حدثني شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ امرأةً مُسْتَحَاضَةً سَأَلَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ: إِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ عَانِدٌ، وَأُمِرَتْ أَنْ تُؤَخَّرَ الظُّهْرَ وَتُعَجَّلَ العَصْرَ، وَتَغْتَسِلَ غُسْلًا وَاحِدًا، وَتُؤَخَّرَ المَغْرِبَ وَتُعَجَّلَ العِشَاءَ، وَتَغْتَسِلَ لهُمَا غُسْلًا وَاحِدًا، وَتَغْتَسِلَ لصلَاةِ الصُّبْحِ غُسْلًا^(٢). قَالَ ابنُ جعفر: غُسْلًا وَاحِدًا^(٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، حماد - وهو ابن أبي سليمان الأشعري - ثقة إمام مجتهد، حسن الحديث روى له مسلم مقروناً بغيره، وأصحاب السنن، وقد توبع، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٢٨)، وأبو عوانة ٢٩٥/٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٤/٤ من طريقين، عن شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي كذلك ٢٢٤/٤ من طريق روح بن عباد، عن حماد، به. ولفظه: سألت عائشة عن الأوعية التي حرم رسول الله ﷺ، فقالت: القرع، والمزفت، وهي جراز خضر كان يُجاء بها من مصر، مزفتة. وقد سلف برقم (٢٤٨٤٠).

(٢) لفظ: «غسلاً» ليس في (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) حديث ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٨٧٩)، فانظرها لزاماً. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وأخرجه الطيالسي (١٤١٩) - ومن طريقه البيهقي ٣٥٢/١ وأبو داود (٢٩٤) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٢٨) - والدارمي (٧٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٠/١، والبيهقي في «السنن» ٣٥٢/١ من=

٢٥٣٩٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحجاج
قال: حدثني شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، قال: سمعتُ القاسم
يحدث

عن عائشة أنه قال: كان لها ثوبٌ فيه تصاويرٌ ممدوداً^(١) إلى
سَهْوَةٍ، وكان النبي ﷺ يُصَلِّي إليه^(٢)، فقال: «أَخْرِيهِ عَنِّي». قالت: فأخْرَتْهُ، فجعلتهُ وَسَائِدًا^(٣).

=طرق عن شعبة، به. وزاد بعضهم قول شعبة: فقلت لعبد الرحمن: أعن النبي
ﷺ؟ فقال: لا أحدثك عن النبي ﷺ بشيء.

وأخرجه البيهقي ٣٥٢/١ من طريق الحسن بن سهل، عن عاصم، عن
شعبة، عن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً، وقال: هكذا رواه أبو
بكر بن إسحاق الفقيه، عن الحسن بن سهل بن عبد العزيز، وهو غلط من
جهة الحسن.

(١) في (ظ) و(ق) و(م): ممدود.

(٢) في (ظ) و(ق) و(م): إليها، والمثبت من (ظ) و(٨) وهو

الموافق لرواية مسلم وابن خزيمة، وهي من طريق محمد بن جعفر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه مسلم (٢١٠٧) (٩٣)، وابن خزيمة (٨٤٤) من طريق محمد بن

جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٢٣)، وابن راهويه في «مسنده» (٩٧٣) و(٩٧٤)،

ومسلم (٢١٠٧) (٩٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦٧/٢-٦٨-٦٧/٨-٢١٣-٢١٤،

وفي «الكبرى» (٩٧٧٧)، والدارمي (٢٦٦٢)، وأبو عوانة ٧١/٢ و٧٢،

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٤/٤ من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (٢٤٢١٨)، وانظر (٢٤٠٨١).

قال السندي: قوله: ممدود إلى سَهْوَةٍ، بفتح فسكون: بيتٌ صغير منحدر

في الأرض قليلاً.

٢٥٣٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ، يَحْدُثُ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَقِ، فَاشْتَرَطُوا
وَلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّ
الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَأُهِدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمٌ، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ
ﷺ: هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ. فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ
لَنَا هَدِيَّةٌ» وَخُيِّرَتْ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا. قَالَ
شُعْبَةُ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ زَوْجِهَا؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي (١).

٢٥٣٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَحَجَّاجٌ قَالَ:
حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٥٧٨)، ومسلم (١٠٧٥) (١٧٣) و(١٥٠٤) (١٢)،
والنسائي في «المجتبى» ٣٠٠/٧، وفي «الكبرى» (٦٢٣٩) و(٦٤٠٥)، والبيهقي
٣٣٨/١٠ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٧)، ومسلم (١٥٠٤) (١٢)، والنسائي في
«المجتبى» ١٦٥-١٦٦/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٤٨)، والبيهقي ٢٢٠/٧ من
طريقين، عن شعبة، به.

وجاء عند الطيالسي: فقال: ما أدري أحر هو أم عبد، قال شعبة:
فقلت لسماك بن حرب: إني أتقي أن أسأله عن الإسناد، فسله أنت، فقال:
وكان في خلقه، فقال له سماك بعدما حدث: أحدثك هذا أبوك عن عائشة؟
فقال عبد الرحمن: نعم، فلما خرج قال لي سماك: يا شعبة، استوثقت لك منه.
قلنا: قد ثبت أنه عبد، انظر الرواية السالفة برقم (٢٤١٥٠).

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

عن عائشة أنها قالت: كنتُ أَعْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحدٍ من الجَنَابَةِ^(١).

٢٥٣٩٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، عن سعيد، عن أبي معشر

عن إبراهيم النَّخَعِي، أنَّه كان يَدْخُلُ على عائشة، قال: قلتُ: وكيف كان يَدْخُلُ عليها؟ قال: كان يَخْرُجُ مع خاله الأسود. قال: وكان بينه وبين عائشة إخاءٌ ووُدٌّ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وعبد الرحمن بن القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٦)، وإسحاق بن راهويه (٩٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٨-١٢٩ و٢٠١، وفي «الكبرى» (٢٣٧)، وابن حبان (١٢٦٢) و(١٢٦٤)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٢١، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٨ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٤٢١)، وابن راهويه (٩٦١)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٤٨٢) من طريقين عن القاسم، به. وسيرد برقم (٢٥٥٩٣).

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

(٢) أثر صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد، وهو ابن أبي عروبة، بعد اختلاطه - قد توبع، وبقيّة رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو معشر: هو زياد بن كليب.

وأخرجه ابن سعد ٦/٢٧١ عن عبد الوهّاب بن عطاء، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٣٤، وابن حبان في «الثقات» ٩/٤ من طريق خالد بن

٢٥٣٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمَّتِهِ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ - أَوْ لَمْ يُصَلِّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ - أَقُولُ: يقرأُ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ؟^(١).

٢٥٣٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمُزَفَّتِ^(٢).

= الحارث، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد، وهما ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط، وكان عبد الوهَّاب عالماً به.

وقد أنكر علي ابن المدني لقاء إبراهيم لعائشة، فقال في «علله» ص ٦٥: إبراهيم النخعي لم يلتق أحداً من أصحاب النبي ﷺ. قيل له: فعائشة؟ قال: هذا لم يروه غير سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، وهو ضعيف.

قلنا: وقد قال بدخوله عليها ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة. انظر «المراسيل» لابن أبي حاتم: ص ٩-١٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٨٧) سنداً ومتناً.

قال السندي: قولها: أو لم يصل إلا ركعتين، أي: لم يصل من التطوع إلا سنة الفجر.

(٢) إسناده صحيح على خطأ في اسم أحد رواته، فقد وهم شعبة في اسم خالد بن علقمة، فسماه هنا مالك بن عرفطة، وقد نبه على هذا الوهم الإمام =

٢٥٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي
وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ الْوَجَعَ عَلَى أَحَدٍ أَشَدَّ مِنْهُ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

١٧٣/٦

= أحمد كما في الرواية (٢٦٠٧٢)، وأبو داود، وأبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في
«العلل» ٣٣-٣٤/٢، وخالد بن علقمة روى له أصحاب السنن خلا الترمذي،
وهو ثقة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد خير: وهو ابن يزيد
الكوفي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة كذلك.
وأخرجه الطيالسي (١٥٣٨)، وإسحاق بن راهويه (١٢٢٩) و(١٢٤٩) من
طريق النضر بن شميل، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد رواه أبو عوانة عن شعبة، فأخطأ فيه كذلك فيما أخرجه الخطيب في
«موضح أوهام الجمع والتفريق» ٦١/٢.

ثم رجع إلى الصواب فيما أخرجه عنه الخطيب في «تاريخه» ٤٠٠/٧،
فقال: عن شعبة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، به.

قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢٩/٢: كان شعبة يخطئ في
اسم خالد بن علقمة، وكان أبو عوانة يقول: خالد بن علقمة، فقال شعبة: لم
يكن بخالد بن علقمة، وإنما كان مالك بن عرفطة، فلقنه الخطأ وترك
الصواب. قلنا: ثم رجع أبو عوانة إلى الصواب، وقد نبه على ذلك الحافظ في
«التقريب» في ترجمة خالد.

وسياتي برقم (٢٦٠٧٢)، وقد سلف برقم (٢٤٠٢٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران، وأبو

وائِل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٠) (٠٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٤٦)، ومسلم (٢٥٧٠)، من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٥٣٦)، ومن طريقه الترمذي (٢٣٩٧)، وابن حبان =

٢٥٣٩٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن سليمان، قال: سمعت خيثمة يحدث عن أبي عطية، قال:

قلنا لعائشة: إن فينا رجُلين من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ أحدهما يُعَجِّلُ الإفطار ويؤخِّرُ السَّحور، والآخر يؤخِّرُ الإفطار ويُعَجِّلُ السَّحور. قال: فقالت عائشة: أيُّهما الذي يُعَجِّلُ الإفطار ويؤخِّرُ السَّحور؟ قال: فقلتُ: هو عبد الله، فقالت: كذا كان يصنعُ رسولُ الله ﷺ^(١).

٢٥٤٠٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن سُلَيْمان، عن عُمارة بن عُمَيْر، عن عَمَّتِه

عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ، مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ»^(٢).

٢٥٤٠١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا الضُّحَى، يحدث عن مسروق

= (٢٩١٨) من طريق أبي عامر العقدي، كلاهما عن شُعبة، عن الأعمش، قال: سمعت أبا وائل يقول: قالت عائشة، فذكره. لم يُذكر مسروق في الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٠) (٤٤)، وأبو يعلى (٤٥٣٦) من طريق جرير، عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (٢٥٤٨١).

(١) هو مكرر (٢٤٢١٣).

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد تقدم الكلام عليه في الرواية السالفة

برقم (٢٤٠٣٢).

عن عائشة أنها قالت: قد خَيْرَ رسولَ الله ﷺ نساءه، أفكان
طلاقاً؟^(١)!

٢٥٤٠٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان،
عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة أنها قالت: لقد رأيتُ وبيصَ الطَّيِّبِ في رأسِ^(٢)
رسولِ الله ﷺ وهو مُحْرَمٌ^(٣).

٢٥٤٠٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن
إبراهيم، عن الأسود

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش،
وأبو الضُّحَى: هو مسلم بن صُبَيْح، ومسروق: هو ابن الأجدع.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥٦/٦، و«الكبرى» (٥٣١٣) من طريق
محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٠٣)، وابن راهويه (١٤٥٤)، والنسائي في «المجتبى»
١٦١/٦، و«الكبرى» (٥٦٣٧)، وابن حبان (٤٢٦٧)، من طرق عن شعبة، به.
وسلف من طريق أبي معاوية عن الأعمش برقم (٢٤١٨١).
وقولها: أفكان طلاقاً؟ قال السندي في حاشيته على النسائي: أي: فالتخيير
ليس بطلاق إذا اختارت الزوج.

(٢) في (ق): في مفرق.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش،
وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعِي، والأسود: هو ابن يزيد النَّخَعِي.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٤٠/٥، وفي «الكبرى» (٣٦٧٨)، من
طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٧٨١).

ومن وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

عن عائشة، قالت: إن رسول الله ﷺ قال: «ما من مسلم يشاك شوكة، فما فوقها، إلا رفعه الله بها درجة، وحطَّ عنه بها خطيئة»^(١).

٢٥٤٠٤ - حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان. وعبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان المعنى، عن الأعمش، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، أنها قالت: إن رسول الله ﷺ قال لها: «ناوليني الحُمرة» قالت: فقلتُ: إني حائضٌ، فقال: «إنها ليست في يدك». فناولته^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٣٨٠) عن شعبة، عن الأعمش ومنصور، بهذا الإسناد.

وسياطي برقم (٢٥٤٢٩) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عمرو ابن مرة، عن أبي وائل، عن عائشة، به. وسلف برقم (٢٤١٥٦). وانظر (٢٤١١٤).

(٢) إسناده صحيحان على شرط مسلم. فقد رواه شعبة وسفيان، كلاهما عن الأعمش، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. وثابت ابن عبيد، من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وأخرجه ابن حبان (١٣٥٨) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٦٩٥) عن عفان، عن شعبة، عن الأعمش، به. وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢٥٨)، ومن طريقه أخرجه ابن =

٢٥٤٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ
عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ
وَاحِدٍ^(١).

٢٥٤٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ، يَحْدُثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ
عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ ذَكَرَ رَجُلٌ عِنْدَهُ -
فَقَالَ: «بَسَّسَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو الْعَشِيرَةِ» ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ
بِوَجْهِهِ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّ لَهُ عِنْدَهُ مَنزَلَةً. قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: حَتَّى
كَأَنَّ لَهُ عِنْدَهُ مَنزَلَةً^(٢).^(٣)

= الجارود في «المنتقى» (١٠٢).

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٤) و(٧٨٣)، وابن حبان (١٣٥٧)،
والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٠) من طرق عن سفيان، به.
وقد سلف برقم (٢٤١٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٥٣) سنداً
ومتناً.

(٢) قوله: قال شعبة... إلى آخر كلامه، ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناده اختلف فيه على أبي الأحوص: فرواه
محمد بن جعفر، عن شعبة، عن إبراهيم بن ميمون، عن أبي الأحوص،
فقال: عن عروة بن المغيرة بن شعبة. ورواه عبد الصمد بن عبد الوارث، كما
في الرواية (٢٤٥٠٥)، بهذا الإسناد إلى أبي الأحوص، فقال: عن مسروق.
ورواه الطيالسي (١٤٠٦) عن شعبة، بهذا الإسناد إلى أبي الأحوص، فقال:
عن مسروق، أو عن عروة بن أبي الجعد.

٢٥٤٠٧- حدثنا محمد بن جعفر وحجاج، قالوا: حدثنا شعبة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي المليح - قال حجاج: عن رجل - قال:

دخل نسوة من أهل الشام على عائشة، فقالت: أنتن اللاتي تدخلن الحمّامات، قال رسول الله ﷺ: «ما من امرأة وضعت ثيابها في غير بيتها إلا هتكت سترًا بينها وبين الله عز وجل». قال حجاج: إلا هتكت سترها^(١).

٢٥٤٠٨- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي المليح عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر معناه^(٢).

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١٠٤/٢ من طريق محمد ابن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر (٢٤١٠٦).

(١) إسناده صحيح. أبو المليح: هو ابن أسامة الهذلي ثقة من رجال الشيخين، وقد أبهمه الحجاج بن محمد المصيصي في روايته عن شعبة، فقال: عن رجل، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وأخرجه أبو داود (٤٠١٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥١٨) - ومن طريقه الترمذي (٢٨٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٣٠٨/٧ - والحاكم ٢٨٨/٤ - ٢٨٩ من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما (الطيالسي وآدم) عن شعبة، عن منصور، عن سالم، عن أبي المليح، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وقد سلف برقم (٢٤١٤٠).

(٢) صحيح وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن =

٢٥٤٠٩- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عطاء بن السائب، قال: سمعت أبا سلمة، قال:

دخلت على عائشة، فسألتها عن غسل رسول الله ﷺ من الجنابة؟ قالت: كان يؤتى بإنائه فيغسل يديه ثلاثاً، ثم يصب من الإناء على فرجه فيغسله، ثم يفرغ بيده اليمنى على اليسرى فيغسلها، ثم يمضمض^(١) ويستنشق، ثم يفرغ على رأسه ثلاثاً، ثم يغسل سائر جسده^(٢).

١٧٤/٦

٢٥٤١٠- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يأمر إحدانا إذا كانت حائضاً^(٣)، فتترز، ثم يضاجعها. قال هذا بالمبارك، ثم يباشرها^(٤).

=همام الصنعاني، وشيخه: هو سفيان الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١١٣٢)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ٢٨٨/٤، وسكت عنه، وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم! وأخرجه ابن ماجه (٣٧٥٠)، والبيهقي في «الشعب» (٧٧٧١) من طريقين عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٤٠).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) و(ق): يتمضمض.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥١٠٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا محمد بن جعفر.

(٣) في (م): إذا حاضت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦٤٩/٢ من طريق محمد بن جعفر، بهذا=

٢٥٤١١- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن منصور،
عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنتُ أَقْتَلُ قَلَانِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
غَنَمًا، ثُمَّ لَا يَحْرُمُ مِنْهُ شَيْءٌ^(١).

=الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٧٥)، وأبو داود (٢٦٨)، والنسائي في «الكبرى»
(٩١١٩)، وأبو عوانة ٣٠٨/١-٣٠٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»
٣٦/٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦٦/٣ من طرق عن شعبة، به.
وقد رواه عن شعبة حجاجُ بنُ نصير، فأخطأ في إسناده، فجعل المَبَارَكَ
-وهو اسمُ موضعٍ فوق واسط- اسمَ راوٍ، وأسقط منصور من الإسناد، وذلك
فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦٤٩/٢ عن ابن صاعد، عن محمد بن
إشكاب -في المطبوع بالسین المهملة، وهو خطأ- عن حجاج بن نصير، حدثنا
شعبة، عن المبارك، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، فذكر الحديث.
قال ابن عدي: قال لنا ابن صاعد: قلت لابن إشكاب: مَنْ مباركُ هَذَا؟ فقال:
لا أدري. قال لنا ابن صاعد: وإنما قال له شعبة: حدثنا منصور بالمبارك
-الموضع الذي يقرب من واسط- فلحق عنه المبارك، فجعل اسم الموضع
اسم رجل، وأسقط منصور من الإسناد لما طال عليه، وفي حديث غندر بيان
ذلك.

قلنا: وحجاج بن نصير ضعيف جداً، كان يلحق، ويدخل في حديثه ما
ليس منه. وهذا الحديث منها.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٥٢٧٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٠٣)، غير أن

شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر، وشيخه: هو شعبة.

وأخرجه الطيالسي (١٣٧٧) -ومن طريقه أبو القاسم البغوي في

«الجدديات» (٨٧٧)- والنسائي في «المجتبى» ١٧٣/٥، وفي «الكبرى» =

٢٥٤١٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج: أخبرنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنتُ أكونُ بين يدي رسولِ الله ﷺ وهو يُصَلِّي، فإذا أردتُ أن أقومَ، كرهتُ أن أمرَّ بين يديه، فأنسلتُ انسلالاً^(٢).

٢٥٤١٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، قال:

سألتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كانت ديمةً^(١).

= (٣٧٦٦) من طريق خالد كلاهما (الطيالسي وخالد) عن شعبة، بهذا الإسناد، إلا أن الطيالسي قرن بالأعمش منصوراً. ولم يذكر النسائي قوله: «ثم لا يحرم منه شيء».

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الطيالسي (١٣٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦٥/٢-٦٦، وفي «الكبرى» (٨٣١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٦٢/١ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٥٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف برقم (٢٤١٦٢).

وقولها: كانت ديمة. الديمة في الأصل المطر الدائم في سكون، =

٢٥٤١٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج قال: أخبرنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يُباشِر^(٢) وهو صائم^(٣).

٢٥٤١٥- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة

قالت أم سلمة لعائشة: إنه يدخل عليك الغلام الأيفع الذي ما أحب أن يدخل عليّ. فقالت عائشة: أما لك في رسول الله ﷺ أسوء حسنة؟ قالت: إن امرأة أبي حذيفة قالت: يا رسول الله، إن سالماً يدخل عليّ وهو رجل، وفي نفس أبي

= قال أبو تمام:

ديمة سَمَحَةُ القِيَادِ سَكُوبُ مستغيثٌ بها الثرى المكروبُ
لو سَعَتْ بُقْعَةٌ لإِعْظَامِ نُصْحِي لَسَعَى نَحْوَهَا المَكَانُ الجَدِيبُ

شبهت صلته في المداومة عليها مع الاقتصاد بديمة المطر. وأصل الكلمة: دومة بالواو، فانقلبت ياءً للكسر، ومثلها: ميزان وميقات.

(٢) في (٧) و(٢) و(هـ) وهامش (ق): يباشرها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، حجاج: هو ابن محمد

المصيصي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه مسلم (١١٠٦) (٦٧) - ومن طريقه ابن حزم في «المحلى»

٢٠٦/٦ - من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٣٠)، وذكرنا الاختلاف فيه على منصور بن المعتمر

وعلى إبراهيم النخعي، ويرقم (٢٤١١٠).

عليك»^(١).

٢٥٤١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحَبِيلَ

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كَانَتْ إِحْدَانَا حَائِضًا أَنْ تَتَزَرَّ، ثُمَّ تَدْخُلَ مَعَهُ فِي لِحَافِهِ^(٢).

٢٥٤١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا، وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَلَا صَخْبَابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ مِثْلَهَا، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ^(٣).^(٤)

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٥٣) (٢٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه أيضاً بنحوه (١٤٥٣) (٣٠)، والنسائي في «المجتبى» ١٠٤/٦، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٦٥) من طريق بُكَيْرٍ: وهو ابن عبد الله بن الأشج - عن حميد بن نافع، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٢٤١٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٠٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٣١٤/١ من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف بنحوه برقم (٢٤٨٢٤).

(٣) في (٧) و(٨): يغفر أو يصفح.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي عبد الله

الجدلي - واسمه عبد، وقيل: عبد الرحمن بن عبد - فقد روى له أصحاب =

٢٥٤١٨- حدثنا محمد بن جعفر وبهز، قالا: حدثنا شعبة. قال بهز: حدثنا أشعث بن سُلَيْم، أنه سمع أباه يحدث. وقال محمد بن جعفر: عن الأشعث بن سُلَيْم، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها وعندها رجلٌ، فكأنَّه

= السنن خلا ابن ماجه، وهو ثقة. أبو إسحاق: هو السَّيِّعي. وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٤٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٦٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٢٠)، والترمذي في «السنن» (٢٠١٦)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٥٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣١٥/١، وفي «شعب الإيمان» (٨٢٩٧)، وفي «السنن» ٤٥/٧، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٨٢٩) من طرق عن شعبة، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرج ابن سعد ٣٦٣/١، وإسحاق (١٦١٠) و(١٦١١)، والحاكم ٦١٤/٢ من طريق العيزار بن حُرَيْث، قال: قالت عائشة: إن رسول الله ﷺ مكتوب في الإنجيل: لا فِظَّ ولا غليظ، ولا صَخَاب في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة مثلها، ولكن يعفو ويصفح. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وسيرد برقمي (٢٥٩٩٠) و(٢٦٠٩١).

وقولها: لم يكن فاحشاً ولا مُتَفَحِّشاً، له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، عند البخاري (٦٠٢٩)، ومسلم (٢٣٢١)، وسلف برقم (٦٥٠٤)، وانظر تمة شواهد هناك.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عند البخاري (٢١٢٥)، ولفظه: ... ليس بفظ ولا غليظ، ولا سخاب في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر.

غضبَ، فقال: إنه أخي، قال: «انظُرْنَ ما إخوانُكُنَّ، فإنَّما الرِّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ»^(١).

٢٥٤١٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الأشعث بن سُلَيْمٍ، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة أن يهوديةً دخلتَ عليها، فذكرتَ عذابَ القبر، فقالت لها: أعاذكُ اللهُ من عذابِ القبر. فسألتُ عائشةَ رسولَ اللهِ ﷺ عن عذابِ القبر، فقال: «نَعَمْ، عَذَابُ القَبْرِ حَقٌّ». قالت عائشة: فما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يصلي صلاةً بعدُ إلا تعوَّذَ من عذابِ القبر^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٣٢) سنداً ومتناً، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن محمد بن جعفر أيضاً.

وأخرجه مسلم (١٤٥٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأشعث بن سُلَيْمٍ: هو ابن الأسود

ابن حنظلة، ويقال له: أشعث بن أبي الشعثاء، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧٤)، والنسائي في «المجتبى»

٥٦/٣، وفي «الكبرى» (١٢٣١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤١١)، وابن راهويه (١٤٧٦)، والبخاري (١٣٧٢)،

والبيهقي في «الاعتقاد والهداية» ص ١٤٩، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٧٥) و(١٧٦)

من طرق عن شعبة، به. قال البخاري عقبه: زاد غندر: عذاب القبر حق.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٣٤٦)، ومسلم (٥٨٦) (١٢٦)، والآجري في

«الشرعية» ص ٣٥٩، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٧٣) من طريق أبي

الأحوص، عن أشعث، به. وسقط من مطبوع الآجري: عن أبيه، من الإسناد.

وسلف من طريق شقيق بن سلمة، عن مسروق، برقم (٢٤١٧٨).

وانظر (٢٤٣٠١).

٢٥٤٢٠- حدثنا محمد بن جعفر وبهز وحجاج، قالوا: حدثنا شعبة
- قال حجاج وبهز: أخبرني شعبة- عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن
مجاهد- قال بهز: ابن وزدان، وقال حجاج: مجاهد بن وزدان من أهل
المدينة، وأثنوا عليه خيراً - عن عروة بن الرُّبَيْرِ

١٧٥/٦ عن عائشة، قالت: تُوِّفِيَ مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمِيرَاثِهِ، فَقَالَ: «هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ قَرْيَتِهِ؟» قَالَ
بَهْزٌ: قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْطُوهُ إِيَّاهُ»^(١).

٢٥٤٢١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن محمد
ابن المنتشر، عن أبيه

أنه سأل ابن عمر عن الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ عِنْدَ إِحْرَامِهِ، فَقَالَ: لِأَنَّ

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٥٠٥٤) غير أن شيخو أحمد هنا: هم
محمد بن جعفر وبهز بن أسد العمي، وحجاج بن محمد المصيبي الأعور،
وشيخهم هو شعبة.

وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٩١٧) من طريق
محمد بن جعفر، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٩٢) من طريق حجاج، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٦٥)، وإسحاق (٨٥٣)، وأبو داود (٢٩٠٢)،
والنسائي في «الكبرى» (٦٣٩١)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٣/٦، والبغوي في
«شرح السنة» (٢٢٣٠) من طرق عن شعبة، به. قال أبو داود: وحديث سفيان
أتم. يعني السالف برقم (٢٥٠٥٤).

قال السندي: قوله: «ها هنا أحد من أهل قريته» لعله أعطاه، إما لأن المال
له ﷺ بالولاء، فأراد به التصديق على من له اختصاص بالمولى، أو لأن المال
لبيت المال، إن قلنا: إنه ﷺ لا يرث، كما أنه لا يرث، فاختر به بعض
المستحقين ممن كان له اختصاص بالمولى، والله تعالى أعلم.

أَطْلِي بِقَطْرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَهُ. قال: فسألَ أبي عائشة،
وأخبرها بقولِ ابنِ عمر، فقالت: يرحمُ اللهُ أبا عبد الرحمن،
كنتُ أطيِّبُ رسولَ اللهِ ﷺ، ثم يطوفُ على نساءه، ثم يُصبِحُ
مُحْرِمًا يَنْتَضِحُ^(١) طيباً^(٢).

٢٥٤٢٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن خالد، عن
عبد الله بن شقيق، قال:

(١) في (٨) يتنضح، وعند البخاري ومسلم: ينضح. قال ابن الأثير في
«النهاية»: قيل: هو بالخاء المعجمة فيما ثخن، كالطيب، وبالمهملة فيما رق،
كالماء، وقيل: هما سواء، وقيل: بالعكس.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٢٦٧)، ومسلم (١١٩٢) (٤٨)،
والنسائي في «المجتبى» ٢٠٩/١ و١٤١/٥، و«الكبرى» (٣٦٨٤)، وابن خزيمة
(٢٥٨٨)، وابن عبد البرّ في «التمهيد» ٣٠٨/١٩، من طرق عن شعبة، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢١٦)، وابن راهويه (١٦٢٧) و(١٦٢٨)، والبخاري
(٢٧٠)، ومسلم (١١٩٢) (٤٧) و(٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢٠٣/١
و١٤١/٥، و«الكبرى» (٣٦٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٢/٢،
والطبراني في «الأوسط» (٢٣٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٢٨/٧، والبيهقي في
«السنن» ٣٥/٥، و«معرفة السنن والآثار» (٩٤٩٠)، وابن عبد البر في «التمهيد»
٣٠٨/١٩، من طرق عن إبراهيم، به.
وسلف برقم (٢٤١٠٥).

قال السندي: قوله: أطلّي، بتشديد الطاء، افتعال: من: طليتُه بُنُورَة: إذا
لطحته به، أي: أن أصير مطلقاً، وقال ذلك لعدم علمه الجَلِّ.

سألت عائشة: أكان رسول الله ﷺ يصوم الأيام المعلومة من الشهر؟ فقالت: نعم^(١).

٢٥٤٢٣- حدثنا محمد بن جعفر وحجاج، قالوا: حدثنا شعبة، عن أبي عمران، عن طلحة - قال ابن جعفر: ابن عبد الله -

عن عائشة أنها سألت النبي ﷺ، فقالت: إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال: «أقربهما»^(٢) منك باباً^(٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن شقيق، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد». خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه الطيالسي (١٥٥٦)، وابن راهويه (١٣٠٩) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد.

وانظر (٢٥١٢٧).

قال السندي: قوله: الأيام المعلومة، لعلها أيام البيض.

(٢) رواية البخاري: إلى أقربهما، وكذلك سيأتي (٢٥٥٣٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة بن عبد الله: وهو ابن عبد الله بن عثمان التيمي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وأبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٥٩٥)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «المسند» (١٠)، وفي «الزهد» (٧٢٠)، والطيالسي (١٥٢٩)، وإسحاق بن راهويه (١٣٦٧)، والبخاري في «صحيحه» (٢٢٥٩) و(٦٠٢٠)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٧)، والحسين المروزي في زوائده على «البر والصلة» لابن المبارك (٢٥٩)، وابن أبي الدنيا في «مكارم»

٢٥٤٢٤- حدثنا روح، قال: حدثنا شعبة، عن أبي عمران، عن طلحة
رجلٍ من قُرَيْشٍ من بني تَيْمٍ بنِ مُرَّةٍ

= «الأخلاق» (٣٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٩٧)، والبيهقي في
«السنن» ٢٧٥/٦ و٢٨/٧، والخطيب في «تاريخه» ٢٧٥/٧ من طرق عن
شعبة، به.

وأخرجه أبو داود (٥١٥٥) من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران
الجوني، به.

ورواه جعفر بن سليمان الضُّبَعِيُّ عن أبي عمران، فاختلف عليه فيه:
فأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٨/٦ من طريق عبد الرزاق، عن جعفر
ابن سليمان، عن أبي عمران، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عائشة،
به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٩٩) من طريق خالد بن
أبي يزيد، والحاكم ١٦٧/٤ من طريق أبي الربيع الزهراني، كلاهما عن جعفر
ابن سليمان، عن أبي عمران، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة، به. قال
الحاكم: هكذا يرويه جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني، والصحيح
رواية شعبة عن أبي عمران الجوني، عن طلحة بن عبد الله رجل من بني
تيم الله، عن عائشة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٩٣) من طريق عوبد بن أبي عمران
الجوني، عن أبيه، عن عبد الله بن الصامت، عن عائشة، به. عوبد بن أبي
عمران ضعيف، قال البخاري: منكر الحديث.

وأخرجه بنحوه الحسين المروزي في زوائده على «البر والصلة» لابن
المبارك (٢٤٤)، والخراطي في «مكارم الأخلاق» ص ٣٩ من طريق جعفر
العبدى، عن عائشة، به.

وسياتي بالأرقام (٢٥٤٢٤) و(٢٥٥٣٦) و(٢٥٦١٥) و(٢٦٠٢٦).
قال السندي: قولها: فإلى أيهما أهدي، من الإهداء بمعنى إرسال الهدية،
والمراد أيهما أقدم في الإهداء وأرجحه في ذلك.

عن عائشة، أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(١).

٢٥٤٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ. قَالَ رَوْحٌ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ. عَنْ ذَكَوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ

عن عائشة أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِ مَضِينٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ غَضْبَانٌ، فَقُلْتُ: مَنْ أَعْضَبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ. فَقَالَ: «وَمَا شَعَرْتِ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ، فَأَرَاهُمْ^(٢) يَتَرَدَّدُونَ» - قَالَ الْحَكَمُ: «كَأَنَّهُمْ» أَحْسِبُ- «لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، مَا سُقْتُ الْهَدْيَ مَعِيَ حَتَّى أَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أُحِلَّ كَمَا أَحَلُّوا». قَالَ رَوْحٌ: يَتَرَدَّدُونَ فِيهِ، قَالَ: كَأَنَّهُمْ هَابُوا، أَحْسِبُ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (٢٥٤٢٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هذا الإسناد هو رَوْحٌ: وهو ابن عبادة. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٩٧) من طريق رَوْحِ بْنِ عَبَادَةَ، بهذا الإسناد.

(٢) في (ق): فإذا هم. قلنا: وهو الموافق لرواية مسلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الْحَكَمُ: هو ابنُ عْتَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: هو ابنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. وأخرجه مسلم (١٢١١) (١٣٠)، وابن خزيمة (٢٦٠٦) من طريق محمد ابن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٩/٥ من طريق رَوْحٍ، به.

وأخرجه الطيالسي (١٥٤٠)، وابن راهويه (١٠٩٩)، ومسلم (١٢١١)

(١٣١)، وابن حبان (٣٩٤١) من طرق عن شعبة، به.

٢٥٤٢٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن الحَكَمِ، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة: أنها أرادت أن تشتري بريرة للعِثْقِ، فأراد موالها أن يشتروا ولاءها، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «اشترِها، فإنما^(١) الولاء لمن أعتق». وخيرها من زوجها، وكان زوجها حراً، وأتى النبي ﷺ بلحم، فقيل: هذا ما تصدق به على بريرة، فقال: «هو لها صدقة ولنا هدية»^(٢).

= وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤٢٣٨).

وانظر (٢٤٨٧٦).

(١) في (م): إنما.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة، وإبراهيم:

هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مختصراً مسلم (١٠٧٥) (١٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٠٠)

من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٣٨١)، وإسحاق (١٥٤٠)،

والبخاري (١٥٤٠) و(٥٢٨٤) و(٦٧١٧) و(٦٧٥١)، ومسلم (١٠٧٥) (١٧١)،

والنسائي في «المجتبى» ١٠٧/٥-١٠٨ و١٦٣/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٤٣)،

والدارمي (٢٢٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٨٥/١١ و(٤٣٩٧)،

وفي «شرح معاني الآثار» ٤٣/٤، والخطابي في «معالم السنن» ٦٧/٤،

والبيهقي ٢٢٣/٧ و٢٢٤ و٣٣٨/١٠ من طرق عن شعبة، به. وعند البخاري

(٦٧٥١)، قال: قال الحكم: وكان زوجها حراً، وقول الحكم مرسل، وقال

ابن عباس: رأيتُه عبداً.

قال الحافظ في «الفتح» ٤٠/١٢: ولم يقل ذلك الحكم من قبل

نفسه.

٢٥٤٢٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، قال:
سمعتُ إبراهيم يحدث عن الأسود

عن عائشة، أنها قالت: كأنما أنظرُ إلى وَيِصِ الطَّيِّبِ في
مَفْرَقِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ^(١).

٢٥٤٢٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن
إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، أنها قالت: لَمَّا أَرَادَ رسولُ الله ﷺ أَنْ يَنْفِرَ رَأَى
صَفِيَّةَ عَلَى بَابِ حَبَائِهَا كَثِيَّةً أَوْ حَزِينَةً وَحَاضَتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: «أَعْقَرَى أَوْ حَلَقَى، إِنَّكَ لِحَابِسَتُنَا، أَكُنْتَ أَفْضَتِ يَوْمَ
التَّحْرِيرِ؟» فقالت^(٢): نَعَمْ. قال: «فانفري إذا»^(٣).

= قلنا: قد بينا في الرواية (٢٤١٥٠) أنه من قول الأسود، فانظرها لزماً.
وقد سلف برقم (٢٥٣٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحَكَم: هو ابن عتيبة، وإبراهيم:
هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (١١٩٠) (٤٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (١٣٨٥)، وابن راهويه (١٥٣٥)، والبخاري (٢٧١)
و(٥٩١٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٣٩/٥-١٤٠، وفي «الكبرى» (٣٦٧٧)،
والبغوي في «الجعديات» (١٨٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»
١٢٩/٢، والبيهقي في «السنن» ٣٤/٥، من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (٢٤١٠٧).

ومن وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

(٢) في (م): قالت.

= (٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة.

٢٥٤٢٩- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا وائل يُحدِّث

عن عائشة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما من مُسلمٍ يُشاكُ شوكةَ فما فوقها، إلا رَفَعَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بها درَجَةً، أو حَطَّ عَنْهُ بِهَا»^(١) خَطِيئَةٌ»^(٢).

٢٥٤٣٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاجُ قال: أخبرني شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله. قال حجاج: ابن عوف. وحدثناه يعقوب، عن أبيه قال: ابن عبد الله بن عثمان

١٧٦/٦

عن عائشة أنها قالت: أهوى إليَّ رسولُ الله ﷺ لِيُقَبِّلَنِي،

= وأخرجه مسلم (١٢١١) (٣٨٦) ٢/٩٦٥، والنسائي في «الكبرى» (٤١٩٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣٢٩) و(٦١٥٧)، ومسلم (١٢١١) (٣٨٦) ٢/٩٦٥، والدارمي (١٩١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٣٣-٢٣٤، والبيهقي في «السنن» ٥/١٦٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه إسحاق بن راهويه (١٥٢٨) من طريق الحسن بن الحر، عن الحكم، به.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٩٠٦).

قال السندي: قوله: «أعقرى» أي: أنت عقرى.

(١) في (م): بها عنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن

سلمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٣١-٢٣٢، وابن حبان (٢٩٠٦) من طريق

عثمان بن أبي شيبة، كلاهما عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وسلف برقمي (٢٤١١٤) و(٢٤١٥٦).

فقلت: إني صائمة. قال: «وأنا صائمٌ» فقبلني، قال حجاج: قال شعبة: وقالت: إني صائمة، وقال: «إني صائمٌ». فقبلني^(١)، قال حجاج: قال شعبة: قال لي سعد: طلحة عمُّ أبي سعد^(٢).

(١) قوله: قال حجاج: قال شعبة: وقالت إني صائمة، وقال: إني صائمٌ، فقبلني، ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة بن عبد الله، وإن اختلفوا في تعيينه، فقال حجاج (وهو ابنُ محمد المصيصي): ابن عبد الله بن عوف، وقال غيره: ابن عبد الله بن عثمان التيمي، فلا يضر، لأنه انتقل من ثقة إلى ثقة، وكلاهما من رجال البخاري، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. ولم ينه الحافظ في «أطراف المسند» ٥٧/٩ على أن حجاجاً قال: ابن عوف، بل أدرج رواية حجاج المصيصي في حديث طلحة بن عبد الله بن عثمان التيمي. وأخرجه أبو يعلى (٤٥٣٢) من طريق النضر بن شميل، وابن خزيمة (٢٠٠٤) من طريق ابن أبي عدي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٢/٢، من طريق وهب بن جرير، ثلاثهم عن شعبة، بهذا الإسناد، وسموا طلحة: ابن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن معمر التيمي، لكن نسبوه إلى جده، فقالوا: طلحة بن عبيد الله.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٣٠٩) - ومن طريقه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٢٧٩/٦ - والبيهقي أيضاً في «السنن» ٢٣٣/٤، من طريق إبراهيم بن حمزة، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة طلحة بن عبد الله ابن عثمان) من طريق أبي معمر الهذلي، عن إبراهيم بن سعد، به، وقالوا: طلحة بن عبد الله بن عثمان التيمي.

وأخرجه الطيالسي (١٥٢٣) عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، فقال: عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عائشة، به.

٢٥٤٣١- حدثنا محمد بن جعفر وبهز، قالا: حدثنا شُعْبَةُ. قال بهز: أخبرني سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ

يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ». قَالَ بِهِزٌ: «مَا دُووم عَلَيْهِ» وَقَالَ: «اكَفُّوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ»^(١).

= وطريق حجاج المصيصي سيكر برقم (٢٦٣٢٢)، وحديث يعقوب سيكر برقم (٢٦٣٢٠).

وسلف برقم (٢٤١١٠) و(٢٥٠٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وسعد ابن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه مسلم (٧٨٢) (٢١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد بن حميد (١٥١٥)، وإسحاق (١٠٥٧)، والبخاري (٦٤٦٥)، وأبو يعلى (٤٥٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٤٨٥/٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٤٧٩)، عن شعبة، به، بلفظ: سئلت عائشة: أي العمل كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ فقالت: أدومه. وقد تصحف: «سئلت» في المطبوع إلى: «سألت»!

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٨٢٦) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن سعد بن إبراهيم، به مختصراً.

وأخرجه ابن سعد ٣٨٤/١ من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، قال: ما مات رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صلواته وهو قاعد، وكان يقول: أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل.

وسيرد برقمي (٢٥٤٧٣) و(٢٥٤٧٤).

وانظر (٢٤١٢٤) و(٢٤٢٤٥) و(٢٤٩٦٧).

٢٥٤٣٢- حدثنا بهزُّ وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبة. قال بهزُّ: أخبرني سعد بن إبراهيم، قال: سمعتُ عروةَ بنَ الزبير يحدث

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي وأنا بينه وبين القبلة. قال ابن جعفر: قال سعد: وأحسبه قد قال: وهي حائض^(١).

٢٥٤٣٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحجاج، قال: أخبرنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم. وروح، قال^(٢): حدثنا شعبة، عن^(٣) سعد، قال: سمعتُ عروةَ بنَ الزبير، يحدث

عن عائشة، أنها قالت: كنت أسمعُ أنه لن يموتَ نبيُّ حتى يخيرَ بين الدنيا والآخرة، قالت^(٤): فسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ^(٥) في مرضِهِ الذي ماتَ فيه وأخذتهُ بحَّةٌ، يقول: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩] قالت: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ حِينَئِذٍ - قال

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الروايتين (٢٤٦٢٩) و(٢٤٦٦٤)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن بهزُّ مقروناً بمحمد بن جعفر.

وقد سلف برقم (٢٤٦٦٤) من رواية محمد بن جعفر مقروناً بحجاج بن محمد المصيصي.

(٢) في (م): قالا، وهو خطأ.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): حدثنا.

(٤) في (ق) و(هـ) و(م) و(ظ٢): قال، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٥) في (ق) و(هـ) و(ظ٢) و(م): يقول، وهي ليست في (ظ٧) و(ظ٨).

وهو الصواب.

روح-: أَنَّهُ خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^(١).

٢٥٤٣٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٢).

٢٥٤٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي

إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيبي الأعور، وروح: هو ابن عبادة، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه البخاري (٤٤٣٥)، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٢٩ من طريق روح، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٤٥٦)، وإسحاق بن راهويه (٧٦٦)، والبخاري (٤٤٣٦)، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٦)، وأبو يعلى (٤٥٣٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٢٠٧-٢٠٨ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٤٥٨٦)، وابن ماجه (١٦٢٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٢٦٨-٢٦٩ و٢٦٩، والبعثي في «شرح السنة» (٣٨٣٠) من طريق إبراهيم بن سعد، عن سعد بن إبراهيم، به.

وقد سلف برقم (٢٤٥٨٣).

وسيرد (٢٦٣١٩).

قال السندي: قولها: وأخذته بحة، بضم باء وتشديد حاء مهملة، أي: غلظة في الصَّوْتِ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٣٠) سنداً وامتناً

إلا أنه هنا لم يذكر: في سجوده.

سألتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالليل، فقالت: كان ينامُ أوَّلَ الليل، ثم يقوم، فإذا كان من السَّحر، أوترَ، ثم أتى فِرَاشه، فإنَّ كانتَ^(١) له حاجةٌ، أَلَمَّ بأهله، فإذا سمع الأذان، وثَبَّ، فإنَّ كان جُنُباً، أفاضَ عليه الماء، وإلا، توضَّأ، ثم خرجَ إلى الصلاة^(٢).

٢٥٤٣٦- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبة، قال: أبو إسحاق أخبرنا^(٣)، قال: سمعتُ الأسودَ، قال:

(١) في (م): كان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٣٠/٣، والترمذي في «المسائل» (٢٦٢)، وابن حبان (٢٦٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٨٦)، وابن راهويه في «مسنده» (١٥١٣) و(١٥١٤)، والبخاري (١١٤٦)، وابن حبان (٢٥٩٣)، وأبو عوانة ٣٠٥/٢ من طرق عن شعبة، به. ولم يذكر البخاري في روايته: «فإذا كان من السَّحر أوترَ»، وزاد: «فإن كانت به حاجةٌ اغتسل».

قال الحافظ في «الفتح» ٣٢٢/٣-٣٣: وقوله فيه: «فإن كانت به حاجةٌ اغتسل» يعكّر عليه ما في رواية مسلم: «أفاض عليه الماء»، وما قالت: «اغتسل». ويجاب بأن بعض الرواة ذكره بالمعنى، وحافظ بعضهم على اللفظ، والله أعلم.

قلنا: ورواية مسلم التي أشار إليها الحافظ سلفت برقم (٢٤٧٠٦)، ثم إن جميع الرواة عن شعبة -سوى أبي الوليد الطيالسي كما في رواية البخاري هذه- قد رووه بمثل رواية مسلم التي أشار إليها الحافظ رحمه الله. وانظر ما بعده.

(٣) في (ظ٨): أنبأنا.

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(١).

٢٥٤٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ، أَنَّهُمَا قَالَا:

نَشَهُدُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا كَانَ يَوْمُهُ الَّذِي يَكُونُ عِنْدِي إِلَّا صَلَّاهُمَا^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي -تَعْنِي: الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ^(٣).

٢٥٤٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ الزَّبِيرِ لِلْأَسْوَدِ:

حَدَّثَنِي عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ^(٤)، فَإِنَّهَا كَانَتْ تُفْضِي إِلَيْكَ. قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِجَاهِلِيَّةٍ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ، ثُمَّ لَجَعَلْتُ^(٥) لَهَا بَابَيْنِ». فَلَمَّا مَلَكَ ابْنُ الزَّبِيرِ هَدَمَهَا، وَجَعَلَ لَهَا بَابَيْنِ^(٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث الذي قبله، غير أن شيخ الإمام أحمد في هذا الإسناد هو عَفَّانُ بْنُ مَسْلَمٍ الصَّفَّارُ.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): صلاها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٠٢٧) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه مسلم (٨٣٥) (٣٠١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

(٤) في (م): عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(٥) في (ظ٧): لجعلتها.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٣٨٢) -ومن طريقه الترمذي (٨٧٥)- والنسائي في =

٢٥٤٣٩- قرأتُ على عبد الرحمن بن مهدي: مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أنها قالت: كان أحبَّ العملِ إلى رسول الله ﷺ الذي يدومُ عليه صاحبه^(١).

= «المجتبى» ٢١٥/٥-٢١٦، وفي «الكبرى» (٣٨٨٤) و(٥٩٠٣)، وابن حبان (٣٨١٧) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٧٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٧٤ من رواية يحيى بن يحيى عنه، ومن رواية أبي مصعب الزهري عنه (٥٧٧) -ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٣٢٣)- ومن رواية قتيبة عنه عند البخاري (٦٤٦٢).

وعلقه مطولاً البخاري (١١٥١) بصيغة الجزم، فقال: قال: قال عبد الله بن مسلمة -وهو القعني- عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كانت عندي امرأة من بني أسد، فدخل علي رسول الله ﷺ فقال: «من هذه؟» قلت: فلانة لا تنام الليل -تذكر من صلاتها- فقال: «مه، عليكم ما تطيقون من الأعمال، فإن الله لا يملُ حتى تملوا».

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٧: كذا للأكثر -يعني معلقاً- وفي رواية الحموي والمستملي: حدثنا عبد الله.

وقد وصله من طريق القعني عبد الملك بن عبد الحميد الميموني فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١/١٩٢، ومحمد بن غالب تمام فيما أخرجه الحافظ في «التعليق» ٢/٤٣٢ -كلاهما عن القعني، عن مالك، به. ونقل الحافظ عن ابن عبد البر قوله: تفرد القعني بروايته عن مالك في «الموطأ» دون بقية رواته، فإنهم اقتصروا منه على طرفٍ مختصر.

والمرأة من بني أسد هي الحولاء بنت تويت، وقد سلفت قصتها برقم=

٢٥٤٤٠- قرأتُ علي عبد الرحمن: مالك، عن ابن شهاب، عن سالم ابن عبد الله، أنَّ عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق، أخبر عبد الله بن عمر

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَلَمْ تَرِي أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا^(١) بَنَوْا الكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عن قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، أَلَا تَرُدُّهَا على قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لولا حَدِثَانُ قَوْمِكَ بالكُفْرِ». قال: فقال عبدُ الله بنُ عمر: لئن كانت عائشة سَمِعَتْ هذا من رسولِ الله ﷺ، ما أرى رسولَ الله ﷺ تَرَكَ اسْتِلامَ الرُّكْنَيْنِ اللّذَيْنِ يَلِيانِ الحِجْرَ إلاَّ أَنَّ البَيْتَ لم يَتِمَّ على قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢).

= (٢٤١٨٩) و(٢٤٢٤٥).

وسلف برقم (٢٤١٢٤) من طريق أبي سلمة عن عائشة من قصة قيام الليل، وانظر (٢٤٠٤٣)، و(٢٥٣١٧).

(١) في (ق) و(ظ٢) و(هـ) و(م): حين، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ق) و(ظ٢) و(هـ).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٣٦٣-٣٦٤، ومن طريقه أخرجه ابن طهمان (٧٢)، والشافعي في «مسنده» ١/٣٤٨-٣٤٩ (ترتيب السندي)، وفي «السنن» (٤٨٤)، وفي «الأم» ٢/١٥٠، والبخاري (١٥٨٣) و(٣٣٦٨) و(٤٤٨٤)، ومسلم (١٣٣٣) (٣٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢١٤، وفي «الكبرى» (٣٨٨٣) و(٥٩٠٤) و(١٠٩٩٩)، وأبو يعلى (٤٣٦٣)، وابن خزيمة (٢٧٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٨٥، وابن حبان (٣٨١٥)، =

٢٥٤٤١- قرأتُ علي عبد الرحمن: مالك، عن ابن شهاب. وحدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا مالك، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، أنها قالت: خَرَجْنَا مع رسولِ الله ﷺ عامَ حَجَّةِ الوداعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ معه هَدْيٌ، فَلْيَهْلِلْ بِالْحَجِّ معَ العُمْرَةِ، ثُمَّ لا يَحِلُّ حتى يَحِلَّ منهما جميعاً». قالت: فَقَدِمْتُ مَكَةَ وَأنا حائِضٌ ولم أَطْفُءِ بالبيتِ، ولا بينَ الصِّفا والمَرَوَةِ، فشكوتُ ذلكَ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «انْقِضِي رَأْسَكَ وامْتَشِطِي وأهْلِي بِالْحَجِّ ودَعِي العُمْرَةَ». قالت: ففعلتُ، فلَمَّا قَضِينَا الحَجَّ أرسلني رسولُ الله ﷺ مع عبدِ الرحمن ابنِ أبي بكرٍ إلى التَّعْميمِ، فاعتَمَرْتُ، فقال: «هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ» قالت: فطافَ الذينَ أهْلَوا بِالْعُمْرَةِ بالبيتِ وبينَ الصِّفا والمَرَوَةِ، ثُمَّ حَلَّوْا، ثم طافوا طَوافاً آخَرَ بعد أن رَجَعُوا من مِنى لِحَجِّهِمْ، فأما الذينَ جَمَعُوا الحَجَّ والعُمْرَةَ^(١)، فطافوا طَوافاً واحِداً^(٢).

= والبيهقي في «السنن» ٧٧/٥ و٨٨-٨٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٩١٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٠٣)، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق (٨٩٤١) - ومن طريقه أبو داود (١٨٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٨٩/٥ - عن معمر، عن الزهري، به. وأخرجه مسلم (١٣٣٣) (٤٠٠) من طريق نافع، عن عبد الله بن أبي بكر يحدث عن عبد الله بن عمر، عن عائشة، فذكره. وقد سلف برقم (٢٤٢٩٧).

(١) لفظ: «العمرة» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٢٥٤٤٢- قرأتُ علي عبد الرحمن: مالك، عن عبد الله بن أبي بكر،
عن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن

عن عائشة، أنها قالت لرسول الله ﷺ: إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيِّ قَدْ
حَاضَتْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «لَعَلَّهَا حَابَسْتَنَا^(١)، أَوْلَمْ

= وأخرجه -مرفقاً- ابن خزيمة (٢٦٠٧) و(٢٧٨٤) و(٢٧٨٩) و(٢٩٤٨) من
طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٤١٠-٤١١، وأخرجه من طريقه الشافعي في
«السنن» (٤٦١)، والبخاري (١٥٥٦) و(١٦٣٨) و(٤٣٩٥)، ومسلم (١٢١١)
(١١١)، وأبو داود (١٧٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٦٥-١٦٧، وفي
«الكبرى» (٣٧٤٥) و(٣٩٠٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٢٢)، وابن خزيمة
(٢٦٠٧) و(٢٧٨٤) و(٢٧٨٩) و(٢٩٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»
٢/١٩٩، وابن حبان (٣٩١٢) و(٣٩١٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٥٣ و٥/١٠٥-
١٠٦، وفي «السنن الصغير» (١٧٠٣)، والبخاري في «شرح السنة» (١٨٨٧).

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٧٤-٣٧٥ عن مالك، به. بلفظ: خرجنا
مع النبي ﷺ عام حجة الوداع، فمنا من أهل بحجة، ومنا من أهل بعمره،
ومنا من أهل بالحج والعمره، وكنت فيمن أهل بعمره.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٤١٠-٤١١ عن عبد الرحمن بن قاسم، عن
أبيه، عن عائشة، به.

وسلف بهذا الإسناد مختصراً برقم (٢٤٠٧١)، وسلف كذلك برقم
(٢٥٣٠٧).

وقوله: هذه مكان عمرتك. مكان بالرفع خبر، وبالنصب على الظرفية، قال
القاضي عياض: والرفع أوجه عندي، إذ لم يرد به الظرف، وإنما أراد: عوض
عمرتك.

(١) في (ق) و(ظ٢) و(ه) و(م): تحبسنا، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨)،
وهامش (ق) و(ظ٢) و(ه).

تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ بِالْبَيْتِ؟» قالوا: بلى. قال: «فأخرُجُن»^(١).

٢٥٤٤٣- قرأت على عبد الرحمن: مالك، عن ابن شهاب، عن عروة
عن عائشة أنها أخبرته أن أفلحَ أبا أبي القُعَيْسِ جاء يستأذنُ
عليها - وهو عمُّها من الرِّضَاعَةِ - بعد أن نزلَ الحِجَابُ. قالت:
فأبيتُ أن آذنَ له، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته بالذي صنعتُ،
فأمرني أن آذنَ له عليّ^(٢).

٢٥٤٤٤- حدَّثنا حَجَّاجٌ، أخبرنا ابنُ أبي ذئبٍ، عن الزُّهريِّ، عن عروة
عن عائشة، أنها كانت تقول: ما كان النَّبِيُّ ﷺ يُسَبِّحُ سُبْحَةَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن أبي بكر: أبوه أبو بكر
ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.
وهو عند مالك في «الموطأ» ٤١٢/١، وأخرجه من طريقه البخاري
(٣٢٨)، ومسلم (١٢١١) (٣٨٥) ٩٦٥/٢، والنسائي في «المجتبى» ١٩٤/١،
وفي «الكبرى» (٤١٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣٤/٢،
والبيهقي في «السنن» ١٦٣/٥.

وقد سلف من طريق عروة، عن عائشة برقم (٢٤١٠١).
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،
ومالك: هو ابن أنس، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزُّهري، وعروة: هو
ابن الزبير.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٦٠٢/٢ ومن طريقه البخاري (٥١٠٣)، ومسلم
(١٤٤٥) (٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٠٣/٦، وفي «الكبرى» (٥٤٧٢)،
وابن نصر المروزي في «السنن» (٣٠١)، والدارقطني في «السنن» ١٧٨/٤.
وسلف من طريق معمر عن الزهري برقم (٢٤٠٥٤).

الضُّحَى، وَإِنِّي لِأَسْبَحُهَا^(١).

٢٥٤٤٥- قرأتُ علي عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك. وحدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: أخبرني مالك، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه عن عائشة، أنها قالت: أهدى أبو جهم بن حذيفة لرسولِ الله ﷺ خَمِيصَةً شاميةً لها علم، فشَهِدَ فيها الصَّلَاةَ، فلمَّا انصرف، قال: «رُدِّي هَذِهِ الخَمِيصَةَ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، فَإِنِّي نَظَرْتُ إِلَى عِلْمِهَا فِي الصَّلَاةِ، فَكَادَ يَفْتِنَنِي»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٥٥٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو حجاج بن محمد المصيصي الأعور، وشيخه: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ابن أبي ذئب. وأخرجه إسحاق (٨٢٠)، والبخاري (١١٧٧)، والبيهقي ٤٩/٣، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٩٣) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. (٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، والدة علقمة بن أبي علقمة: وهي مرجانة روى عنها ابنها علقمة وهو ثقة، ووثقها العجلي، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو عند مالك في «الموطأ» ٩٧/١-٩٨ - برواية يحيى الليثي - (٤٨٤) - برواية أبي مصعب الزهري - وأخرجه من طريقه إسحاق بن راهويه (١٠٢٧)، وابن حبان (٢٣٣٨)، والبيهقي في «معرفة الآثار» ٣/٢٩٣. وذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ١٠٨/٢٠ أنه سقط من رواية يحيى الليثي قوله: عن أمه، وهو مما عدَّ عليه.

قلنا: والذي في المطبوع من رواية يحيى الليثي بإثبات قوله: عن أمه! وقد سلف في الرواية (٢٥٦٣٥) من رواية الزهري، عن عروة، عن عائشة، وفيه أن النبي ﷺ قال: «فإنها ألهمتني آفأً عن صلاتي». والذي في =

٢٥٤٤٦- قرأتُ على عبد الرحمن: مالك، عن ابن شهاب، عن عروة
ابن الزبير

عن عائشة زوج النبي ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي
الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ، فَكَثُرَ
النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، فَلَمْ
يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ».
وذلك في رمضان^(١).

٢٥٤٤٧- قرأتُ على عبد الرحمن: مالك، عن هشام بن عروة، عن
أبيه

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ
ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ

= هذه الرواية: «فإني نظرت إلى علمها في الصلاة، فكاد يفتنني».

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٨٧)، وانظر (٢٥٦٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٦٣٢)، غير أن

شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمن بن مهدي وشيخه: هو مالك بن أنس.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١١٣، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن

راهويه (٨٦٥)، والبخاري (١١٢٩) و(٢٠١١)، ومسلم (٧٦١) (١٧٧)، وأبو

داود (١٣٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٣٠٢، وابن حبان (٢٥٤٢)،

والحسن بن محمد الخلال في «أماليه» (٤١)، والبيهقي في «السنن»

٣/٤٩٢-٤٩٣، وفي «الشعب» (٣٢٦٧)، وفي «فضائل الأوقات» (١١٩)،

والبغوي في «شرح السنة» (٩٨٩).

خَفِيفَتَيْنِ^(١).

٢٥٤٤٨- قرأتُ علي عبد الرحمن: مالك، عن هشام بن عروة، عن

أبيه

عن عائشة زوج النبي ﷺ، أنها أخبرته أنها لم تر رسول الله ﷺ يُصلي صلاة الليل قاعداً حتى أسنَّ، فكان يقرأ قاعداً، حتى إذا أراد أن يركع، قام فقرأ نحواً من ثلاثين أو أربعين آية، ثم رَكَعَ^(٢).

٢٥٤٤٩- قرأتُ علي عبد الرحمن: مالك، عن عبد الله بن يزيد وأبي

النضر مولى عمر بن عبَّيد الله، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يُصلي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن

مهدي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٢١، ومن طريقه أخرجه البخاري

(١١٧٠)، وأبو داود (١٣٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٤١٩)، والطحاوي

في «شرح معاني الآثار» ١/٢٨٣، وابن حزم في «المحلى» ٣/٤٢.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٠٨)، ومسلم (٧٢٤) (٩٠)، وأبو عوانة

٢/٢٧٦، والخطيب في «تاريخه» ٧/١٨٦ من طرق عن هشام، به مختصراً في

ذكر ركعتي الفجر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٣٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي في

«السنن» (٢٧)، والبخاري (١١١٨)، وابن نصر في «قيام الليل» ص ٨٦، وأبو

عوانة ٢/٢١٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٨، والبيهقي في

«السنن» ٢/٤٩٠.

جالساً، فيقرأ وهو جالسٌ، فإذا بقيَ عليه من قراءته قَدْرٌ ما يكون ثلاثين أو أربعين آيةً، قامَ، فقرأ وهو قائمٌ، ثم رَكَعَ، ثم سَجَدَ، ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ^(١).

٢٥٤٥٠- قرأتُ علي عبد الرحمن: مالك، عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة زوج النبي ﷺ أنه قال: **أَمَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مَضْحَفًا، قَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ، فَأَذِّنِي: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾** [البقرة: ٢٣٨] قال: فلما بَلَغْتُهَا أَذَنْتُهَا، فَأَمَلْتُ عَلَيَّ: «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ». ثُمَّ قَالَتْ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وعبد الله بن يزيد: هو مولى الأسود بن سفيان، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٣٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (٢٨)، وإسحاق بن راهويه (١٠٤٧)، والبخاري (١١١٩)، ومسلم (٧٣١) (١١٢)، وأبو داود (٩٥٤)، والترمذي في «جامعه» (٣٧٤)، وفي «الشمائل» (٢٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٠، وأبو عوانة ٢/٢١٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٩، والبيهقي ٢/٤٩٠، إلا أنَّ الترمذي والنسائي لم يقرنا بأبي النضر عبد الله بن يزيد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٢٤١٩١).

(٢) في (م): عن أبي يونس مولى عائشة، عن عائشة زوج النبي ﷺ.
(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٤٤٨)، غير أن =

٢٥٤٥١- قرأتُ على عبد الرحمن: مالك، عن ابن شهاب، عن عروة
ابن الزبير

عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: ما صَلَّى رسولُ الله ﷺ
سُبْحَةَ الضُّحَى قَطًّا، وَإِنِّي لَأَسْبِحُهَا، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لَيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ،
فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ^(١).

٢٥٤٥٢- قرأتُ على عبد الرحمن: مالك. وحدثنا إسحاق بن عيسى،
أخبرني مالك، عن ربيعة بن عبد الرحمن، عن القاسم بن محمد
عن عائشة أنها قالت: كانت في بَرِيرَةَ ثَلَاثَ سُنَنِ، إِحْدَى^(٢)
السَّنِ الثَّلَاثِ أَنَّهَا عَتَقَتْ، فَخَيْرَتْ فِي زَوْجِهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

= شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمن، وهو ابن مهدي.
قال السندي: قوله: فأملت عليّ، من الإملاء أو الإملال، أي: أَلَمْتُ
علي.

قوله: حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاح العصر، ظاهر هذه
الرواية أنها غير العصر إلا أن يحمل العطف على التفسير. والله أعلم.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٣٦٣)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمن، وهو ابن مهدي، وشيخه مالك: هو ابن
أنس.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١٥٢/١-١٥٣ ومن طريقه أخرجه إسحاق
(٨٧٠)، والبخاري (١١٢٨)، ومسلم (٧١٨) (٧٧)، وأبو داود (١٢٩٣)،
وأبو عوانة ٢٦٦-٢٦٧، وابن حبان (٣١٣)، والبيهقي ٥٠/٣، والبغوي
(١٠٠٤).

(٢) في (ظ٨) و(ظ٢) و(ق): كانت إحدى.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، ودخلَ النَّبِيُّ ﷺ والْبُرْمَةُ تَفَوُّرُ بِلَحْمٍ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أُدْمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَمْ أَرُ بُرْمَةً فِيهَا لَحْمٌ؟» فَقَالُوا: بلى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ»^(١) (٢).

٢٥٤٥٣- قرأتُ على عبد الرحمن: مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمن

أن عائشة أخبرتها أن رسول الله ﷺ كان عندها، وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة. قالت عائشة: فقلت: يارسول الله، هذا رجل يستأذن في بيتك. قال رسول الله ﷺ: «أراه فلاناً» لعم لحفصة من الرضاعة، فقالت عائشة، يارسول الله،

(١) في (٧) و(٨): هو عليها صدقة، ولنا هدية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٢٨٤)، غير أن شيخي أحمد هنا هما: عبد الرحمن - وهو ابن مهدي - وإسحاق بن عيسى الطباع، وشيخهما: هو مالك بن أنس.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٥٦٢/٢ - ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٠٩٧) و(٥٢٧٩)، ومسلم (١٥٠٤) (١٤) و(١٠٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٦٢/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٤٠)، والبيهقي ١٨٤/٦ - عن ربيعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٥٤٣٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٠٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، والطبراني في «الصغير» (٤٨١) من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن ربيعة أنه سمع القاسم بن محمد يقول: كان في بريدة ثلاث سنن: أرادت عائشة...

لو كان فلانُ حياً -لعمَّها من الرِّضاعة- دخلَ^(١) عليَّ؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم، إنَّ الرِّضاعةَ تُحرِّمُ ما تُحرِّمُ الوِلادةُ»^(٢).

(١) في (م): أدخلَ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابنُ مهدي، ومالك: هو ابنُ أنس، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٦٠١/٢، ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ٢٤/٢ (بترتيب السندي)، وابن راهويه (١٠١٠)، والدارمي (٢٢٤٧)، والبخاري (٢٦٤٦) و(٣١٠٥) و(٥٠٩٩)، ومسلم (١٤٤٤) (١)، والنسائي في «المجتبى» ١٠٢/٦-١٠٣، وفي «الكبرى» (٥٤٧٠)، وابن نصر المروزي في «السنة» (٢٨٥)، والبيهقي في «السنن» ١٥٩/٧ و٤٥١، وفي «معرفة السنن» ٢٤٥/١١، والبخاري في «شرح السنة» (٢٢٧٨).

قال البخاري: هذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٩٥٢) -ومن طريقه مسلم (١٤٤٤) (٢)- عن ابن جريح، عن عبد الله بن أبي بكر، به.

ووافقه هشام بن عروة في بعض الروايات عنه:

فأخرجه مسلم (١٤٤٤) (٢)، وأبو يعلى (٤٣٧٤) من طريق أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم، والبيهقي ٤٥١/٧ من طريق داود بن رُشيد، كلاهما عن علي بن هاشم بن البريد، وأخرجه مسلم (١٤٤٤) (٢) أيضاً من طريق أبي أسامة، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤١٥/٣ من طريق عبد الله بن داود. ثلاثهم (علي بن هاشم، وأبو أسامة، وعبد الله بن داود) عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن أبي بكر، به.

وخالف هشام بن عروة من طريقين آخرين عنه:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٩٩/٦، وفي «الكبرى» (٥٤٣٦) عن محمد ابن عبيد، عن علي بن هاشم، ومن طريق زائدة بن قدامة، كلاهما عن هشام=

٢٥٤٥٤- قرأتُ على عبد الرحمن: مالك، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة بنت عبد الرحمن

١٧٩/٦ عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: إن كان رسولُ الله ﷺ ليُصَلِّي الصبحَ، فينصرفُ النساءُ مُتَلَفِّعاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ما يُعَرَفَنَّ من الغلسِ^(١).

٢٥٤٥٥- قرأتُ على عبد الرحمن: مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة زوج النبي ﷺ، أنها قالت: خَرَجْنَا مع رسولِ الله ﷺ في بعض أسفاره^(٢) حتى إذا كُنَّا بالبيداءِ -أو بذاتِ الجَيْشِ-

=ابن عروة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة. وقد وقع في «المجتبى» سقط فاحش، يستدرك من «السنن الكبرى»، ومن «تحفة الأشراف».

وسلف طريق عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، برقم (٢٤١٧٠). وسلف برقم (٢٤٠٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي. وهو عند مالك في «الموطأ» ٥/١، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ٥٠/١ و٥١، والبخاري (٨٦٧)، ومسلم (٦٤٥) (٢٣٢)، وأبو داود (٤٢٣)، والترمذي (١٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢٧١/١، وفي «الكبرى» (١٥٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٦/١، وابن حبان (١٤٩٨) و(١٥٠١)، والبيهقي في «السنن» ٤٥٤/١، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٧٥٩)، والبخاري في «شرح السنة» (٣٥٣).

وسلف برقم (٢٤٠٥١).

(٢) في (م): أسفارنا.

انقطع عِقْدٌ لي، فأقامَ رسولُ الله ﷺ على التماسِهِ، وأقامَ الناسُ معه، وليسوا على ماء، وليس معهم ماءٌ، فأتى الناسُ إلى أبي بكر، فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسولِ الله ﷺ وبالناس^(١)، وليسوا على ماء، وليس معهم ماءٌ. فجاءَ أبو بكر ورسولُ الله ﷺ واضعاً رأسه على فخذي قد نام^(٢)، فقال: حَبَسْتُ رسولَ الله ﷺ والناسَ، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء. قالت: فعاتبني أبو بكر، وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعنُ بيده في خاصرتي، ولا يمنعني من التحركِ إلا مكانُ رسولِ الله ﷺ على فخذي، فنام رسولُ الله ﷺ حتى أصبحَ الناسُ على غيرِ ماء، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ آيةَ التيممِ، فتيمَّمُوا، فقال أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ: ما هي بأولِ بركتِكُم يا آلَ أبي بكر، قالت: فبعثنا البعيرَ الذي كنتُ عليه، فوجدنا العِقْدَ تحته^(٣).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): والناس.

(٢) قولها: قد نام، ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن

مهدي.

وهو في «موطأ» مالك ١/٥٣-٥٤، ومن طريقه أخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» ١/٤٣ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٨٨٠)، وابن راهويه (٩٦٦)، والبخاري (٣٣٤) و(٣٦٧٢) و(٤٦٠٧) و(٥٢٥٠) و(٦٨٤٤)، ومسلم (٣٦٧) (١٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٦٣-١٦٤، وفي «الكبرى» (٢٩٩) و(١١١٠٧) - وهو في «التفسير» (١٢٧) - وابن خزيمة (٢٦٢)، وأبو عوانة ١/٣٠٢، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٠٤)، وابن حبان (١٣٠٠)، =

٢٥٤٥٦- حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن سعد، يعني ابن إبراهيم، عن طلحة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقبِّلني وهو صائمٌ وأنا صائمةٌ^(١).

= والطبراني في «الكبير» ٢٣/١٢٩)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠٤-٢٠٥ و٢٢٣-٢٢٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٣/٢ و١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٧)، وفي «معالم التنزيل» في تفسير الآية (٤٣) من سورة النساء.

قال البغوي: هذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه البخاري (٤٦٠٨) و(٦٨٤٥)، والطبري في تفسير الآية (٤٣) من سورة النساء، والبيهقي في «السنن» ١/٢٢٣ من طريق عمرو بن الحارث، عن عبد الرحمن بن القاسم، به. وفيه: فنزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة...﴾ [المائدة: ٦]، وفي رواية عمرو بن الحارث هذه ما يفيد أن المراد بآية التيمم آية المائدة دون تردّد فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١/٤٣٤.

وأخرجه الطبري كذلك من طريق عبّيد الله بن عمر، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عائشة... وهذا إسناد منقطع.

وقد جاء في هذه الرواية قول عائشة: انقطع عقد لي، وجاء في الرواية (٢٤٢٩٩): أنها استعارت من أسماء قلادة، قال الحافظ في «الفتح» ١/٤٣٥: والجمع بينهما أن إضافة القلادة إلى عائشة لكونها في يدها وتصرفها، وإلى أسماء لكونها ملكها، لتصريح عائشة بأنها استعارتها منها. وانظر (٢٤٢٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة، قد ذكر المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة طلحة بن عبد الله بن عثمان) أن عبد الرحمن - وهو ابن مهدي - سمّاه طلحة بن عبد الله بن عوف، وهو من رجال البخاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: =

٢٥٤٥٧- حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله ابن شداد، عن أبي عذرة، وكان قد أدرك النبي ﷺ

عن عائشة أن رسول الله ﷺ نهى الرجال والنساء عن الحمّامات، ثم رخص للرجال في الميازر^(١).

٢٥٤٥٨- حدثنا عبد الرحمن، حدثنا يعقوب بن محمد بن طخلاء، عن أبي الرجال، عن عمرة

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائشة، بيت لیس فيه تمرٌ جِيعٌ أهله»^(٢). قال عبد الرحمن: كان سفيان حدثناه

= هو ابن عبد الرحمن بن عوف، وقد أدرج الحافظ في «أطراف المسند» ٥٧/٩ رواية عبد الرحمن بن مهدي هذه في حديث عبد الله بن عثمان التيمي! وأخرجه أبو داود (٢٣٨٤) عن محمد بن كثير العبدی، عن سفيان، بهذا الإسناد. وسمى طلحة: ابن عبد الله، يعني ابن عثمان القرشي التيمي. وسلف من طريق طلحة برقم (٢٥٠٢٢)، وسلف كذلك من طريق آخر برقم (٢٤١١٠).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٠٠٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرحمن، وهو ابن مهدي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦١/٩، والترمذي (٢٨٠٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، وإسناده ليس بذاك القائم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يعقوب بن محمد بن طخلاء من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وأبو الرجال: هو محمد بن عبد الرحمن بن حارثة، وعمرة: هي بنت عبد الرحمن الأنصارية.

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦٣/٩، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٠٠٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وتحرف «طحلاء» في مطبوع «الحلية» إلى: «طحلان».

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٠٦/٨، والدارمي (٢٠٦٠)، ومسلم (٢٠٤٦) (١٥٣)، وأبو عوانة ٣٩٥/٥، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٣٧٩) و(١٠٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٩٦/١٠، وفي «أخبار أصبهان» ٩٢/١ و١١٦/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٨٥)، والمزني في «تهذيب الكمال» في ترجمة يعقوب بن محمد بن طحلاء، من طرق عن يعقوب بن محمد بن طحلاء، به.

وكرر لفظ الحديث عند مسلم مرتين، وجاء فيه: قالها مرتين أو ثلاثاً. وتحرف «ابن طحلاء» في مطبوع «الحلية» إلى: «أبي طلحة».

قال البغوي: هذا حديث صحيح.

وأخرج الدارمي (٢٠٦١)، ومسلم (٢٠٤٦)، والترمذي في «السنن» (١٨١٥)، وفي «العلل الكبير» ٧٦٩/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٨٤) من طريق يحيى بن حسان، وأبو داود (٣٨٣١)، وابن ماجه (٣٣٢٧)، وأبو عوانة ٣٩٥/٥، وابن حبان (٥٢٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١/١٠ من طريق مروان بن محمد الطاطري، كلاهما عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً: «لا يجوع أهل بيت عندهم التمر» لفظ الدارمي ومسلم والبغوي، ولفظ الباقيين: «بيت لا تمر فيه جياع أهله».

قال الترمذي: هذا الحديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث هشام ابن عروة إلا من هذا الوجه (يعني من طريق يحيى بن حسان). قال: وسألت البخاري عن هذا الحديث، فقال: لا أعلم أحداً رواه غير يحيى بن حسان.

وأما طريق مروان بن محمد الطاطري، فقال فيها أبو حاتم الرازي كما في «العلل» ٢/٢٩٢-٢٩٣: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

٢٥٤٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَقَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ،
عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ عَفَّانُ: قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ، عَنِ
ذُكْوَانَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ (١).

٢٥٤٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنِ
عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ

= وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٥٢٣٢) وَ(٦٩١٧) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ قَيْسِ الضَّبِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ (تَحْرَفَ فِيهِ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ) بِنِ كَرْدَمَ، عَنِ
الزَّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، بِهِ.

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزَّهْرِيِّ إِلَّا عَبْدَ الرَّحِيمِ بِنِ كَرْدَمَ،
تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِنِ قَيْسِ الضَّبِيِّ. قُلْنَا: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِنِ قَيْسِ الضَّبِيِّ مَتْرُوكُ
الْحَدِيثِ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بِنِ كَرْدَمَ مَجْهُولُ الْحَالِ. وَلِذَلِكَ أُورِدَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ
الْحَدِيثَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي «الْعِلَلِ الْمَتْنَاهِيَةِ» (١١٠٧)، وَلَمْ يَصْنَعْ شَيْئاً،
فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ بِطَرِيقٍ أُخْرَى، كَمَا سَلَفَ.

وَسَيُكْرَرُ سَنَداً وَمَتناً بِرَقْمِ (٢٥٥٤٩).

وسلف من وجه آخر بلفظ مقارب برقم (٢٤٧٤٠).

قال السندي: قوله: «بيت ليس فيه تمر جياع أهله» قيل: قاله على حسب
ذلك الوقت، إذ كان غالب القوت يومئذ التمر، فإذا خلا منه بيت فكأنه ما فيه
قوت، ويحتمل أنه مدح للتمر، وبيان أنه طعام حاضر لا يحتاج إلى طبخ
وغيره، فمن عنده التمر لا يجوع، ومن ليس عنده يجوع ولو بقدر الانتظار إلى
الطبخ. والله أعلم.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥١٦٣)، إلا أن الإمام أحمد
رواه هنا عن عبد الرحمن مقروناً بعفان بن مسلم الصقار.

عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلجَّارِيَةِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ:
«نَاوِلِينِي الحُمْرَةَ» قَالَتْ: أَرَادَ أَنْ يَبْسُطَهَا فَيَصِلِيَّ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ:
إِنِّي حَائِضٌ، فَقَالَ: «إِنَّ حَيْضَتَهَا لَيْسَتْ فِي يَدِهَا»^(١).

٢٥٤٦١- حدثنا عبد الصمد، حدثنا زائدة، قال: حدثنا إسماعيل
السُّدِّيُّ، عن عبد الله البهِّيِّ، قال:
حدثني عائشة، فذكره^(٢).

٢٥٤٦٢- حدثنا عبد الرحمن^(٣)، قال: حدثنا زائدة، عن السُّدِّيِّ، عن
عبد الله البهِّيِّ

عن عائشة، قالت: ما كنتُ أقضي ما يبقى عليَّ من رمضانَ
حياةَ رسولِ الله ﷺ كلها إلا في شعبان^(٤).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٧٤٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو
عبد الرحمن بن مهدي، وعبدُ الله البهِّيُّ اختلف في سماعه من عائشة، فثبتته
البخاري، ودفعه أحمد، على تصريحه بسماعه منها، وقال: ما أراه شيئاً، وقد
روى مسلم من حديثه عن عائشة بالعنعنة.
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٣/٩ من طريق عبد الرحمن، بهذا
الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا: هو
عبد الصمد، وهو: ابن عبد الوارث العنبري.
(٣) في هامش (ظ٨): عبد الصمد.

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٢٨)، غير أن شيخ أحمد هنا هو:
عبد الرحمن، وهو ابن مهدي، وشيخه زائدة هو ابن قدامة.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٨/٣، وإسحاق (١٦٠٨)، وابن خزيمة (٢٠٥٠)
من طرق عن زائدة، بهذا الإسناد.

٢٥٤٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(١)، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ^(٢)، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ مَيْثَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ:

حَدَّثَنِي خَالَتِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ^(٣) عَهْدِ بَشْرِكٍ - أَوْ بِجَاهِلِيَّةٍ - لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ، فَأَلْزَقْتُهَا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ، بَاباً شَرْقِيًّا وَبَاباً غَرْبِيًّا، وَزِدْتُ فِيهَا مِنْ الْحِجْرِ سِتَّةَ أَذْرُعٍ، فَإِنَّ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْهَا حِينَ بَنَتِ الْكَعْبَةَ»^(٤).

١٨٠/٦

٢٥٤٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ،

(١) في هامش كل من (٧) و(٨): حدثنا عبد الصمد.

(٢) في (م): لحيان، وهو خطأ.

(٣) كذا في النسخ الخطية و(م)، ونسخة السندي، وعند البيهقي - وقد رواها من طريق أحمد-: حديثو عهد، بإثبات الواو وهو الموافق لرواية مسلم (١٣٣٣) (٤٠١)، وهو الجادة. وقال الحافظ في «الفتح» تعليقا على الرواية التي جاءت عند البخاري (١٥٨٦) بحذف الواو كما هنا: كذا لجميع الرواة بالإضافة، وقال المطرزي: لا يجوز حذف الواو في مثل هذا، والصواب حديثو عهد، والله أعلم. ووجه السندي هذه الرواية بقوله: كأن الأفراد لإفراد القوم لفظاً، والله تعالى أعلم. ووجه السندي هذه الرواية بقوله: كأن الأفراد لإفراد القوم لفظاً، والله تعالى أعلم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وابن الزبير: هو عبد الله الصحابي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨٩/٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (١٣٣٣) (٤٠١) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو يعلى (٤٦٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٤/٢، وابن حبان (٣٨١٨) من طريق سليم، به.

وسيرد برقم (٢٥٤٦٦).

عن سعيد بن جبير، عن رجل

عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَا مِنْ أَمْرٍ يَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ مِنَ اللَّيْلِ يَغْلِبُهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ إِلَّا كَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةً، وَكُتِبَ لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ»^(١).

٢٥٤٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ يَقْلُدُّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا مَعَ أَبِي، فَلَا يَدْعُ شَيْئًا أَحَلَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَتَّى يُنْحَرَ الْهَدْيُ^(٢).

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٣٤١). وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١١٧، ومن طريقه أخرجه أبو داود (١٣١٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٥٧، وفي «الكبرى» (١٤٥٧)، وابن نصر في «قيام الليل» ص ٨٢، والبيهقي في «السنن» ٣/١٥. وجاء عندهم: عن رجل عنده رضاء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٧٥، وفي «الكبرى» (٣٧٧٤) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

ورواه عن مالك يحيى بن يحيى كما في «الموطأ» ١/٣٤٠-٣٤١- ومن طريقه مسلم (١٣٢١) (٣٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٣٤- وأبو مصعب الزهري كما في «الموطأ» (١٠٩٦) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٨٩١) - ومحمد بن الحسن كما في «الموطأ» (٣٩٧)، وعبد الله بن يوسف وإسماعيل بن عبد الله عند البخاري (١٧٠٠) و(٢٣١٧)، وعبد الله بن وهب =

٢٥٤٦٦- حَدَّثَنَا بِهِزُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ
قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزَّبِيرِ

يُحَدِّثُ عَنْ خَالَتهِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالشَّرْكِ، لَهَدَمْتُ الكَعْبَةَ». فذكر
معنى حديثِ ابنِ مَهْدِيٍّ^(١).

٢٥٤٦٧- حَدَّثَنَا عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أُحِلَّ لَهُ
النِّسَاءُ^(٢).

=عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٤-٢٦٥ و٢٦٦، وفي «شرح
مشكل الآثار» (٥٥٢٨)، وعثمان بنُ عمر عند أبي يعلى (٤٨٥٣) وابن خزيمة
(٢٥٧٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٢٢٠، به. إلا أن عثمان بن عمر
قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَلَّدَ هَدْيَهُ وَأَشْعَرَهُ.. فزاد الإشعار. قال ابن عبد البر:
هَذَا اللَّفْظُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ هَذَا، وَإِنَّمَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي حَدِيثِ
أَفْلَحِ بْنِ حَمِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قلنا: وحديث أفلح سلف برقم
(٢٤٤٩٢).

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٦٣)، غير أن
شيخ أحمد هنا هو بِهِزُ: وهو ابنُ أسدِ العَمِّيِّ.

(٢) ضعيف، وقد بيَّنَّا ضعفه في الرواية السالفة برقم (٢٤١٣٧).

وأخرجه ابن سعد ٨/١٩٥، والدارمي (٢٢٤١)، والنسائي في «المجتبى»
٥٦/٦، وفي «الكبرى» (٥٣١٤) و(١٦٤١٥) - وهو في «التفسير» (٤٣٥) -
والطبري في «تفسيره» ٣٢/٢٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٢) =

٢٥٤٦٨- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّ بَرِيرَةَ كَانَتْ مُكَاتِبَةً لِأَنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَهَا، فَأَمَرْتُهَا أَنْ تَأْتِيَهُمْ، فَتُخْبِرَهُمْ أَنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْتَاعَهَا، فَأُعْتِقَهَا، فَقَالُوا: إِنْ جَعَلْتَ لَنَا وِلَاةًهَا ابْتِعْنَاهَا^(١) مِنْهَا. فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا، فَأُعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوِلَاةُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمَرْجَلُ يَفُورُ بِلَحْمٍ، فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا؟» قُلْتُ: أَهْدَتْهُ لَنَا بَرِيرَةُ، وَتُصَدِّقُ بِهِ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَذَا لِبَرِيرَةَ صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ». قَالَتْ: وَكَانَتْ تَحْتَ عَبْدٍ، فَلَمَّا أَعْتَقْتُهَا، قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْتَارِي، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَمْكُنِي تَحْتَ هَذَا الْعَبْدِ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَفَارِقِيهِ»^(٢).

= وَالْحَاكِمُ ٤٣٧/٢، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٥٤/٧ مِنْ طَرَقَ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ خَالِدِ الْبَاهِلِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» ٣٢/٢٢ مِنْ طَرِيقِ هَمَّامٍ، وَابْنُ حَبَانَ (٦٣٦٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءِ الْمَكِّيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهِ. وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤١٣٧).

(١) فِي (٧) وَ(ظ٨): بَعْنَاهَا.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ دُونَ قَوْلِهِ: «اخْتَارِي، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَمْكُنِي تَحْتَ هَذَا الْعَبْدِ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَفَارِقِيهِ»، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ، أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ - وَهُوَ اللَّيْثِيُّ - حَسَنُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ مُتَابِعَةً، وَبَقِيَّةُ رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ. عُمَانُ بْنُ عَمْرٍو: هُوَ الْعَبْدِيُّ.

٢٥٤٦٩- حدثنا بهزُّ بن أسد، قال: حدثنا حمَّاد، عن سِمَاك، عن
عكرمة

أن عائشة قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ في بيتي في إزار
ورداء، فاستقبل القبلة، وبسطَ يده، وقال: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا
بَشَرٌ، فَأَيَّ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِكَ ضَرَبْتُ، أَوْ آذَيْتُ، فَلَا تُعَاقِبْنِي
فِيهِ»^(١).

٢٥٤٧٠- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن الأعمش،
عن مجاهد

عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «لا تَسُبُّوا الأمواتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ
أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»^(٢).

= وأخرجه أبو يعلى (٤٤٣٦)، والبيهقي ٢٢٠/٧ من طريق عثمان بن عمر،
بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢٥٨/٨-٢٥٩ من طريق عبد الوهَّاب بن عطاء، وابن
عبد البر في «التمهيد» ٥٨/٣-٥٩ (مختصراً) من طريق عبد الله بن موسى، عن
أسامة، به. دون قوله: «اختاري، فإن شئت أن تمكثي...». وقد سلف نحوه
برقم (٢٤١٨٧) بإسنادٍ صحيح.

(١) ضعيف بهذه السياقة، وهو مكرر الحديث (٢٥٠١٦) سنداً ومتناً، إلا
أن الإمام أحمد لم يقرن هنا بهز بن أسد أحداً.

وسلف بغير هذا السياق مطولاً بإسناد صحيح (٢٤١٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٩٢٣) من طريق عبد الرحمن بن
مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١١٩٩)، والدَّارمي (٢٥١١)، والبخاري (١٣٩٣)=

٢٥٤٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا زَهْرِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ^(١)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

و(٦٥١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥٣/٤، وفي «الكبرى» (٢٠٦٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٤٥)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٩٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٤٨١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٧٥/٤، وفي «شعب الإيمان» (٦٦٧٨)، وفي «الأدب» (٣٥١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٥٠٩) من طرق عن شعبة، به. قال البغوي: هذا حديث صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٣٠٢١) من طريق عبث بن القاسم، عن الأعمش، به، وفيه قصة.

وأخرجه عمر بن شبة -فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٢٥٩/٣- في «كتاب أخبار البصرة» عن محمد بن يزيد الرفاعي، عن محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن مجاهد أن عائشة قالت: ما فعل يزيد الأرحبي لعنة الله؟ قالوا: مات. قال: أستغفر الله. قالوا: ما هذا؟ فذكرت الحديث.

وأخرج النسائي في «المجتبى» ٥٢/٤، وفي «الكبرى» (٢٠٦٢)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٩٤) من طريق منصور بن عبد الرحمن، عن أمه، عن عائشة، قالت: ذكر عند النبي ﷺ هالك بسوء، فقال: «لا تذكروا هلكاهم إلا بخير». لفظ النسائي، وعند الخرائطي: «موتاكم».

وأخرج الخرائطي أيضاً (٩٣) من طريق الدراوردي، عن أبي شيبة المصري، عن مسروق، قال: دخلت على عائشة، فقالت: ما فعل فلان لعنة الله؟ قلت: توفي، قالت: رحمه الله، قلت: وكيف هذا؟ قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تسوا الأموات».

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٣٤)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

(١) لفظ: «أبي» ساقط من (م).

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ
عَائِشَةَ إِذَا ذَهَبَ ثُلُثَا اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ، فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ
أَهْلَ دَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، فَإِنَّا وَإِيَّاكُمْ وَمَا تُوْعَدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ».
قال أبو عامرٍ: «تُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير بن محمد: وهو التميمي؛
قال البخاري: ما روى عنه أهل البصرة، فإنه صحيح، وهذه منها، فإن
عبدالرحمن بن مهدي، وأبا عامر - وهو عبد الملك بن عمرو العقدي -
بصريان.

وأخرجه إسحاق (١٧٥٦) من طريق أبي عامر، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن سعد ٢/٢٠٣-٢٠٤، ومسلم (٩٧٤)، وأبو داود - كما في
«تحفة الأشراف» ١٢/٢٤١- والنسائي في «الكبرى» (٢١٦٦) و(١٠٩٣١)، وأبو
يعلى (٤٧٥٨) و(٤٨٣١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٢)،
واللالكائي في «الاعتقاد» (١٧٦١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٧٨-٧٩
و٥/٢٤٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٥٦) من طرق عن شريك، به.
وأخرجه مرسلًا إسحاق (١٧٥٧) عن الدراوردي، عن شريك بن عبد الله،
عن عطاء بن يسار أن رسول الله ... فذكر نحوه.
وقد سلف برقم (٢٤٤٢٥).

قال السندي: قولها: كان رسول الله ﷺ يخرج إذا كانت ليلة عائشة، أي:
أحياناً، أو في آخر عمره، فلا يلزم الدوام.
قوله: «فإننا» أي: معشر الأحياء.
قوله: «وإياكم» أي: معشر الأموات.
قوله: «وما توعدون غداً» أي: مجيئه غداً، أي: يوم القيامة من المواعيد
الإلهية.

قوله: «مؤجلون» أي: مؤخرون إلى ذلك اليوم، وضمير مؤجلون لجميع
ما تقدم من الأحياء والأموات بطريق التغليب، والله تعالى أعلم.

٢٥٤٧٢- حدثنا عبد الرحمن، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن سعد بن إبراهيم، سمع القاسم قال:

سمعتُ عائشة تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ»^(١).

٢٥٤٧٣- حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: سئل رسولُ الله ﷺ: «أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟» قال: «أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ».

قال: وسمعته -يعني أبا سلمة- يحدث

١٨١/٦

عن عائشة، أو عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «اَكْلَفُوا مِنْ الْعَمَلِ^(٢) مَا تُطِيقُونَ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الرحمن: هو ابن مهدي.

وسلف برقم (٢٤٤٥٠).

(٢) في (٧): من الأعمال.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سمعه سعد بن إبراهيم من

أبي سلمة، مرة يحدث عن عائشة، ومرة شك بين عائشة وأبي هريرة، ولا يضر هذا الشك؛ لأنه انتقل من صحابي إلى صحابي، لا سيما وقد ثبت من حديث عائشة ومن حديث أبي هريرة، فقد سلف من حديث عائشة برقم (٢٤٢٤٥). وسلف من حديث أبي هريرة برقم (٧١٦٢).

وسلف برقم (٢٥٤٣١).

وقوله: «اَكْلَفُوا مِنْ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ»: أخرجه الطيالسي (١٤٨٠) عن

شعبة، به.

٢٥٤٧٤- حدثنا عبد الرحمن، حدثنا عبد الملك بن زيد، عن محمد
ابن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ
عَثْرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ»^(١).

(١) حديث جيد بطرقه وشواهده، وهذا إسناد قد اختلف فيه على أبي
بكر، وهو ابنُ محمد بن عمرو بن حزم، كما سيرد، وعبدُ الملك بن زيد
-وهو ابن سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل العدوي- مختلفٌ فيه، فضَعَفه عليُّ
ابن الحسين بن الجنيد المالكي، وابنُ عدي، وأورد له هذا الحديث مع حديث
آخر، وقال: وهذان منكران بهذا الإسناد. قلنا: وقال النسائي: ليس به بأس،
ونقله عنه الحافظ في «التقريب»، واعتمده، وذكره ابن حبان في «الثقات»،
وقد توبع كما سيرد، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن:
هو ابن مهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل
الآثار» (٢٣٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٣/٩، وابن حزم في «المحلى»
٤٠٥/١١، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. قال ابن حزم وقد
أورد طرقه: أحسنها كلها حديثُ عبد الرحمن بن مهدي، فهو جيد، والحجة به
قائمة.

وأخرجه الطحاوي (٢٣٧٦) من طريق يونس بن عبد الأعلى ومحمد بن
عبد الله بن عبد الحكم، والبيهقي في «السنن» ٢٦٧/٨ و٣٣٤ من طريق ابن
عبد الحكم، وابنُ عدي في «الكامل» ١٩٤٥/٥ من طريق أبي الطاهر أحمد بن
عمرو بن السرح، ثلاثتهم عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن
عبد الملك بن زيد، به.

واختلف فيه على ابن أبي فديك:

فأخرجه أبو داود (٤٣٧٥) عن جعفر بن مسافر ومحمد بن سليمان الأنباري
- ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٤٠٤/١١ - عن ابن أبي فديك، عن =

.....
= عبد الملك بن زيد، به. لكن لم يذكرنا أبا بكر بن حزم والد محمد. ورواية ابن مهدي ومن تابعه في ذكره أصح.

وخالف أبو بكر بن نافع عبد الملك بن زيد، فرواه عن محمد بن أبي بكر، عن عمرة، ولم يذكر أباه:

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٥)، والطحاوي (٢٣٧٠) من طريق عبد الله بن عبد الوهاب الحنبل، والطحاوي (٢٣٦٧) من طريق أسد بن موسى، و(٢٣٦٨) من طريق سعيد بن منصور، و(٢٣٦٩) من طريق أبي عامر العقدي، وابن حبان (٩٤) من طريق قتيبة بن سعيد وسعيد بن عبد الجبار ومحمد بن الصباح، ومن طريق محمد بن الصباح أخرجه المزني في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي بكر بن نافع)، ووكيع في «أخبار القضاة» ١/١٧٥، من طريق عمرو بن الهيثم، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٣٤ من طريق يحيى بن يحيى، تسعتهم عن أبي بكر بن نافع، عن محمد بن أبي بكر، عن عمرة، به. وأبو بكر بن نافع - وهو العدوي المدني قاضي بغداد مولى عمر بن الخطاب، ويقال مولى زيد بن الخطاب - قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو داود: لم يكن عنده إلا حديث واحد: «أقبلوا ذوي الهيئات زلاتهم»، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وذكره يعقوب بن سفيان في باب: «من يرغب عن الرواية عنهم، وكنت أسمع أصحابنا يضعفونهم».

قلنا: وقد اختلف فيه على أبي بكر بن نافع هذا:

فقد أخرجه أبو يعلى (٤٩٥٣) من طريق أبي معمر الهذلي، والطبراني في «الأوسط» (٣١٦٣) من طريق نعيم بن حماد، كلاهما عن أبي بكر بن نافع، عن أبي بكر بن حزم، به. لم يذكرنا محمد بن أبي بكر.

وأخرجه المزني في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي بكر بن نافع) من طريق سعيد بن عبد الجبار، - وهو الكرايسي - عن أبي بكر بن نافع، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرة، به.

وأخرجه الطحاوي (٢٣٧١) من طريق يحيى بن مسلمة بن قعنب، عن أبي =

.....

= بكر بن نافع، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن، عن عمرة، به.
ورواه إبراهيم بن أبي الوزير - كما ذكر المزي في «تحفة الأشراف»
٤٣١/١٢ - عن أبي بكر بن نافع، عن محمد بن عمارة، عن عمرة، به.
والأولى بالحفظ رواية الجمع - وهم التسعة المذكورون آنفاً - الذين رووه
عن أبي بكر بن نافع، عن محمد بن أبي بكر، عن عمرة، به. ولم يذكروا أبا
بكر بن حزم، ولذلك لم يُشر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٠٢ من رواية
أبي بكر بن نافع إلى غير هذه الطريق، وأهمل ما سواها، وهو إسناد ضعيف،
كما ذكرنا.

وكذلك قال العطف بن خالد عند النسائي (٧٢٩٣)، والطحاوي (٢٣٧٢)،
والعقيلي في «الضعفاء» ٣٤٣/٢: حدثني عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر
ابن حزم، عن أبيه محمد بن أبي بكر، عن عمرة، لم يذكر أبا بكر بن حزم
أيضاً، قال العقيلي: وقد روي بغير هذا الإسناد، وفيه أيضاً لين، وليس فيه
شيء يثبت.

قلنا: ومن طرقه الأخرى ما رواه عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن
عمر، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة.
واختلف على ابن أبي ذئب، فيه:

فرواه عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن ابن أبي ذئب، عن عبد العزيز بن
عبد الله، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة؛ أخرجه من طريقه
النسائي في «الكبرى» (٧٢٩٧)، والطحاوي (٢٣٧٣)، وابن حزم في «المحلى»
٤٠٤-٤٠٥/١١.

وخالفه عبد الله بن مسلمة القعني، فرواه عن ابن أبي ذئب، عن
عبد العزيز بن عبد الله، عن محمد بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه، عن عمرة،
عن النبي ﷺ رسلاً، أخرجه من طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٢٩٦)، وجاء
فيه عبد العزيز بن عبد الملك، وهو خطأ نبه عليه الحافظ في «التقريب».

وخالفهما معن بن عيسى، فرواه عن ابن أبي ذئب، عن عبد العزيز بن

.....
= عبد الله، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، مرسلًا؛ أخرجه من طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٢٩٨)، والطحاوي (٢٣٧٤).

ورواه عبد الله بن المبارك، عن عبد العزيز بن عبد الله، عن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة مرسلًا، أخرجه من طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٢٩٥)، والطحاوي (٢٣٧٥)، وابن حزم ٤٠٥/١١.

فيكون ابن المبارك قد وافق القعنيَّ ومعنَ بنَ عيسى في روايته عن أبي بكر ابن حزم، عن عمرة مرسلًا، وخالف فيه ابن أبي الرجال في روايته متصلًا. ورواه إبراهيم بن محمد، عن عبد العزيز بن عبد الله، عن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة، أخرجه عنه الشافعي في «مسنده» ٨٧/٢ (ترتيب السندي). وإبراهيم بن محمد - وهو ابن أبي يحيى الأسلمي - متروك عند غير الشافعي.

وله طريق أخرى عن عائشة: فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٧٧٠) و(٧٢٣٦) من طريقين عن المثنى أبي حاتم العطار، عن عبيد الله بن العيزار، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عنها، مطولاً في الموضوع الثاني، ولفظه: «أقبلوا الكرامَ عثراتهم»، قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن القاسم إلا عبيد الله بن العيزار، تفرد به المثنى أبو حاتم.

قلنا: والمثنى أبو حاتم؛ قال العقيلي في «الضعفاء»: لا يتابع على حديثه، وقال الدارقطني: متروك. فالإسناد ضعيف.

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٥٨) - ومن طريقه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٣٣٤/٢، والمزني في «تهذيب الكمال» (ترجمة محمد بن يزيد الحنفي) - والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨٥/١٠ - ٨٦ من طريق عبد الله بن محمد بن يزيد الحنفي، عن أبيه، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود، مرفوعاً بلفظ: «أقبلوا ذوي الهيئات زلاتهم» لم يذكر الحدود. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا أبو بكر بن عياش، تفرد به عبد الله بن محمد بن يزيد، ولا يروى =

.....

= عن ابن مسعود إلا بهذا الإسناد. قلنا: وهو إسناد ضعيف، محمد بن يزيد الحنفي - وهو الكوفي أيضاً - لم يرو عنه سوى ابنه عبد الله بن محمد بن يزيد، ولم يُوثقه سوى مسلمة بن قاسم الأندلسي، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٢/٦، وقال: رواه الطبراني عن محمد بن عاصم، عن عبد الله بن محمد ابن يزيد الرفاعي، ولم أعرفهما، وبقية رجاله رجال الصحيح. قلنا: قول الهيثمي في نسبة محمد بن يزيد: الرفاعي، وهمّ منه، تابعه عليه الشيخ ناصر الدين الألباني، رحمه الله، وإنما هو الحنفي، كما تقدم، والرفاعي راوٍ آخر من رجال التهذيب، أما الحنفي الكوفي، فإنما ذكره المزني والحافظ تمييزاً.

وله طريق أخرى عند الطبراني في «الأوسط» (١٢٢١)، فقد أخرجه من طريق بشر بن عبيد الدارسي، حدثنا محمد بن حميد العتكي، عن الأعمش - واختلف عليه كما سنذكر - عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ: «تجاوز للسخي عن ذنبه، فإن الله عزّ وجلّ يأخذُ بيده عند عثرته» قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا محمد بن حميد، تفرّد به بشر. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٢/٦، ونسبه إلى الطبراني، وقال: وفيه بشر بن عبيد الله الدارسي، وهو ضعيف.

واختلف فيه على الأعمش: فأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠٨/٤ من طريق إبراهيم بن حماد الأزدي، حدثنا عبد الرحمن بن حماد البصري، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله مرفوعاً بلفظ: «تجافوا عن ذنب السخيّ، فإن الله تعالى أخذ بيده كلما عثر» قال أبو نعيم: غريب من حديث الأعمش، لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

وله شاهد آخر من حديث ابن عمر؛ أخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص ١٦٤ عن أبي أحمد بن عديّ الحافظ، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن محمد ابن يوسف بجرجان، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا عبد الصمد، يعني ابن النعمان، حدثنا الماجشون، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم». قال السهمي: في كتابي بخطي: عثراتهم =

.....
= ورأيت في كتاب ابن عديّ بخطه: عقوبتهم. قلنا: وإسناده حسن من أجل
عبد الصمد بن النعمان، فهو مختلف فيه، قال الذهبي في «الميزان»: وثقه ابن
معين وغيره، وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وكذا قال النسائي. قلنا: وبقية
رجاله ثقات.

وقد روى محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، عن
عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده، قال: قال
رسول الله ﷺ: «تجافوا عن عقوبة ذوي المروءة، وهو ذو الصلاح»، أخرجه
الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٧٨)، وفي إسناده محمد بن عبد العزيز
ابن عمر، ذكره الذهبي في «الميزان»، وقال: قال البخاري: منكر الحديث،
ويقال: بمشورته جلد الإمام مالك، وقال النسائي: متروك، وقال الدارقطني:
ضعيف.

وله شاهد من حديث زيد بن ثابت عند الطبراني في «الصغير» (٨٨٣)
بلفظ: «تجافوا عن عقوبة ذي المروءة إلا في حد من حدود الله عز وجل»
أورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٢/٦، وقال: وفيه محمد بن كثير بن مروان
الفهري، وهو ضعيف، وقال فيه ٥٩/٣: ضعيف جداً.

وفي الباب كذلك عن أنس بن مالك عند مسلم (٢٥١٠) في باب فضائل
الأنصار، وفيه: «فاقبلوا من محسنهم، واعفوا عن مسيئهم».

فالحديث يعتضد ويقوى بمجموع هذه الطرق والشواهد.

قال الطحاوي بعد الحديث (٢٣٧٨): فعقلنا بذلك أن ذوي الهيئة في الآثار

التي تقدمت روايتها لهم هم ذوو الصلاح، لا من سواهم.

قال السندي: قوله: «أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم» قيل: هم الذين لم يظهر
منهم ريبة، وقيل: هم الذين لا يعرفون، وإنما اتفق منهم زلة، والهيئة: شكلُ
الشيء، والمراد ذوو الهيئات الحسنة الملازمون لها، ولا يتقلون من حالة إلى
حالة، وقيل: المراد أصحاب المروءات والخصال الحميدة، وقيل: ذوو الوجوه
من الناس. والعثرات، قيل: الصغائر، والاستثناء بقوله: إلا الحدود، منقطع، =

٢٥٤٧٥- حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن
عبد الله بن مرة، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «والذي لا
إلهَ غيرُهُ لا يحِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنِّي
رَسُولُ اللهِ^(١)، إِلاَّ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ: التَّارِكُ الْإِسْلَامَ وَالْمَفَارِقُ الْجَمَاعَةَ^(٢)،
وَالثَّيْبُ الزَّانِي، وَالتَّنَفُّسُ بِالنَّفْسِ»^(٣).

= وقيل: الذنوب مطلقاً، والمراد بالحدود ما يُوجبها من الذنوب،
والاستثناء متصل، والخطابُ مع الأئمة وغيرهم ممن يستحق المؤاخظة والتأديب
عليها.

(١) في (م): وأني محمد رسول الله.

(٢) في (ظ) و(ق): التارك الإسلام المفاوق الجماعة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،
وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسروق: هو ابن
الأجدع.

وأخرجه مسلم (١٦٧٦) (٢٦)، والبيهقي في «السنن» ١٩٤/٨-١٩٥ من
طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٩٠/٧-٩١، وفي «الكبرى» (٣٤٧٩)، وأبو
يعلى (٤٧٦٧-٤٧٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٠٥)، وابن
حبان (٤٤٠٧)، والدارقطني في «السنن» ٨٢/٣ من طريق عبد الرحمن بن
مهدي، به. وسقط «مسروق» من مطبوع أبي يعلى.

وأخرجه مسلم (١٦٧٦) (٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»
١٦٠/٣ و١٦١، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٠٦) و(١٨٠٧) من طرق عن
الأعمش، به.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٨٣/٣-٨٤ من طريق جرير، عن منصور، =

قال الأعمش فحدثتُ به إبراهيم، فحدثني عن الأسود، عن عائشة، بمثله.

٢٥٤٧٦- حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن

القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ،
وَلِحِلِّهِ حِينَ أَحَلَّ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ^(١).

٢٥٤٧٧- حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن

عمرو بن غالب

= عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن مسروق، عن عائشة نحوه موقوفاً.

واختلف فيه على منصور:

فأخرجه الدارقطني أيضاً ٨٣/٣ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن

إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن مسروق،

عن عائشة، عن النبي ﷺ.

واختلف فيه على إبراهيم بن طهمان كذلك:

فأخرجه الدارقطني أيضاً ٨٣/٣ من طريق أبي عامر - وهو العقدي - عن

إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن مسروق،

عن عائشة موقوفاً.

وسلف في مسند ابن مسعود بالأرقام (٣٦٢١) و(٤٢٤٥) و(٤٤٢٩).

وسلف من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن عمرو بن غالب، عن عائشة

برقم (٢٤٣٠٤) وفيه قصة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،

وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن راهويه (٩٣١) عن عبد الرزاق، عن سفيان، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٤١١).

وانظر (٢٤١٠٥).

أن عائشة قالت للأشتر: أنت الذي أردت قتل ابن أختي؟ قال: قد حرصتُ على قتله، وحرصَ على قتلي. قالت: أو ما علمت ما قال رسولُ الله ﷺ: «لا يحلُّ دمُ رجلٍ، إلا رجلٌ ارتدَّ، أو تركَ الإسلامَ، أو زنى بعدما أُحصِنَ، أو قتلَ نفساً بغيرِ نفسٍ»^(١).

٢٥٤٧٨- حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن مجاهد بن وُزْدان، عن عروة

عن عائشة، أن مولىَ للنبيِّ ﷺ خَرَّ من عِدْقِ نَخْلَةٍ، فمات، فأُتي به النبيُّ ﷺ، فقال: «هل له من نسبٍ أو رَحِمٍ» قالوا: لا. قال: «أعطوا ميراثَهُ بعضَ أهلِ قَرِيَّتِهِ»^(٢)^(٣).

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢٤٣٠٤).
عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو ابن عبد الله السبيعي.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٩١/٧، وفي «الكبرى» (٣٤٨٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٠٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ١٦١/٣، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٩٣ من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٣٠٤).

(٢) في (ظ ٢): «أعطوا ميراثه إلى أهل قريته» وفي هامش (ق): لأهل (نسخة).

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٥٠٥٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٩٣) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

٢٥٤٧٩- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ
مُجَاهِدِ بْنِ وَزْدَانَ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ: فَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِيرَاثَهُ إِلَى أَهْلِ قَرَيْبَتِهِ^(١).

٢٥٤٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ،
عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ.

وَإِبْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ يَحْدُثُ
عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنِّي لِأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلَبِّي:
«لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتَكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتَكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ
لَكَ^(٢)». قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ثُمَّ سَمِعْتُهَا بَعْدُ لَبَّتْ^(٣).

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٠٥٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو
عمر بن سعد أبو داود الحفري.

(٢) في (م): والنعمة لك والملك.

(٣) حديث صحيح له إسناده:

الأول: عبد الرحمن عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي
عطية، عن عائشة، وهذا إسناده صحيح على شرط الشيخين.

والثاني: ابن جعفر، عن شعبة، عن سليمان، وهو الأعمش، قال: سمعت
خيثمة يحدث عن أبي عطية، عن عائشة، به. وهو مكرر (٢٤٦٩٠) وقد سلف
الكلام عليه هناك.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٨/٩، والبيهقي في «السنن» ٤٤/٥ من
طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٥٠)، والدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١٤٩،
والبيهقي ٤٤/٥ من طرق عن سفيان الثوري، به.

٢٥٤٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وائِلٍ، عَنِ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ إِنْسَانًا قَطُّ أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

٢٥٤٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي الضُّحَى، عَنِ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ، فَرَغِبَ عَنْهُ رِجَالٌ، فَقَالَ: «مَا بَالُ رِجَالٍ أَمَرَهُمْ بِالْأَمْرِ يَرِغَبُونَ عَنْهُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشِيَّةً» (٢).

٢٥٤٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ

= وقد سلف برقم (٢٤٠٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٣٩٨) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمن بن مهدي، وشيخه: هو سفيان الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٠) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٤٦)، ومسلم (٢٥٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٨٧) و(٧٤٨٤)، وابن ماجه (١٦٢٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢١٢) من طرق عن سفيان، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٦٣)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٤)، وابن خزيمة (٢٠١٥) و(٢٠٢١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١٨٠).

عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ أنه كان إذا مَرَضَ يقرأُ على نَفْسِهِ
بالمعوذات، وَيَنْفُثُ^(١).

٢٥٤٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عن مالك، عن الزُّهْرِيِّ، عن عروة
عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ
أُرْجَلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ بَيْتَهُ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ^(٢).

١٨٢/٦ ٢٥٤٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٣)، عن مالك، عن الزُّهْرِيِّ، عن عروة
عن عائشة، قالت: ما خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ
أَيْسَرَهُمَا ما لم يكن فيه إِثْمٌ، فَإِذَا كَانَ فِيهِ إِثْمٌ كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٧٢٨)، غير أن
شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٩٣، والبيهقي في «الشُّعْبِ»
(٢٥٦٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣٢/٨ من طريق عبد الرحمن، بهذا
الإسناد. وتحرف اسم عروة في مطبوع «الشُّعْبِ» إلى: عمرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٧٣)، والذهبي في «السير» ٣٢٤/٢٣
من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٩٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٤٨/١، وفي
«الكبرى» (٢٧١)، والدارمي (١٠٥٨)، والطبري في «التفسير» (٣٠٥٦)،
والطبراني في «الأوسط» (٢٠٨٧) من طرق عن مالك، به.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٤٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٦٩) من
طريقين عن الزُّهْرِيِّ، به.

وسلف برقم (٢٤٧٣١).

(٣) تحرف «عبد الرحمن» في «أطراف المسند» ١٣٥/٩ إلى: «عبد الرزاق».

منه . وما انتقمَ رسولُ الله ﷺ لنفسه من شيءٍ يُؤتى إليه إلا أن تتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ ، فَيَنْتَقِمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ (١) .

٢٥٤٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مَالِك ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُؤْتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ، اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ (٢) .

٢٥٤٨٧- حَدَّثَنَا يَزِيد ، أَخْبَرَنَا شَرِيك ، عَنْ الْمِقْدَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

قُلْتُ لِعَائِشَةَ : يَا أُمَّهُ ، بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ بَيْتِكَ ، وَبِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَخْتِمُ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَبْدَأُ بِالسُّوَاكِ ، وَيَخْتِمُ بِرَكَعَتِي الْفَجْرِ (٣) .

٢٥٤٨٨- حَدَّثَنَا يَزِيد ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : سَابَقْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَسَبَقْتُهُ (٤) .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٨٤٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمن، وهو ابن مهدي. وسيكرر برقم (٢٥٥٥٧) سنداً ومنتأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٧٠) سنداً ومنتأ.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٧٩٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد، وهو ابن هارون.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة =

٢٥٤٨٩- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: كنتُ أنامُ معترضةً بين يدي رسولِ الله ﷺ وهو يصلي، فإذا أرادَ أن يُوترَ، غَمَزَنِي بِرِجْلِهِ، فقال: «تَنَحِّي»^(١).

٢٥٤٩٠- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد، عن أبي سلمة

عن عائشة قال: قلتُ: يا أمَّه، كيفَ كانتُ صلاةُ رسولِ الله ﷺ بعد العِشاءِ الآخرة؟ قالت: كان يُصلي ثلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً: تَسْعًا قائمًا، وثلثين جالسًا، وثلثين بعد النداءين. يعني بين أذانِ

= برقم (٢٤٩٨١)، وانظر (٢٤١١٨).

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي - وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (١٢٤)، والحميدي (١٧٧)، وأبو داود (٧١٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٦٩٧/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٦٢/١، وابن حبان (٢٣٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٢٧٦/٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٢٥١) من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

قلنا: ورواية «الصحيحين» سلفت برقم (٢٤٢٩١)، وستأتي كذلك برقم (٢٥٦٥٦) بلفظ: كان إذا أراد أن يُوترَ، أيقظني، فأوترتُ. قال البيهقي في «السنن» ٢٧٦/٢: وذلك أصح.

وانظر (٢٤٠٨٨).

الفَجْرَ وبينَ الإِقامة^(١).

٢٥٤٩١- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد، يعني ابنَ عمرو، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: لقد كان يأتي علي آلِ محمد الشَّهْرُ، ما يَرى في بيتٍ من بيوتِه الدُّخَانُ. قلتُ: يا أُمَّه، وما كان طعامُهُمْ؟ قالت: الأسودان؛ التَّمْرُ والماء، غيرَ أَنَّهُ كان له جيرانٌ صدِّقٍ من الأنصار، وكان لهم ربائب، فكانوا يبعثون إليه مِنْ ألبانها^(٢).

٢٥٤٩٢- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في وَجَعِه الذي مات فيه: «ما فَعَلَتِ الذَّهَبُ؟» قالت: قلتُ: هي عندي، قال:

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٢٧٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد ابن هارون.

وأخرجه أبو داود (١٣٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٢/١، والبيهقي في «السنن» ٣٢/٣ من طريقين عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو ابنُ علقمة بن وقاص الليثي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وأخرجه ابن ماجه (٤١٤٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وسيكرر برقم (٢٦٠٠٤) سنداً ومنتأ.

قال السندي: قولها: وكانت لهم ربائب: جمع ربيبة: وهي الغنم التي تكون في البيت وليست بسائمة.

«ائتيني بها» فَجِئْتُ بِهَا، وهي بين التَّسْعِ وَالْحَمْسِ^(١)، فَوَضَعَهَا في يده، ثم قال بها -وأشار يزيد بيده-: «ما ظَنُّ مُحَمَّدٍ بِاللَّهِ لَوْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهَذِهِ عِنْدَهُ، أَنْفَقِيهَا»^(٢).

٢٥٤٩٣- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسِرَةَ، قَالَ:

قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ^(٣): إِنْ كُنْتُ لِأَتَزَّرُ، ثُمَّ أَدْخُلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لِحَافِهِ وَأَنَا حَائِضٌ^(٤).

٢٥٤٩٤- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَنِّبُ، ثُمَّ يَنَامُ، فَإِذَا قَامَ، اغْتَسَلَ، وَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، ثُمَّ يَصُومُ بَقِيَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ^(٥).

٢٥٤٩٥- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ

(١) في (م): وهي ما بين التسع أو الخمس.

(٢) حديث صحيح، ولهذا مكرر (٢٤٢٢٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٤٣٣) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

(٣) في (م): أم المؤمنين عائشة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث رقم (٢٥٤٧١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

(٥) حديث صحيح، حجاج -وهو ابن أرمطة، وإن كان ضعيفاً- توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وانظر (٢٤٠٦٢).

أَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ وَافَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فِيمَ
أَدْعُو؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تَحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ
عَنِّي»^(١).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. ويزيد - وهو ابن هارون
وإن روى عن الجريري سعيد بن إياس بعد الاختلاط - قد تابعه سفيان الثوري،
وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط.

ورواه يزيد بن هارون - كما في هذه الرواية - وعلي بن عاصم - كما في
الرواية (٢٥٥٠٥) - وعبد الرحمن بن مرزوق، فيما أخرجه النسائي في
«الكبرى» (١٠٧١١) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٧٥) - والقضاعي في
«مسند الشهاب» (١٤٧٧)، وخالد بن عبد الله، فيما أخرجه القضاعي (١٤٧٤)
- أربعتهم عن الجريري، عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة.

ورواه سفيان الثوري، واختلف عليه فيه:

فرواه الأشجعي، وهو عبيد الله بن عبيد الرحمن - كما سيرد في الرواية
(٢٦٢١٥) - عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة - وقد سماه
النسائي (١٠٧١٣) سليمان بن بريدة - عن عائشة.

ورواه عمرو بن محمد العنقزي، فيما أخرجه إسحاق (١٣٦٢)، والبيهقي
في «الأسماء والصفات» (٩٢)، ومخلد بن يزيد فيما أخرجه النسائي في
«الكبرى» (١٠٧١٢) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٧٦) - وعلي بن قادم
فيما أخرجه القضاعي (١٤٧٥)، ثلاثتهم عن الثوري، عن الجريري، عن ابن
بريدة، عن عائشة.

ورواه عبد الحميد بن واصل - فيما أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٩١٥) -
عن الجريري، عن أبي عثمان النهدي، قال: قالت عائشة رضي الله عنها: لما
حضر رمضان، قلت: يا رسول الله، قد حضر رمضان، فما أقول؟ قال:
قولي: اللهم إنك... قال الدارقطني في «العلل» ١٣٢/٥: ووهم فيه، يعني
عبد الحميد بن واصل، والصحيح: عن الجريري، عن ابن بريدة.

٢٥٤٩٦- حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان، يعني ابن حسين، عن الزُّهري،

عن عروة

عن عائشة، قالت: نَزَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ، وَصَلَّى خَلْفَهُ نَاسٌ بِصَلَاتِهِ، ثُمَّ نَزَلَ اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ، فَكَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ كَثُرُوا فِي اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ، غَصَّ الْمَسْجِدُ بِأَهْلِهِ، فَلَمْ يَنْزِلْ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا فِي ذَلِكَ: مَا شَأْنُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَنْزِلْ؟ فَسَمِعَ مَقَالَتَهُمْ^(١)، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ مَقَالَتَكُمْ، وَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ إِلَّا مَخَافَةٌ أَنْ يُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ قِيَامُ هَذَا الشَّهْرِ»^(٢).

١٨٣/٦

٢٥٤٩٧- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ،

قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ وَافَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، بِمَ أَدْعُو؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي»^(٣).

(١) فِي (٧) وَ(٨): بِمَقَالَتَهُمْ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، سَفِيَانٌ - وَهُوَ ابْنُ حُسَيْنِ الْوَاسِطِيِّ، وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا فِي الزُّهْرِيِّ - قَدْ تُوْبِعَ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ. يَزِيدٌ: هُوَ ابْنُ هَارُونَ.

وَأَخْرَجَهُ مُخْتَصِرًا عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ (١٤٦٩)، وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَلَّالُ فِي «أَمَالِيهِ» (٤٢) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَسَلَفَ بِرَقْمِ (٢٥٣٦٢) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مُكْرَرٌ، (٢٥٣٨٤)، غَيْرَ أَنَّ شَيْخَ أَحْمَدَ هُنَا هُوَ: =

٢٥٤٩٨- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن ابن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أَقْتَلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَبِغُ بِهَا، وَلَا يَدَعُ شَيْئاً مِمَّا كَانَ يَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ^(١).

٢٥٤٩٩- حدثنا عبد الوهَّاب الثَّقَفِي، عن أيوب، عن محمد أَنَّ عَائِشَةَ سُئِلَتْ عَنْ رَكْعَتِي الْفَجْرِ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّفُهَا. قَالَتْ: فَأَظَنُّهُ كَانَ يَقْرَأُ بِنَحْوِ مِنْ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا

= غير يزيد بن هارون، وقد اختلف عليه:

فرواه الإمام أحمد، كما في هذه الرواية، والحسنُ بنُ مكرم فيما أخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٧٠٠)، وفي «فضائل الأوقات» (١١٣)، كلاهما عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

ورواه موقوفاً ابن أبي شيبة - كما في «مصنفه» ٢٠٧/١٠ - عن يزيد بن هارون، عن كهمس، عن عبد الله بن بريدة، قال: قالت عائشة: لو علمتُ أي ليلة ليلة القدر، كان أكثر دعائي فيها: أسألُ الله العفوَّ والعافية.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٧١/٥، وفي «الكبرى» (٣٧٥٧)، وأبو يعلى (٤٦٥٩)، والبيهقي في «السنن الصغير» (١٧٨٦) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢٣٢/٥ من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد وعمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٤٩٢) و(٢٤٥٥٧)، وسيكرر (٢٦٠٠٩) سنداً ومتمناً.

الكافرون ﴿ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾^(١).

٢٥٥٠٠- حدثنا عبد الوهَّاب الثَّقفي، قال: حدَّثنا خالد، عن رَجُلٍ، عن عُمَرَ بن عبد العزيز، أَنَّهُ قال: ما استقبلتُ القِبْلَةَ بِفِرْجِي مُنْذُ كذا وكذا، فحدَّثتُ عِرَاكُ بنُ مالك

عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِخَلَائِهِ أَنْ يُسْتَقْبَلَ بِهِ الْقِبْلَةَ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ النَّاسَ يَكْرَهُونَ ذَلِكَ^(٢).

٢٥٥٠١- حدثنا عبد الوهَّاب الثَّقفي، قال: حدَّثنا أيوب، عن محمد

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنْباً مِنْ غَيْرِ

(١) حديث صحيح دون قولها: فأظنه كان يقرأ بنحو: ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾... وهذا إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن سيرين لم يسمع من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السخيتاني.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٣٨) عن عبد الوهَّاب، بهذا الإسناد.

وتخفيف الركعتين سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٢٥).

وقولها: فأظنه كان يقرأ بنحو: ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ و﴿ قل هو الله

أحد ﴾ سلف بنحوه برقم (٢٦٠٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيرد بالأرقام (٢٥٥١٠) و(٢٥٨٢٤) و(٢٥٨٩٠) و(٢٦٠١٥).

(٢) إسناده ضعيف على نكارة فيه، وقد سلف بيان علته في الرواية

(٢٥٠٦٣). وعبد الوهَّاب الثَّقفي: هو ابن عبد المجيد بن الصلت.

قال السندي: قولها: أمر بخلائه: المرادُ بيت الخلاء، وظاهرُ هذا الحديث

أن النهي كان عن الاستقبال في الصحراء، إلا أن الناس زعموا عمومه، فكرهوا

ذلك في البيوت أيضاً، فأراد رسول الله ﷺ إبطال ذلك في البيوت بما فعل.

والله تعالى أعلم.

احتلام، ثُمَّ يَصُومُ^(١).

٢٥٥٠٢- حدثنا محمد بن يزيد، عن أيوب، يعني أبا العلاء القصاب،
عن أبي هاشم، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا، فَإِذَا أَرَادَ
الرُّكُوعَ قَامَ، فَقَرَأَ قَدْرَ عَشْرِ آيَاتٍ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَرْكَعُ^(٢). (٣)

٢٥٥٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُرْدٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ
عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ بَابُنَا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَاسْتَفْتَحْتُ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه انقطاع، محمد - وهو ابن سيرين - لم
يسمع من عائشة، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الوهَّاب الثقفي:
هو ابن عبد المجيد، وأيوب: هو السخيتاني.

وقد سلف برقم (٢٤٠٧٤) بإسناد صحيح.

وانظر (٢٤٠٦٢).

(٢) في (م): ركع.

(٣) إسناده حسن من أجل أيوب أبي العلاء القصاب، وهو أيوب بن أبي
مسكين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن يزيد - وهو
الواسطي - فقد أخرج له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. أبو هاشم:
هو الرِّمَّاني.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص ٨٠، والإسماعيلي في «معجمه»

(٣٠) من طريق محمد بن يزيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤١٩١) وفيه: فإذا غبر من السورة

ثلاثون أو أربعون آية قام، فقرأها، ثم سجد.

ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي، فمَشَى حَتَّى فَتَحَ لِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ
الَّذِي كَانَ فِيهِ^(١).

٢٥٥٠٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ
عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي
كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ مَرْدُودٌ، وَإِنْ اشْتَرَطُوا مِئَةَ مَرَّةٍ»^(٢).

٢٥٥٠٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنِّي عَلِمْتُ

(١) حديث حسن، علي بن عاصم، وهو الواسطي - وإن كان ضعيفاً - قد
توبع، وهو مكرر (٢٤٠٢٧).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٢٦٥ من طريق علي بن عاصم، بهذا
الإسناد.

قال السندي: قولها: في قبة المسجد: كأن المراد: قبة مسجد البيت.
فاستفتحت، أي: طلبت فتح الباب.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٥٢٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو
علي بن عاصم الواسطي، وشيخه: هو سفیان بن حسين، وهو ضعيف في
روايته عن الزهري، وقد توبعا.

وأخرجه إسحاق (٧٤٣) عن محمد بن يزيد، عن سفیان بن حسين
الواسطي، بهذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «ليس في كتاب الله»: بمعنى أنه يُخالف كتابَ الله،
والمراد بكتاب الله حُكْمُهُ، أعم من أن يكون في الكتاب أو السنة، والله تعالى
أعلم.

ليلة القدر، ما كنت أدعو به ربي عز وجل، أو: ما كنت أسأله؟
قال: «قولي: اللهم، إِنَّكَ تُحِبُّ العَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي»^(١).

٢٥٥٠٦- حدثنا علي بن عاصم، قال: أخبرنا حنظلة السدوسي، عن
عبد الله بن الحارث بن نوفل

قال: صلى معاوية بالناس العصر، فالتفت، فإذا أناسٌ يصلُّون
بعد العصر، فدخَلَ ودخَلَ عليه ابنُ عباس وأنا معه، فأوسع له
معاوية على السرير، فجلسَ معه، قال: ما هذه الصلاة التي
رأيتُ الناسَ يصلُّونها، ولم أرَ النبيَّ ﷺ يصلِّيها ولا أمرَ بها؟
قال: ذاك ما يُفتيهِم ابنُ الزبير، فدخَلَ ابنُ الزبير، فسَلَّم،
فجلسَ، فقال معاوية: يا ابنَ الزبير: ما هذه الصلاة التي تأمرُ
الناسَ يصلُّونها، لم نرَ رسولَ الله ﷺ صَلاها، ولا أمرَ بها؟
قال: حدَّثتني عائشةُ أمُّ المؤمنين أنَّ رسولَ الله ﷺ صَلاها عندها
في بيتها، قال: فأمرني معاوية ورجلٌ آخر أن نأتي عائشة،
فنسألها عن ذلك؟ قال: فدخَلتُ عليها، فسألْتُها عن ذلك،
فأخبرتُها بما أخبرَ ابنُ الزبير عنها، فقالت: لم يحفظِ ابنُ الزبير،
إنما حدَّثته أنَّ رسولَ الله ﷺ صَلى هذه الرُّكعتين بعد العصر

١٨٤/٦

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٤٩٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو
علي بن عاصم الواسطي، وهو ضعيف، وقد روي موقوفاً.
وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٧٠١)، وفي «فضائل الأوقات» (١١٤)،
وفي «الدعوات الكبير» (٢٠٣) من طريق علي بن عاصم، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٢٥٣٨٤).

عندي، فسألتُهُ، قلتُ: إِنَّكَ صَلَّيْتَ رَكَعَتَيْنِ لِمَ تَكُن تُصَلِّيَهُمَا؟^(١) قال: «إِنَّهُ كَانَ أَتَانِي شَيْءٌ، فَشَغَلْتُ فِي قِسْمَتِهِ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَأَتَانِي بِلَالٌ، فَنَادَانِي بِالصَّلَاةِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَحْبِسَ النَّاسَ فَصَلَّيْتُهُمَا» قال: فَرَجَعْتُ فَأَخْبِرْتُ معاوية. قال: قال ابنُ الزبير: أليسَ قد صَلَّاهُما؟ لا^(٢) نَدَعُهُما، فقال له معاوية: لا تَزَالُ مُخَالَفًا أَبَدًا^(٣).

(١) في (ظ ٨): تصليها.

(٢) في (م): فلا.

(٣) صلاة النبي ﷺ ركعتين بعد العصر صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، وهو الواسطي، ولضعف شيخه حنظلة السدوسي، وقد اختلف فيه:

فرواه علي بن عاصم - كما في هذه الرواية - عن حنظلة السدوسي، عن عبد الله بن الحارث، به.

ورواه عبد الله بن المبارك - كما سيرد ٣٣٣/٦ - وعبد الوارث العنبري - كما سيرد ٣٣٤/٦ - كلاهما عن حنظلة، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن ميمونة. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٢٣/٢، وقال: رواه أحمد، وفيه حنظلة السدوسي ضعفه أحمد وابن معين ووثقه ابن حبان.

ورواه عبيدة - كما سيرد ٣٠٣/٦ - عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله ابن الحارث، قال: سألتُهُ عن الركعتين بعد العصر، فقال: دخلت أنا وعبد الله بن عباس على معاوية، فذكر نحوه، وفيه أسندت عائشة الخبر إلى أم سلمة.

ورواه محمد بن جعفر - كما سيرد ٣١١/٦ - عن شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، قال: سألتُ عبد الله بن الحارث عن الركعتين بعد العصر، فذكره، وفيه: فأرسل معاوية إلى عائشة، فأحالت السائل على أم سلمة، فحدثت أم سلمة أن =

.....

النبي ﷺ صَلَّى الظهر، ثم أُتِيَ بشيء، فجعل يقسمه حتى حضرت صلاة العصر، فقام فصَلَّى العصر، ثم صَلَّى بعدها ركعتين، فلما صلاها، قال: هاتان الركعتان كنت أصليهما بعد الظهر. فقالت أم سلمة: ولقد حدثتُها أن رسول الله ﷺ نهى عنهما...

قلنا: ويزيد بن أبي زياد ضعيف.

ورواه عبد الرحمن بن أبي سفيان فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/٥٠٢) عن عبد الله بن الحارث، عن عائشة، قالت: حدثتني أم سلمة أن رسول الله ﷺ صلاهما في بيتها.

ورواه عبد الله بن أبي ليبد - فيما أخرجه الشافعي في «مسنده» ٥٦/١ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٣٩٧١)، والحميدي (٢٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٠٢/١، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٥٤٠)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٤٢٦/٣، والبخاري في «شرح السنة» (٧٨١) - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن معاوية بن أبي سفيان قال وهو على المنبر لكثير ابن الصلت: اذهب إلى عائشة، فاسألها عن ركعتي النبي ﷺ بعد العصر، قال أبو سلمة: فقامت معه، وقال ابن عباس لعبد الله بن الحارث: اذهب معه، فجنناها، فسالناها، فقالت: لا أدري، سلوا أم سلمة، فسالناها، فقالت: دخل عليَّ النبي ﷺ ذات يوم بعد العصر، فصلى ركعتين، فقلت: يا رسول الله، ما كنت تصلي هاتين الركعتين؟ فقال: قدم عليَّ وفدٌ من بني تميم - أو جاءتني صدقة - فشغلوني عن ركعتين كنت أصليهما بعد الظهر، وهما هاتان.

ورواه محمد بن عمرو - كما سيأتي ٦/٢٩٣ - عن أبي سلمة، عن أم سلمة: دخل عليَّ رسول الله ﷺ بعد العصر، فصلى ركعتين، فقلت: يا رسول الله، ما هذه الصلاة؟ ما كنت تصليها. قال: قدم وفد بني تميم، فحبسوني عن ركعتين كنت أركعهما بعد الظهر. فلم يذكر فيه عائشة.

وخالفهما محمد بن أبي حرملة - فيما أخرجه مسلم (٨٣٥) - فرواه عن أبي سلمة أنه سأل عائشة عن السجدين اللتين كان رسول الله ﷺ يصليهما بعد =

٢٥٥٠٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنِ الْحَدَّاءِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

الْحَارِثِ

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ، أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا(١)»

=العصر؟ فقالت: كان يصليهما قبل العصر، ثم إنه شُغل عنهما -أو نسيهما- فصلاهما بعد العصر، ثم أثبتهما، وكان إذا صَلَّى صلاة أثبتهما.

قلنا: وقد روى هذا الحديث بُكير بن الأشج -فيما أخرجه البخاري (١٢٣٣) و(٤٣٧٠)، ومسلم (٨٣٤)، وأبو داود (١٢٧٣)، والدارمي (١٤٣٦)، وأبو عوانة ٣٨٤/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٠٢/١-٣٠٣، وابن حبان (١٥٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٦٢ و٤٥٧، وفي «السنن الصغير» (٩٣١)، وفي «معرفة السنن» ٢/٤٢٧- عن كريب مولى ابن عباس أنهم أرسلوه إلى عائشة، فسألها عن ذلك، فقالت: سل أم سلمة. وفيه: وإنه أتاني ناسٌ من عبد القيس، فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر، فهما هاتان.

وقال الدارقطني في «العلل» ١٧٥/٥: وحديث بُكير بن الأشج أثبت هذه الأحاديث وأصحها، والله أعلم.

وأخرج البخاري (١٦٣١)، وأبو عوانة ٢/٢٦٣-٢٦٤، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٥٨ من طريق عبد العزيز بن رفيع، قال: رأيتُ عبد الله بن الزبير يصلي ركعتين بعد العصر، ويخبر أن عائشة رضي الله عنها حدثته أن النبي ﷺ لم يدخل بيتها إلا صلاها.

وانظر تعليقنا على الرواية (١٦٩٤٣) و(٢٥٥٤٦).

وانظر حديث أم سلمة ٢٩٣/٦ ومكرراته.

وقد سلف إنكار معاوية الصلاة ركعتين بعد العصر في الرواية (١٦٩٠٨)

وإسنادها صحيح.

(١) في (م): يا ذا.

الجلال والإكرام»^(١).

٢٥٥٠٨- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، حدثنا داود، عن السَّعْبِيِّ، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُكثِرُ أن يقول قبل موته: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ». قالت: وكان يُكثِرُ أن يقوله، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنك تدعو بدعاءٍ لم تكن تدعو به قبلَ اليوم، فقال: «إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي سَأَرَى عِلْمًا فِي أُمَّتِي، وَأَنِّي إِذَا رَأَيْتُ ذَلِكَ الْعِلْمَ أَنَّ أَسْبَحَ بِحَمْدِهِ وَأَسْتَغْفِرَهُ، فَقَدْ رَأَيْتُ ذَلِكَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾»^(٣).

(١) حديث صحيح، عليُّ بنُ عاصم، وهو الواسطي - وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إسحاق (١٣٥٦)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٣٨٩٥) من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، ومسلم (٥٩٢)، وأبو داود (١٥١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٢٥)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٧)- والطبراني في «الدعاء» (٦٤٤) من طريق شعبة، وأبو يعلى (٤٧٢١)، وابن حبان (٢٠٠١)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩) من طريق خالد بن عبد الله، وابن السُّنِّي أيضاً (١٠٩) من طريق عبد الواحد بن زياد، أربعتهم عن خالد الحذاء، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٣٣٨).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٠٦٥) سوى شيخ الإمام أحمد، فهو هنا علي بن عاصم -وهو ابن صهيب الواسطي، وهو- وإن كان ضعيفاً -متابع.

٢٥٥٠٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَتَّابٍ

قال: كان أبو هريرة يقول: مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا، فَلَا صَوْمَ لَهُ.
قال: فَأَرْسَلَنِي مروانُ بْنُ الْحَكَمِ -أنا ورجلٌ^(١) آخِرُ- إِلَى عَائِشَةَ
وَأُمِّ سَلَمَةَ، نَسَأَلُهُمَا عَنِ الْجُنْبِ يُصْبِحُ فِي رَمَضَانَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟
قال: فقالت إحداهما: قد كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا، ثُمَّ
يَغْتَسِلُ، وَيُتِمُّ صِيَامَ يَوْمِهِ. قال: وقالت الأخرى: كان يُصْبِحُ
جُنْبًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْتَلِمَ، ثُمَّ يُتِمُّ صَوْمَهُ، قال: فَرَجَعَا، فَأَخْبِرَا
مروانَ بِذَلِكَ، فقال لعبد الرحمن: أَخْبِرْ أَبَا هُرَيْرَةَ بِمَا قَالَتَا،
فقال أبو هريرة: كَذَا كُنْتُ أَحْسَبُ، وَكَذَا كُنْتُ أَظُنُّ. قال: فقال
له مروان: بِأَظُنُّ وَبِأَحْسَبُ تَفْتِي النَّاسَ!^(٢)

(١) فِي (٢): وَرَجُلًا.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ بغيرِ هَذِهِ السِّيَاقَةِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لضعفِ عَلِيِّ بْنِ
عَاصِمٍ: وَهُوَ الْوَاسِطِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَتَّابٍ لَمْ نَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ، وَقَدْ
اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى خَالِدٍ: وَهُوَ ابْنُ مَهْرَانَ الْحَدَّاءِ.

فرواه علي بن عاصم -كما في هذه الرواية- عنه، عن أبي قلابَةَ، عن
عبد الرحمن بن عَتَّابٍ، بِهِ.

ورواه عبد الوهَّابُ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، وَاِخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ:

فرواه محمد بن المثنى ومحمد بن بشار -كما عند النسائي في
«الكبرى» (٢٩٣٩) و(٢٩٤٠)- كلاهما عن عبد الوهَّابِ، قال: وَحَدَّثَنَا
وَذَكَرَ خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ
يَقُولُ.

ورواه محمد بن المثنى -كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٤٤) عن =

٢٥٥١٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، عن خالد وهشام، عن ابن سيرين

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ بِ- ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

وحدثنا عن خالد -يعني علياً- عن ابن سيرين

عن عائشة، قالت: وكان رسول الله ﷺ يُسِرُّ بهما^(١).

= عبد الوهَّاب، عن خالد الحَدَّاء، عن أبي قلابة، عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ وهو منقطع.

ورواه خالد بن عبد الله الواسطي -كما عند النسائي (٢٩٤١) -وعبد العزيز ابن المختار كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٤٢) كذلك، كلاهما عن خالد الحَدَّاء، عن أبي قلابة، عن عائشة أن رسول الله ﷺ وهو منقطع.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٤٣) من طريق أيوب: وهو السخيتاني، عن أبي قلابة، عن بعض أزواج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ وهو منقطع كذلك.

وقد صح بغير هذا السياق برقم (٢٤٦٨١) و(٢٥٦٧٣). وانظر (٢٤٠٦٢).

قال السندي: قوله: كان أبو هريرة يقول: من أصبح جنباً فلا صوم له: قد صح عن أبي هريرة رفعُ هذا، ورواية الكتاب هذه لا توافق الرفع كما لا يخفى، إلا أن يقال: قد جاء أن أبا هريرة كان يرفعه بواسطة، فمعنى كذا كنت أحسب: أن رفعه صحيح بناء على أني سمعته من غيري لا أني أفئيت به عن اجتهاد وظن. والله تعالى أعلم.

وانظر لزماً فيما علقناه في «شرح السنة» ٦/٢٧٩-٢٨١، وفي حديث المسند السالف برقم (٧٣٨٨).

(١) في سنده انقطاع، -ابن سيرين: وهو محمد- لم يسمع من عائشة، =

٢٥٥١١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: خَالَدُ الْحَدَّاءُ أَخْبَرَنِي، عَنْ خَالَدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، قَالَ:

كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي خِلَافَتِهِ - قَالَ: وَعِنْدَهُ عِرَاكُ ابْنِ مَالِكٍ^(١) - فَقَالَ عُمَرُ: مَا اسْتَقْبَلْتُ الْقِبْلَةَ وَلَا اسْتَدْبَرْتُهَا بَبُولٍ وَلَا غَائِطٍ مِنْذُ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ عِرَاكُ:

حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ قَوْلُ النَّاسِ فِي ذَلِكَ، أَمَرَ بِمَقْعَدَتِهِ فَاسْتَقْبَلَ بِهَا الْقِبْلَةَ^(٢).

= وعلي: وهو ابن عاصم الواسطي، - وإن كان ضعيفاً- قد تويع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحداء، وهشام: هو ابن حسان القرطوسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٤٢، وإسحاق بن راهويه (١٣٣٩) و(١٣٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٩٧، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/٣٠، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٢٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٤١، وفي «الاستذكار» (٦٩١٢) من طرق عن هشام، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٤١) من طريق الأشعث، عن ابن سيرين، به. وانظر (٢٥٤٩٩).

(١) لفظ: «بن مالك» ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) إسناده ضعيف على نكارة فيه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢٥٠٦٤).

وأخرجه المزني في «تهذيبه» (في ترجمة ابن أبي الصلت) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (١٠٩٦)، والدارقطني في «السنن» ١/٥٩-٦٠، والبيهقي =

٢٥٥١٢- حدثنا عليٌّ قال: أخبرنا خالد، عن أبي قلابَةَ

عن عائشة، قالت: قد كانت تَخْرُجُ الكَعَابُ من خِدْرِها
لرسولِ الله ﷺ في العِيدَيْنِ^(١).

٢٥٥١٣- حدثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدثنا وَرَقَاءُ، عن عبد الله
ابنِ دينار، قال: سمعتُ صفية تقول:

قَالَتْ عائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ حَفْصَةُ، أَوْ هُمَا تَقُولَانِ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ

= في «السنن» ٩٢/١، والحازمي في «الاعتبار» ص ٢٩ من طريق علي بن عاصم،
به.

(١) صحيح لغيره. علي: وهو الواسطي- وإن كان ضعيفاً- متابع، وباقي
رجالُه ثقات رجال الشيخين إلا أن أبا قلابَةَ -وهو عبد الله بن زيد الجَرْمِي- لم
يسمع من عائشة، خالد: هو ابن مِهْران الحذاء.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٢/٢، عن عبد الأعلى، وابن راهويه (١٣٥٨)
عن عبد الوهاب، كلاهما عن خالد الحذاء، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٠٠، وقال: رواه أحمد، ورجالُه
رجال الصحيح.

وسيا تي برقم (٢٥٨٣٠).

وقد سلف من حديث أم عطية ٨٥/٥ -وهو عند البخاري (٣٢٤)- أن
رسول الله ﷺ أمر أن تخرج العواتق وذوات الخدور والحِيضُ لِيشْهَدَنَّ العِيدَيْنِ
ودعوة المسلمين، ويعتزل الحِيضُ المصلَّى.

وانظر حديث أخت عبد الله بن رواحة الآتي برقم ٣٥٨/٦.

قال السندي: قوله: تَخْرُجُ الكَعَابُ: بوزن سحاب، المراد بها الكاعب
حين يبدو ثديها، وجمعها كواعب.

أيام إلا على زوجها»^(١).

(١) حديث صحيح على وهم في إسناده ومتمه، وزقاء - وهو ابنُ عمر اليشكري - روى أحاديث غلط في أسانيدها، فيما ذكر ابن عدي، فلعلَّ هذا منها، فقد أسقط من إسناده نافعاً بين عبد الله بن دينار وصفية، ولعلَّه هو الذي أخطأ أيضاً في نسبة صفية، فقال: بنت شيبة، كما جاء مصرحاً به عند ابن راهويه، وتسربَّ هذا الوهم إلى «علل» الدارقطني ٥/ورقة ١٥٢، فنسبت فيه كذلك، وإلى الحافظ، فأدرج هذا الحديث ضمن أحاديث صفية بنت شيبة في «أطراف المسند» ٣١٣/٩. وصفيةُ هذه إنما هي بنتُ أبي عبيد، كما جاء مصرحاً بها في الروايات الآتية ٢٨٦/٦، وكذا نسبها المزني في «تهذيب الكمال»، وروى الحديث من طريقها، وكذا أدرج الدارقطني في «العلل» في الموضع المشار إليه أحاديث صفية بنت أبي عبيد.

ثم إن في المتن وهماً هو ترك ذكر اليوم الآخر، وإنما هو: «لا يحلُّ لامرأة تُؤمنُ بالله واليوم الآخر» كما جاء في جميع روايات الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف فيه على نافع:

فرواه عبد الله بن دينار، كما في هذه الرواية، وكما في الرواية ٢٨٦/٦، عن صفية، فقال: عن عائشة أو حفصة، أو عنهما كليهما.

وكذلك قال ليث بن سعد عن نافع، كما في الرواية ٢٨٦/٦، ومثله قال ابن أبي ذئب وابن سمعان فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ١٥٢/٥-١٥٣.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري كما في الرواية ٢٨٦/٦ عن نافع، عن صفية، فقال: عن حفصة.

ورواه أيوب السختياني، كما في الرواية ٢٨٦/٦، وعُبيد الله بن عمر، كما عند مسلم (١٤٩٠) (٦٤) عن نافع، عن صفية، فقال: عن بعض أزواج النبي

ﷺ.

ورواه ابن أبي ليلى كما عند ابن أبي شيبه ٢٨١/٥ عن نافع، عن صفية، =

.....
= فقال: عن أم سلمة وعائشة وحفصة.

ورواه محمد بن إسحاق، فيما ذكر الحافظ في «النكت الظراف»
٢٩١/١١، عن نافع، عن صفية، عن عائشة وأم سلمة.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عليه فيه:

فرواه ابنُ وهب والشافعي عن مالك - فيما ذكر الدارقطني في «العلل» -
نحو قول ابن دينار! لكنه قال في «مسنده» ٦١/٢: عن عائشة أو حفصة، مثل
قول ابن مهدي الآتي، وقال في «الأم» ٢١٣/٥: عن عائشة وحفصة، أو
عائشة أو حفصة.

ورواه عبد الرحمن بن مهدي عن مالك، كما في الرواية ٢٨٦/٦ عن
نافع، عن صفية. فقال: عن عائشة أو حفصة بالشك.

ورواه عبد الرزاق عن مالك، كما في «مصنفه» (١٢١٣١)، نحو قول ابن
مهدي، لكن جعله موقوفاً.

ورواه هشام بن عروة، عن نافع، واختلف عليه فيه:

فرواه يحيى بن أبي زكريا الغساني أبو مروان، كما عند أبي نعيم في
«أخبار أصبهان» ١١٠/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٥٩/٤ عن هشام
ابن عروة، عن نافع، عن صفية، عن عائشة وحفصة، بغير شك
عنهما.

ورواه الجراح بن الضحاك الكندي، كما عند السهمي في «تاريخ جرجان»
ص ٤٠٦، عن هشام بن عروة، عن مالك، عن نافع، عن صفية، عن النبي ﷺ
مرسلاً، لم يذكر عائشة ولا حفصة.

ورواه عبدة بن سليمان، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» عن هشام، عن
نافع، عن حفصة وعائشة كليهما، ولم يذكر صفية.

قال الدارقطني والقول قولُ عبد الله بن دينار ومن تابعه عن نافع.

وأخرجه ابن راهويه (١٢٨١) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن ورقاء،

= بهذا الإسناد.

٢٥٥١٤- حدثنا إسحاق بن يوسف، قال: حدثنا شريك، عن يعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمن القرشي^(١)

عن عائشة أنها قالت: حَضْتُ مع رسول الله ﷺ على فراشه، فانسَلْتُ، فقال لي: «أَحْضَتِ؟» فقلتُ: نَعَمْ. قال: «فَشُدِّي عليكِ إزاركِ ثُمَّ عُوْدِي»^(٢).

٢٥٥١٥- حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، قال: سمعتُ عبَّادَ بنَ عبد الله بن الزبير يقول:

سمعتُ أمَّ المؤمنين عائشة تقول: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الحسابِ اليسيرِ. فقلتُ: يا رسولَ الله، ما الحسابُ اليسيرُ؟ فقال: «الرَّجُلُ تُعْرَضُ عليه ذُنُوبُهُ، ثمَّ يُتْجَاوَزُ له عنها، إِنَّهُ مَنْ نُوقِشَ الحِسابَ هَلَكَ، ولا يُصِيبُ عَبْدًا شوْكَةٌ، فما فَوْقَها، إلا قاصَّ الله عزَّ وجلَّ بها مِنْ خَطاياها»^(٣).

= وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٩٢) بلفظ: «لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمنُ بالله

واليوم الآخرِ تُحدُّ على ميت فوق ثلاثٍ إلا على زَوْجٍ».

(١) كذا في النسخ الخطية و«أطراف المسند» و(م)، ولعله خطأ قديم، وفي «تهذيب الكمال»، وفروعه: الجرشني، وهو الصواب.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النَّخعي. والوليد بن عبد الرحمن لم يدرك عائشة. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعلى بن عطاء: هو الطائفي.

وقد سلف برقم (٢٤٣٦٤).

(٣) إسناده قوي، عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير لا بأس به، =

٢٥٥١٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(١) ابْنُ شَهَابٍ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: لَقَدْ كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَانِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يُبَعَثُ بِهِ، وَيُقِيمُ، فَمَا يَتَّقِي مِنْ شَيْءٍ^(٢).

٢٥٥١٧- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنِ الرَّجُلِ يُحَيِّرُ امْرَأَتَهُ فَتَخْتَارُهُ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنِّي سَأَعْرِضُ عَلَيْكَ أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَشَاوِرِي أَبَوَيْكَ». فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا الْأَمْرُ؟ قَالَتْ: فَتَلَا عَلَيَّ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعَنَّكُمْ وَأُسْرِحْكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا. وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

=وقد احتجَّ به مسلم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٢١٥) بأطول منه.

وقد سلف دون قوله: «ولا يصيب عبداً شوكةً، فما فوقها...» برقم

(٢٤٢٠٠) بإسناد صحيح.

وقوله: «ولا يصيبُ عبداً شوكةً فما فوقها...» سلف نحوه برقم (٢٤١١٤)

بإسناد صحيح أيضاً.

(١) في (م): أخير، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جُرَيْجٍ - وهو عبدُ الملك بنُ

عبد العزيز - صرَّحَ بالتحديث هنا، فانفتت شبهة تديسه.

وقد سلف برقم (٢٤٠٨٤).

والدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١﴾
 [الأحزاب: ٢٨-٢٩] قالت عائشة: فقلتُ: وفي ذلك^(١) تأمرني
 أن^(٢) أشاورَ أبوي؟! بل أريدُ اللهَ ورسولَه والدارَ الآخرةَ. قالت:
 فَسَرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْجَبَهُ، وَقَالَ: «سَأَعْرِضُ عَلَى صَوَاحِبِكِ
 مَا عَرَضْتُ عَلَيْكِ». قالت: فقلتُ له: فلا تُخَيِّرْهُنَّ بِالَّذِي
 اخْتَرْتُ، فلم يفعل، وكان يقولُ لهنَّ كما قال لعائشة، ثم يقول:
 قد اختارتُ عائشةُ اللهَ ورسولَه والدارَ الآخرةَ. قالت عائشة: قد
 خيَّرنا رسولُ الله ﷺ، فلم نَرَ ذلكَ طلاقاً^(٣).

(١) في (م): وفي أي ذلك.

(٢) لفظة: «أن» من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) حديث صحيح، جعفر بن بُرقان - وإن يكن ضعيفاً في الزُّهري - تابعه
 معمر في الرواية (٢٥٢٩٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير كثير بن
 هشام - وهو الكلابي أبو سهل الرُّقِّي - فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري
 في «الأدب المفرد»، وهو ثقة.
 وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات الكبرى» ٦٨/٨، وعبد بن حميد (١٤٨٣)
 عن كثير بن هشام، بهذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم الرازي في «العلل» ٤٣٣/١: وسألتُ أبي وسئل عن
 حديث رواه كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن الزهري، عن عروة، عن
 عائشة، عن النبي ﷺ في «التخيير»، قال: الصحيح الزهريُّ، عن أبي سلمة،
 عن عائشة، عن النبي ﷺ.

قلنا: نقلنا في الرواية (٢٥٢٩٩) عن الحافظ في «الفتح» قوله: لعلَّ
 الحديث كان عند الزهري عنهما، فحدّث به تارةً عن هذا، وتارةً عن هذا،
 وإلى هذا مال الترمذي.

وسياتي من طريق الزُّهري عن أبي سلمة برقم (٢٦١٠٨).

٢٥٥١٨- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا محمد، يعني ابن إسحاق، عن
عمران، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: حاضت صفيّة بنت حبيّ، وهي مع
رسول الله ﷺ بمنى بعد أن أفاضت. قالت: فلما كان يوم النفر،
ذُكر ذلك لرسول الله ﷺ، قال: «عسى أن تحبسنا» قال: فقيل:
يا رسول الله، إنها قد كانت طافت بالبيت، قال: «فلتنفر»^(١).

٢٥٥١٩- حدثنا إسحاق بن يوسف، عن سفيان، عن عاصم، عن زُرِّ
ابن حُبَيْش

عن عائشة، قالت: ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً،

= وقصة التخيير سلفت برقم (٢٤٤٨٧)، وأن ذلك لم يعدّه ﷺ طلاقاً سلف
بإسناد صحيح برقم (٢٤١٨١).

وقولها: فسرّ بذلك النبي ﷺ وأعجبه، سلف نحوه برقم (٢٤٤٨٧) من
طريق عمر بن أبي سلمة، عن أبي سلمة.

وقولها: فلا تخبرهنّ بالذي اخترت، فلم يفعل، له شاهد من حديث
جابر، سلف برقم (١٤٥١٥).

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق - وإن كان مدلساً قد عنعن - قد
تُوبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عمران - وهو ابن أبي
أنس العامري - فمن رجال مسلم. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٧٤٨) من طريق عبد الأعلى - وهو ابن
عبد الأعلى السامي - عن محمد بن إسحاق، عن عمران، عن أبي سلمة
وسليمان بن يسار، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٥٥٨).

وانظر (٢٤١٠١).

ولا أُمَّةٌ ولا عَبْدًا، ولا شاةً ولا بَعِيرًا^(١).

٢٥٥٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ الرَّشْكَ، عَنْ مُعَاذَةَ

أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ: أَتَجْزِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ؟ قَالَتْ:
أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قَدْ حِضْنَ نِسَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفَأَمْرَهُنَّ^(٢) أَنْ
يَجْزِينَ؟^(٣)

(١) حديث صحيح دون قولها: ولا أُمَّةٌ ولا عَبْدًا، فإسناده حسن من أجل
عاصم، وهو ابنُ أبي النَّجُود. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، إسحاق بن
يوسف: هو الأزرق، وسفيان: هو الثوري.
وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات الكبرى» ٣١٦/٢-٣١٧، وأبو الشيخ في
«أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٨٢ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهذا
الإسناد.

وسلف برقم (٢٥٠٥٣).

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٧٦) وليس فيه ذكر العبد والأمة.

(٢) في (م): فأمرهنَّ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد الرَّشْكَ: هو يزيد بن أبي
يزيد الضُّبَعِي.

وأخرجه الطيالسي (١٥٧٠)، وابن أبي شيبة ٣٤٠/٢، ومسلم (٣٣٥)
(٦٨)، والدارمي (٩٨٨)، وأبو عوانة ٣٢٤/١-٣٢٥، وأبو القاسم البغوي في
«الجعديات» (١٥٣٥) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (٣٣٥) (٦٧)، والدارمي (٨٨١)، وابن خزيمة
(١٠٠١)، والبيهقي في «معرفة الآثار» (٢١٥٨) من طريق حماد بن يزيد، عن
يزيد الرَّشْكَ، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٦).

٢٥٥٢١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ^(١)، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ:

قُلْتُ لِعَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَيَّ سَاعَةٍ تَوْتِرِينَ؟ قَالَتْ^(٢): مَا أُوْتِرَ حَتَّى يُؤَدِّنُوا^(٣)، وَمَا يُؤَدِّنُونَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، قَالَتْ: وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَدِّنَانِ: بِلَالٌ، وَعَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّنَ عَمْرُو، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا، فَإِنَّهُ رَجُلٌ ضَرِيرٌ الْبَصَرِ، وَإِذَا أَدَّنَ بِلَالٌ، فَارْفَعُوا أَيْدِيكُمْ، فَإِنَّ بِلَالَ لَا يُؤَدِّنُ - كَذَا قَالَ - حَتَّى يُصْبِحَ»^(٤).

١٨٦/٦

(١) قوله: عن أبي إسحاق، سقط من (م).

(٢) في (م): لعله قالت.

(٣) في الأصول: حتى يؤدنون بثبوت النون، والوجه حذفها كما أثبتنا.

(٤) حديث صحيح. يونس: وهو ابنُ أبي إسحاق - وإن كان ضعيفَ الرواية عن أبيه إلا أنه - قد توبع بابنه إسرائيل، وسماعه من جده أبي إسحاق في غاية الإلتقان للزومه إياه، وبقيه رجاله ثقات رجال الصحيح. وأخرجه ابن خزيمة (٤٠٧) من طريق إسماعيل بن عمر - وهو الواسطي أبو المنذر - عن يونس، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٢٢) و(١٥٢٣)، وابن خزيمة (٤٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٤٢٩/١ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. ولفظه: كان لرسول الله ﷺ ثلاثة مؤدنين: بلالٌ، وأبو محذورة، وعمرو بن أم مكتوم، فقال رسول الله ﷺ: «إن ابن أم مكتوم ضيرٌ، لا يغرثكم أذانه، فكلوا واشربوا، فإذا أدن بلالٌ فلا يطعم أحد». ولم يسق المرفوع منه ابن راهويه في الرواية (١٥٢٢) ولا البيهقي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٨٥)، وابن خزيمة (٤٠٦)، وابن حبان (٣٤٧٣) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. أن رسول الله ﷺ قال: «إن ابن =

٢٥٥٢٢- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا حَمَّادٌ، عن حَمَّادٍ، عن إبراهيم، عن
الأسود

عن عائشة أنها قالت: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ^(١).

= أمّ مكتوم يؤذّن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذّن بلال، فإنّ بلالاً لا يؤذّن حتى
يرى الفجر».

قلنا: قد سلف من حديث عائشة ما يصادُ هذا الحديث، وذلك في الرواية
(٢٤١٦٨) بلفظ: «إن بلالاً يؤذّن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذّن ابن أمّ مكتوم».
قال الحافظ في «الفتح» ١٠٣/٢: وقد جمع ابن خزيمة والضّبي بين
الحديثين بما حاصله: أنه يحتمل أن يكون الأذان كان نوباً بين بلال وابن أم
مكتوم، فكان النبي ﷺ يُعَلِّمُ النَّاسَ أَنْ أَذَانَ الْأَوَّلِ مِنْهُمَا لَا يُحَرِّمُ عَلَى الصَّائِمِ
شَيْئاً، وَلَا يَدُلُّ عَلَى دُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ، بخلاف الثاني، وجزم ابن حبان
بذلك، ولم يده احتمالاً، وأنكر ذلك عليه الضياء وغيره، وقيل: لم يكن
نوباً، وإنما كانت لهما حالتان مختلفتان، فإن بلالاً كان في أول ما شرع الأذان
يُؤذّنُ وحده، ولا يؤذّن للصّبح حتى يطلع الفجر.

قال السندي: قوله: قالت: ما أوتر حتى يؤذّنوا؛ ظاهر الحديث جواز الوتر
بعد طلوع الفجر بلا ضرورة، والله تعالى أعلم.

قوله: فإنه رجل ضرير البصر، أي: فيخطيء في إدراك الفجر، وهذا ظاهر
أن الأذان قبل الوقت ما كان إلا عن خطأ، وقد سبق ما يؤيد ذلك. نعم
المشهور في الأحاديث أن بلالاً كان هو الذي يؤذّن قبل الفجر، وسبق أن ذلك
كان منه خطأ، والله أعلم.

قلنا: وفي باب تأخير الوتر إلى آخر الليل سلف من حديث ابن عمر برقم
(٤٤٩٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، دون قوله: بعد أيام، وهو مكرر (٢٤٩٣٤)، غير شيخ
أحمد، فهو هنا رَوْحٌ، وهو ابنُ عبادة، وشيخه هناك، عفان بن مسلم الصّقار.

٢٥٥٢٣- حدثنا هُشَيْمٌ، قال: أخبرنا منصور، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: طَيَّبْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِطَيْبٍ فِيهِ مِسْكٌ عِنْدَ إِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَيَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ^(١).

٢٥٥٢٤- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا عبد الرحمن ابنُ القاسم، قال: سمعتُ أبي يحدثُ

عن عائشة أنها قالت: كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشَيْمٌ: هو ابنُ بَشِيرٍ، ومنصور: هو ابن زاذان. وقد تفرَّد عن عبد الرحمن بن القاسم بقوله: «بَطِيْبٍ فِيهِ مِسْكٌ»، ووقع في «المحلى» أن منصوراً هو ابنُ المعتمر، وهو خطأ. وأخرجه مسلم (١١٩١) (٤٦)، والترمذي (٩١٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٣٨/٥، و«الكبرى» (٣٦٧٢)، وابن خزيمة (٢٥٨٣)، وابن حبان (٣٧٧٠)، والطبراني في «الأوسط» (١١٦١)، وابن حزم في «المحلى» ٨٦/٧، والبيهقي في «السنن» ١٣٦/٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٧/١٩-٢٩٨، من طريق هُشَيْمٍ، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح. والعملُ على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، يرون أن المحرم إذا رمى جمرَةَ الْعَقْبَةِ يوم النحر وذبح وحلق، أو قَصَّرَ، فقد حلَّ له كلُّ شيء حُرْمٌ عَلَيْهِ إِلَّا النِّسَاءَ، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق، وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه قال: حلَّ له كل شيء إلا النساء والطيب، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول أهل الكوفة.

وقد أورد الطبراني هذا الحديث في جملة أحاديث لهشيم عن منصور، ثم قال: لم يرو هذه الأحاديث عن منصور إلا هشيم.

يُحْرَمُ، وَلِحِلِّهِ حِينَ يَحِلُّ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ^(١).

٢٥٥٢٥- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا مالك وصخر وحمّاد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، بمثله، إلا أنهم قالوا: لِحُرْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ^(٢).

٢٥٥٢٦- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا عبّاد بن منصور، قال: سمعتُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عبادة.

وأخرجه ابنُ راهويه (٩٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٠/٢ و٢٢٨، وابن حبان (٣٧٧١)، من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٢٤١١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه. حماد - وهو ابن سلمة، وإن يكن من رجال مسلم - متابع، مالك: هو ابن أنس، وصخر: هو ابن جويرية.

وأخرجه الإسماعيلي في «معجم الشيوخ» ٧٣٢/٣ من طريق رَوْح، بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٣٢٨/١، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢٩٧/١، و«الأم» ١٢٩/٢، والبخاري (١٥٣٩)، ومسلم (١١٨٩) (٣٣)، وأبو داود (١٧٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٣٧/٥، و«الكبرى» (٣٦٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٠/٢ و٢٢٨، وابن حبان (٣٧٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٣٣-٣٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٤٦٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٧/١٩، والبخاري في «شرح السنة» (١٨٦٣). قال البخاري: هذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٢٢/١، من طريق عبد الوهّاب بن عطاء، عن صخر بن جويرية، به. وسلف برقم (٢٤١١١).

القاسم بن محمد ويوسف بن مَاهَك وعطاء

يذكرون عن عائشة أنها قالت: قد^(١) كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ الله ﷺ عند إحلاله وعند إحرامه^(٢).

٢٥٥٢٧- حدثنا رَوْح، حدثنا هشام بنُ أبي عبد الله، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة أنها قالت: كَأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق رسولِ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ^(٣).

٢٥٥٢٨- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا حمَّاد، عن عطاء بن السائب، عن

(١) لفظة: «قد» ليست في (م).

(٢) حديث صحيح، عبَّاد بن منصور توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابنُ أبي رباح.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٨) عن عبَّاد بن منصور، عن القاسم بن محمد، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٢٢٧) عن عبد الأعلى، عن عبَّاد بن منصور، عن عطاء، به.

وأخرجه الطيالسي (١٤٩٣)، وابن راهويه (١٢٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣٠، ١٣١، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٤) و(٥٠٣٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٨٢)، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣١٨، من طرق عن عطاء، بهذا الإسناد.

وسلف بنحوه من طريق القاسم برقم (٢٤١١١) بإسناد صحيح.

وسلف من وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٦٦)، غير شيخ أحمد، فهو هنا

رَوْح، وهو ابنُ عبادة.

إبراهيم، عن علقمة

عن عائشة، قالت: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِرِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ^(١).

٢٥٥٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي عَمْرَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ^(٢) عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ، فَيُخَفِّفُهُمَا حَتَّى إِنِّي لِأَشُكُّ، أَقْرَأُ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ أَمْ لَا؟^(٣)

٢٥٥٣٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ حَفْصِ الْمُعَيْطِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تَكْتَنِينَ؟»^(٤) قُلْتُ^(٥):

(١) حديث صحيح دون قوله: بعد أيام، وهو مكرر (٢٤٩٨٣)، غير شيخ أحمد، فهو هنا رَوَّح، وهو ابنُ عبادة، وقد زاد فيه قوله: «بعد أيام» ولم يرد في الأسانيد الصحيحة وانظر (٢٤٩٣٤).

(٢) لفظ: «عمته» لم يرد في (ق) ولا (هـ) ولا (ظ٢)، واسم «عمرة» لم يرد في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٢٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري، ويرويه عن أبيه.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨) و(ق): تَكْتَنِينَ.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): قالت.

بِمَنْ أَكْتَنِي؟^(١) قال: «أَكْتَنِي بِإِنِّكَ عَبْدُ اللَّهِ». يعني ابن الزبير،
قال: فكانت تُكْنَى بِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ^(٢).

٢٥٥٣١- حدثنا وكيع، عن هشام، عن رجل من ولد الزبير

عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله، كلُّ نساءك لها كُنيَّةٌ
غيري؟ قال: «أَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ»^(٣).

٢٥٥٣٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي
الضُّحَى، عن مسروق

عن عائشة، قالت: لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ الرَّبِّ، قام رسولُ الله
ﷺ على المنبر، فتلاهنَّ على الناس، ثمَّ حرَّم التجارةَ في
الخمِر^(٤).

(١) في (ق): أُنْكِنِي.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة، وقد
سقطنا ذلك في الرواية السالفة برقم (٢٤٦١٩)، فانظرها لزماماً.
وهو عند أحمد في «العلل» (٥٠٩١).

(٣) هو مكرر سابقه.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٥٠٩٢)، وابن أبي شيبة ١٣/٩، وابن ماجه
(٣٧٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٣٨ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٦٠) غير شيخ
أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرُّؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٤٤٥، والنسائي في «المجتبى» ٣٠٨/٧، وفي
«الكبرى» (٦٢٦١) و(١١٠٥٦) - وهو في «التفسير» (٧٦) - من طريق وكيع،
بهذا الإسناد.

٢٥٥٣٣- حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن
الأسود

عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ،
وَأَعْتَقَ، وَوَلِيَ النُّعْمَةَ». وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا، فَخَيْرَتْ^(١).

٢٥٥٣٤- حدثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كانت الحبشة يلعبون يومَ عيد، فدعاني
رسولُ الله ﷺ، فكنت أطلعُ من عاتقهِ، فأنظرُ إليهم، فجاء أبو
بكر، فقال النبي ﷺ: «دَعَهَا، فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا
عِيدُنَا»^(٢).

١٨٧/٦

= سلف برقم (٢٤١٩٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٣٦٦)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح، وشيخه: هو سفيان الثوري.
وأخرجه البخاري (٦٧٦٠)، وأبو داود (٢٩١٦)، والنسائي في «الكبرى»
(٦٤٠١)، والبيهقي ٢٩٥/١٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. ولم يذكر
البخاري وأبو داود صفة زوجها.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٢٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»
(٤٣٧٣) و(٤٣٩٩)، والبيهقي ٢٢٣/٧ من طرق عن سفيان، به. وقال
البيهقي: وقوله: كان زوجها حُرًّا، من قول الأسود، لا من قول عائشة رضي
الله عنها. قلنا: قد بيَّنا ذلك في الرواية (٢٤١٥٠)، فانظره لزماً.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد خلط وكيع هنا بين حديثين: حديث
لعب الحبشة في المسجد، وحديث غناء الجاريتين عند عائشة، وزجر أبي بكر
لهما. والحديث الأول سلف برقم (٢٤٠٤٩)، والحديث الثاني سلف برقم
(٢٤٢٩٦). وجمعهما بعض الرواة، كما في الحديث (٢٤٥٤١).

٢٥٥٣٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، يَا صَفِيَّةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ»^(١).

٢٥٥٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ: طَلْحَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ، إِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِيهِمَا بَاباً»^(٢) مِنْكَ»^(٣).

٢٥٥٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ زَهِيرٍ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ الْمُطَّلِبِ، يَعْنِي ابْنَ حَنْطَبِ

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ»^(٤).

= قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهَا: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَهَا»، أَي: دَعِ عَائِشَةَ تَنْظُرْ إِلَى لَعِبِهِمْ، أَوْ: دَعِ الْحَبِشَةَ يَلْعَبُونَ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ (٢٥٠٤٤) سِنْدًا وَمَتْنًا.

(٢) لَفْظَةٌ: «بَابًا» لَيْسَتْ فِي (ظ٧) وَلَا (ظ٨).

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ (٢٥٣٢٣)، إِلَّا أَنْ

شَيْخُ الْإِمَامِ أَحْمَدُ هُنَا هُوَ وَكِيعٌ، وَهُوَ ابْنُ الْجِرَاحِ الرَّوَّاسِيُّ.

(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ لغيره، وَهَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ انْقِطَاعٌ، الْمُطَّلِبُ بْنُ حَنْطَبِ لَمْ

يُدْرِكْ عَائِشَةَ، وَعَمْرٍو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ حَدِيثُهُ حَسَنٌ، فِيمَا ذَكَرَ

الذَّهَبِيُّ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

٢٥٥٣٨- حدثنا عبد الرحمن، عن سُفيان، عن عاصم، عن زرّ
عن عائشة، قالت^(١): ما ترك رسولُ الله ﷺ ديناراً ولا
درهماً، ولا شاةً ولا بغيراً. قال سُفيان: قال: علمي^(٢)، وأشكُّ
في العبد والأمة^(٣).

٢٥٥٣٩- حدثنا عبدُ الرحمن، عن^(٤) سُفيان، عن زبيد، عن مجاهد
عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما زال جبريلُ
يُوصيني بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ مُورِّثُهُ»^(٥).

= وقد سلف برقم (٢٤٣٥٥).

(١) لفظ: «قالت» من (م).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): قاله علمي، وجاء في هامش (هـ): عاصم (نسخة
بدل: علمي)، وتحرفت في (م) إلى: علمن، ولم ترد فيها كلمة قال.
(٣) حديث صحيح، دون قوله: في العبد والأمة، فإسناده حسن من أجل
عاصم - وهو ابن أبي النُّجود- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن:
هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري. وزرّ: هو ابن حُبَيْش.
وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي،
بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٥٥١٩) ولم يذكر فيه العبد والأمة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٧٦) وليس فيه ذكر العبد والأمة كذلك.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): حدثنا.

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على مجاهد:

فرواه سُفيان الثوري، كما في هذه الرواية، ومحمد بن طلحة بن مصرف،
كما في الرواية (٢٤٦٠٠)، كلاهما عن زبيد الياامي، عن مجاهد، عن عائشة،
به.

٢٥٥٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ لَحْمِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، أَصَابَ النَّاسَ شِدَّةٌ^(١)، فَأَحَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيَّ الْفَقِيرَ، ثُمَّ لَقَدْ رَأَيْتُ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَأْكُلُونَ الْكُرَاعَ بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: مِمَّ

= ورواه الفريابي، كما عند أبي نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٦، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٤٦-٣٧، عن سفيان الثوري، عن زبيد، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، به. وقال أبو نعيم: تفرد الفريابي عن سفيان الثوري، عن زبيد، بهذا، وتابعه عليه داود بن شابر وبشير بن سلمان.

قلنا: وهذه المتابعة التي أشار إليها أبو نعيم أخرجها أحمد في «المسند» (٦٤٩٦).

ورواه يونس بن أبي إسحاق، كما سلف في «السنن» (٨٠٤٦) و(٩٧٤٦) عن مجاهد، عن أبي هريرة.

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ٨٢: والصحيح حديث مجاهد، عن عائشة.

وأخرجه الحسين المروزي في زوائده على «البرِّ والصلة» لابن المبارك (٢٦٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٩٦)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٢٠٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٦-٣٠٧، وفي «طبقات المحدثين»

(٧٤٩) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٠) بإسناد صحيح.

(١) في هامش (ظ ٨): سنة.

ذاك؟ قال: فَضَحِكْتُ، وقالت: ما شَبَعَ آلَ مُحَمَّدٍ من خُبْرٍ مَأْدُومٍ
ثلاثة أيامٍ حتى لَحِقَ بالله عَزَّ وَجَلَّ^(١).

٢٥٥٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ. وَزَيْدُ
ابْنِ الْحُبَابِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْرَائِيلُ الْمَعْنَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ، عَنْ
يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ، عَنْ أُمِّهِ

عن عائشة، قالت: قلت: يا رسولَ الله، ألا نبني^(٢) لك بمني بيتاً
-أو بناءً- يُظَلُّكَ من الشَّمْسِ؟ فقال: «لا، إِنَّمَا هُوَ مُنَاخٌ
لِمَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٦٢)، إلا أن
شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمن بن مهدي.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٣٥-٢٣٦/٧ من طريق عبد الرحمن بن
مهدي، بهذا الإسناد.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): تبني.

(٣) إسناده ضعيف، وتفرد به إبراهيم بن مهاجر، وهو ضعيف، ووالدة
يوسف بن ماهك -وهي مُسَيِّكة المكية- تفرد بالرواية عنها ابنها
يوسف، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير
زيد بن الحباب، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٢٠١٩) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٦٢٥) من طريق عبد الرحمن بن
مهدي، به.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٤٦٦-٤٦٧/١، والبيهقي في «السنن
الكبرى» ١٣٩/٥ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به. وصححه
الحاكم ووافقه الذهبي! وكذلك صححه الترمذي!

غير أن ابن خزيمة (٢٨٩١) ترجم للحديث بقوله: باب النهي عن احتظار =

٢٥٥٤٢- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن أبي
عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس

عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يتوشحني وينال من رأسي،
وأنا حائض^(١).

٢٥٥٤٣- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا زائدة، عن ليث،
عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنا مع رسول الله ﷺ، وكانت إحدانا
تحيض وتطهر، فلا يأمرنا بقضاء، ولا نقضيه^(٢).

= (وفي المطبوع احتضار وهو تصحيف) المنازل بمنى إن ثبت الخبر، فإني لست
أعرف مسيكة بعدالة ولا جرح، ولست أحفظ لها راوياً إلا ابنها.
وسياي برقم (٢٥٧١٨).

(١) إسناده حسن. يزيد بن بابنوس قال الدارقطني: لا بأس به، وقال ابن
عدي: أحاديثه مشاهير، وذكره ابن حبان في «الثقات». وبقية رجاله ثقات
رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٥١٧)، والدارمي (١٠٥٢)، وأبو يعلى (٤٤٨٧)،
والبيهقي في «السنن» ٣١٢/١ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.
وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص ٢٣٨ من طريق الحارث بن عبيد،
عن أبي عمران الجوني، به.
وسياي مطولاً برقم (٢٥٨٤١).

قال السندي: قولها: يتوشحني، أي: يعانقني.

قولها: وينال من رأسي، أي: يقبل رأسي.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف. ليث - وهو ابن أبي سليم - وبقية
رجال ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٩٦٥) عن موسى بن عيسى =

٢٥٥٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ،
عَنِ الرَّهْرِيِّ. وَأَبُو كَامِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ،
عَنْ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ - قَالَ أَبُو
كَامِلٍ: أُمُّ حَبِيبٍ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ اسْتَحْيَضَتْ سَبْعَ^(٢)
سِنِينَ، فَاسْتَكَّتْ ذَلِكَ إِلَيْهِ، وَاسْتَفْتَتْهُ فِيهِ، فَقَالَ: «لَيْسَ هَذَا
بِالْحَيْضَةِ، وَلَكِنَّ هَذَا عِرْقٌ، فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي». فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ
لِكُلِّ صَلَاةٍ وَتُصَلِّي، وَكَانَتْ تَجْلِسُ فِي مِرْكَنٍ، فَتَعْلُو حُمْرَةَ الدَّمِ
الْمَاءَ، ثُمَّ تُصَلِّي^(٣).

= القاري، عن زائدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الدارمي (٩٨٦)، وأبو يعلى (٢٦٣٧) من طريقين، عن ليث
ابن أبي سليم، به.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٣٦).

(١) في (م): عن.

(٢) في هامش (ظ ٨): تسع. (نسخة).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير
أبي كامل، وهو مظفر بن مُدْرِك، فقد أخرج له أبو داود في كتاب «التفرد»،
والنسائي، وهو ثقة، وقد توبع. إبراهيم: هو ابن سعد الزُّهري.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٥٣/١ - ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني
الآثار» ٩٩/١، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢٢٠٠)، ومسلم (٣٣٤)
(٦٤)، والدارمي (٧٨٢)، وأبو يعلى (٤٤١٠)، وأبو عوانة ٣٢٠/١، وابن
حبان (١٣٥١)، من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٥٣/١ وفي «مسنده» ٤٦/١-٤٧، والحميدي
(١٦٠)، وإسحاق (٥٦٧)، ومسلم (٣٣٤) (٦٤)، والنسائي في «المجتبى» =

٢٥٥٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ (١) شُعْبَةَ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مسروق (٢)

١٨٨/٦

عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يُعَجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ: فِي تَرَجُّلِهِ وَفِي طُهُورِهِ (٣) وَفِي نَعْلِهِ. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ سَأَلْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ - أَوْ يُعَجِبُهُ - التَّيْمُنَ مَا اسْتَطَاعَ (٤).

٢٥٥٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ معاوية، يعني ابنَ صالح، عن عبد الله بن أبي قيس، قال:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَشُغِلَ عَنْهُمَا حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ رَكَعَهُمَا فِي بَيْتِي، فَمَا تَرَكَهُمَا حَتَّى مَاتَ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَيْسٍ: فَسَأَلْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْهُ؟ قَالَ: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُهُ، ثُمَّ قَدْ (٥)

= ١٢١/١ و ١٨٣، وفي «الكبرى» (٢١٥)، وأبو عوانة ٣٢٢/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٩/١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٨)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢١٩٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، به. وقد سلف برقم (٢٤٥٢٣).

(١) في (م): حدثنا.

(٢) قوله: عن مسروق، سقط من (م).

(٣) في (ظ) و(٧): طهره.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٧)، غير أن

شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمن بن مهدي.

(٥) لفظة: «قد» ليست في (م).

تركناه^(١).

٢٥٥٤٧- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا معاوية، عن أبي الزاهرية، عن جبير بن نفير، قال:

دخلت على عائشة، فقالت: هل تقرأ سورة المائدة؟ قال: قلت: نعم. قالت: فإنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال، فاستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام، فحرّموه. وسألتها عن خلق رسول الله ﷺ، فقالت: القرآن^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٤٥)، فانظرها لزماماً. وأخرجه إسحاق (١٦٦٨) و(١٦٦٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، معاوية: هو ابن صالح الحضرمي، وأبو الزاهرية: هو حدير بن كريب. وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٦٦)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١١٣٨)، وهو عنده في «التفسير» (١٥٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. ورواية أبي الشيخ مختصرة. وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ١٢٨، والطبري في «تفسيره» ١٩/٢٩، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٣٩٨)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٦٣)، والحاكم ٣١١/٢، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١١٨)، والبيهقي في «السنن» ١٧٢/٧ من طريقين عن معاوية بن صالح، به. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! وقولها حين سئلت عن خلق رسول الله ﷺ، فقالت: القرآن، سلف (٢٤٢٦٩) و(٢٥٣٠٢).

وسيرد (٢٥٨١٣).

٢٥٥٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ معاوية، عَنْ عبد الله بن أبي قيس

أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانَ، ثُمَّ يَصِلَهُ بِرَمَضَانَ^(١).

٢٥٥٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، بَيْتٌ لَيْسَ فِيهِ تَمْرٌ جِيَاعٌ أَهْلُهُ»^(٢).

٢٥٥٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ^(٣)

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاوية - وهو ابنُ صالح الحضرمي - وعبد الله بن أبي قيس من رجاله.

وأخرجه أبو داود (٢٤٣١) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٧٧) من طريق عبد الرحمن، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٩٩/٤، وابن خزيمة (٢٠٧٧)، والحاكم ٤٣٤/١، والبيهقي ٢٩٢/٤ من طريق ابن وهب، وابن عبد البرّ في «التمهيد» ٤١/٢، والبخاري في «شرح السنة» (١٧٧٩) من طريق عبد الله بن صالح أبي صالح، كلاهما عن معاوية، به.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وانظر (٢٤١١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٤٥٨) سنداً وممتناً.

(٣) قوله: «النهدى» من (م).

مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا، وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَعْفَرُوا»^(١).

٢٥٥٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَقَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: ذَكَرْتُ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ، فَأَثْنْتُ عَلَيْهِنَّ،
وَقَالَتْ لَهُنَّ مَعْرُوفًا، وَقَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ سُورَةُ النُّورِ، عَمَدُنَ
إِلَى حُجَزٍ - أَوْ حُجُوزٍ - مَنَاطِقِهِنَّ، فَشَقَّقْتَهُ، ثُمَّ اتَّخَذَنَ مِنْهُ
حُمْرًا، وَإِنَّهَا دَخَلَتْ امْرَأَةً مِنْهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الطُّهُورِ مِنَ الْمَحِيضِ؟ فَقَالَ:
«نَعَمْ»^(٢) لِيَتَّخِذَ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا فَلْيَتَطَهَّرْ، ثُمَّ لِيُحْسِنِ
الطُّهُورَ، ثُمَّ لِيَتَّخِذْ عَلَى رَأْسِهَا، ثُمَّ لِيَتَلَزِقْ^(٣) بِشُؤُونِ رَأْسِهَا، ثُمَّ
لِيَتَدَلَّكُهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ طُهُورٌ، ثُمَّ لِيَتَّخِذْ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ لِيَتَّخِذْ
فِرْصَةً مُمَسَّكَةً، فَلْيَتَطَهَّرْ^(٤) بِهَا». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ
أَتَطَهَّرُ^(٥) بِهَا؟ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْنِي عَنِ ذَلِكَ، فَقَالَتْ
عَائِشَةُ: تَتَّبِعُ بِهَا أَثَرَ الدَّمِّ. قَالَ عَقَّانُ: ثُمَّ لِيَتَّخِذْ عَلَى رَأْسِهَا مِنَ
الْمَاءِ، وَلِيَتَلَصَّقْ شُؤُونَ رَأْسِهَا فَلْيَتَدَلَّكُهَا. قَالَ عَقَّانُ: إِلَى حِجْرٍ أَوْ

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٩٨٠)، غير شيخ أحمد، فهو هنا

عبد الرحمن، وهو ابن مهدي.

(٢) لفظة «نعم» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) في (م): لتلزم.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): فتطهر.

(٥) في (ظ٧) و(ظ٨): تطهر.

(١) في «سنن» أبي داود: حجور، أو حجوز، وعند عبد الرزاق -ومن طريقه ابن المنذر- حواجز، أو حجور. ولم تضبط نسخ المسند هذين اللفظين، وقد أفرد الإمام أحمد رواية عفان لمخالفتها رواية عبد الرحمن، وقد استظهرنا ما أثبتناه من هامش (ظ ٨).

قال ابن الأثير في «النهاية»: قال الخطابي: الحُجور -يعني بالراء- لا معنى لها هاهنا، وإنما هو بالزاي، يعني جمع حُجَز. فكأنه جمع الجمع، وأما الحجور، بالراء، فهو جمع حَجَر الإنسان. قال الزمخشري: واحد الحُجوز: حِجْز، بكسر الحاء، وهي الحُجْزة، ويجوز أن يكون واحدها حُجْزة، على تقدير إسقاط التاء، كبرج وبروج.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥١٤٥)، غير أن شيخي أحمد هنا: هما عبد الرحمن بن مهدي، وعفان، وشيخهما: هو أبو عوانة: الوضاح بن عبدالله الشكري.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أبو داود (٣١٥) و(٤١٠٠)، وأبو عوانة ٣١٨/١، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٧٧) من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٢٠٨) -ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٦٧٨)- عن الثوري وغيره، عن إبراهيم، به.

وأخرج شطره الأول إسحاق (١٢٨٠)، والبخاري (٤٧٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٦٣)، والطبري في «تفسيره» ١٢٠/١٨، والحاكم ٣٩٧/٢، والبيهقي في «السنن» ٨٨/٧ من طريق الحسن بن مسلم بن يناق، عن صفية، به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرج شطره الأول منه البخاري (٤٧٥٨)، وأبو داود (٤١٠٢) و(٤١٠٣)، والطبري في «تفسيره» ١٢٠/١٨، والبيهقي في «السنن» ٨٨/٧ من

٢٥٥٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، عَنْ صَدَقَةَ،
رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرٍ: أَحَدُ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ بْنِ
ثَعْلَبَةَ^(١)، قَالَ:

دَخَلْتُ مَعَ أُمِّي وَخَالَتِي عَلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلْتَهُمَا^(٢) إِحْدَاهُمَا:
كَيْفَ كُنْتُنَّ تَصْنَعْنَ عِنْدَ الْغُسْلِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ،
وَنَحْنُ نَفِيضُ عَلَى رُءُوسِنَا خَمْسًا مِنْ أَجْلِ الضَّفْرِ^(٣).

= طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

قال السندي: قولها: إلى حُجَزٍ، بضم الحاء، وفتح جيم، وبزاي:
معجمة: جمع حُجْزَةٍ، وهي معقد السراويل والإزار.
قوله: «بشؤون رأسها»: هي طرائقه وعظامه.

(١) تحرف في (م) إلى: جميع بن نمير، حدثني عبد الله بن ثعلبة.

(٢) في (م): فسألت.

(٣) إسناده ضعيف لضعف جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ، فقد قال فيه البخاري: فيه
نظر. وقال ابن نمير: من أكذب الناس، وقال ابن عدي: وما قاله البخاري كما
قاله، في أحاديثه نظر، وعامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد، وتناقض فيه ابن
حبان، فذكره مرة في «الثقات»، ومرة أخرى في «المجروحين»، وقال: كان
رافضياً يضع الحديث، وقد أغرب أبو حاتم فقال: محله الصدق، صالح
الحديث! وأما صدقة: فهو ابن سعيد الحنفي، روى عنه جمع، وذكره ابن
حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ. وبقي رجال الإسناد ثقات رجال
الشيخين. زائدة: هو ابنُ قدامة الثقفِي.

وأخرجه أبو داود (٢٤١)، والنسائي - كما في «التحفة» ٣٨٩/١١-

والدارقطني في «السنن» ١١٤/١ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا

الإسناد.

٢٥٥٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْمُقَدَّمِ
ابْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ، بَدَأَ
بِالسُّوَاكِ^(١).

٢٥٥٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ شَيْبَانَ، عَنِ
أَبِي نُوفَلٍ

قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَسَامَعُ عِنْدَهُ الشُّعْرُ؟
فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ أَبْغَضَ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ^(٢).

٢٥٥٥٥- وَقَالَ عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الْجَوَامِعُ

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٢٢)، عن أبي الوليد الطيالسي
وموسى القاري، والدارمي (١١٤٩) عن أبي الوليد وحده، كلاهما عن زائدة،
به.

وأخرجه ابن ماجه (٥٧٤) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن صدقة، به.
وفيه: عمتي، بدلاً من أمي.
وانظر (٢٤٢٥٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، المقدم بن شريح - وهو ابن هانئ -
ووالده من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه مسلم (٢٥٣) (٤٤)، وابن خزيمة (١٣٤) من طريق عبد الرحمن،
بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١٩٢/١ من طريق قبيصة، عن سفیان، به.
وقد سلف برقم (٢٤١٤٤).

وسيرد برقم (٢٥٥٩٢).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥١٥٠) سنداً وامتناً.

من الدُّعاءِ، وَيَدْعُ ما بينَ ذلك^(١).

٢٥٥٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ^(٢) حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ
مِرْوَانَ أَبِي لُبَابَةَ

قال: سمعتُ عائشةَ تقول: كان رسولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ حتى
نقول: ما يُريدُ أن يُفْطِرَ، وَيُفْطِرُ حتى نقول: ما يريدُ أن يَصُومَ،
وكان يقرأُ كلَّ ليلةٍ ببني إسرائيلَ والرُّمَّ^(٣).

٢٥٥٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٤) بْنُ مُهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الرَّهْرِيِّ،
عَنْ عُرْوَةَ

عن عائشةَ، قالت: ما خيَّرَ رسولُ اللهِ ﷺ بينَ أمرينِ قطُّ، إلا
اختارَ أيسرَهُما، إلا أن يكونَ فيه^(٥) إثمٌ، فإن كانَ إثماً كانَ أبعدَ
النَّاسِ منه^(٦).

٢٥٥٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو أَبِي عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ،
عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ

(١) إسناده صحيح إسناده سابقه، وهو مكرر (٢٥١٥١) سنداً وممتناً.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): حدثنا.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «كان يقرأ...»، وهو مكرر (٢٤٣٨٨) غير

أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمن بن مهدي.

(٤) تحرف (عبد الرحمن) في «أطراف المسند» ١٣٥/٩ إلى:

(عبد الرزاق).

(٥) لفظة: «فيه» ليست في (ظ٨) ولا (ظ٧) ولا (ق).

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٨٥) سنداً

وممتناً.

أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنْ السَّنَةِ أَكْثَرَ مِنْ صَوْمِهِ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ يَقُولُ: «خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» وَإِنَّهُ كَانَ أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا دُوومَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوِمًا عَلَيْهَا^(١).

٢٥٥٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا . وَيَزِيدُ^(٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي ثَمَانِي رَكْعَاتٍ، ثُمَّ يُوتِرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرُكِعَ، قَامَ فَرَكَعَ، وَيُصَلِّي^(٣) الرَّكْعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٦٧) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي. وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٧٩) من طريق أبي عامر، بهذا الإسناد. (٢) في (ظ) و(ق) و(م): حدثنا يزيد، وهو خطأ. (٣) في (م): ثم يصلي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٦٢)، غير أن شيخني أحمد هنا: هما عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي، ويزيد بن هارون.

وأخرجه الدارمي (١٤٧٤)، وابن خزيمة (١١٠٢)، وأبو عوانة ٣٢٨/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٩٦٤) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٨٣)، ومسلم (٧٣٨) (١٢٦)، والنسائي في=

٢٥٥٦٠- حدثنا عبد الرحمن، قال: سَمِعْتُ سفيانَ يُحَدِّثُ قال: حَدَّثَنَا عليُّ بنُ الأقرم، عن أبي حذيفة - وكان من أصحاب عبد الله، وكان طلحةُ يُحَدِّثُ عنه-

عن عائشة، قالت: حَكَيْتُ للنبيِّ ﷺ رجلاً، فقال: «ما يَسُرُّني أَنِّي حَكَيْتُ رَجُلًا، وَأَنَّ لي كذا وكذا». قالت: فقلت: يا رسولَ الله، إِنَّ صَفِيَّةَ امرأةٌ - وقال بيده، كأنه يعني قصيرةً- فقال: «لقد مَزَجَتِ بكلمةٍ لو مَزَجَ بها ماءُ البَحْرِ مَزَجَتْ»^(١).

= «المجتبى» ٢٥٦/٣، والدارمي (١٤٧٤)، وأبو نصر في «قيام الليل» ص ١٣٤ (مختصر)، وابن خزيمة (١١٠٢)، وأبو عوانة ٣٢٨/٢، وابن حزم في «المحلى» ٤٩/٣ من طرق عن هشام، به.

وأخرجه مسلم (٧٣٨)، وأبو داود (١٣٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢٥١/٣، وفي «الكبرى» (١٤٢٢) و(١٤٤٩)، وابن ماجه (١١٩٦)، وأبو عوانة ٣٢٩/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨١/١، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٣٠)، والبيهقي ٣٢/٣ من طرق عن يحيى، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مطوّل الرواية (٢٤٩٦٤)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه الترمذي (٢٥٠٢)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨٠)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٠٦)، والبيهقي في «الشُّعب» (٦٧٢١)، والخطيب في «الكفاية» ص ٤٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٨٧٥)، والترمذي (٢٥٠٢)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٠٣) من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وأبو حذيفة هو كوفي من أصحاب ابن مسعود، ويقال: اسمه سلّمة بن صُهَيْبة.

○ ٢٥٥٦١- [قال عبد الله]: وجدتُ هذا الحديث في كتاب أبي بخطِّ يده: (١)

حدَّثنا عبد الرحمن بن مَهدي، عن سفيان، عن جابر، عن عبد الرحمن ابن الأسود، عن أبيه

عن عائشة: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا خرَجَ من الخلاء توضأً (٢).

(١) جاء في النسخ الخطية بعد كلام عبد الله هنا ما نصُّه: «لم يسمع عبد الله هذا الحديث، يعني حديث جابر... والظاهر أن هذه العبارة كانت في هامش إحدى النسخ من قول أحد رواة المسند، أو ممن سمعه، أدرجها الناسخ في صلب الكتاب، فأثبتناها في الحاشية، وهو حاقٌّ موضعها.

(٢) حديث صحيح وهذا إسناد ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرج ابن ماجه (٣٥٤) عن هناد بن السري -وهو ثقة- وابن حبان (١٤٤١) من طريق يحيى بن طلحة اليربوعي -وهو ضعيف لكنه متابع- كلاهما عن أبي الأحوص، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ خرج من غائط إلا مسَّ ماءً. فهو حديث صحيح وترجم له ابن ماجه بقوله: باب الاستنجاء بالماء، وترجم له ابن حبان بقوله: ما يجب على المرء من مسِّ الماء عند خروجه من الخلاء.

ورواه ابن أبي شيبة ١٠٥/١ عن جرير، عن منصور، عن إبراهيم قال: بلغني أن رسول الله ﷺ لم يدخل الخلاء إلا توضأ، أو مسَّ ماءً. وإسناده ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤١/١، وقال: رواه أحمد، وفيه جابر الجعفي، وثقه شعبة وسفيان، وضعفه أكثر الناس.

٢٥٥٦٢- حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، قال:

سألت عائشة: أكان رسول الله ﷺ يَخُصُّ من الأيام شيئاً؟ قالت: لا، كان عمله ديمةً، وأَيْكُمْ يُطِيقُ^(١) ما كان النبيُّ ﷺ يُطِيقُ^(٢).

٢٥٥٦٣- حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا حَضَّتْ، يَأْمُرُنِي فَاتَّزِرُ، ثم يُبَاشِرُنِي، وكان رسولُ الله ﷺ أَعْتَسِلُ أَنَا وهو من إناءٍ

= وسلف من حديث أبي هريرة برقم (٨١٠٤)، قال: دخل رسول الله ﷺ الخلاء، فأتيته بتور فيه ماءً، فاستنجى، ثم مسح بيده في الأرض، ثم غسلها، ثم أتيته بتور آخر فتوضأ به. وإسناده ضعيف.

وسلف من حديث أبي الحكم أو الحكم بن سفيان برقم (١٥٣٨٤)، قال: رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ونضح فرجه. وهو ضعيف لا يضطربه كما ذكرنا هناك.

وانظر حديث ثوبان برقم (٢٢٣٧٨).

(١) في (م): كان يطيق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٠٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٢٨٢).

واحد ونحن جُنُبَان، وكان رسولُ الله ﷺ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وهو مُعْتَكِفٌ، فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف برقم (٢٤٢٨٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمن بن مهدي. وقولها: كان رسول الله ﷺ إذا حضت يأمرني فأترر، ثم يُباشرنِي: أخرجه الترمذي (١٣٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٩٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وقولها: كان رسول الله ﷺ يخرج رأسه إلي وهو معتكف، فأغسله وأنا حائض:

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٨٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٢٣/٨ من طريق عبد الرحمن، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٣١) و(١٢٣٧) و(١٢٤٨)، وابن أبي شيبة ١/٣٥، وإسحاق بن راهويه (١٥٢٤)، والبخاري (٢٩٩) و(٣٠٠) و(٣٠١) و(٢٠٣٠) و(٢٠٣١)، وأبو داود (٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٩ و١٤٧-١٤٨ و١٩٣، وفي «الكبرى» (٢٣٤) و(٢٦٩) و(٣٣٧٨) و(٣٣٧٩)، والدارمي (١٠٣٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٦)، وأبو عوانة ١/٣٠٩ و٣١٣، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٩ و٤/٣١٦، وفي «معرفة الآثار» (٢١٤٦)، والبخاري في «شرح السنة» (٣١٧)، وفي «التفسير» -سورة البقرة الآية (٢٢٢)- من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٥٤، وإسحاق بن راهويه (١٤٩٣) و(١٥٦٠)، ومسلم (٢٩٣) (١) و(٢٩٧) (١٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٩ و٢٠٢ و١٥١، وفي «الكبرى» (٢٧٩)، وابن ماجه (٦٣٦)، والدارمي (١٠٦٨)، والطبري في «التفسير» (٤٢٦٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٣١٠، وفي «معرفة الآثار» (٢١٤٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٢٣/٨ من طرق عن منصور، =

٢٥٥٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،
عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
أَشْتَرِي بَرِيرَةَ، وَأَشْتَرِطُ لَهُمُ الْوَلَاءَ؟ قَالَ: «أَشْتَرِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ
لِمَنْ وَلِيَ النُّعْمَةَ، أَوْ لِمَنْ أَعْتَقَ»^(١).

٢٥٥٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ،
عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
عِنَّمَا، ثُمَّ لَا يُحْرَمُ^(٢).

= به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٥/١ من طريق الحكم بن
عتيبة، عن إبراهيم، به، مختصراً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٥٣٣)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه الترمذي (١٢٥٦) و(٢١٢٥) من طريق عبد الرحمن، بهذا
الإسناد، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،
وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الترمذي (٩٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ١٧٤/٥، وفي
«الكبرى» (٣٧٦٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور،

عن إبراهيم، بهذا الإسناد، لم يذكر الأعمش. قال الترمذي: هذا حديث حسن
صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ

=

وغيرهم، يرون تقليد الغنم.

٢٥٥٦٦- حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة أن النبي ﷺ لم يَصُمِ العَشْرَ. قال عبد الرحمن: وأسنده أبو عوانة، عن الأسود^(١).

٢٥٥٦٧- حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيان. ووكيعٌ قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُكثِرُ أن يقول في سجوده وركوعه: «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». يتأوَّل القرآن. قال وكيع: «اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ»^(٢).

= وأخرجه ابن حبان (٤٠١١) من طريق محمد بن كثير العبدي، عن سفيان، عن منصور والأعمش، به.

وأخرجه البخاري (١٧٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٣٢/٥-٢٣٣ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، به، لم يذكر الأعمش.

وقد سلف برقم (٢٤٦٠٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشْكُري.

وأخرجه مسلم (١١٧٦) (١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٧٣)، وابن خزيمة (٢١٠٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، بهذا الإسناد.

وسلف طريق أبي عوانة برقم (٢٤٩٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٢٣)=

٢٥٥٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُوسَى
ابن عبد الله بن يزيد، عن مولاة لعائشة

عن عائشة، قالت: ما رأيتُ فرَجَ رسولِ الله ﷺ قَطُّ (١).

٢٥٥٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،
عن الأسود

عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ وَرَأْسُهُ
يَقْطُرُ، فَيُصْبِحُ صَائِمًا (٢).

= سؤى شيخي الإمام أحمد، فهما هنا: وكيع - وهو ابن الجراح الرُّؤاسي -
وعبد الرحمن: هو ابن مهدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٢٠، وفي «الكبرى» (٧١٦)
و(١١٧١٠)، وابن خزيمة عقب الحديث (٦٠٥)، وأبو عوانة ٢/١٨٦ من
طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٨٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي،
به.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٣٤٤)، غير أن شيخ أحمد هنا
عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/٩٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي،
بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل حماد: وهو ابن أبي
سليمان، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٢٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي،
بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٣٠٢٢) من طريق الأشجعي - وهو عبيد الله بن
عبيد الرحمن - عن سفیان الثوري، به.

٢٥٥٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ

أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى نَاشِئًا مِنْ أَفْقٍ مِنْ
أَفَاقِ السَّمَاءِ، تَرَكَ عَمَلَهُ وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاتِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ
إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ» فَإِنْ كَشَفَهُ اللَّهُ، حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنْ
مَطَرَتْ^(١)، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا^(٢) نَافِعًا»^(٣).

= وأخرجه أيضاً (٢٩٩١) و(٣٠٢٣) من طريق مغيرة بن مقسم، عن إبراهيم،
به. بلفظ: كان رسول الله ﷺ يقوم من المخصب لصلاة الغداة، فيغتسل، ثم
يصوم.

وقد سلف برقم (٢٤٧٠٥).

وانظر (٢٤٠٦٢).

(١) في (ق): أمطرت.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ظ٢): سيياً. قال ابن الأثير: أي: عطاء،

ويجوز أن يريد مطراً سائياً، أي: جارياً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٥٠٩٩) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٨٣٠) و(١٠٧٥٠) - وهو في «عمل اليوم

والليلة» (٩١٤) - وابن ماجه (٣٨٨٩) من طريق يزيد بن المقدم، عن أبيه

المقدم، به.

وأخرجه ابن السنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٢) من طريق ابن أبي

شيبه، عن يزيد بن المقدم بن شريح، عن أبيه، أنه ذكر عن عائشة حديثه، أن

رسول الله ﷺ، فذكره مختصراً في الاستعاذة من شر السحاب.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١٧٤/١ (ترتيب السندي)، وإسحاق

= (١٥٨١) من طريقين عن المقدم بن شريح، به.

٢٥٥٧١- حدثنا عبدُ الرحمنُ، عن سفيان. وأبو نعيم: حدَّثنا سفيان،
عن الشَّيباني، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه
عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ فِي الرُّقِيَةِ مِنْ كُلِّ ذِي
حُمَةٍ^(١).

٢٥٥٧٢- حدثنا عبدُ الرحمنُ، عن مالك بن أنس، عن الزُّهري، عن
أبي سَلَمَةَ
عن عائشة، قالت: سئِلَ رسولُ الله ﷺ عن البِتْعِ، فقال:
«كُلُّ شَرَابٍ أُسْكِرَ، فَهُوَ حَرَامٌ»^(٢).

= وسلف نحوه برقم (٢٥٠٦٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،
وأبو نعيم: هو الفضل بن ذكَيْن، وسفيان: هو الثوري، والشيباني: هو سليمان
ابن أبي سليمان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٣٩) من طريق عبد الرحمن، بهذا
الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٠٠٥)، والنسائي في «الكبرى»
(٧٥٣٩) من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان، به.
وقد سلف برقم (٢٤٠١٨) و(٢٤٣٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،
وأبو سَلَمَةَ: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري.
وهو في «الأشربة» للمصنف (٢)، ومن طريقه أخرجه ابن عبد البرّ في
«التمهيد» ١٢٥/٧.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢٥١/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي،
بهذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» ٨٤٥/٢، ومن طريقه أخرجه ابن طهمان في «مشيخته»=

٢٥٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حَجْرِهَا، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهِيَ حَائِضٌ^(١).

= (٧٦)، والشافعي في «السنن» (٥٥٣)، والدارمي (٢٠٩٧)، والبخاري (٥٥٨٥)، ومسلم (٢٠٠١) (٦٧)، وأبو داود (٣٦٨٢)، والترمذي (١٨٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢٩٨/٨، وفي «الكبرى» (٥١٠٢) و(٦٨١٤)، وأبو عوانة ٢٦٢/٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٦/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٦٨) و(٤٩٦٩) و(٤٩٧٠)، وابن حبان (٥٣٤٥) و(٥٣٧١) و(٥٣٧٢) و(٥٣٩٣)، والدارقطني ٢٥١/٤، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٤٤٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٩١/٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٤/١٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢٥/٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠٨). وسقط اسم الزهري من مطبوع «التمهيد».

قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَالَ الْبَغَوِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ.

ولفظ رواية السهمي: «كل مسكر حرام، وكل مسكر خمر»، ونقل عن الدارقطني (وقد روى عنه هذا الحديث) قوله: في «الموطأ»: «كلُّ شرابٍ أسكر فهو حرام»، وقوله: «كلُّ مسكر» غريبٌ بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٠١) (٦٨)، وأبو عوانة ٢٦٢/٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٦/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٦٩)، وابن حبان (٥٣٧١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٩١/٨ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به.

وسلف برقم (٢٤٠٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥١٥٣) سنداً

ومتناً.

٢٥٥٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ

قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ. قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ هَا هُنَا رَجُلًا يَبْعَثُ بِهَدْيِهِ
إِلَى الْكَعْبَةِ، فَيَأْمُرُ الَّذِي يَسُوقُهَا لَهُ - مِنْ مُعَلِّمٍ قَدْ أَمَرَهُ - فَيَقْلُدُّهَا،
وَلَا يَزَالُ مُحْرِمًا حَتَّى يَحِلَّ النَّاسُ. قَالَ: فَسَمِعْتُ تَصْفِيْقَ^(١)
يَدَيْهَا^(٢) مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: لَقَدْ كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَائِدَ الْهَدْيِ
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَبْعَثُ بِهَدْيِهِ، فَمَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِمَّا يَحْرُمُ
عَلَى الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ^(٣).

٢٥٥٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ^(٤): «إِنَّمَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُحَصَّبَ
لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ، وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ، فَمَنْ شَاءَ نَزَلَهُ، وَمَنْ شَاءَ
لَمْ يَنْزِلْهُ^(٥)». ^(٦)

(١) فِي النِّسْخِ الْخَطِيئَةِ: تَصْفِيْقٌ، بِالسِّينِ، وَالْمَثْبُتِ مِنْ (م)، وَهَمَا
بِمَعْنَى.

(٢) فِي (ظ٧) وَ(ظ٨): يَدَاهَا.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ مُكْرَرٌ (٢٤٠٢٠) غَيْرَ أَنْ
شَيْخٌ أَحْمَدٌ هُنَا: هُوَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَانَ.

وَأَخْرَجَهُ مُخْتَصِرًا النَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبَى» ١٧١/٥، وَفِي «الْكَبْرَى» (٣٧٥٨)
مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٤) قَوْلُهُ: أَنَّهَا قَالَتْ، لَيْسَ فِي (ظ٧) وَلَا (ظ٨).

(٥) فِي (ق): فَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَتَرَكَهُ.

(٦) إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ مُكْرَرٌ (٢٤١٤٣)، إِلَّا أَنْ =

٢٥٥٧٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدثني منصور،
عن مسلم، عن مسروق

عن عائشة: لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَاتُ الْأَوَاخِرُ مِنْ سُورَةِ الْبَقْرَةِ،
قَرَأَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، وَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ^(١). ١٩١/٦

٢٥٥٧٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا، قال: حدثنا عامر، عن
مسروق

عن عائشة، قالت: كُنْتُ أَقْتَلُ قَلَائِدَ الْهَدْيِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فِيَبَعْتُ بِهَا وَمَا يُحْرَمُ^(٢).

= شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.
وأخرجه أبو داود (٢٠٠٨)، والبيهقي في «السنن» ١٦١/٥ من طريق الإمام
أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٨٧) من طريق يحيى بن سعيد، به.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان،
ومنصور: هو ابن المعتمر، ومسلم: هو ابن صبيح أبو الضحى، ومسروق: هو
ابن الأجدع.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٩/٤ من طريق يحيى، بهذا
الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٨٤) و(٤٥٤٢) من طريق محمد بن جعفر،
والطحاوي ٩٩/٤ من طريق عبد الرحمن بن زياد، كلاهما عن شعبة، به،
وقرن عبد الرحمن بن زياد بمنصور الأعمش.
وسلف برقم (٢٤٩٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٢٠)، غير
أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان، وشيخه: هو زكريا بن أبي
زائدة.

٢٥٥٧٨- حدَّثنا يحيى، قال: حدَّثنا شُعْبَةُ قال: حدَّثني منصور
وسليمان، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: خَرَجْنَا مع رسولِ الله ﷺ لا نَرَى إلا أَنَّهُ
الحَجُّ^(١).

٢٥٥٧٩- حدَّثنا يحيى، قال: حدَّثنا هشام، قال: أخبرني أبي
عن عائشة، قالت: ما خَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ بينَ أمرينِ قَطُّ، أحدهُما
أَيَسْرُ من الآخرِ، إلا أَخَذَ^(٢) الذي هو أَيْسَرُ^(٣).

= وأخرجه مسلم (١٣٢١) (٣٧٠) من طريق ابن نُمير، عن زكريا، بهذا
الإسناد.

وقد رواه القطيعي في زياداته -فيما سلف في حاشية في مسند ابن عباس
[١٣٠/٥]- عن بشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة الأسدي، عن
الفضل بن دُكين: وهو أبو نُعيم، حدَّثنا زكريا بنُ أبي زائدة، به. وبشر بن
موسى ثقة.

وقد أخرجه البخاري (١٧٠٤) عن أبي نعيم، به. لكن جاء في «أطراف
المسند» ٢٢٩/٩ زيادة القطيعي هذه، إلا أن فيها لفظاً مخالفاً للرواية
الصحيحة، وهو قوله: «وهو محرم». فلعلها من أوهام النساخ، إذ إنها جاءت
على الجادة في حاشية مسند ابن عباس، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٤٦/٥، وفي «الكبرى» (٣٦٩٧) من
طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١١٢)، ومطوياً برقم (٢٤٩٠٦).

(٢) في هامش كل من (ق) و(ظ): اختار.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف مطوياً برقم (٢٤٠٣٤).

٢٥٥٨٠- حدثنا يحيى، حدثنا هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتَلُ القلائدَ لهَدْيِ رسولِ الله ﷺ فَبِعْتُ بها، ثم يُقِيمُ عندنا، ولا يجتنبُ شيئاً ممَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ^(١).

٢٥٥٨١- حدثنا يحيى، حدثنا سُفيان قال: حدَّثني منصور وسليمان، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتَلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ: الغنمَ، ثم يَبْعُثُ بها وما يُحْرِمُ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١٥٢)، ومسلم (١٣٢١) (٣٦٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢٤) و(٥٥٢٩)، وابن حبان (٤٠١٠)، والإسماعيلي في «معجمه» (١٧٨) من طرق عن هشام، بهذا الإسناد. وزاد الطحاوي في «شرح المشكل» (٥٥٢٩) في آخره: «من أهله حتى يرجع الناس».

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٩٤) من طريق حسان بن إبراهيم الكرمانى، والبيهقى ٥/٢٣٣-٢٣٤ من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن هشام، به. وعندهما زيادة: وكان بلغها أن زياد بن أبي سفيان أهدى وتجرّد، قال: فقالت: هل كان له كعبة يطوف بها، فإننا لا نعلم أحداً تحرم عليه الثياب ثم تحل له حتى يطوف بالكعبة. وأنس بن عياض ثقة، وحسان بن إبراهيم الكرمانى حسن الحديث وقد توبع. وقد سبق نحو هذه الزيادة في الرواية رقم (٢٤٥٥٧).

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٥٦٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

٢٥٥٨٢- حدثنا يحيى، عن شُعبة، عن منصور. قال: غَنَمًا^(١).

٢٥٥٨٣- حدثنا يحيى، قال: حدثنا سُفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَنَحْنُ جُنُبَانٌ^(٢).

٢٥٥٨٤- حدثنا يحيى، عن شُعبة، قال: حدثنا الحَكَم، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ جُنُبًا، فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ، تَوَضَّأَ. قَالَ أَبِي: وَقَالَ وَكَيْعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، أَوْ يَأْكُلَ، تَوَضَّأَ. قَالَ يَحْيَى: تَرَكَ شُعْبَةَ حَدِيثَ الْحَكَمِ فِي الْجُنُبِ: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ تَوَضَّأَ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤١١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مختصر (٢٥٥٦٣)، وشيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه أبو داود (٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٩، وفي «الكبرى» (٢٣٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٤٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى: وهو ابن سعيد القطان، وشيخه هناك محمد بن جعفر.

وأخرجه أبو داود (٢٢٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٣٨-٣٩ من

٢٥٥٨٥- حدثنا يحيى، عن شُعبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن
الأسود

عن عائشة: أن بَرِيرَةَ تُصَدِّقُ عَلَيْهَا، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «هو لها
صَدَقَةٌ، ولنا هَدِيَّةٌ»^(١).

٢٥٥٨٦- حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثنا الحَكَم وسليمان، عن
إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: رأيتُ الطَّيِّب. قال أحدهما: في رأس
-أو شعر- وقال الآخر: في مَفْرَقِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحْرَمٌ^(٢).

٢٥٥٨٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا هشام -قال يحيى: أملاه عَلَيَّ
هشام- قال: أخبرني أبي، قال:

أخبرتني عائشة، قالت: خَرَجْنَا مع رسولِ الله ﷺ مُوَأْفِينَ

=طريق مسدد، والنسائي في «المجتبى» ١/١٣٨، وفي «الكبرى» (٢٥٣)
(٦٧٣٨) عن عمرو بن علي، كلاهما عن يحيى بن سعيد، به. بزيادة: «وإذا
أراد أن يأكل» -أي بمثل رواية وكيع ومحمد بن جعفر وغيرهما عن شعبة- ولم
يذكروا قول يحيى في آخر الحديث.

وأخرج ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٣٩ كلام يحيى بن سعيد -في آخر
الحديث- من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. لكن يحيى قد روى هذه
اللفظة عن شعبة، كما ذكرنا في المصادر آنفاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مختصر (٢٥٤٢٦)، وشيخ
أحمد هنا: هو يحيى بنُ سعيد القطان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان،
والحَكَم: هو ابن عَتِيْبَةَ، وسلف من طريقه برقم (٢٥٤٢٧)، وسليمان: هو
الأعمش، وسلف من طريقه برقم (٢٥٤٠٢).

لهلال ذي الحجة، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَ بِعُمْرَةٍ، فَلْيُهَلِّ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَ بِحَجَّةٍ، فَلْيُهَلِّ، فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ، أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ». قالت: فَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ، وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، فَحِضْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْخَلَ مَكَّةَ، فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَسَكَوتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «دَعِيَ عُمْرَتِكَ، وَانْقُضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ» ففعلتُ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ، أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَرْدَفَهَا، فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِهَا، فَقَضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَجَّهَا وَعُمْرَتَهَا، وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيِي، وَلَا صَوْمٌ، وَلَا صَدَقَةٌ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٧٨٦)، وابن خزيمة (٣٠٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١١/١٤، وإسحاق بن راهويه (٦٨٠) و(٦٨١) و(٦٨٢)، والبخاري (٣١٧) و(١٧٨٣)، ومسلم (١٢١١) (١١٥) و(١١٦)، وأبو داود (١٧٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٤٥/٥-١٤٦، وفي «الكبرى» (٣٦٩٦) و(٣٦٩٨)، وابن ماجه (٣٠٠٠)، وأبو يعلى (٤٥٠٤)، وابن خزيمة (٢٦٠٤) و(٣٠٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٢/٢ و٢٠٣-٢٠٤، وابن حبان (٣٧٩٢) و(٣٩٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٣٥٥/٤ و٣/٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢٢/٨ و٢٢٥-٢٢٦ من طرق عن هشام ابن عروة، به.

وسأتي في الحديث الذي يليه.

وانظر (٢٤٠٧٦).

٢٥٥٨٨- حدثنا وكيع، حدثنا هشام نحوه.

قال وكيع: «وَأَغْتَسَلِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ». قال عُرْوَةُ: ففَضِي
الله عَزَّ وَجَلَّ حَجَّهَا وَعُمَرَتَهَا^(١).

٢٥٥٨٩- حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، قال: حدثني سعيد بن أبي
سعيد، عن أبي سلمة، قال:

رَأَتْ عَائِشَةُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَتْ: يَا
عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَحْسِنِ الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(٢).

١٩٢/٦

(١) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هذا
الإسناد هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٩/١، ومسلم (١٢١١) (١١٧)، والفاكهي في
«أخبار مكة» (٢٨٢٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة
مختصرة.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤١٢٣)، غير شيخ أحمد، فإنه هنا
يحيى - وهو ابن سعيد القطان - وشيخه هناك سفيان بن عيينة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦/١، وابن ماجه (٤٥٢)، والطبري في «التفسير»
(١١٥٠٨) و(١١٥٠٩)، والدارقطني في «العلل» ٥/٧٢ من طريق يحيى
ابن سعيد، بهذا الإسناد. وقرن ابن أبي شيبة بيحيى القطان أبا خالد الأحمر،
وقرن به الطبري سفيان بن عيينة.

وأخرجه القاسم بن سلام في «الظهور» (٣٧٤) - ومن طريقه الخطيب في
«تاريخ بغداد» ٤١٤/١٢، والمزني في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي عبيد
القاسم) - عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد، به. قال
الدارقطني في «العلل» ٥/٧٢: لم يقل عن يحيى القطان، عن عبيد الله =

٢٥٥٩٠- حدثنا يحيى بن سعيد، عن حبيب بن شهيد، عن عكرمة

عن عائشة أن النبي ﷺ كان يُقبَّل وهو صائمٌ، ولكم في رسول الله أسوةٌ حسنةٌ^(١).

٢٥٥٩١- حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الذي يقرأ القرآنَ

= ابن عمر غيرُ أبي عبيد في كتاب «الطهارة» الذي صنعه. قال: وخالفهم جماعة من أصحاب يحيى، فذكر جماعة منهم أحمد بن حنبل، ثم ذكر أنهم رَوَوْه بإسناد أحمد في هذه الرواية بذكر ابن عجلان بدل عبيد الله بن عمر.

وأخرج المزي عن عبد الغني بن سعيد الحافظ قوله: في كتاب «الطهارة» لأبي عبيد حديثان ما حدَّث بهما غيرُ أبي عبيد... وذكر منهما هذا الحديث، ثم قال: وحدَّث به الناس عن يحيى القطان، عن ابن عجلان.

وسلف من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان برقم (٢٤١٢٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين: يحيى بن سعيد: هو القطان، وحبيب بن الشهيد: هو الأزدي أبو محمد البصري، وعكرمة - وهو مولى ابن عباس - قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/٧: قيل لأبي: سمع من عائشة؟ قال: نعم، ومع ذلك نسب في المراسيل إلى أبيه أنه لم يسمع منها، لكن أثبت سماعه منها البخاري، فأخرج من روايته عنها.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٥٨) من طريق عدي بن الفضل، عن يونس بن عبيد، و(٩٤٦٧) من طريق محمد بن جابر، عن عبد العزيز بن رُفيع، كلاهما عن عكرمة، به، دون لفظ: لكم في رسول الله أسوةٌ حسنةٌ،

وزاد في الموضع الأول: وأيُّكم كان أملك لأربه من رسول الله ﷺ؟

وسلف برقم (٢٤١١٠).

وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ وَهُوَ يَشْتَدُّ^(١)
عَلَيْهِ لَهُ أَجْرَانِ^(٢).

٢٥٥٩٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن المقدم بن شريح بن
هانيء الحارثي، عن أبيه، قال:

قلت لعائشة: بأي شيء كان رسول الله ﷺ يبدأ إذا دخل
بيته؟ قالت: بالسواك^(٣).

٢٥٥٩٣- حدثنا وكيع^(٤)، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة. وقال:
حدثنا أفلح، عن القاسم، عن عائشة. وقال: حدثنا سفيان، عن منصور،
عن إبراهيم، عن الأسود

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): وهو مشتد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح
الرواسي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن
دعامة السدوسي، وقد صرح بسماعه من زارة بن أوفى في الرواية
(٢٤٧٨٨).

وأخرجه ابن أبي شيبه ٤٩٠/١٠، وإسحاق بن راهويه في «مسنده»
(١٣١٣)، ومسلم (٧٩٨) (٢٤٤)، والفرابي في «فضائل القرآن» (٥) من
طريق وكيع، بهذا الإسناد. وسقط اسم سعد بن هشام في إسناد ابن راهويه،
ونبه عليه محققه.

وسلف برقم (٢٤٢١١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٥٥٣)، غير أن شيخ
أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه إسحاق (١٥٧٧)، وابن خزيمة (١٣٤) من طريق وكيع، بهذا
الإسناد.

(٤) اسم وكيع سقط من (م).

عن عائشة، قالت: كنتُ أَعْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد. وقال في حديث منصور: ونحن جُنبان^(١).

٢٥٥٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ وَمِسْعَرٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ،
عَنْ أَبِيهِ

عن عائشة، قالت: كنتُ أَشْرَبُ وأنا حَائِضٌ، فَأَنَاوَلُهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَضَعُ فَاہَ عَلٰی مَوْضِعِ فَيِّ، وَأَتَعَرَّقُ الْعَرَقَ وأنا حَائِضٌ، فَأَنَاوَلُهُ، فَيَضَعُ فَاہَ عَلٰی مَوْضِعِ فَيِّ^(٢).

(١) للحديث ثلاثة أسانيد، وهي صحيحة على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وهشام: هو ابن عروة. وأفلح: هو ابن حميد. وأخرجه أبو يعلى (٤٧٢٦) من طريق وكيع، عن هشام، بهذا الإسناد. وقد سلف من طريق هشام برقم (٢٤٧٢٣).

وأخرجه البخاري (٢٦١)، ومسلم (٣٢١) (٤٥)، وأبو عوانة ٢٨٤/١، ٢٨٤-٢٨٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦/١، وابن حبان (١١١١)، والبيهقي في «السنن» ١٨٦/١-١٨٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٤٨٣)، والذهبي في «معجم شيوخه» ١٥٠/١ من طرق عن أفلح، بإسناده.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥/١ عن وكيع، عن سفیان، بإسناده.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٤٤٦/٩ من طريق أبي أيوب أحمد بن عبد الصمد، عن وكيع، عن سفیان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة. وأحمد بن عبد الصمد، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف.

وسيرد من طريق وكيع عن سفیان برقم (٢٥٧٦٤)، وقد سلف برقم (٢٥٥٨٣).

وانظر (٢٤٠١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٣٢٨)، غير أن شيخ =

٢٥٥٩٥- حدثنا وكيع، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن الأسود
ابن يزيد

عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ لا يتوضأ بعد الغسل^(١).

٢٥٥٩٦- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن المقدم بن شريح بن هانيء،
عن أبيه

قالت عائشة: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ قَائِمًا، فَلَا
تُصَدِّقُهُ، مَا بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا مُنْذُ أَنْزَلَ^(٢) عَلَيْهِ الْقُرْآنُ^(٣).

٢٥٥٩٧- حدثنا وكيع، عن شعبة. ومحمد قال: حدثنا شعبة، عن
الحكم، عن إبراهيم. قال محمد: سمعت إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، أَوْ يَأْكُلَ، وَهُوَ

= أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح، وشيخه: هو سفيان الثوري.

وأخرجه إسحاق (١٥٧٦)، ومسلم (٣٠٠)، والنسائي في «المجتبى»
١٤٩/١ و١٩٠، وفي «الكبرى» (٦١)، وابن خزيمة (١١٠)، وابن حبان
(١٢٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه عبد الرزاق (٣٨٨) و(١٢٥٣) - ومن طريقه أبو عوانة ٣١١/١،
وابن المنذر في «الأوسط» (٧٨٧) - والدارمي (١٠٦١)، والبيهقي في «السنن»
٣١٢/١ من طرق عن سفيان، به.
وسيكور (٢٥٧٦٥).

(١) حديث حسن بطرقه، وهو مكرر (٢٤٣٨٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد
هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

(٢) في (م): ما بال منذ أنزل بتكرار لفظ: «ما بال» وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٠٤٥) سنداً

ومتناً.

جُنُب، تَوْضُأً^(١).

٢٥٥٩٨- حدثنا وكيع، قال: حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة وأبي سلمة

عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يأكل وهو جُنُب، غَسَلَ يَدَيْهِ^(٢).^(٣)

٢٥٥٩٩- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يُصَلِّي بالليل وأنا مُعْتَرِضَةٌ بينه وبين الْقِبْلَةِ، فإذا أراد أن يُوتِرَ، أَيْقَظَنِي، فَأَوْتَرْتُ^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٤٩) سنداً وامتناً. وقد رواه الإمام أحمد عن وكيع أيضاً. وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦١، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٤٨٤)، ومسلم (٣٠٥) (٢٢)، وابن ماجه (٥٩١)، وابن خزيمة (٢١٥)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠٢-٢٠٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. (٢) في (٧ظ) و(٨ظ): يده.

(٣) حديث صحيح، صالح بن أبي الأخضر - وإن كان ضعيفاً - متابع في الروايات الواردة في تخريجها، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٤٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٢٤٧١٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٣٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع، وهو ابن الجراح. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٢٤، ومسلم (٥١٢) (٢٦٨)، وابن خزيمة =

٢٥٦٠٠- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام، قال: حدثني أبي، قال:

أخبرتني عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يُقبَلُ بعضَ نسائه وهو صائم^(١).

= (٨٢٤)، وأبو عوانة ٥٢/٢ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وسيكرر بإسناده ومثله برقم (٢٥٦٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان. وهشام: هو ابن عروة.

وأخرجه البخاري (١٩٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٥٤)، وابن حبان (٣٥٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢٩٢/١ - ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢٥٦/١، وفي «السنن» (٣١٠)، وفي «الأم» ٨٤/١، والبخاري (١٩٢٨)، وابن حبان (٣٥٣٧) و(٣٥٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٢٣٣/٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ٢٧٦/٦، والبخاري في «شرح السنة» (١٧٥٠) - عن هشام بن عروة، به.

قال البخاري: هذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٤٠٩)، والحميدي (١٩٨)، وابن أبي شيبة ٥٩/٣، وابن راهويه (٦٧٢)، وعبد بن حميد (١٥٠١)، ومسلم (١١٠٦) (٦٢)، والدارمي (١٧٢٢)، وأبو يعلى (٤٤٢٨) و(٤٧١٥) و(٤٧٣٤)، والبخاري في «الجمعيات» (٢٣١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩١/٢، والطبراني في «الأوسط» (١٨٠٦) و(٧٠٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٣٨/٧، والبيهقي في «السنن» ٢٣٣/٤، من طرق عن هشام بن عروة، به. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٥٦) عن أحمد بن عمرو بن السرح، عن خاله وجادة، عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، به.

واختلف فيه عن عقيل كما سنذكر في الرواية (٢٥٨٦٧).

٢٥٦٠١- حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي، قال:
أخبرتني عائشة، قالت: كَفَّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَةٍ
بِيضٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ^(١).

٢٥٦٠٢- حدثنا يحيى، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، قال: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يَقُولُ:
قَالَتْ عَائِشَةُ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِجِلِّهِ وَحُرْمِهِ حِينَ أُحْرِمَ،
وَلِجِلِّهِ حِينَ أُحْلَى، قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ - أَوْ يَطُوفَ - بِالْبَيْتِ^(٢).
٢٥٦٠٣- حدثنا يحيى، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، قال: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ
قَالَ:

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٠١-) ومن طريقه النسائي في «الكبرى»
(٣٠٥٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٢٢-) عن أبي قرة موسى بن طارق،
عن موسى بن عقبة، عن عروة، بنحوه.
قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن موسى إلا أبو قرة، تفرد به
إسحاق.

وسلف برقم (٢٤١١٠).
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٢٢)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.
وأخرجه أبو داود (٣١٥١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤١/٢٢ من
طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (١٢٧٢) من طريق يحيى بن سعيد، به.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد اختلف فيه على عبيد الله،
وهو ابن عمر، وبسطنا الاختلاف عليه في الرواية (٢٤٦٧٢).
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٦٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا
الإسناد.

قالت عائشة: قلتُ: يا رسولَ الله ما أرى صفةَ إلا حابستنا؟ قال: «وما شأنها؟» قلتُ: حاضتُ. قال: «أما كانتَ أفاضتُ؟» قلتُ: بلى ولكنَّها حاضتْ بعدُ، قال: «فلا حبسَ عليكِ». فنفرَ بها^(١).

٢٥٦٠٤- حدثنا يحيى، حدثنا عبيد الله، قال: سمعتُ القاسم، أو حدثني

عن عائشة أن رجلاً طلقَ امرأته ثلاثاً، فتزوَّجها آخر، فطلقها قبل أن يمسَّها، فسُئل رسولُ الله ﷺ: أتحلُّ للأوَّل؟ فقال: «لا حتَّى يدُوقَ عُسيلتها كما ذاقَ الأوَّلُ»^(٢).

(١) حديث صحيح على قلب في متنه، وهو مكرر (٢٤٦٧٤)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان، وقد سلف الكلام عليه هناك. وأخرجه ابن حبان (٣٩٠٠) و(٣٩٠٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيد الله: هو ابن عمر العمري، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه البخاري (٥٢٦١)، ومسلم (١٤٣٣) (١١٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٤٨/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٠٥)، والطبري في تفسير الآية (٢٣٠) من سورة البقرة، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٩/٧ و٣٣٤ و٣٧٤، وفي «السنن الصغير» (٢٦٥٩)، وفي «معرفة السنن والآثار» ٤٢/١١ من طريق يحيى ابن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٤/٤ و٢٧٥، وابن راهويه (٩٢٠)، ومسلم (١٤٣٣) (١١٥)، وأبو يعلى (٤٩٦٤)، والطبري في تفسير الآية (٢٣٠) من =

٢٥٦٠٥- حدثنا يحيى، حدثنا هشام قال: أخبرني أبي

عن عائشة أن امرأة من بني قريظة طلقها زوجها، فتزوجها رجل آخر منهم، فطلقها، فجاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: إنما معه مثل هديتي هذه. فقال: «لا، حتى تدوقي عسيلته، أو يدوق^(١) عسيلتك». هشام شك^(٢).

= سورة البقرة، وابن حبان (٤٢١٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦-٥/٥ من طرق عن عبيد الله بن عمر العمري، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٥٣١/٢، وأبو يعلى (٤٩٦٥)، وابن حبان (٤١١٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٧٣/١ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم، به. وسلف برقم (٢٤٠٥٨). (١) في (ظ): ويدوق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير. وأخرجه البخاري (٥٣١٧)، والبيهقي ٣٧٤/٧ من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٧١٩)، والبخاري (٥٣١٧)، ومسلم (١٤٣٣) (١١٤)، والدارمي (٢٢٦٨)، والطبري في تفسير الآية (٢٣٠) من سورة البقرة، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٧٤/٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢٢-٢٢٣ من طرق عن هشام، به.

وأخرج الطبراني في «الكبير» ٢٤/٨٦٩ مختصراً، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة الغميصاء الأنصارية) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن عمرو بن حزم طلق الغميصاء، فنكحها رجل، فطلقها قبل أن يمسه، فأتت رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى زوجها=

٢٥٦٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ

عبد الله

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ:
«سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ شَكَ
يَحْيَى فِي ثَلَاثٍ^(١).

=الأول، فقال: «لا، حتى يذوق الآخر من عُسَيْلَتِهَا، وَتَذُوقُ مِنْ عُسَيْلَتِهِ». قَالَ
الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٤٦٩/٩: إِنْ كَانَ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ حَفِظَهُ، فَهُوَ حَدِيثٌ آخَرُ
لِعَائِشَةَ فِي قِصَّةِ أُخْرَى، غَيْرَ قِصَّةِ امْرَأَةِ رِفَاعَةَ. وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ
(بِالتصغير) ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي ذِكْرِ الْغَمِيصَاءِ.

قُلْنَا: هَذَا الشَّاهِدُ الَّذِي أوردَهُ الْحَافِظُ قَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلِيُّ سَلِيمَانَ بْنِ
يَسَارٍ، وَأشارَ إِلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٤٦٥/٩، فَقَدْ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ
سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» ٢٢٥/١٣، وَأَخْرَجَهُ
مِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَحْمَدُ، فِيمَا سَلَفَ بِرَقْمِ (١٨٣٧).

وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الأَوْسَطِ» (٧٤٦٥) مِنْ طَرِيقِ سَلْمَةَ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ
امْرَأَةً مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ يُقَالُ لَهَا: تَمِيمَةُ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَتْ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، مَا ذَاكَ مِنْهُ... وَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَقَالَ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ إِلَّا سَلْمَةَ بْنَ الْفَضْلِ، وَأوردَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «المَجْمَعِ»
٣٤١/٤، وَفِي «مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ» (٢٣٨٩) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ كَذَلِكَ، وَقَالَ: هُوَ
فِي الصَّحِيحِ بِنَحْوِهِ خِلا تَسْمِيَتِهَا تَمِيمَةَ، وَقَالَ: فِيهِ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَهُوَ مَدْلَسٌ.
أَهـ، لَكِنِ الْحَافِظُ أوردَهُ فِي «الْفَتْحِ» مَرْسَلًا عَنْ عُرْوَةَ، لَمْ يَذْكَرْ عَائِشَةَ، وَنَسَبَهُ
إِلَى ابْنِ إِسْحَاقَ فِي «المَغَازِي» ثُمَّ قَالَ: وَهُوَ مَعَ إِرسَالِهِ مَقْلُوبٌ، وَالمَحْفُوظُ مَا
اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ عَنْ هِشَامٍ.

وسلف برقم (٢٤٠٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى - وهو ابن سعيد القطان - =

٢٥٦٠٧- حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال: يا رسول الله،
إني كنتُ أسرُدُ الصوم، أفأصوم^(١) في السفر؟ قال: «إِنْ شِئْتَ
فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ»^(٢).

٢٥٦٠٨- حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، قالت: كنتُ أَعْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ

=سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه.

وأخرجه أبو عوانة ١٦٧/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣٤/١
من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد، ولم يذكر عدداً، وعند أبي عوانة:
في سجوده.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٠/١، ومسلم (٤٨٧) (٢٢٣)، وأبو عوانة
١٦٧/٢، وابن حبان (١٨٩٩) من طريق محمد بن بشر، وإسحاق (١٣٢٢)
عن عبدة بن سليمان، وأبو عوانة ١٦٧/٢، والبيهقي في «السنن» ٨٧/٢
و١٠٩، وفي «الدعوات» (٧٥) من طريق سعيد بن عامر، والنسائي في
«الكبرى» (٧٦٩٣)، وابن نصر في «قيام الليل» ص ٧٩ (مختصر) من طريق
يزيد بن زريع، وأبو عوانة ١٦٧/٢ من طريق أبي عتاب، وأبو عوانة ١٦٧/٢
من طريق روح، ستهم عن سعيد، به. ولم يذكر عدداً، وقد قرن أبو عوانة
بسعيد هشاماً وهماماً.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦٣)، وسيرد برقم (٢٦٢٩٣).

(١) في (ق) و(ظ) و(م): فأصوم، والمثبت من (ظ) و(ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٩٦) غير شيخ

أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابنُ سعيد القطان.

وأخرجه البخاري (١٩٤٢) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٢٩٧٢)

و(٢٩٧٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

واحد، أَعْتَرَفُ^(١) أنا وهو منه^(٢).

٢٥٦٠٩- حَدَّثَنَا حَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَغْتَسِلُ^(٣) مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، فَأَقُولُ: أَبَقِ لِي، أَبَقِ لِي. كَذَا قَالَ أَبِي^(٤).

٢٥٦١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى مَا أُحْدِثُ النِّسَاءُ، مَنَعَهُنَّ كَمَا مَنَعَ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرَةَ: وَنِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَنَعْنَ الْمَسْجِدَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ^(٥).

٢٥٦١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): أغرف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٩١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

(٣) في (ق) و(ظ٢) و(م): أغتسل، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ظ٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٩١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حسين بن محمد بن بهرام المرؤذي، وشيخه: هو جرير ابن حازم.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وشيخه يحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وقد سلف برقم (٢٤٦٠٢).

وانظر (٢٤٤٠٦).

إبراهيم، عن عُمارة، عن عَمَّتِه
عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ
كَسْبِهِ، وَوَلَدُهُ مِنْ كَسْبِهِ»^(١).

٢٥٦١٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن الأعمش، قال: حدثنا إبراهيم،
عن هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ

عن عائشة، قالت: كنتُ^(٢) أَرَاهُ عَلَى ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:
الْمَنِيِّ، فَأَحْكُهُ، وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً: فَأَفْرُكُهُ^(٣).

٢٥٦١٣- حدثنا يحيى، عن هشام، يعني الدَّسْتَوَائِي، قال: حدثنا
يحيى، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن عروة

عن عائشة أن رسولَ الله ﷺ كان يُقْبَلُ وهو صائم^(٤).

(١) حديث حسن لغيره، وهو مكرر (٢٤٠٣٣).

(٢) في (ظ) و(ق): قد كنت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف مطولاً برقم
(٢٤١٥٨)، بهذا الإسناد، سوى شيخ الإمام أحمد، فهو هنا يحيى بن سعيد:
وهو القطان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥٦/١، وفي «الكبرى» (٢٩٠)، وابن
خزيمة (٢٨٨) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (٢٤١٥٨).

قال السندي: قولها: كنت أراه على ثوب رسول الله ﷺ المنّي، بالنصب:
بيان للضمير في أراه.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن اختلف
فيه على يحيى - وهو ابن أبي كثير - الراوي عن أبي سلمة، كما سيرد. يحيى =

=شيخ أحمد: هو ابن سعيد القطان، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٦٣) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٨٤٣)، والترمذي في «العلل الكبير» ٣٤٥/١، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣٩/٢٢ من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩١/٢ من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، به. واختلف فيه على يحيى بن أبي كثير:

فقد خالف هشاماً وعلي بن المبارك شيبان النحوي، كما في الرواية الآتية برقم (٢٦٣٩٢)، ومعاوية بن سلام، كما سيرد في تخريجها، وسليمان بن أرقم، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٨، فرووه عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عمر بن عبد العزيز، عن عروة، عن عائشة. زادوا عمر بن عبد العزيز.

ورواه عن يحيى الأزاعي، واختلف عليه فيه:

فرواه يحيى بن عبد الله البجلي، كما في «تاريخ بغداد» ٤٢٦/٧، ومبشر ابن إسماعيل وعقيل، فيما ذكر الدارقطني في «العلل»، عن الأزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة. لم يذكروا عروة.

ورواه عنه الوليد بن مسلم، واختلف عليه فيه:

فرواه محمود بن خالد الدمشقي فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٦١)، ومحمد بن عبد الله بن ميمون، فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩١/٢، عن الوليد، عن الأزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عائشة، وكذا رواه عن الأزاعي مبشر بن إسماعيل، وعقيل، فيما ذكر الدارقطني في «العلل»، يعني لم يذكر عمر بن عبد العزيز ولا عروة في=

= الإسناد.

ورواه يزيد بن عبد الله بن رُزَيْق، فيما أخرجه تَمَّام في «فوائده» (٥٦٢)، وأبو بكر الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٥٦)، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى بمتابعة شيبان النحوي ومن تابعه. يعني بذكر عمر ابن عبد العزيز وعروة في الإسناد.

وتابعه يزيد بن سنان أبو فروة التميمي، عن الأوزاعي فيما ذكر الدارقطني. قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/٣٤٥-٣٤٦: وكان حديث شيبان عندي أحسن.

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٨: القول قول شيبان ومن تابعه ممن ذكر فيه عمر بن عبد العزيز.

قلنا: يعني وعروة أيضاً، لكن قال ابن حبان عقب الحديث (٣٥٤٥): سمع هذا الخبر أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن عمر بن عبد العزيز، عن عروة، عن عائشة، وسمعه من عائشة نفسها، والدليل على صحته أن معمرأ قال: عن الزُّهري، عن أبي سلمة، قال: قلت لعائشة: في الفريضة والتطوع؟ فمرة أدَّى الخبر عن عمر بن عبد العزيز، عن عروة، عن عائشة، وأخرى أدَّى الخبر عنها نفسها.

قلنا: وعلى قول ابن حبان، فيكون أبو سلمة مرة ثالثة أدَّى الخبر عن عروة، عن عائشة، كما في رواية أحمد هذه.

وقد ذكر النسائي في «الكبرى» الاختلاف فيه على هشام الدستوائي: فأخرجه فيها (٣٠٦٢) من طريق إسحاق بن يوسف، عن هشام، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، لم يذكر فيه عروة، مثل رواية عقيل ومن تابعه، كما سلف.

لكن الإمام أحمد قد رواه كما في الرواية (٢٦٠٤٥) عن إسحاق، عن هشام الدستوائي، بذكر عروة في الإسناد، فلعله اختلف فيه على إسحاق الأزرق أيضاً.

٢٥٦١٤- حدثنا يحيى، حدثنا شُعبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن
هَمَّام بن الحارث

عن عائشة أن النبي ﷺ، نحو هذا. يعني في فَرَكِ الْمَنِيِّ^(١).

٢٥٦١٥- حدثنا يحيى، عن شُعبة، قال: حدَّثني أبو عَمْران الجَوْنِي،
عن طلحة، قال:

قالت عائشة لرسولِ الله ﷺ: إنَّ لي جارَيْن، إلى أيِّهما أُهْدِي؟
قال: «أَقْرَبَهُمَا مِنْكَ بِأَبَا»^(٢).

٢٥٦١٦- حدثنا يحيى، عن شُعبة، قال: حدَّثني الحَكَم، قال:

قلتُ لِمَقْسَم: أُوتِرُ بثلاثٍ، ثم أَخْرُجُ إلى الصَّلَاةِ مخافةً أَنْ
تَفُوتَنِي، قال: لا وتِرْ إِلَّا بِخَمْسٍ أو سَبْعٍ. قال: فذكرت^(٣) ذلك
ليحيى بن الجَزَّار ومجاهد، فقالا لي: سلَّهُ عَمَّن؟ فقلت له،

= قال الدارقطني: ورواه يحيى بن أبي كثير بإسناد آخر، واختلف عليه فيه أيضاً:
فرواه الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أم سلمة... ثم قال:
ويكتب ذلك في مسند أم سلمة إن شاء الله.

قلنا: وسيرد من طريق أبي سلمة، عن عائشة بالأرقام: (٢٥٨٦٧)
و(٢٥٨٦٨) و(٢٥٩٥٣) و(٢٥٩٦٦).
وسلف برقم (٢٤١١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسلف مطولاً برقم (٢٤٩٣٩)،
إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى: وهو ابن سعيد القطان.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (٢٥٤٢٣)، إلا أن
شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى، وهو ابن سعيد القطان.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): فذكر.

(١) في (ظ ٨) فقلت له، عن الثقة عن الثقة، عن عائشة، بتكرار لفظ: «الثقة»، وهو موافق للرواية الآتية ٣٣٥/٦.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الثقة الراوي عنه مقسم، وهو ابن بَجْرَة. ويقال: ابن بَجْرَة، ويقال: ابن نجدة، وهو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، ويقال له: مولى ابن عباس للزومه إياه، ومقسم هذا مختلف فيه حسن الحديث. وقد اختلف فيه على الحكم وهو ابن عتيبة:

فرواه يحيى: وهو ابن سعيد القطان - كما في هذه الرواية - وآدم بن يحيى، فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢٩٣/١ - ٢٩٤، كلاهما عن شعبة، عن الحكم، عن مقسم، عن الثقة، عن عائشة وميمونة، عن النبي ﷺ.

ورواه محمد بن جعفر ويحيى كما سيأتي ٣٣٥/٦، ويزيد بن زريع فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٣١) و(١٤٠٦)، كلاهما عن شعبة، عن الحكم، عن مقسم، عن الثقة، عن عائشة وميمونة، فكرر لفظ الثقة، وليس ذلك في «التحفة» ٣٨٤/١٢.

ورواه موقوفاً سفيان بن حسين - فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٣٩/٣ - ٢٤٠، وفي «الكبرى» (١٤٠٥)، عن الحكم، عن مقسم، قال الحكم: فذكرتُ ذلك لإبراهيم، فقال: عمن ذكره؟ فقلت: لا أدري، قال الحكم: فحججت، فلقيت مقسماً، فقلت: عمن؟ فقال: عن الثقة، عن عائشة وميمونة، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ.

ورواه حجاج بن أرطاة - فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ٢٣ و١٦٦ - عن الحكم، عن ابن عباس، عن عائشة وميمونة، عن النبي ﷺ. وحجاج بن أرطاة ضعيف.

ورواه سفيان الثوري، عن منصور، عن الحكم، واختلف عليه فيه كذلك: فرواه جرير بن عبد الحميد، كما سيأتي ٢٩٠/٦، وسفيان الثوري كما سيأتي ٣١٠/٦، و٣٢١/٦، وزهير بن معاوية، فيما أخرجه ابن ماجه (١١٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٩٥٤، ثلاثتهم عن منصور، عن =

٢٥٦١٧- حدثنا يحيى، عن حسين، قال: حدثني بُدَيْلٌ، عن أبي الجوزاء
 عن عائشة: كان رسولُ الله ﷺ يَفْتَحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ والقراءة
 بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فإذا رَكَعَ، لم يُشْخِصْ رَأْسَهُ،
 ولم يُصَوِّبَهُ، ولكن بَيْنَ ذَلِكَ، وكان إذا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ،
 لم يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِماً، وكان إذا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ،
 لم يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِداً، وكان يَقُولُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ
 التَّحِيَّةَ، وكان يَكْرَهُ أَنْ يَفْتَرِشَ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ السَّبْعِ، وكان

=الحكم، عن مقسم، عن أم سلمة، مرفوعاً. ومقسم لا يعرف له سماع من أم
 سلمة.

ورواه مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَرَّانِيُّ - فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٣٣)
 وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨٣)، والطبراني في «الكبير»
 ٢٣/ (٨٩٥) - ومؤمل بن إسماعيل - فيما أخرجه الخطيب في «تاريخه»
 ١٣٧/٥ - ١٣٨ - كلاهما عن سفيان، عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن
 ابن عباس، عن أم سلمة.

ورواه إسرائيل - فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٣٩/٣، وفي
 «الكبرى» (١٤٠٤) - عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن
 أم سلمة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٦٦: والمرسل عنهما أصح.
 وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ١٥٩، ونقل عن أبيه قوله: هذا
 حديث منكر.

وانظر (٢٤٢٣٩) و(٢٥٧٠٢).

قال السندي: قوله: لا وتر إلا بخمس: كأن المراد بالوتر صلاة الليل،
 والمراد أن صلاة الليل مع الوتر لا ينبغي أن يكون دون خمس أو سبع، والله
 تعالى أعلم.

يَفْرُسُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَيَنْصِبُ^(١) رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ
عَقِبِ الشَّيْطَانِ، وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ^(٢).

٢٥٦١٨ - حدثنا يحيى، عن هشام بن عروة، قال: حدثني أبي،

قال:

أخبرتني عائشةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ فِي مَرَضِهِ
يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا، فَجَعَلُوا يُصَلُّونَ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ
أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا
رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا
جُلُوسًا»^(٣).

٢٥٦١٩ - حدثنا يحيى بن سعيد وابنُ نُمَيْرٍ، قالا: حدثنا يحيى، عن

عَمْرَةَ

عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ
الْحَجَّجُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ أَنْ يَمْضِيَ عَلَى
إِحْرَامِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَحِلَّ إِذَا طَافَ، فَلَمَّا كَانَ
يَوْمَ النَّحْرِ، دَخَلَ عَلَيَّ بِلَحْمٍ^(٤) بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: ذَبَحَ

(١) كلمة: «وينصب» ليست في (ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٣٠)، إلا

أن الإمام أحمد رواه هنا عن يحيى، وهو ابن سعيد القطان وحده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٤٢٥٠)، سنداً

ومتناً.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): دخل بلحم.

رسولُ الله ﷺ عن نسائه. قال يحيى: قال شعبة عن يحيى^(١):
فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلْقَاسِمِ، فَقَالَ: جَاءَتْكَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ. قَالَ
ابن نمير: لخمسين بقين^(٢) من ذي القعدة، لا نرى إلا الحجَّ^(٣).

٢٥٦٢٠- حدثنا يحيى، حدثنا هشام، قال: حدثني أبي

عن عائشة، قالت: جاءني عمي من الرضاة يستأذن عليَّ

(١) قوله: عن يحيى، ليس في (م).

(٢) في (م): بقيت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٧٨٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان،
بهذا الإسناد، مختصراً.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٣٩٣/١، ومن طريقه الشافعي في «المسند»
٣٦٩/١ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٤٦٣)، والبخاري (١٧٠٩)
(٢٩٥٢)، وابن حبان (٣٩٢٩)، والبيهقي في «معرفة السنن» (٩٢٠٥)،
والبغوي في «شرح السنة» (١٨٧٥) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٣٦٨/١، وفي «السنن» (٤٦٤) و(٤٦٥)،
والحميدي (٢٠٧)، والبخاري (١٧٢٠)، ومسلم (١٢١١) (١٢٥)، والنسائي
في «الكبرى» (٣٦٣٠) و(٤١٣١)، وابن ماجه (٢٩٨١)، وابن الجارود في
«المنتقى» (٤٨٠)، وابن خزيمة (٢٩٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/٥، وفي
«معرفة الآثار» (٩٢٠٤) و(٩٣٢١) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري،
به.

وأخرجه ابن راهويه (٩٨٦)، وابن حبان (٣٩٢٨) من طريق جرير بن عبد
الحميد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن أخي عمرة، عن عمرة،
به.

وانظر (٢٤٠٧٦).

بعدهما ضُربَ الحجابُ. قلتُ: لا آذنُ لك^(١) حتى أستاذنَ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذلكَ لرسولِ الله ﷺ، فقال: «لِيلِجَ عَلَيْكَ عَمُّكَ». قلتُ: إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ، وَلَمْ يُرِضِعْنِي الرَّجُلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ عَمُّكَ، فَلِيلِجَ عَلَيْكَ»^(٢).

٢٥٦٢١- حدثنا يحيى^(٣)، حدَّثنا هشام، قال: أخبرني أبي

أخبرتني عائشة، قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فابْدُؤُوا بِالْعِشَاءِ». وقال وكيع: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَالْعِشَاءُ». وقال ابنُ عُيَيْنَةَ: «إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ»^(٤).

٢٥٦٢٢- حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي عن عائشة.

(١) لفظة: «لك» ليست في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان،

وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وهو مطول (٢٤٢٤٢)

(٣) سقط من (م) اسم يحيى.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٤٦)،

إلا أنه ساقه كذلك من رواية وكيع وابن عيينة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٠/٢، ومسلم (٥٥٨)، وابن ماجه (٩٣٥) من

طريق وكيع، بهذا الإسناد.

ولم يسق مسلمُ متنه، وقرن بوكيع ابن نمير وحفص بن غياث.

وسلف برقم (٢٤١٢٠) من طريق ابن عيينة عن هشام، به.

وانظر «الفتح» ٥٨٥/٩.

ووكيع، قال: حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،
فَقَالَتْ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ، فَلَا أَطْهَرُ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ وَكَيْعُ:
قَالَ: «لَا». قَالَ يَحْيَى: «لَيْسَ ذَلِكَ بِالْحَيْضِ^(١)، إِنَّمَا ذَلِكَ
عِرْقٌ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ، فَدَعِيَ الصَّلَاةَ، فَإِذَا أَدْبَرَتْ، فَاغْسِلِي
عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي». قَالَ يَحْيَى: قُلْتُ لَهُشَامُ: أَعْسَلُ وَاحِدٌ
تَغْتَسِلُ وَتَوَضَّأُ^(٢) عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ^(٣).

(١) في (م): الحيض.

(٢) في (ق): وتتوضأ:

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان،

ووكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه الدارقطني ٢٠٦/١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا

الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢٤٥/٨، وابن أبي شيبة ١٢٥/١، وإسحاق (٥٦٣)،

ومسلم (٣٣٣) (٦٢)، والترمذي (١٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٢/١

و١٨٤، وفي «الكبرى» (٢١٧)، وابن ماجه (٦٢١)، وأبو عوانة ٣١٩/١،

والبيهقي ٣٢٤/١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١٢٨/٧ من طريق وكيع، بهذا

الإسناد.

وأخرجه مالك ٦١/١ - ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ٤٦/١،

وفي «الأم» ٦٠/١، والبخاري (٣٠٦)، وأبو داود (٢٨٣)، والنسائي في

«المجتبى» ١٢٤/١ و١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٢٣)، وأبو عوانة ٣١٩/١،

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٢/١-١٠٣، وفي «شرح مشكل الآثار»

(٢٧٣٥)، وابن حبان (١٣٥٠)، والدارقطني ٢٠٦/١، والبيهقي ٣٢٠/١-٣٢١،

و٣٢٤ و٣٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٤) - وأخرجه إسحاق (٥٦٣) =

والبخاري (٢٢٨)، ومسلم (٣٣٣) (٦٢)، والترمذي (١٢٥)، والنسائي
 ١٢٢/١ و١٨٤، وفي «الكبرى» (٢١٧)، والدارقطني ٢٠٦/١، والبيهقي
 ٣٤٤/١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠٤/٢٢، وابن الأثير في «أسد الغابة»
 ١٢٨/٧ من طريق أبي معاوية، وإسحاق (٥٦٣)، والترمذي (١٢٥)، والنسائي
 ١٢٢/١ و١٨٤، وفي «الكبرى» (٢١٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١٢٨/٧
 من طريق عبدة بن سليمان، والبخاري (٣٣١)، وأبو داود (٢٨٢)، والبيهقي
 ٣٢٤/١ من طريق زهير بن معاوية، والحميدي (١٩٣)، والبخاري (٣٢٠)،
 والبيهقي ٣٢٧/١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦١/١٦-٦٢ و١٠٤/٢٢ من
 طريق سفيان، وإسحاق (٥٦٥) من طريق الثوري، وعبد الرزاق (١١٦٥)،
 وإسحاق (٥٦٥) من طريق معمر، وعبد الرزاق (١١٦٦) من طريق ابن جريج،
 والدارمي (٧٧٤)، وابن الجارود (١١٢)، وأبو عوانة ٣١٩/١، والبيهقي
 ٣٢٤-٣٢٣/١ و٣٢٥-٣٢٤ من طريق جعفر بن عون، والبخاري (٣٢٥)،
 والدارقطني ٢٠٦/١، والبيهقي ٣٢٤-٣٢٥/١، من طريق أبي أسامة، والنسائي
 ١٨٦/١ من طريق عبد الله بن المبارك، ومسلم (٣٣٣) (٦٢)، من طريق ابن
 نمير، والبيهقي ٣٢٤-٣٢٥/١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠٤/٢٢-١٠٥ من
 طريق محمد بن كناسة، ومسلم (٣٣٣) (٦٢) من طريق جرير بن عبد الحميد،
 والنسائي في «المجتبى» ١٢٤/١ و١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٢٤) من طريق خالد
 ابن الحارث، وأبو عوانة ٣١٩/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»
 ١٠٢-١٠٣/١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٥) من طريق عمرو بن
 الحارث وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي والليث بن سعد، ومسلم (٣٣٣)
 (٦٢)، والبيهقي ٣٣٠/١ من طريق عبد العزيز بن محمد، والبيهقي
 ٣٢٩-٣٣٠/١ من طريق محاضر بن المورع، والدارمي (٧٧٩)، وأبو يعلى
 (٤٤٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٣/١، وفي «شرح مشكل
 الآثار» (٢٧٣٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠٤/٢٢ من طريق حماد بن
 سلمة، ومسلم (٣٣٣) (٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٣-١٢٤=

= ١٨٥-١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٢٢)، وابن ماجه (٦٢١)، والطحاوي في
 «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٣٤٣/١ من طريق حمّاد
 ابن زيد، وابن حبان (١٣٥٤)، والبيهقي ٣٤٤/١ من طريق أبي حمزة، وابن
 عبد البر في «التمهيد» ٩٥/١٦ من طريق يحيى بن هاشم، وأبو عوانة
 ٣١٩/١، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٩٣)، والإسماعيلي في «معجمه»
 (٢٦٠)، والخطيب في «تاريخه» ٢٢١/٤-٢٢٢ من طريق أيوب، والطبراني في
 «الأوسط» (٧٦١٩) من طريق محمد بن عجلان، والطحاوي في «شرح معاني
 الآثار» ١٠٢/١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٢)، والرامهرمزي في
 «المحدث الفاصل» (٢٣٠)، وابن عبد البرّ في «التمهيد» ١٠٣/٢٢ من طريق
 أبي حنيفة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٣/١ من طريق ابن أبي
 الزناد، كلّهم عن هشام بن عروة، به. إلا أن أبا حمزة السكري ومحمد بن
 عجلان ويحيى بن هاشم وأبا حنيفة، وحماد بن زيد -عند بعضهم- وأبا معاوية
 في بعض طرقه، وحمّاد بن سلمة، زادوا قوله: «وتوضّئي لكل صلاة». وفي
 رواية أبي معاوية: وقال أبي: «ثم توضّئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك
 الوقت».

وأشار إلى ذلك مسلم، فقال: وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا
 ذكره.

وقال النسائي: لا أعلم أحداً ذكر في هذا الحديث: «وتوضّئي» غير حماد
 ابن زيد.

وقد روى غير واحد عن هشام ولم يذكر فيه: «وتوضّئي».

وذكر البيهقي أن هذه الزيادة ليست بمحفوظة، وأن الصحيح أن هذه
 الكلمة من قول عروة بن الزبير.

وعقب الحافظ في «الفتح» ٣٣٢/١: وادّعى آخر أن قوله: «ثم توضّئي»

من كلام عروة موقوفاً عليه، وفيه نظر، لأنه لو كان كلامه، لقال: ثم تتوضّأ،
 بصيغة الإخبار، فلما أتى به بصيغة الأمر، شاكلة الأمر الذي في المرفوع، =

= قوله: «فاغسلي»، وانظر «الفتح» أيضاً ٤٠٩/١.

وقال الترمذي: حديث عائشة: جاءت فاطمة حديثاً حسن صحيح، وهو قولٌ غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وبه يقول سفيان الثوري ومالك وابن المبارك والشافعي أن المستحاضة إذا تجاوزت أيام أقرانها اغتسلت وتوضأت لكل صلاة.

وأخرجه ابن حبان (١٣٥٥) من طريق أبي عوانة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن المستحاضة، فقال: «تدعُ الصلاة أيامها، ثم تغتسل غسلًا واحداً، ثم تتوضأ عند كل صلاة».

وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» ٣٤٦/١ من طريق عنبسة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها قالت: يا رسول الله... فذكره.

قال الدارقطني في «العلل» ١٠٧/٥: أسنده -يعني عنبسة- عن فاطمة ولم يتابع على ذلك.

وأخرجه أبو داود (٢٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٣/١ و١٨٥، وفي «الكبرى» (٢٢٠)، والدارقطني ٢٠٦-٢٠٧ و٢٠٧، والبيهقي في «السنن» ٣٢٥-٣٢٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢١٦٩) من طريق محمد بن المثنى،

عن ابن أبي عدي، عن محمد بن عمرو، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن فاطمة بنت أبي حبيش، أنها كانت تُستحاض، فقال لها النبي ﷺ: «إذا كان دم الحيضة، فإنه دمٌ أسودٌ يُعرف، فإذا كان ذلك، فأمسكي عن الصلاة، فإذا كان الآخر، فتوضئي وصلّي، فإنما هو عرق»، قال أبو داود: وقال ابن المثنى: حدثنا ابن أبي عدي من كتابه هكذا، ثم حدثنا به بعد حفظاً:

فأخرجه أبو داود عقب (٢٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٣/١ و١٨٥، وفي «الكبرى» (٢٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٩)، وابن حبان (١٣٤٨)، والدارقطني ٢٠٧/١، والبيهقي ٣٢٦/١ من طريق محمد بن

المثنى، حدثنا ابن أبي عدي -من حفظه-، حدثنا محمد بن عمرو، عن ابن =

٢٥٦٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ

عَنِ الرَّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيَّبِ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِطَائِفَةٍ مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثَبَتْ اقْتِصَاصًا. وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، ذَكَرُوا

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا،

١٩٥/٦

=شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض فذكره. وأخرجه البيهقي ٣٢٥/١ من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن أبي عدي، عن محمد بن عمرو، عن ابن شهاب، عن عروة، أن فاطمة بنت أبي حبيش، فذكره.

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: كان ابن أبي عدي حدثنا به عن عائشة، ثم تركه.

وأخرجه الدارقطني ٢٠٧/١ من طريق خَلْفِ بْنِ سَالِمٍ، عن محمد بن أبي عدي، عن محمد بن عمرو، عن ابن شهاب، عن عروة، عن فاطمة بنت أبي حبيش، أنها كانت تُسْتَحَاضُ، فذكره. قال أبو حاتم فيما نقله ابنه في «العلل» ٥٠/١: لم يتابع محمد بن عمرو على هذه الرواية، وهو منكر.

وانظر (٢٤١٤٥).

فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ بَعْدَمَا
 أَنْزَلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هُودَجِي، وَأُنزَلُ فِيهِ مَسِيرَنَا، حَتَّى
 إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ، وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ،
 آذَنَ^(١) لَيْلَةَ بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى
 جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي، أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ
 صَدْرِي، فَإِذَا عِقْدٌ مِنْ جَزَعِ أَظْفَارِ^(٢) قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ
 عِقْدِي، فَاحْتَبَسَنِي^(٣) ابْتِغَاؤَهُ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ^(٤) كَانُوا يَرْحَلُونَ
 بِي، فَحَمَلُوا هُودَجِي، فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ،
 وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنِّي فِيهِ. قَالَتْ: وَكَانَتْ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفَاءً، لَمْ
 يُهَبِّلُنَّ^(٥) وَلَمْ يَعْشِهِنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ
 يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلَ^(٦) الْهُودَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ. وَكُنْتُ جَارِيَةً

(١) يقال: آذَنَ وَآذَنَ، وكلاهما بمعنى.

(٢) في (ظ ٢) و(ق) و(هـ): ظفار، والمثبت من (ظ ٧) و(ظ ٨). وانظر

الرواية التالية.

(٣) في (ظ ٧) و(ظ ٨): فحبسني.

(٤) في (م): الذي.

(٥) في (ظ ٧) و(ظ ٨): يهبلن، وانظر الرواية التالية، وشرح السندي.

(٦) كذا في الأصول: ثقل الهودج، وهي رواية معمر، ورواية البخاري عن

يونس، عن الزهري: خفة الهودج، وهي أوضح، قال الحافظ: لأن مرادها

إقامة عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه، فكأنها تقول: كأنها لخفة

جسمها بحيث إن الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم بين وجودها فيه

وعدمها... وانظر توجيه الرواية الأولى في «الفتح» ٤٦٠/٨.

حديثه السنن، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بعدما اسْتَمَرَ
 الْجَيْشَ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٌ وَلَا مُجِيبٌ، فَيَمَّمْتُ^(١)
 مَنَزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِي، فَيَرْجِعُوا^(٢)
 إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنَزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ
 صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ - ثُمَّ الذُّكْوَانِي - قَدْ عَرَّسَ وِراءَ^(٣)
 الْجَيْشِ، فَادْلَجَ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنَزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمًا،
 فَأَتَانِي، فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَانِي، وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ عَلَيَّ
 الْحِجَابَ، فَاسْتَيْقِظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ وَجْهِي
 بِجِلْبَابِي، فَوَاللَّهِ مَا كَلَّمَنِي كَلِمَةً، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ
 اسْتِرْجَاعِهِ، حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَيَّ يَدَهَا، فَرَكِبْتُهَا،
 فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَمَا نَزَلُوا مُوْغِرِينَ
 فِي نَحْرِ الظُّهَيْرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى
 كِبْرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَاسْتَكَيْتُ حِينَ
 قَدِمْنَا شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، وَلَمْ^(٤) أَشْعُرْ

(١) فِي (ظ٧) وَ(ظ٨) وَهَامِشُ كُلِّ مِنْ (ق) وَ(ظ٢): فَيَمَّمْتُ، وَانْظُرِ
 الرَّوَايَةَ الْآتِيَةَ.

(٢) كَذَا الْأَصْلُ بِحَذْفِ النُّونِ، وَالْوَجْهَ إِثْبَاتُهَا، وَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ فِي
 «الْفَتْحِ» ٤٦١/٨ تَعْلِيقًا عَلَى رَوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ: وَقَعَ فِي رَوَايَةِ
 مَعْمَرٍ: فَيَرْجِعُوا، بِغَيْرِ نُونٍ، وَكَأَنَّهُ عَلَى لُغَةٍ مِنْ يَحْذِفُهَا مُطْلَقًا.

(٣) فِي (ظ٧) وَ(ظ٨): مِنْ وِراءَ.

(٤) فِي (ظ٧) وَ(ظ٨): وَلَا.

بشيءٍ من ذلك، وهو يُرِينِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَسْلَمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» فَذَاكَ يُرِينِي، وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَفَهْتُ، وَخَرَجْتُ مَعِي^(١) أُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ مُتَبَرِّزُنَا، وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بِيوتِنَا، وَأَمَرْنَا أَمْرَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي التَّنَزُّهِ، وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكُنْفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بِيوتِنَا، وَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ - وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلَبِ - وَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُهْمِ قَبْلَ بَيْتِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطَهِهَا، فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحٌ. فَقُلْتُ لَهَا: بئس ما قلتِ، تَسْبِيْنِ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا! قَالَتْ: أَيُّ هَنْتَاهُ، أَوْلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قُلْتُ: وَمَاذَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» قُلْتُ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبُوي؟ قَالَتْ: وَأَنَا حِينْتِي أُرِيدُ أَنْ أَتَيْقَنَ الْحَبْرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، فَآذِنُ لِي^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُ أَبُوي، فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ:

(١) فِي (ق) وَ(ظ) ٢: بِي.

(٢) لَفْظَةٌ: «لِي» لَيْسَتْ فِي (ظ) ٧ وَلَا (ظ) ٨.

أَيُّ بُنْيَةٍ، هَوْنِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا كَثُرْنَ^(١) عَلَيْهَا. قَالَتْ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟! قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي.

وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيَ يَسْتَشِيرُهُمَا^(٢) فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ، فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا. وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسَأَلَ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْكَ. قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، قَالَ: «أَيُّ بَرِيرَةَ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يُرِيئُكَ مِنْ عَائِشَةَ؟» قَالَتْ: لَهُ بَرِيرَةُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَعْمِصُهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنِهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَعَذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرِيرَةَ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَدَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا

(١) فِي (ظ٧) وَ(ظ٨): أَكْثُرْنَ.

(٢) فِي (م): لَيْسَتْ شِيرُهُمَا.

رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي». فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ: أَعْدِرُكَ^(١) مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ، ضَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ، أَمَرْتَنَا، فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ. قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: لَعَمْرُ اللَّهِ^(٢) لَا تَقْتُلْهُ، وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ. فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ؛ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلَنَّكَ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تَجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ. فَنَارَ الْحَيَّانِ: الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجِ، حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ^(٣) قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا وَسَكَتَ. قَالَتْ: وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَاكَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِي الْمُقْبِلَةَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، وَأَبْوَايَ يَطْنَانُ أَنَّ الْبَكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي. قَالَتْ: فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ، دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ جَلَسَ. قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ

(١) فِي (ظ ٢) وَ(ق) وَ(م): لَقَدْ أَعْدِرُكَ بِزِيَادَةِ لَقَدْ، وَهُوَ لَفْظٌ لَيْسَ فِي (ظ ٧) وَلَا (ظ ٨) وَهُوَ الصَّوَابُ، وَرَوَايَةُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: أَنَا أَعْدِرُكَ.

(٢) فِي (ظ ٧) وَ(ظ ٨): لَعَمْرُكَ.

(٣) فِي (ظ ٧): وَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ.

في شأني شيء. قالت: فَتَشْهَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حينَ جلس، ثم قال: «أما بَعْدُ، يا عائشةُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي^(١) عنك كذا وكذا، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً، فَسَيَبْرُئُكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَّتِ بِذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرِي اللهُ، ثُمَّ تُوْبِي^(٢) إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ، ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللهُ عَلَيْهِ». قالت: فلما قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتهُ، قَلَصَ دَمْعِي^(٣) حَتَّى مَا أَحْسَسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ^(٤). فقال: ما أدري والله ما أقولُ لرسولِ الله ﷺ. فقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فقالت: والله ما أدري ما أقولُ لرسولِ الله ﷺ. قالت: فقُلْتُ، وأنا جاريةٌ حديثُةُ السِّنِّ لا أقرأ كثيراً من القرآن: إني والله قد عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قد سَمِعْتُمْ بهذا حتى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ، وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، وَلِئِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، لا تصدِّقوني بذلك، وَلِئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، تُصَدِّقُونِي، وَإِنِّي وَاللهِ ما أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلاً إِلا كما قال أبو يوسف: فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَيَّ ما تَصِفُونَ.

١٩٧/٦

قالت: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي. قالت: وأنا والله حينئذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مُبْرِّئِي بَرَاءَتِي، وَلَكِنْ

(١) في (م): فإنه قد بلغني.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): وتوبي.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): دمعتي.

(٤) قولها: فيما قال، ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

والله ما كنتُ أَظُنُّ أَنْ يُنَزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى، وَلِشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئُنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ^(١) وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ نَبِيَّهُ فَأَخَذَهُ^(٢) مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ عِنْدَ الْوَحْيِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي الْيَوْمِ الشَّاتِي مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ. قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ، أَمَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَدْ بَرَأَكَ» فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قَوْمِي إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بِرَاءَتِي. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النور: ١١] عَشْرَ آيَاتٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَاتِ بِرَاءَتِي، قَالَتْ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَيَّ مِسْطَحَ لِقْرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقَرَهُ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئاً أَبَداً بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢] فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ إِنَِّّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي. فَرَجَعَ إِلَيَّ مِسْطَحَ النَّفَقَةِ

(١) فِي (ق) وَ(ظ٢) وَ(م): مِنْ مَجْلِسِهِ، وَالْمَثْبُوتِ مِنْ (ظ٧) وَ(ظ٨).

(٢) فِي (ق) وَ(ظ٢) وَ(م): وَأَخَذَهُ.

التي كان يُنفقُ عليه، وقال: لا أنزعها منه أبداً.

قالت عائشة: وكان رسولُ الله ﷺ سألَ زينبَ بنتَ جَحْشٍ؛
زوجَ النَّبِيِّ ﷺ عن أمرِي: ما^(١) عَلِمْتِ أو ما رأيتِ أو ما بَلَغَكَ؟
قالت: يا رسولَ الله، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، والله ما عَلِمْتُ إِلَّا
خيراً. قالت عائشة: وهي التي كانت تساميني من أزواجِ النَّبِيِّ
ﷺ، فَعَصَمَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْوَرَعِ، وَطَفِقْتُ أُخْتُهَا حَمَنَةَ بِنْتَ
جَحْشٍ تَحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكْتُ فِيمَنْ هَلَكَ.

قال ابنُ شهاب: فهذا ما انتهى إلينا من أمرِ هُوَلاءِ الرَّهْطِ^(٢).

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): وما.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام
الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، والرُّهري: هو محمد بن مسلم بن عُبَيْدِ اللهِ.
وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٧٤٨) ومن طريقه أخرجه إسحاق بن
راهويه في «مسنده» (١١٠٤)، ومسلم (٢٧٧٠) (٥٦)، ويعقوب بن سفيان في
«المعرفة والتاريخ» ٣٩٣/١، وابن حبان (٤٢١٢)، والطبراني في «الكبير»
٢٣/ (١٣٣)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٧٥٧)، والبيهقي في «الدلائل»
٧٣-٧٢/٤.

وأخرجه مطولاً ومختصراً إسحاق بن راهويه (١١٠٣)، والنسائي في
«الكبرى» (١١٣٦٠) - وهو في «التفسير» (٣٨٠) - والطبري في «تفسيره»
٨٩/١٨-٩٢ من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به، إلا أن إسحاق لم يذكر
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وعلقمة بن وقاص في الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «صحيحه» (٢٨٧٩) و(٤٠٢٥) و(٤٦٩٠)
و(٤٧٥٠) و(٦٦٦٢) و(٦٦٧٩) و(٧٥٠٠) و(٧٥٤٥)، وعلقه (٢٦٣٧)، وفي
«خلق أفعال العباد» ص ٥٢، ومسلم (٢٧٧٠) (٥٦)، والطحاوي في «شرح =

.....

= معاني الآثار» ٣٨٣/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٧٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/١٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٤١/١٠، وفي «الدلائل» ٧٢-٦٤/٤ من طريق يونس بن يزيد، والبخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) (٥٧)، وأبو يعلى (٤٩٢٧)، والطبراني ٢٣/١٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٣٠٢/٧ و١٥٣/١٠ من طريق فليح بن سليمان، والحرث بن أسامة (٩٩٨) (زوائد) من طريق معمر بن أبان بن حمران، والطبري في «تفسيره» ٩٢/١٨ و١٠٢، وفي «تاريخه» ٦١١/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٨٣/٤، والخطيب في «الكفاية» من طريق محمد بن إسحاق، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٤٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣٨٣/٤، والطبراني ٢٣/١٤١) من طريق إسحاق بن راشد، والطبري ٢٣/١٣٩) (١٤٤) و(١٤٦) و(١٤٨) من طريق محمد بن عبد الله بن أبي عتيق وعُقيل بن خالد وأبي رافع إسماعيل بن رافع ويعقوب بن عطاء وزياد بن سعد (على الترتيب) كلهم عن الزهري، به. وقد قرن الخطيب بمحمد بن إسحاق وائل بن داود.

وأخرجه الطبراني ٢٣/١٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٢٨) من طريق مالك، عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر، عن الزهري، به. قال البيهقي: هذا حديث مخرج في «الصحيحين» من حديث يونس بن يزيد وصالح بن كيسان وفليح بن سليمان وغيرهم، عن الزهري، وهو غريب من حديث مالك عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد، تفرد به إسحاق بن محمد الفروي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (٨٩٢٩)، وأبو يعلى (٤٣٩٧) من طريق ابن المبارك، عن يونس، والطبراني ٢٣/١٤٠)، والقاضي عبد الجبار الخولاني في «تاريخ داريا» ص ١٠٥ من طريق عطاء الخراساني، والبيهقي في «الدلائل» ٦٣/٤ من طريق النعمان بن راشد ومعمر، أربعتهم عن =

=الزهري، عن عروة، عن عائشة، به. وقرن الطبراني بعروة علقمة.
وأخرجه أبو داود (٧٨٥) من طريق حُميد الأعرج المكي، عن الزُّهري،
عن عروة، عن عائشة - وذكر حديث الإفك - قالت: جلس رسول الله ﷺ
وكشف عن وجهه وقال: «أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم» **﴿إِنَّ الَّذِينَ
جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾** الآية. وقال: وهذا حديث منكر، وقد روى هذا
الحديث جماعة عن الزهري، لم يذكروا هذا الكلام على هذا الشرح، وأخاف
أن يكون أمر الاستعاذة من كلام حميد.

وسيرد برقم (٢٦٢٧٩) من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عروة،
عن عائشة، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٨٩٣٠) من طريق محمد بن علي
ابن شافع عن الزُّهري، عن عبيد الله، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٩٤/١٨-٩٥ من طريق يحيى بن عبد الرحمن
ابن حاطب، عن علقمة بن وقاص وغيره، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني ٢٣/١٣٨ من طريق ابن جريج، قال: قال ابن شهاب:
عن عروة وعبيد الله بن عدي وعلقمة بن وقاص، يزيد بعضهم على بعض، عن
عائشة، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٣/١٤٧ من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن
الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وأبي سلمة بن عبد الرحمن وعلقمة
ابن وقاص وعروة بن الزبير عن حديث عائشة، به. زاد أبا سلمة بن
عبد الرحمن في الإسناد، وقد سلف من طريقه مختصراً برقم (٢٤٠٦٨).
وصالح بن أبي الأخضر ضعيف.

وأخرجه البخاري بإثر الحديث (٢٦٦١)، وأبو يعلى (٤٩٢٨)، والطبراني
٢٣/١٣٧ من طريق فُليح بن سليمان، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ويحيى
ابن سعيد، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٩٣/١٨، وفي «تاريخه» ٦١١/٢-٦١٢، =

= والطبراني ٢٣/١٥١) من طريق عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبري أيضاً ٩٣/١٨ و١٠٢، وفي «تاريخه» ٦١١/٢-٦١٢، والطبراني ٢٣/١٦٠) من طريق يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه بنحوه الطبراني ٢٣/١٥٢)، وفي «الأوسط» (٦٣٨٥) من طريق مقسم، والطبراني ٢٣/١٥٣) من طريق الأسود، كلاهما عن عائشة، به. وأورد الهيثمي في «المجمع» ٩/٢٣٠-٢٣٢ طريق الأسود، وقال: رواه الطبراني، وفيه أبو سعد البقال فيه ضعف، وقد وثق. وسيرد بالأرقام (٢٥٦٢٤) و(٢٥٦٢٥) و(٢٥٦٧٩) و(٢٦٣١٤). وقد سلف برقم (٢٤٣١٧).

وفي الباب عن أم رومان، سيرد ٦/٣٦٧-٣٦٨.

قال السندي: قولها: لم يهبلن، قيل: ضبط على بناء المفعول من التهليل، وضبط بفتح ياء وموحدة وسكون هاء، ويجوز ضم الموحدة أيضاً، ويجوز على بناء الفاعل من الإهبال، والمهبل: الكثير اللحم، الثقيل الحركة للسنن، وجاء: لم يُهْبَلَنَّ اللحم، من هَبَّلَ اللحم: إذا كنز عليه وركب بعضه بعضاً.

قولها: العُلْقَة، بضم عين وسكون لام، أي: قدر ما يمسك الرمق، تُرِيد القليل.

قولها: وليس بها داع ولا مجيب، أي: ليس بها أحد، لا من يدعو، ولا من يرد جواباً.

قولها: قد عَرَسَ، من التعريس، أي: نزل آخر الليل.

قولها: فادلج، أي: مشى آخر الليل بعد أن نزل.

قولها: وهو يُرِينِي، أي: والشأن يريني... إلخ.

= قولها: قَبِلَ المناصب، وهي مواضع يُخْلِى فيها لقضاء الحاجة.

٢٥٦٢٤- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ - قَالَ
بَهْزٌ: قُلْتُ لَهُ: ابْنُ كَيْسَانَ؟ قَالَ: نَعَمْ-

عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزَّبِيرِ، وَسَعِيدُ بْنُ
الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا،
فَبَرَّأَهَا اللَّهُ، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ
أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأُثْبِتَ لَهُ اقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ
كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ
حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ،
قَالُوا:

= قوله: في التنزه، عن الروائح الكريهة.
قولها: فاستعذر من عبد الله، أي: طلب العذر من عقوبته، أي: بين أنه
إن عاقبه فهو معذور.
قوله: «من يَعْدِرُنِي من رجل» بفتح الياء، أي: من ينصرنني عليه،
والعذير: الناصر، أو بضم الياء، أي: من يقوم بعذري إن أدبته على سوء
صنيعه بأن يدفع عني من يلومني على ذلك، من أعذره، أي: قام بعذره.
قولها: قَلَصَ، بالفتحة، أي: ارتفع، قيل: هذه علامة بلوغ الحزن
غايته.

قولها: ما رام، أي: ما ترك.
قولها: من البرحاء، بضم موحدة، وفتح راء، وإهمال حاء ممدود، أي:
شدة الكرب.

مثل الجمان، بضم الجيم وخفة ميم: هو اللؤلؤ الصغار، والمراد تشبيه ما
يسقط من قطرات العرق به.

قالت عائشة: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ سَفْرًا، أَقْرَعَ بين أزواجِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَذِنَ لَيْلَةَ بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، وَقَالَ: مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ، وَقَالَ: يُهَبِّلُنَّ، وَقَالَ: فِيمَتٌ^(١) مَنْزِلِي، وَقَالَ: قَالَ عُرْوَةُ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاعُ، وَيُحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ فَيَقْرَهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ، وَقَالَ عُرْوَةُ أَيْضًا: لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ إِلَّا حَسَّانُ ابْنُ ثَابِتٍ وَمِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ، وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ فِي نَاسِ آخِرِينَ لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ، إِلَّا أَنَّهُمْ عُصْبَةٌ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّ كِبَرَ ذَلِكَ كَانَ يُقَالُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ اسْلُولِ. قَالَ عُرْوَةُ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ، وَتَقُولُ: إِنَّهُ الَّذِي قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرِضِي لِعَرِضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ

١٩٨/٦

وقالت: وَأَمَرْنَا أَمْرَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي التَّنْزِيهِ^(٢)، وَقَالَ: لَهَا ضَرَائِرُ. وَقَالَ: بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ. وَقَالَ: فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ. وَقَالَ: وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ. وَقَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فَخْدِهِ، وَهُوَ سَعْدُ ابْنُ عَبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنْ أَحْتَمَلْتَهُ الْحَمِيَّةَ، وَقَالَ: قَلَصَ دَمْعِي. وَقَالَ:

(١) في (٧) و(٨): فِيمَتٌ، وانظر الرواية السالفة.

(٢) في (م) وهامش (٢): التَّنْزِهِ، وانظر الرواية السالفة.

وَوَطِفَقَتْ أُخْتَهَا حَمْنَةَ تُحَارِبُ لَهَا. وَقَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ:
 وَاللَّهِ إِنْ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي
 نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنْفِ أُثْنَى قَطُّ. قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ
 ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيداً. [قال عبد الله]: قال أبي: في أحد
 الحديثين: تُجاذب^(١).^(٢)

٢٥٦٢٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ
 صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
 وَإِسْنَادَهُ.

وَقَالَ: مِنْ جَزَعِ ظَفَّارٍ. وَقَالَ: يُهْبِلُنَ^(٣). وَقَالَ: تَيَمَّمْتُ.
 وَقَالَ فِي الْبَرِيَّةِ. وَقَالَ: لَهَا ضُرَائِرٌ. وَقَالَ: فَتَأْتِي الدَّاجِنُ
 فَتَأْكُلُهُ. وَقَالَ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنْ احْتَمَلَتْهُ
 الْحَمِيَّةُ. وَقَالَ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكْتُوا^(٤)
 وَقَالَ: فَلَصَّ دَمْعِي. وَقَالَ: تُحَارِبُ^(٥).

(١) قوله: «قال أبي: في أحد الحديثين: تجاذب» من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه البخاري (٤١٤١) و(٤٦٩٠) و(٦٦٦٢) و(٦٦٧٩) و(٧٣٦٩)،
 وأبو يعلى (٤٩٣٣) و(٤٩٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/١٤٣ من طرق
 عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

(٣) في (م) وهامش كل من (ق) و(ظ٢): يهبلهن، وانظر الرواية
 (٢٥٦٢٣).

(٤) في (ظ٢) و(ق) و(م): سكتوا.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ =

٢٥٦٢٦- حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، قال الزهري: وأخبرني عروة

ابن الزبير

أن عائشة، قالت: لم أعقل أبوي^(١) قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمرر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار بكرة وعشيّة، فلما ابتلي المسلمون، خرج أبو بكر مهاجراً قبل أرض الحبشة حتى إذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة^(٢) وهو سيد القارة، فقال ابن الدغنة: أين تريد يا أبا بكر؟ فقال أبو بكر: أخرجني قومي، فذكر الحديث، وقال رسول الله ﷺ للمسلمين: «قد رأيت^(٣) دار هجرتكم، أريت سبحة ذات نحل بين لابتَيْن» - وهما حرتان - فخرج من كان مهاجراً قبل المدينة حين ذكر رسول الله ﷺ، ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة من المسلمين، وتجهز أبو بكر مهاجراً،

= أحمد هنا: هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه مسلم (٢٧٧٠) (٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٣١) و(١١٢٥١) - وهو في «التفسير» (٢٧١) - من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م) أبوي، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨)، وهو الصواب.

(٢) قال الحافظ في «الفتح» ٢٣٣/٧: بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند أهل اللغة، وعند الرواة بفتح أوله وكسر ثانيه، وتخفيف النون.

(٣) في (ق) و(ظ٢): أريت.

فقال له رسول الله ﷺ: «على رسلك، فإني أَرْجُو أَنْ يُؤَذِّنَ لي». فقال أبو بكر: أَوْ تَرْجُو^(١) ذلك بأبي أنت وأمي؟ قال: «نعم». فحَبَسَ أبو بكر نفسه على رسول الله ﷺ لِصُحْبَتِهِ، وَعَلَفَ راحِلَتَيْنِ كانتا عنده من ورق السَّمْرِ أربعة أشهر.

قال الزُّهري: قال عُرْوَة:

قالت عائشة: فبينما نحن يوماً جُلُوسٌ في بيتنا في نَحْرِ^(٢) الظَّهيرة، قال قائلٌ لأبي بكر: هذا رسول الله ﷺ مُقْبِلاً متقنِعاً في ساعةٍ لم يكن يأتينا فيها، فقال أبو بكر: فداءً له أبي وأمي، إن جاء به في هذه الساعة لأمرٌ. فجاء رسول الله ﷺ، فاستأذِنَ، فأذِنَ له، فدَخَلَ، فقال رسول الله ﷺ حين دَخَلَ لأبي بكر: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ». فقال أبو بكر: إنما هم أهلُكَ بأبي أنت وأمي يا رسول الله. فقال النبي ﷺ «فإنه قد أُذِنَ لي في الخُرُوجِ». فقال أبو بكر: فالصَّحابة^(٣) بأبي أنت يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «نعم». فقال أبو بكر: فخذُ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحِلَتَي هاتين. فقال رسول الله ﷺ: «بالثمن». قالت: فجهَّزناهما أَحَثَّ^(٤) الجهاز، وصنَعنا لهما سُنْفرةً

(١) في (٧) و(٨): أترجو.

(٢) في (ق) و(٢): نحو.

(٣) في (٧) و(٨): والصحابة، وفي (٢) وهامش (ق):

فالصحبة.

(٤) في (م): أحب.

في جِرابٍ، فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ نِطَاقِهَا فَأَوْكَتْ
الْجِرَابَ، فَلِذَلِكَ كَانَتْ تُسَمَّى ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ^(١)، ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَغَارٍ فِي جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ: ثَوْرٌ، فَمَكَّنَا فِيهِ ثَلَاثَ
لَيَالٍ^(٢).

- (١) في (٧ظ) و(٨ظ): ذات النطاق.
- (٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
- وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٤٣)، ومن طريقه أخرجه مطولاً ومختصراً ابن راهويه (٧٦٠) و(٨٤٩)، وأبو داود (٤٠٨٣)، وابن حبان (٦٢٧٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٢٢) و(١٤٣١)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢٣٠).
- وأخرجه البخاري (٥٨٠٧) و(٦٠٧٩) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، به.
- وأخرجه البخاري (٤٧٦) و(٢٢٩٧) و(٣٩٠٥) و(٦٠٧٩) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٧٦٣) - وابن خزيمة (٢٦٥) و(٢٥١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٧٦)، والحاكم في «المستدرک» ٣/٣-٤، والبيهقي في «السنن» ٩/٩، وفي «دلائل النبوة» ٢/٤٧١-٤٧٥، من طرق عن الزهري، به.
- وسيرد نحوه برقم (٢٥٧٧٤).
- وقوله: وهما حرتان، مدرج في الخبر، وهو من تفسير الزهري، أشار إلى ذلك الحافظ في «الفتح» ٧/٢٣٤.
- وقوله: فالصحابية، قال الحافظ في «الفتح» ٧/٢٣٥: بالنصب، أي أريد المصاحبة.
- وقولها: أحث الجهاز، قال الحافظ: بالمهملة والمثلثة أفعل تفضيل من الحث، وهو الإسراع.

٢٥٦٢٧- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن سالم ابن أبي الجعد، عن أبي مليح

عن عائشة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا، فَقَدْ هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ سِتَرَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

٢٥٦٢٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان، عن طلحة بن يحيى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ^(٢) ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ هَذِهِ الْمُرَحَّلَاتِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ وَعَلَيَّ بَعْضُهُ، وَالْمِرْطُ مِنْ أَكْسِيهِ سُودٍ^(٣).

٢٥٦٢٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن منصور بن صفية، عن أمه

عن عائشة، قالت: تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبَعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِينَ: التَّمْرَ وَالْمَاءَ^(٤).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٤٠٨) سنداً ومنتأ.

(٢) في (٧ظ) و(٨ظ): أن النبي ﷺ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٧٥) سنداً ومنتأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٦٣) سنداً ومنتأ.

٢٥٦٣٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ
الرُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَادَاهُ عَمْرٌ،
فَقَالَ^(١): الصَّلَاةُ، نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ. قَالَتْ^(٢): فَخَرَجَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا يَنْتَظِرُهَا»^(٣) أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدْيَانِ غَيْرِكُمْ^(٤).

٢٥٦٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الرُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي
الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرْتَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ مُسْتَتِرَةٌ
بِقِرَامٍ فِيهِ صُورَةٌ تَمَائِيلٌ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَهْوَى إِلَى الْقِرَامِ،
فَهَتَّكَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ
يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ»^(٥).

(١) لفظة: «فقال» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) لفظة: «قالت» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) في (ق): ما انتظرها.

(٤) إسناده صحيح، إبراهيم بن خالد ورباح - وهو ابن زيد الصنعاني -

روى لهما أبو داود، والنسائي، وهما ثقتان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال
الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٩).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٤٨٤)، ومن طريقه أخرجه إسحاق

ابن راهويه في «مسنده» (٩٧٥)، ومسلم (٢١٠٧) (٩١)، وابن حبان

(٥٨٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٢٦٧/٧.

وسلف برقم (٢٤٠٨١).

٢٥٦٣٢- حدثنا عبدُ الرزّاق، أخبرنا معمر، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وعندي امرأةٌ حَسَنَةُ الْهَيْئَةِ، فقال: «مَنْ هَذِهِ؟» فقلتُ: هَذِهِ فُلَانَةُ بِنْتُ فُلَانٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هِيَ لَا تَنَامُ اللَّيْلَ. فقال: «مَهْ مَهْ، خُذُوا مِنْ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَأَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ، وَإِنْ قَلَّ»^(١).

٢٥٦٣٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن عُرْوَةَ

عن عائشة، قالت: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقالوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ. فَفَهَّمْتُهَا، فقلتُ: عَلَيْكُمْ السَّامُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٨٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني، وشيخ شيخه هو معمر بن راشد الأزدي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٥٦٦) ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٦٢٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٣٤)، بهذا الإسناد.

وقوله: مَهْ مَهْ. قال الجوهر في «الصحاح»: ومه: كلمة بنيت على السكون، وهو اسم سمي به الفعل، ومعناه: اكفف، فإن وصلت نونت، فقلت مِهْ مِهْ، قال الحافظ: وهذا الزجر يحتمل أن يكون لعائشة، والمراد نهيها عن مدح المرأة بما ذكرت، ويحتمل أن يكون المراد النهي عن ذلك الفعل، وقد أخذ بذلك جماعة من الأئمة، فقالوا: يكره صلاة جميع الليل.

وقوله: فإن الله عز وجل لا يمل حتى تملوا. قال ابن حجر: الملل: استئثار الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته، وهو محالٌ على الله تعالى باتفاق. قال الإسماعيلي وجماعة من المحققين: إنما أطلق هذا على جهة المقابلة اللفظية مجازاً كما قال تعالى: ﴿وَجَزَاءٌ سَيِّئَةٌ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ وأنظاره.

واللَّعْنَةُ. فقالت: فقال رسول الله ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ فقال رسول الله ﷺ: «فقد قلتُ: وعليكم»^(١).

٢٥٦٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ،
عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ^(٢)
وَاحِدٍ، فِيهِ قَدْرُ الْفَرْقِ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٨٣٩) و(١٩٤٦٠)، ومن طريقه
أخرجه إسحاق بن راهويه (٨١٧)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٧١)،
ومسلم (٢١٦٥) (١٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٥) - وهو في «عمل
اليوم واللييلة» (٣٨٣) - والبيهقي في «السنن» ٢٠٣/٩، والبغوي في «شرح
السنة» (٣٣١٤).

وأخرجه البخاري (٦٣٩٥) من طريق هشام - وهو ابن يوسف الصنعاني -
عن معمر، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٩٠).

(٢) في النسخ الخطية: في، والمثبت من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٥٣)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني. ابن جريج: هو عبد الملك
ابن عبد العزيز، وقد توبع.

وهو عند عبد الرزاق (١٠٢٧)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه
(٦٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٨، وفي «الكبرى» (٢٣٥)، وابن =

٢٥٦٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمِيصَةِ ذَاتِ عِلْمٍ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: «اذْهَبُوا بِهَذِهِ الْخَمِيصَةِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، وَاتُّنُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ^(١)، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي أَنْفَاءً عَنِ صَلَاتِي»^(٢).

٢٥٦٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ الشَّمْسُ مِنْ حُجْرَتِي طَالِعَةً^(٣).

= المنذر في «الأوسط» (٢٠٩)، والبيهقي في «السنن» ١/١٩٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/١٠١.

(١) في (م): بأنبجانيته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣٨٩)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٦٢٢)، وأبو عوانة ٢/٦٥، وابن المنذر في «الأوسط» (١٦٣٨).

وقد سلف برقم (٢٤٠٨٧).

وقوله: «فإنها ألهتني أنفأ عن صلاتي» سلف في الرواية (٢٥٤٤٥) بلفظ: «فإنني نظرت إلى علمها في الصلاة، فكاد يفتنني».

قال الحافظ في «الفتح» ١/٤٨٣: والجمع بين الروایتين بحمل قوله: «ألهتني» على قوله: «كاد»، فيكون إطلاق الأولى للمبالغة في القرب، لا لتحقق وقوع الإلهاء.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمّر: هو ابن راشد.

٢٥٦٣٧- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة
عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يُصلي من الليل^(١) وأنا
معرضة بينه وبين القبلة، كاعتراض الجنّزة^(٢).

٢٠٠/٦

٢٥٦٣٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن قتادة، عن مطرف
عن عائشة، أنّ رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده أو ركوعه:
«سُبْحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٣).

٢٥٦٣٩- حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن ابن
طاووس، عن أبيه

عن عائشة، أنّها قالت: لم يدع رسول الله ﷺ الركعتين بعد

= وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٧٠) و(٢٠٧١) و(٢٠٧٢)، ومن طريقه
أخرجه ابن راهويه (٥٧٩) و(٦٣١).

وسلف برقم (٢٤٠٩٥).

(١) قوله: «من الليل» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٣٧٤)، ومن طريقه أخرجه ابن
راهويه في «مسنده» (٦٣٥)، وأبو عوانة ٢/٥١-٥٢.

وسلف برقم (٢٤٠٨٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٦٣)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني، وشيخه: هو معمر بن راشد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٨٨٤)، ومن طريقه أخرجه إسحاق
(١٣٢٤) وليس فيه شك بين الركوع والسجود.

وقد سلف بالأرقام (٢٤٠٦٣) و(٢٤٦٣٠) و(٢٤٨٤٣) و(٢٥١٤٦)

و(٢٥٦٠٦) و(٢٦٢٩٣) أنه يقوله في ركوعه وسجوده.

العَصْر. قالت: وقال رسولُ الله ﷺ: «ولا تتَحَرَّوا طُلُوعَ الشَّمْسِ، ولا غُرُوبَهَا، فَتَصَلُّوا عند ذلك»^(١).

٢٥٦٤٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ قُبِضَ مُسْنِدَ ظَهْرِهِ إِلَيَّ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَفِي يَدِهِ سِوَاكٌ، فَدَعَا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذْتُ السِّوَاكَ، فَطَيَّبْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ يَسْتَنُّْ بِهِ، فَثَقَلَتْ يَدُهُ وَثَقَلَ عَلَيَّ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى، اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى» مَرَّتَيْنِ. قَالَتْ: ثُمَّ قُبِضَ. تَقُولُ عَائِشَةُ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بَيْنَ سَخْرِي وَنَخْرِي^(٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن خالد -وهو الصنعاني المؤذن- ورباح -وهو ابن زيد- فقد روى لهما أبو داود والنسائي، وهما ثقتان.

وأخرجه مسلم (٨٣٣) (٢٩٦) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٩٣١).

وانظر (٢٤٤٦٠) و(٢٥٠٢٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن خالد، ورباح -وهو ابن زيد- الصنعانيين، فقد أخرج لهما أبو داود والنسائي، وكلاهما ثقة. معمر: هو ابن راشد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨١)، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ٢٧٥

من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، إلا أنه سقط من إسناد الخطيب: معمر.

٢٥٦٤١- حدثنا محمد بن بكر، والأنصاري، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عمر بن عبد الله بن عروة، أنه سمع عروة والقاسم يُخبران عن عائشة، قالت: طَيَّبَتْ رسولَ الله ﷺ بيدي بذريرة في حَجَّةِ الوداع للحِلِّ والإِحرام.

وقال الأنصاري: حدثنا ابن جريج، عن عمر بن عبد الله^(١) بن عروة^(٢).

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٨٨٣) من طريق إبراهيم بن خالد، به، وزاد: فقُبِّض، وأنا لا أشعر.

وأخرجه البخاري (٨٩٠) (١٣٨٩) و(٤٤٥٠) و(٥٢١٧)، ومسلم (٢٤٤٣) (٨٤)، والحاكم ١٤٥/١ من طريقين عن هشام، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي! وأخرجه إسحاق (١٧١٥) من طريق الزهري، عن عروة، به. وسلف برقم (٢٤٢١٦).

(١) جاء في (٧) و(٨): عمرو بن عبد الله، وجاء في باقي النسخ (م): عمرو بن عبيد الله، وكل ذلك تحريف. والصواب ما أثبتناه، وإنما ذكر الإمام أحمد أن رواية الأنصاري ليس فيها تصريح ابن جريج بالتحديث. وقد وهم الحافظ في «الأطراف» فظن أن الإمام أحمد أشار إلى أن الأنصاري سماه عمراً، فقال: لكن سماه الأنصاري عمراً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البرُسَاني، والأنصاري: هو محمد بن عبد الله بن المثنى، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث في رواية البرُسَاني، والقاسم: هو ابن محمد ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمر بن عبد الله بن عروة) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٨٩) (٣٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» من طريق=

٢٥٦٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي
ابْنُ شَهَابٍ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: لَقَدْ كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَائِدَ هَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهِ وَيُقِيمُ، فَمَا يَتَّقِي مِنْ شَيْءٍ (١). (٢)

٢٥٦٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ:
أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي أُمِيَّةٍ، أَنَّ نَافِعًا مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ
أَخْبَرَهُ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اقْتُلُوا الْوَزْعَ، فَإِنَّهُ كَانَ
يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّارَ». قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ
تَقْتُلُهُنَّ (٣).

= محمد بن بكر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٣٦/٥، من طريق محمد بن عبد الله
الأنصاري، بهذا الإسناد.
وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢٩٦/١-٢٩٧، وفي «الأم» ١٢٩/٢،
والبخاري (٥٩٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٤/٥، وفي «معرفة السنن والآثار»
(٩٤٧١)، وابن عبد البرّ في «التمهيد» ٢٩٩/١٩، من طرق عن ابن جُرَيْجٍ،
به.

وسلف برقم (٢٤١٠٥).

(١) في (ق): من ذلك شيء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٥١٧)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو محمد بن بكر البرّساني.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي
أمية لم نقف له على ترجمة، وباقي رجاله ثقات.

=

٢٥٦٤٤- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني ابن شهاب، عن عروة

أن عائشة^(١)، قالت: اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة. فذكر الحديث، وقال: «فهو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراش، وللعاهر الحجر»^(٢).

٢٥٦٤٥- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني سعد بن سعيد أخو يحيى بن سعيد، أن عمرة بنت عبد الرحمن أخبرته

عن عائشة، أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ كَسْرَ عَظْمِ الْمَيِّتِ مِثْلُ كَمِثْلِ كَسْرِهِ حَيًّا»^(٣).

= وسيأتي من طريق إسماعيل ابن علي برقم (٢٥٨٢٧)- عن أيوب، عن نافع، عن عائشة.

ورواه جرير بن حازم - كما في الرواية (٢٤٥٣٤)- فقال: عن نافع، عن سائبة مولاة الفاكه بن المغيرة، عن عائشة، فزاد في الإسناد سائبة بين نافع وعائشة، وهو الصحيح، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ١٠٧/٥ الورقة، وانظر (٢٤٥٣٤).

(١) في (م): عن عائشة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٧٥)،

إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن بكر، وهو البُرْسانِي.

(٣) هو مكرر (٢٤٣٠٨) غير شيخ أحمد، فقد رواه هناك عن ابن نمير، عن سعد بن سعيد الأنصاري. وروي مرفوعاً وموقوفاً، كما بسطناه هناك. محمد بن بكر: هو البُرْسانِي، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

٢٥٦٤٦- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: أخبرني
ابنُ شهاب، عن أبي سَلَمَةَ

عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ،
تَوَضَّأَ وَضوءَهُ لِلصَّلَاةِ^(١).

٢٥٦٤٧- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال:
أخبرني عطاء، عن عروة بن الزبير، أخبره

أَن عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ^(٢)
عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. قُلْتُ: أَيْبِنَهُمَا جَدْرُ الْمَسْجِدِ؟
قَالَتْ: لَا، فِي الْبَيْتِ إِلَى جَدْرِهِ^(٣).

= وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١٨٨/٣ من طريق محمد بن بكر، بهذا
الإسناد. وزاد: في الإثم.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٢٥٦) -ومن طريقه ابن عدي في «الكامل»
١١٨٩/٣، والدارقطني في «السنن» ١٨٨/٣، والبيهقي في «السنن» ٥٨/٤-
عن ابن جريج، به. وقرن عبد الرزاق بابن جُرَيْجٍ داودَ بن قيس، وقرن
الدارقطني به داودَ بن قيس وأبا بكر بن محمد، وسلفت رواية داود بن قيس
برقم (٢٥٣٥٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْسَانِي،
وابن جُرَيْجٍ: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٧٣) -ومن طريقه ابن المنذر في
«الأوسط» (٦١٢)- عن ابن جريج، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (٢٤٠٨٣).

(٢) في (ق) و(م): وأنا معترضة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْسَانِي، =

٢٥٦٤٨- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، عن ابن طاووس، عن أبيه

أنه كان يقول بعد التشهد في العشاء الآخرة كلمات، كان يُعظّمهنّ جداً، يقول: «أعوذُ بالله من عذاب جهنم، وأعوذُ بالله من شرّ المسيح الدجال، وأعوذُ بالله من عذاب القبر، وأعوذُ بالله من فتنة المحيا والممات».

قال: كان يُعظّمهنّ، ويذكرهنّ عن عائشة، عن النبي ﷺ (٢).

= وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. وعطاء: هو ابن أبي رباح، وصرح بسماعه من عروة في الرواية (٢٤٥٦٢).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٢١) عن محمد بن بكر، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٧٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٢ من طريق ابن جريج، به. ورواية الطحاوي مختصرة. وسلف برقم (٢٤٠٨٨).

(٢) حديث صحيح دون تقييده بالعشاء الآخرة، كما سيرد. ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرح بالتحديث في رواية رُوِّح عنه، فيما أخرجه ابن خزيمة، كما سيرد، لكن يُعكّر عليه قول ابن معين -فيما حكاه عنه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/٢٤٥-: لم يسمع ابن جريج من ابن طاووس إلا حديثاً في مُحَرِّم أصاب ذرات. قلنا: وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن طاووس: هو عبد الله بن طاووس بن كيسان.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (٣٠٨٦).

= وأخرجه ابن خزيمة (٧٢٢) من طريق روح، عن ابن جريج، به.

٢٥٦٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَرَوَى قَالَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ
الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ.

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو جَاءَتْ النَّبِيَّ
ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ سَالِمًا - لِسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ -
مَعَنَا فِي بَيْتِنَا، وَقَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرَّجَالُ - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَعَلِمَ
مَا يَعْلَمُ الرَّجَالُ - قَالَ: «أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ».

قَالَ: فَمَكَثْتُ سَنَةً أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا لَا أَحَدٌ بِهِ رَهْبَةٌ^(١)، ثُمَّ لَقِيتُ
الْقَاسِمَ، فَقُلْتُ: لَقَدْ حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا مَا حَدَّثْتَهُ بَعْدَ. قَالَ: مَا هُوَ؟

= ولم يرد عند عبد الرزاق لفظ: «في العشاء الآخرة» بل لفظه عنده: كان
يقول بعد التشهد في المثني الآخر. ولفظه عند ابن خزيمة: في المثني
الأخير. وقد أورده في باب القول بعد التشهد قبل السلام، فلا ندري من قيده
بالعشاء.

وقوله: يعظّمهن: تحرف في مطبوع «المصنف» إلى يعلمهن في
الموضوعين.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٠٨٨) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي
سلمة، عن عائشة، به.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٣٠١).

وقوله: يعظّمهن، يعني طاووساً.

وقد روى عبد الرزاق (٣٠٨٧) عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه،
قال: قال لرجل، أَقْلَتْهِنَّ فِي صَلَاتِكَ؟ قال: لا. قال: فَأَعِدْ صَلَاتَكَ، يَعْنِي هَذَا
الْقَوْلَ.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): رهبته.

فَأَخْبَرْتَهُ، قَالَ: فَحَدَّثْتُهُ عَنِي، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْنِيهِ^(١).

٢٥٦٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
ابْنُ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ تَبَنَّى سَالِمًا - وَهُوَ مَوْلَى لِمَرْأَةٍ مِنَ
الْأَنْصَارِ - كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْدًا، وَكَانَ مِنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي
الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ ابْنَهِ، وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ
فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥] فَرَدُّوا إِلَى
آبَائِهِمْ، فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ لَهُ أَبٌ، فَمَوْلَى وَأَخٌ فِي الدِّينِ، فَجَاءَتْ
سَهْلَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا، يَاوِي مَعِي
وَمَعَ أَبِي حُدَيْفَةَ، وَيِرَانِي فَضْلًا، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ مَا
قَدْ عَلِمْتَ؟ فَقَالَ: «أَرْضِعِيهِ خَمْسَ رَضَعَاتٍ». فَكَانَ بِمَنْزِلَةِ وَلَدِهِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوَّح: هو ابنُ عبادة.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣٨٨٤)، وأخرجه من طريقه إسحاق
ابن راهويه (٩٣٩)، ومسلم (١٤٥٣) (٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٧٣)
و٧٣٧/٢٤.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٠٥/٦ من طريق سفيان بن حبيب، عن
ابن جريج، به.

وأخرجه بنحوه ابن راهويه (٩٣٨)، ومسلم (١٤٥٣) (٢٧)، والنسائي
١٠٥/٦-١٠٦ من طريق أيوب - وهو السخيتاني - عن ابن أبي مليكة، به.
وقد سلف نحوه برقم (٢٤١٠٨).

من الرِّضَاعَةِ^(١).

٢٥٦٥١- حدثنا عبد الرِّزَّاقُ، عن ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، قال: أخبرني عروة بن الزبير. وروح: حدثنا ابن جُرَيْجٍ، قال: أخبرني عطاء، عن عروة بن الزبير

أن عائشة أخبرته، قالت: استأذن عليّ عمي من الرِّضَاعَةِ أبو الجَعْدِ. قال رَوْحُ: أبو الجَعِيدِ. قال عبد الرزاق، عن^(٢) ابن جريج، قال له هشام بن عروة: فَرَدَدْتَهُ^(٣)، فقال لي هشام: إنما هو أبو القُعَيْسِ، فلما جاء النبي ﷺ، أخبرتهُ ذلك. قال: «فَهَلَّا أَذْنِتِ لَهُ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، أَوْ يَدُكَ»^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن جُرَيْجٍ: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث، فانتفتت شبهةً تدليسه.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣٨٨٧)، وأخرجه من طريقه إسحاق ابن راهويه (٧٠٦).

وسياتي مطوَّلاً ومختصراً بالأرقام: (٢٥٩١٣) و(٢٦١٧٩) و(٢٦٣١٥) و(٢٦٣٣٠)، وانظر تمام تخريجه هناك.

وقد سلف نحوه مختصراً برقم (٢٤١٠٨).

قال السندي: قولها: ويرانِي فُضْلاً: ضبط بضميتين، أي: مُتَبَدَّلَةٌ في ثياب مهنتي، ويقال للرجل: فُضِّلَ أيضاً.

(٢) في النسخ: «يعني» بدل «عن»، وقد جاءت لفظة «عن» في هامش (ظ٨) وعليها علامة الصحة.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨) وهامش كل من (ق) و(ظ٢): فَرَدَدْتَهُ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام،

وَرَوْحُ: هو ابنُ عُبَادَةَ، وابن جُرَيْجٍ: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد=

٢٥٦٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ:

وَزَعَمَ عَطَاءٌ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَحَلَّ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ لَهُ أَنْ يَنْكَحَ مَا شَاءَ. قُلْتُ: عَمَّنْ تَأْتُرُ هَذَا؟ قَالَ: لَا
أَدْرِي، حَسِبْتُ أَنِّي سَمِعْتُ عبيدَ بنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ ذَلِكَ^(١).

= صرَّحَ بالتحديث في رواية رَوْحٍ، وعطاء: هو ابنُ أَبِي رِيَّاحٍ.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٣٩٣٩) ومن طريقه أخرجه ابن راهويه في
«مسنده» (٧٠٢)، ومسلم (١٤٤٥) (٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٠٣/٦،
وفي «الكبرى» (٥٤٦٩)، وابن نصر المروزي في «السنة» (٣٠٧).
وسلف برقم (٢٤٠٥٤).

قال الحافظ في «الفتح» ١٥٠/٩: قال القرطبي: كلُّ ما جاء من الروايات
وهم إلا من قال: أفلح أخو أبي القعيس، أو قال: أبو الجعد، لأنها كنية
أفلح. ثم قال الحافظ: إذا تدبَّرت ما حرَّرت، عرفت أن كثيراً من الروايات لا
وهم فيها، ولم يخطئ عطاء في قوله: أبو الجعد، فإنه يحتمل أن يكون حفظ
كنية أفلح، وأما اسم أبي القعيس، فلم أقف عليه إلا في كلام الدارقطني،
فقال: هو وائل بن أفلح الأشعري، وحكى هذا ابن عبد البر، ثم حكى أيضاً
أن اسمه الجعد، فعلى هذا يكون أخوه وافق اسمه اسم أبيه، ويحتمل أن يكون
أبو القعيس نسب لجده، ويكون اسمه وائل بن قعيس بن أفلح بن القعيس،
وأخوه أفلح بن قعيس بن أفلح أبو الجعد، قال ابن عبد البر في «الاستيعاب»:
لا أعلم لأبي القعيس ذكراً إلا في هذا الحديث.

(١) حديث ضعيف كما هو مبين في الرواية (٢٤١٣٧).

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٠٠١)- ورواه عنه إسحاق بن
راهويه (١١٨٣).

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٢/٢٢، والطحاوي في «شرح مشكل
الآثار» (٥٢٣) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جُرَيْجٍ،

به.

٢٥٦٥٣- حدثنا سفيان بن عيينة، عن منصور، عن إبراهيم، عن
عَلَمَةَ

عن عائشة أن النبي ﷺ كان يُقْبَلُ وهو صائم، ويُبَاشِرُ وهو
صائم، وكان أملككم لأرْبِهِ^(١).

٢٥٦٥٤- حدثنا سفيان بن عيينة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن
عمارة، عن عمّة له

عن عائشة، عن النبي ﷺ: «إِنَّ أَوْلَادِكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ،
فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلَادِكُمْ»^(٢).

٢٥٦٥٥- حدثنا حماد بن أسامة، قال: أخبرنا عبيد الله، عن محمد
ابن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة

عن عائشة، قالت: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذاتَ ليلةٍ من
الفِرَاشِ، فَالْتَمَسْتُهُ، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ فِي
المَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ، إِنِّي أَعُوذُ
بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمَعَاذِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ

= وفيه قول ابن جريج لعطاء: من أخبرك بهذا؟ قال: حسبت أني سمعته
من عبيد بن عمير، قال: وقال أبو الزبير: سمعت رجلاً يخبر به
عطاء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف مطولاً بهذا الإسناد
برقم (٢٤١٣٠).

وسلف كذلك برقم (٢٤١١٠).

(٢) حديث حسن لغيره، وهو مكرر (٢٤١٣٥) سنداً ومتناً.

لا أُحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ»^(١).

٢٥٦٥٦- حدثنا حماد بن أسامة، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة أن رسول الله ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنَ كَدَاءِ،

ودخل في العمرة^(٢) من كُدَى^(٣).

٢٠٢/٦

٢٥٦٥٧- حدثنا حماد، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: إن كان لَيَنْزِلُ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ، فَتَفِيضُ جَبْهَتَهُ عِرْقًا، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبيد الله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩١/١٠، ومسلم (٤٨٦)، والنسائي في «المجتبى»

١٠٢/١-١٠٣، وفي «الكبرى» (١٥٨)، وابن ماجه (٣٨٤١)، وابن خزيمة

(٦٥٥) و(٦٧١)، وأبو عوانة ١٦٩/٢-١٧٠ و١٨٨، وابن حبان (١٩٣٢)،

والدارقطني ١٤٣/١، والحاكم في «معرفه علوم الحديث» ص ٢١٥-٢١٦،

والبيهقي في «السنن» ١٢٧/١، وفي «الدعوات» (١٨٨)، وابن عبد البر في

«التمهيد» ٣٤٩/٢٣ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٥٤٤)، وأبو داود (٨٧٩)، والنسائي في «المجتبى»

١١٠/٢، وفي «الكبرى» (٦٨٧)، والمروزي في «قيام الليل» ص ٧٩ من طريق

عَبْدَةَ بن سليمان، عن عُبيد الله بن عمر، به. وتحرف اسم عبدة في مطبوع

«المجتبى» إلى عبيدة.

وقد سلف برقم (٢٤٣١٢).

(٢) في (م): عمرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٣١١)

سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٠٩) سنداً ومتناً.

٢٥٦٥٨- حدثنا حمّاد بن أسامة، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: ما غرّت على امرأة ما غرّت على خديجة، ولقد هلكت قبل أن يتزوّجني بثلاث سنين، لما كنت أسمعُه يذكرها، ولقد أمره ربُّه عزَّ وجلَّ أن يبشّرها ببيت من قصب في الجنة، وإن كان ليدبّح الشاة، ثم يهدي في خلّائها منها^(١).

٢٥٦٥٩- حدثنا حمّاد بن أسامة، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: دخل رسول الله ﷺ على ضباعة بنت الزبير، فقال لها: «أردت الححّ؟» قالت: والله ما أجدني إلا وجعة، فقال لها: «حجّي واشترطي، فقولني^(٢): اللهم محلي حيث حبستني». وكانت تحت المقداد بن الأسود^(٣).

٢٥٦٦٠- حدثنا حمّاد بن أسامة، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣١٠) سنداً ومتناً.

قال السندي: قولها: ثم يهدي في خلّائها منها: الجار متعلق بيهدي، والضمير للشاة، أي: يهدي من الشاة.

(٢) في (م): فقال: قولني.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٠٨٩)، ومسلم (١٢٠٧) (١٠٤)، وابن خزيمة (٢٦٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٢١/٥ من طريق أبي أسامة حمّاد بن أسامة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٥٣٠٨).

عن عائشة، قالت: كنتُ أَدْخُلُ بيتي الذي دُفِنَ^(١) فيه رسولُ الله ﷺ وأبي، فأضَعُ ثُوبِي، وأقول^(٢): إِنَّمَا هُوَ زَوْجِي وَأَبِي، فلما دُفِنَ عُمَرُ معهم، فوالله ما دَخَلْتُهُ^(٣) إِلَّا وأنا مشدودةٌ عليَّ ثيابي حياءً من عُمَرَ^(٤).

٢٥٦٦١- حدثنا يحيى، حدثنا هشام. ووکیع عن هشام، المعنى، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذَهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّهُ إِذَا صَلَّى وَهُوَ يَنْعَسُ لَعَلَّهُ يَذَهَبُ يَسْتَعْفِرُ، فَيَسْبُ نَفْسَهُ»^(٥).

(١) كلمة «دفن» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) في (ق) و(ظ٢) و(م): وأقول: والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) في (م): ما دخلت.

(٤) أثر إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٦١/٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه كذلك ٧/٤ من طريق الحسن بن علي بن عفان، عن أبي أسامة حماد بن أسامة، به. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦/٨ و٣٧/٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٣/٣٦٤ من طريق يحيى بن سعيد وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وغيرهما، عن عمرة، عن عائشة.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين من طريق يحيى، وقد اختلف فيه

=

على وكيع:

٢٥٦٦٢- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي، قال:
أخبرتني عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ صَفِيَّةَ، قالوا: حاضَتْ،
قال: «أحَابِسْتُنَا هي؟» قالوا: إِنَّهَا قد أَفَاضَتْ. قال: «فلا
إِذَا»^(١).

٢٥٦٦٣- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي
عن عائشة، قالت: قال النَّبِيُّ ﷺ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه:
«مُرُوا أبا بكرٍ يُصَلِّي بالنَّاسِ». قلتُ: إِنَّ أبا بكرٍ إذا قامَ مَقامَكَ
لم يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ البُكاءِ، قال: «مُرُوا أبا بكرٍ». فقلتُ
لِحَفْصَةَ: قولي: إِنَّ أبا بكرٍ لا يُسْمِعُ النَّاسَ مِنَ البُكاءِ، فلو

= فرواه هنا عن هشام دون واسطة، وسيأتي (٢٥٦٩٧) من طريق وكيع، عن
سفيان، عن هشام، به. فزاد في الإسناد سفيان، ولعله من المزيد في متصل
الأسانيد، والله أعلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦١٩)، وأبو عوانة ٢/٢٩٦-٢٩٧، وأبو نعيم
في «الحلية» ٣٠/١٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٢٤٢٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مالك في «الموطأ» ٤١٣/١، ومن طريقه الشافعي في «مسنده»
٣٦٦/١ (ترتيب السندي)، وفي «الأم» ١٥٤/٢، وأبو داود (٢٠٠٣)، والبيهقي
في «السنن» ١٦٢/٥ عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٨٧) عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة،
به. وزاد في آخره: «مروها فلتركب».

وسيأتي بالأرقام (٢٥٧٢١) و(٢٥٧٧٧) و(٢٦٩٤٤).

وقد سلف برقم (٢٤١٠١).

أَمَرَتْ عُمَرَ، فَقَالَ: «صَوَّاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ
بِالنَّاسِ». فَالْتَفَتَتْ إِلَيَّ حَفْصَةُ، فَقَالَتْ: لِمَ أَكُنْ لِأَصِيبٍ^(١) مِنْكَ
خَيْرًا^(٢).

٢٥٦٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التِّيَامُنَ فِي
طُهورِهِ وَنَعْلِهِ وَفِي تَرَجُّلِهِ^(٣).

٢٥٦٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ^(٤) عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
أَبِي

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَ حَمْزَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَصُومُ، يَعْنِي أَسْرُدُ الصَّوْمِ، أَفَأَصُومُ فِي
السَّفَرِ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَافْطِرْ»^(٥).

٢٥٦٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرٌ، عَنْ
مَسْرُوقٍ، قَالَ:

-
- (١) فِي (ظ٧) وَ(ظ٨): أَصِيبُ.
(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ مُكْرَرٌ (٢٤٦٤٧)، غَيْرَ أَنْ
شَيْخَ أَحْمَدَ هُنَا: هُوَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ.
(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ مُكْرَرٌ (٢٤٦٢٧)، غَيْرَ أَنْ
شَيْخَ أَحْمَدَ هُنَا هُوَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ.
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (٢٤٤) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
(٤) فِي (م): عَنْ، وَهُوَ خَطَأً.
(٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ مُكْرَرٌ (٢٥٦٠٧) سَنَدًا

وَمَتْنًا.

سألت عائشة عن الخيرة؟ فقالت: خيرنا رسول الله ﷺ، أفكان طلاقاً؟^(١).

٢٥٦٦٧- حدثنا يحيى، عن هشام، يعني الدستوائي، قال: حدثنا يحيى، عن أبي سلمة، قال:

سألت عائشة: أكان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب؟ قالت: نعم، ولكن كان يتوضأ مثل وضوء الصلاة^(٢).

٢٥٦٦٨- حدثنا يحيى ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن عمارة- قال ابن جعفر: ابن عمير- عن أمه

عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: «وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ؛ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ، فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ هَنِيئًا»^(٣).

٢٠٣/٦

٢٥٦٦٩- حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيان وشعبة، عن منصور

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه البخاري (٥٢٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٦٠/٦-١٦١، و«الكبرى» (٥٦٣٤)، وابن الجارود (٧٤٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٤٥/٧، من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٦٥٣) من طريق شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٦٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

(٣) حديث حسن لغيره، وهو مكرر (٢٤٩٥١)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن محمد بن جعفر مقروناً بيحيى بن سعيد القطان.

وسليمانَ وحمَّادَ، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة^(١): نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَاءِ والمُزَفَّتِ، إِلَّا أَنْ شُعْبَةَ قَالَ فِي حَدِيثٍ مَنْصُورٍ: فَقُلْتُ: الْجَرُّ أَوْ^(٢) الْحَتَمَ؟ قَالَ: مَا أَنَا بِزَائِدِكَ عَلَى مَا سَمِعْتُ^(٣).

٢٥٦٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلْمَةَ

عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا أَقْضِي لَهُ بِمَا يَقُولُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بِقَوْلِهِ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ

(١) في (م): عن عائشة قالت.

(٢) في (ق): الجر والحتم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمَّاد -وهو ابنُ أبي سليمان- فقد روى له مسلم هذا الحديث مقروناً بغيره.

وأخرجه مسلم (١٩٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣٠٥/٨، وفي «الكبرى» (٦٨٣٠) و(٦٨٣١)، وأبو عوانة ٩٥/٥، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٧٨٧)، والخطيب في «تاريخه» ٩٤/٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. ولم يذكر النسائي شعبةً في الإسناد، ولم يذكر أبو عوانة سليمان الأعمش.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٢٩)، وأبو عوانة ٢٩٤/٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٤/٤ من طريقين، عن شعبة وحده، عن منصور، به. ورواية أبي عوانة: عن منصور مقروناً بالأعمش.

وقد سلف برقم (٢٤٨٤٠).

قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلَا يَأْخُذُهَا»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٣٣/٨، وفي «الكبرى» (٥٩٥٦)، وأبو يعلى (٦٩٩٤)، وأبو عوانة ٤/٤، والدارقطني ٢٣٩/٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٧١٩/٢ - ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٧٨/٢ (ترتيب السندي)، وفي «الأم» ٢٠١/٦ - ٢٠٢، و٣٦/٧، والبخاري (٢٦٨٠) و(٧١٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٤٣)، وأبو عوانة ٤/٤ - ٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٥٤/٤، وابن حبان (٥٠٧٠)، والبيهقي في «السنن» ١٤٣/١٠ و١٤٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٩٨٥٢)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٤، والبعوني في «شرح السنة» (٢٥٠٦) - عن هشام، به.

وأخرجه الحميدي (٢٩٦)، والبخاري (٦٩٦٧)، ومسلم (١٧١٣)، وأبو داود (٣٥٨٣)، والترمذي (١٣٣٩)، والحاثر بن أبي أسامة (٤٦٢) (بغية الباحث)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٩٩)، وأبو يعلى (٦٨٨٠) و(٦٨٨١)، وأبو عوانة ٤/٣ - ٤ و٤، و٥ - ٥٠، وابن حبان (٥٠٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٧٩٨ و(٩٠٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٤٩، وفي «السنن الصغير» (٤١٦١)، والخطيب في «تاريخه» ١٧٩/٧ من طرق عن هشام، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/٨٠٣ من طريق ابن أبي الزناد، عن عروة، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الشاميين» (١٢٧١) من طريق أبي أمية، عن زينب، به.

وسيا تي ٢٩٠/٦ و٣٠٧ و٣٠٩ و٣٢٠.

وفي الباب عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٣٩٤).

٢٥٦٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَشْعَثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الدَّائِمُ مِنَ الْعَمَلِ. قَالَ: فَقُلْتُ: أَيُّ اللَّيْلِ كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ^(١).

٢٥٦٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ عَنْ ذَكَوَانَ أَبِي عَمْرٍو

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اسْتَأْمِرُوا النِّسَاءَ فِي أَبْضَاعِهِنَّ». قَالَ: قِيلَ: فَإِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحِي^(٢)، فَتَسَكَّتْ؟ قَالَ: «فَهُوَ إِذْنُهَا»^(٣).

٢٥٦٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا، فَلَا يَصُومُ. قَالَ: فَانطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٨)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان، وشيخه هو سفیان الثوري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٧/٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

(٢) في غير (ظ٧) و(ظ٢): تستحي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٨٥) سنداً وممتناً، غير أنه قرن هناك بيحيى القطان، أبا معاوية الضرير.

وعائشة، فكلتاها قالتا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ
 احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُ. فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَا
 مِرْوَانَ، فَحَدَّثَاهُ. قَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكُمَا لَمَّا انْطَلَقْتُمَا إِلَى أَبِي
 هُرَيْرَةَ، فَحَدَّثْتُمَاهُ، فَانْطَلَقَا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَخْبَرَاهُ. قَالَ: هُمَا
 قَالَتَاهُ لَكُمَا؟ قَالَا: نَعَمْ. قَالَ: هُمَا أَعْلَمُ، إِنَّمَا أَبْنَاءُ الْفَضْلِ بْنِ
 عَبَّاسٍ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١٠٩) (٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٣٥) و
 (٢٩٣٦)، وابن خزيمة (٢٠١١)، وابن حبان (٣٤٨٦) من طريق يحيى بن
 سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٣٩٨) - ومن طريقه مسلم (١١٠٩) (٧٥)،
 والبيهقي في «السنن» ٤/٢١٤-٢١٥- والدارمي مختصراً (١٧٢٥) من طريق أبي
 عاصم الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدٍ، كلاهما عن ابن جُرَيْجٍ، به.
 وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» ٢٣/٥٩٧ من طريق مَثَدَلٍ،
 عن ابن جُرَيْجٍ، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أمِّ سلمة
 وحدها.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٣٣) من طريق أبي حازم، عن
 عبد الملك بن أبي بكر، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٦٧) و(٢٩٦٩)، وأبو يعلى (٦٩٦٢)،
 وابن خزيمة (٢٠١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٥٩٦ من طريق عِرَاكِ بْنِ
 مَالِكٍ، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أمِّ سلمة وحدها.
 وقد اختلف فيه على عِرَاكٍ:

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٦٣) و(٢٩٦٤) و(٢٩٦٥) من طريق
 جعفر بن ربيعة، عن عِرَاكٍ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، به، لم يذكر =

٢٥٦٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، وَهُوَ يُرِيدُ الصَّوْمَ، فَيَغْتَسِلُ بَعْدَمَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ، ثُمَّ يُتِمُّ صِيَامَهُ^(١).

= عبد الملك بن أبي بكر في الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٦) من طريق عبد الله بن أبي سلمة، عن عِرَاكٍ والنعمان بن أبي عياش، كلاهما عن أبي بكر بن عبد الرحمن، به. لم يذكر عبد الملك في الإسناد.

ورواه عن عِرَاكٍ يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عليه فيه:

فرواه عَبْدَةُ بن سليمان، كما عند ابن أبي شيبة ٨٠/٣، وعبد الوهَّاب -وهو ابن عبد المجيد الثقفي- كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٦٦)، وسليمان بن بلال، كما عند النسائي (٢٩٦٩)، ثلاثهم عن يحيى بن سعيد، عن عِرَاكٍ، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أُمِّ سَلَمَةَ وحدها، لم يذكر أبا بكر والد عبد الملك في الإسناد.

ورواه الليث، كما عند النسائي (٢٩٧٠)، عن يحيى بن سعيد، عن عِرَاكٍ، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن أبيه عبد الرحمن بن الحارث، عن أُمِّ سَلَمَةَ وحدها.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٧١) و(٢٩٧٢) و(٣٩٧٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٧١) و(٣٥٢)، وابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (٣٩٧) من طريق عبد الله بن أبي سلمة، عن أُمِّ سَلَمَةَ وحدها. وانظر حديث الفضل بن عباس (١٨٢٦).

وسيكرر ٣١٣/٦ سنداً وممتناً، وانظر (٢٤٠٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الملك -وهو ابن أبي سليمان العَرَزَمِي- من رجال مسلم، وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابنُ أَبِي رَبِيحٍ.

٢٥٦٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُفْتِنَانَا أَنَّهُ مِنْ أَصْبَحَ جُنْبًا فَلَا صِيَامَ لَهُ، فَمَا تَقُولِينَ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: لَسْتُ أَقُولُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، قَدْ كَانَ الْمَنَادِي يَنَادِي بِالصَّلَاةِ، فَأَرَى حَدَرَ الْمَاءِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي الْفَجْرَ، ثُمَّ يَظَلُّ صَائِمًا^(١).

= وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (١٢٠٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرَى» (٣٠١٩) وَ(٣٠٢٠)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ» (٥٤٥)، وَفِي «شَرْحِ مَعَانِي الْآثَارِ» ١٠٥/٢ مِنْ طَرَقَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (١٢١٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرَى» (٣٠١٦) مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، وَابْنُ رَاهُوِيَةَ (١٢١١)، وَالنَّسَائِيُّ (٣٠١٧) وَ(٣٠١٨) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، كِلَاهِمَا عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ. بَلْفِظٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُ يَوْمَهُ ذَلِكَ. وَقَدْ سَلَفَ نَحْوُهُ بِرَقْمِ (٢٤٤٩٤).

وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٢٥٩٣١).

♦ وانظر ما بعده.

وانظر (٢٤٠٦٢).

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى عَامِرٍ، وَهُوَ ابْنُ شَرَّاحِيلَ

الشعبي:

فَرَوَاهُ عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ:

فَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ -كَمَا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ- عَنْهُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ

أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ.

وَرَوَاهُ عَنِ يَحْيَى كَذَلِكَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ أَبُو حَفْصٍ، كَمَا عِنْدَ النَّسَائِيِّ

فِي «الْكَبْرَى» (٢٩٨١) وَ(٢٩٨٢) وَ(٢٩٨٣)، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّوَايَةِ الْأَخِيرَةِ: =

= وسمعتُ يحيى يقول: أنا سمعتُ مجالداً يُحدِّثُ عن عامر، عن عبد الرحمن
 ابن الحارث، عن عائشة بمثله.
 وأخرجه ابنُ حبان (٣٤٨٨) من طريق حماد بن أسامة أبي أسامة، عن
 إسماعيل، عن الشعبي، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، به.
 وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٨٣) من طريق معتمر بن سليمان، عن
 إسماعيل، عن مجالد، عن الشعبي، به.
 وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٨٩) عن حماد بن أسامة، عن مجالد، عن
 الشعبي، به.
 ورواه عن الشعبي كذلك أبو إسحاق الشيباني، فيما أخرجه ابن أبي شيبة
 ٨٠/٣، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٨٤) و(٢٩٨٥) عنه، عن أبي بكر بن
 عبد الرحمن، به.
 ورواه عن الشعبي كذلك داود بن أبي هند، واختلف عليه فيه:
 فرواه يزيد بن هارون، كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٨٦)، عنه، عن
 الشعبي، عن عمر بن عبد الرحمن بن الحارث أن أباه أرسل إلى عائشة
 يسألها.
 ورواه عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، كما عند الطحاوي في «شرح مشكل
 الآثار» (٥٤٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ١٠٤/٢ عنه، عن عمر بن
 عبد الرحمن، عن أخيه أبي بكر بن عبد الرحمن، فذكر قصة.
 ورواه مغيرة بن مقسم الضبي عن الشعبي كذلك، واختلف عليه فيه:
 فرواه خالد بن عبد الله الواسطي، كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٨٩)،
 عنه، عن الشعبي، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن عائشة.
 ورواه جرير بن عبد الحميد، كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٩٠)،
 عنه، عن الشعبي، عن عائشة، به، لم يذكر بينهما أحداً.
 ورواه سليمان بن طرخان التيمي، كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٩١)،
 عنه، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به.

٢٥٦٧٦- حدثنا يحيى، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة
عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «ما أصاب المؤمن شوكة،
فما فوقها - تعني - إلا كان كفارة له»^(١).

= ورواه سيّار أبو الحكم عن الشعبي عن عائشة منقطعاً، كما عند النسائي
(٢٩٩٣)، وتابع سيّاراً عاصم الأحول، كما عند النسائي (٢٩٩٤)، وسلف من
طريق سيّار برقم (٢٥٣٦٨).

ورواه مطرف بن طريف عن الشعبي كذلك، كما سلف (٢٤٧٠١)، وكما
سيأتي (٢٦١٧٠)، فقال: عن مسروق، عن عائشة.
ورواه عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي كذلك، كما سلف (٢٤٤٢٩)،
فقال: عن عبد الرحمن بن الحارث، عن عائشة.

وتابع ابن أبي السفر ابن أبي زائدة، كما سلف (٢٤٨١٦).
وانظر ما قبله.
وانظر (٢٤٠٦٢).

قال السندي: قولها: فأرى حدر الماء، أي: نزول الماء وسيلانه.
(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهذا إسناد مختلف فيه
على ابن جريج:

فرواه يحيى - وهو ابن سعيد القطان، كما في هذه الرواية - عنه عن ابن
أبي مليكة، عن عائشة.

ورواه رَوْح بن عبادة - كما سيأتي في الرواية (٢٦٢٠٨) - وأبو عاصم
الضَّحَّاك بن مَخْلَد، فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»
(٢٢٢٤) عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن
عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٥٣: ويشبه أن يكون ابن أبي مليكة
سمعه من عائشة، وأخذه عن القاسم عنها، فرواه مرة عنها، وأخرى عن
القاسم، عن عائشة.

٢٥٦٧٧- حدثنا يحيى، عن أبي حرة، قال: حدثنا الحسن، عن سعد
ابن هشام

عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ
يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا^(١).

٢٥٦٧٨- حدثنا يحيى وابن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، حدثنا قتادة.
قال ابن جعفر: سمعتُ قتادة، عن سعيد بن المسيب

عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «خَمْسٌ يَقْتُلُهُنَّ الْمُحْرِمُ:
الْحَيَّةُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْكَلْبُ الْكَلْبُ».
قال ابن جعفر: «يُقْتَلَنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ»^(٢).

= وأخرجه البيهقي في «الشُّعب» (٩٨١١) من طريق يحيى بن سعيد القطان،
بهذا الإسناد.

وسلف نحوه برقم (٢٤١١٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٠١٧)، غير أن شيخ
أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان،
وابن جعفر: هو محمد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٨٨/٥، وفي «الكبرى» (٣٨١٢)، ومن
طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧٢/١٥، وفي «الاستذكار» (١٦٧٢١) عن
عمرو بن علي، عن يحيى القطان، بهذا الإسناد. وعندهم: «الكلب العقور»
بدل: «الكلب الكلب».

وسلف برقم (٢٤٦٦١) من رواية محمد بن جعفر وحده.

قال السندي: قوله: «والكلب الكلب»: الأول بفتح فسكون، والثاني بفتح
فكسر، بمعنى العقور.

٢٥٦٧٩- حدثنا حجاج بمثل حديث ابن جعفر سواء

قال: «الكلب العقور». وقال ابن جعفر: العقور^(١).

٢٥٦٨٠- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

٢٠٤/٦

عن عائشة، قالت: لما قبض النبي ﷺ كفن في ثلاثة أثواب يمانية بيض كرسف - يعني قطناً - قالت: ليس في كفته قميص ولا عمامة^(٢).

٢٥٦٨١- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن حبيب بن أبي

ثابت، عن عروة

عن عائشة: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني امرأة أستحاض، فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ قال: «لا، اجتنب الصلاة أيام مَحِيضِكَ، ثم اغتسلي، وتوضئي لكل صلاة، ثم صلي، وإن قطر الدم على الحصير». وقد قال وكيع: «اجلسي أيام أقرائك، ثم اغتسلي»^(٣).

(١) مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد في هذا الإسناد، وهو حجاج بن محمد المصيصي الأعور.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٢٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن سعد ٢٨١/٢ و٢٨٧، وإسحاق (٧٧١)، ومسلم (٩٤١) (٤٦)، والبيهقي ٤٠٠/٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد، وقرن ابن سعد ٢٨١/٢ بوكيع عبد الله بن نُمير.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٠٥٩)، وانظر (٢٤١٤٥) فقد بسطنا =

٢٥٦٨٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُدْنِي رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُجَاوِرٌ،
يَعْنِي ^(١) مُعْتَكِفٌ، وَأَنَا فِي حَجْرَتِي، فَأَغْسِلُهُ وَأُرْجِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ ^(٢).

٢٥٦٨٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ،
عَنْ أُمِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حَجْرِي
وَأَنَا حَائِضٌ، فَيَتْلُو الْقُرْآنَ ^(٣).

= القول فيه.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢٥/١-١٢٦، وإسحاق (٥٦٤)، وأبو داود
(٢٩٨)، وابن ماجه (٦٢٤)، والدارقطني ٢١٢/١، والبيهقي ٣٤٤/١-٣٤٥،
وفي «معرفة السنن والآثار» ١٦٥/٢ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقول وكيع: «اجلسي أيام أقرائك ثم اغتسلي» أخرجه الدارقطني ٢١٢/١
من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(١) في (م): وهو مجاور، وهو معتكف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٣٨)،

إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٢/١، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٤٦)،

وابن ماجه (٦٣٣) و(١٧٧٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٤)، والطبري
في «تفسيره» (٣٠٥٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وسيكّر برقم (٢٥٧٣٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥١٥٣)، إلا أن

شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وانظر (٢٤٣٩٧).

٢٥٦٨٤- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي
ميسرة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ،
كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِأَرْبِهِ^(١).

٢٥٦٨٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه
عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ
وَاقِعَةٌ فِي حَجْرَتِي^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٨٢٤)،
إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.
وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١٥٩٣) عن وكيع، بهذا الإسناد.
وسكرر برقم (٢٥٧١٤) سنداً وممتناً.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.
وأخرجه مسلم (٦١١) (١٧٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٣٣)، والبخاري (٥٤٤) و(٣١٠٣)، وأبو
يعلى (٤٤٨٠)، وأبو عوانة ٣٥١/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»
١٩٣/١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤٤٢/١ من طرق عن هشام بن عروة،
به.

ورواه عبد الرزاق (٢٠٧٧) عن إبراهيم بن محمد، عن هشام بن عروة،
عن أبيه، عن عائشة بلفظ: كان النبي ﷺ يَصَلِّي العَصْرَ حِينَ تَخْرُجُ الشَّمْسُ مِنْ
حُجْرَتِي. وإبراهيم بن محمد -وهو ابن أبي يحيى الأسلمي- متروك، وقد
أخطأ في قوله: حين تخرج الشمس من حجرتي. ورواية البخاري (٥٤٤):
والشمس لم تخرج من حجرتها.

وسيرد من طريق عامر بن صالح، عن هشام برقم (٢٦٣٧٨).

وانظر (٢٤٠٥٩).

٢٥٦٨٩- حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي جالساً بعدما دَخَلَ فِي السَّنِّ، حتى إذا بقيَ عليه من السُّورة ثلاثون أو أربعون آيةً، قام، فقرأ، ثُمَّ رَكَعَ^(١).

٢٥٦٩٠- حدثنا وكيع، حدثنا هشام. وابنُ نمير، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»^(٢).

= علي ابن المديني: ثبت في الحسن وابن سيرين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٠٤)، والنسائي ٢١٩/٣-٢٢٠، وابن خزيمة (١٢٤٨)، وابن حبان (٢٥١١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٣٨/١، وابن عدي في «الكامل» ٢٧٣٥/٧، والحاكم ٣١٥/١ من طرق عن يزيد بن إبراهيم، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، ووافقه الذهبي! (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٩١)، غير أن

شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٩/١، ومسلم (٧٣١) (١١١)، وابن خزيمة (١٢٤٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٩٢) سنداً ومثناً، غير أنه قرن هنا بابن نمير وكيعاً، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه مسلم (١١٦٩) من طريق ابن نمير ووكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١١/٢، وابن راهويه (٨٤٢) من طريق وكيع، عن هشام، به.

وسلف برقم (٢٤٢٣٣).

٢٥٦٩١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ:
قَلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا،
إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ^(١).

٢٥٦٩٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ^(٢) عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ^(٣) رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٣٨٥)، غير أن شيخ
أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٧/٢، والترمذي في «الشمائل» (٢٨٥)، وابن
خزيمة (١٢٣٠)، وابن حبان (٢٥٢٦)، والبخاري في «شرح السنة» (١٠٠٣) من
طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(٢) تحرف في (م) إلى: عن.

(٣) في (٧ظ) و(٨ظ) و(٢ظ): يخفّف.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وهشام:

هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٨/١٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا
الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٣/٢، ومسلم (٧٢٤) (٩٠)، وأبو عوانة
٢٧٦/٢، والبيهقي في «السنن» ٤٤/٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وخالف إسحاق بن راهويه، فرواه في «مسنده» (٨٧٥) -ومن طريقه ابن
حبان (٢٤٦٤)، والبيهقي ٤٤/٣- عن وكيع، عن سفيان، عن هشام، به. فزاد
في الإسناد: سفيان. قال البيهقي: ورواية غيره عن وكيع عن هشام أصح، والله
أعلم.

قلنا: يعني دون ذكر سفيان في الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٣/٢، عن أبي خالد الأحمر، عن هشام، به. =

٢٥٦٩٣- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي الضحى، عن مسروق

عن عائشة، قالت: من كلِّ الليلِ قد أوترَ رسولُ الله ﷺ: من أولِهِ وأوسطِهِ وآخِرِهِ، فانتَهى وترُهُ إلى السَّحَرِ، فماتَ وهو يُوترُ بالسَّحَرِ^(١).

٢٥٦٩٤- حدثنا وكيع وعبد الرحمن، قالوا: حدثنا سفيان، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب^(٢)، عن مسروق

عن عائشة، قالت: من كلِّ الليلِ قد أوترَ رسولُ الله ﷺ: من أولِهِ^(٣) ووسطِهِ وآخِرِهِ، فانتَهى وترُهُ إلى السَّحَرِ^(٤).

= وقد سلف برقم (٢٤٠٥٧).

(١) حديث صحيح، عاصم بن أبي النجود - وإن كان حسن الحديث -
توبع. كما سلف في الرواية (٢٤٩٧٤)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال
الشيخين. أبو الضحى: هو مسلم بن صبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.
وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٤٤٩) عن وكيع، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (٢٤١٨٨).

(٢) في (م): يحيى بن أبي وثاب، وهو خطأ،

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): من أول الليل.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،
وسفيان: هو الثوري، وأبو حصين: هو عثمان بن عاصم بن حصين
الأسدي.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٥٠)، ومسلم (٧٤٥) (١٣٧)، وأبو عوانة
٣٠٧-٣٠٦/٢، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٥ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٣٠، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٥ من

٢٥٦٩٥- حدثنا وكيع، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي. وسفيان، عن أبي حصين، فذكرهما جميعاً^(١).

٢٥٦٩٦- حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصليُّ بالليل وأنا معترضةٌ بينه وبين القبلة، فإذا أرادَ أن يُوترَ أيقظني، فأوترتُ^(٢).

٢٥٦٩٧- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن تميم، يعني ابنَ سلمة، عن عروة

عن عائشة، قالت: أيقظني -تعني النبيَّ ﷺ- فقال: «قومي فأوترِي»^(٣).

= طريق عبد الرحمن، به. وجاء في رواية البيهقي حبيب بن أبي ثابت بدلاً من أبي حصين!

وأخرجه ابن راهويه (١٤٥١)، والدارمي (١٥٨٧)، وتمَّام الرازي في «فوائده» (٣٨٩) (الروض البسام) من طريق قبيصة، عن سفيان، به. وسلف برقم (٢٤١٨٨).

(١) هذا الحديث له إسناده:

الأول: طريق وكيع، عن شعبة، عن أبي إسحاق -وهو السبيعي- عن عاصم -وهو ابنُ ضَمرة السُّلُولي- عن علي، وهو مكرر (٦٥٣) سنداً وممتناً، وهو إسناده قوي.

الثاني: طريق وكيع، عن سفيان، عن أبي حصين. وهو مكرر الحديث الذي قبله، غير أن الإمام أحمد لم يقرن هنا بوكيع عبد الرحمن بن مهدي. (٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٥٥٩٩) سنداً وممتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير =

٢٥٦٩٨- حدثنا وكيع، حدثنا مسعر وسفيان، عن سعد بن إبراهيم،
عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: ما كنت ألقى النبي ﷺ من آخر السحر^(١)
إلا وهو نائم عندي^(٢).

٢٥٦٩٩- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، حدثنا هشام، عن أبيه
عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي
صَلَاتِهِ، فَلَيْتَمَ، فَلَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ، فَيَسُبَّ نَفْسَهُ»^(٣).

٢٥٧٠٠- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان وإسرائيل، عن أبي
إسحاق، عن عمرو بن غالب، قال:

جاء عمّار ومعه الأشرى يستأذن على عائشة قال: يا أمّه،

= تميم بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٠/١٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا
الإسناد.

وسلف برقم (٢٥١٨٤).

(١) في (م): الليل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٠٦١) سنداً
ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٢٢٢) - ومن طريقه أبو عوانة
٢٩٧/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ١٣٨/٧، والبيهقي في «السنن» ١٦/٣ - عن
سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وانظر (٢٤٢٨٧).

فقلت: لست لك بأمّ. قال: بلى، وإن كرهت. قالت: من هذا معك؟ قال: هذا الأشر. قالت: أنت الذي أردت قتل ابن أختي. قال: قد أردت قتله وأراد قتلي، قالت: أما لو قتلت ما أفلحت أبداً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا إحدى ثلاثه: رجل قتل فقتل، أو رجل زنى بعدما أحسن، أو رجل ارتد بعد إسلامه»^(١).

٢٥٧٠١- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن

عروة

عن عائشة، قالت: كنت أسمع: لا يموت نبي حتى يُخَيَّرَ^(٢) بين الدنيا والآخرة. قالت: فأصابته بحة في مرضه الذي مات فيه، فسمعتة يقول: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٤٧٧)، غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي. وقد قرن هنا بسفيان -وهو الثوري- إسرائيل، وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. وأخرجه ابن راهويه (١٦٠٢) عن وكيع، بهذا الإسناد. وسيكرر دون ذكر إسرائيل برقم (٢٥٧٩٤). وسلف برقم (٢٤٣٠٤).

قال السندي: قولها: لست لك بأمّ، كأنه تعريض بأنه غير داخل في المؤمنين.

(٢) في (م): إلا خيّر.

فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ^(١).

٢٥٧٠٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُؤْتَرُ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ، لَا يَجْلِسُ
إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ^(٢).

٢٥٧٠٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،
عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَرْنَا، فَهَلْ كَانَ
طَلَاقًا؟^(٣)

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٣٣)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.
وأخرجه ابن سعد ٢/٢٢٩، وإسحاق (٧٦٥)، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٦)،
والنسائي في «الكبرى» (٧١٠٣) و(١١١١١) - وهو في «التفسير» (١٣١)، وفي
«عمل اليوم والليلة» (١٠٩٤) - والخلال في «السنة» (٢٣٣) من طريق وكيع،
بهذا الإسناد.

قال السندي: قولها: بُحَّةٌ، بضم باء موحدة، وفتح حاء مهملة، أي: غلظة
في الصوت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٩)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.
وأخرجه مسلم (٧٣٧) (١٢٣)، وأبو عوانة ٢/٣٢٥، والبخاري في «شرح
السنة» (٩٦١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٦٦٦)، غير أن
شيخ أحمد هنا هو وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي، وهناك هو يحيى بن
سعيد القطان.

٢٥٧٠٤- حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ جُريج، عن ابن أبي مُليكة
عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ
إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْأَلَدُ الْخَصِمُ»^(١).

٢٥٧٠٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا مالك بن مِغُول، عن عبد الرحمن
ابن سعيد بن وَهْب الهَمْدَانِي

عن عائشة، قالت: قلت: يا رسولَ الله ﷺ ﴿الَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا
وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠] أهو الرجلُ يزني ويسرقُ،
ويشربُ الخمر؟ قال: «لا يا بنتَ أبي بكرٍ- أَوْ لا يا بنتَ
الصِّدِّيقِ- وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ يَصُومُ، وَيُصَلِّي، وَيَتَصَدَّقُ، وَهُوَ يَخَافُ
أَنْ لَا يُقْبَلَ مِنْهُ»^(٢).

٢٥٧٠٦- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق
عن عائشة، قالت: دخلت عليَّ يهوديةٌ فذَكَرْتُ عَذَابَ الْقَبْرِ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٤٣) سنداً
ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٢٦٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو
وكيع بن الجراح.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (ترجمة عبد الرحمن بن سعيد) من طريق
الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (١٦٤٣)، وابن ماجه (٤١٩٨)، والطبري في
«تفسيره» ٣٤/١٨، والبيهقي في «الشعب» (٧٦٢)، والبخاري في «تفسيره»

٣٩/٣-٤٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقرن إسحاق بوكيع عبد الله بن
نمير.

فكذبتُها، فدخل عليَّ رسولُ الله ﷺ، فسألتُه، فقال: «صَدَقْتُ،
والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَيَعْدَبُونَ فِي قُبُورِهِمْ حَتَّى تَسْمَعَ أَصْوَاتَهُمْ
الْبَهَائِمُ»^(١).

٢٥٧٠٧- حدثنا وكيع، قال: حدثنا عبد الجبار بن وُزْد، عن ابن أبي
مُليكة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حُوسِبَ هَلَكَ». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، أليس يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]. قال: «يا عائشة، ذاك العَرَضُ، مَنْ نُوقِشَ الحِسابَ فَقَدْ هَلَكَ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن راهويه (١٤١٦)، وهناد في «الرُّهد» (٣٤٧)، عن وكيع، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٧٨).

وانظر ما ذكرناه في تخريج الرواية (٢٤٥٨٢) في الجمع بين الروايات التي فيها إنكار النبي ﷺ لكلام اليهودية، والروايات التي فيها إقراره لقولها، وزيادة قول عائشة في هذه الرواية فكذبتُها.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الجبار بن الورد، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة. ابن أبي مُليكة: هو عبد الله ابن عُبيد الله بن أبي مُليكة.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٥٣) من طريق عبد الجبار بن الورد، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٢٤٢٠٠).

٢٥٧٠٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي حذيفة

عن عائشة، أنها ذكرتِ امرأةً -وقال^(١) مرةً: حَكَتِ امْرَأَةً-
وقالت: إِنَّهَا قَصِيرَةٌ، فَقَالَ: «اغْتَبْتِهَا، مَا أَحَبُّ أَنِّي حَكَيْتُ
أَحَدًا، وَإِنَّ لِي كَذَا وَكَذَا»^(٢).

٢٥٧٠٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ وَشَرِيكٌ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ
شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ

عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ
إِلَّا زَانَهُ، وَلَا عُزْلٌ عَنْهُ^(٣) إِلَّا شَانَهُ»^(٤).

٢٥٧١٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ
الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ:

قُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ:
كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، خَرَجَ

(١) في (ق) و(ظ) و(م): وقالت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٠٤٩) و(٢٥٠٥٠) سنداً وممتناً.

(٣) في (م): عن شيء.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعِيُّ،
وإن كان سيء الحفظ- قد توبع بإسرائيل: وهو ابن يونس بن أبي إسحاق
السَّيِّعِيُّ.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٦٤).

وقد سلف برقم (٢٤٣٠٧).

فَصَلَّى^(١).

٢٥٧١١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَنَظَرَ إِلَيَّ الْقَمَرَ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، تَعَوِّذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ غَاسِقِي إِذَا وَقَبَ، هَذَا غَاسِقٌ إِذَا وَقَبَ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٢٦)، غير أن شيخني أحمد هنا هما: وكيع بن الجراح، ومحمد بن جعفر. وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٩٦)، ومن طريقه أخرجه هناد في «الزهد» (٧٩٠)، والترمذي (٢٤٨٩).

وقد سلف برقم (٢٥٩٤٨) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به. (٢) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٣٢٣)، غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه البغوي في «تفسيره» ٣٢٤/٧ (تفسير سورة الفلق)، وفي «شرح السنة» (١٣٦٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

قال ابن قتيبة: ويقال: الغاسق: القمر إذا كسف فاسودّ، ومعنى وقب: دخل في الكسوف.

وقد ذكر الطبري في «تفسيره» ٣٥٣-٣٥٢/٣٠ ثلاثة أقوال في تفسير الغاسق:

أحدها: القمر واستدل بهذا الحديث.

ثانيها: أنه النجم رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ، قلنا: ولا يصح رفعه إلى النبي ﷺ كما قال ابن كثير.

ثالثها: أنه الليل، وهو قول ابن عباس والحسن ومحمد بن كعب القرظي ومجاهد، قلنا: وهو قول الفراء وأبو عبيد وابن قتيبة والزجاج.

٢٥٧١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبَّلُ، وَقَالَ وَكِيعٌ: قَالَتْ: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ، قَالَتْ: فَرَأَيْتُ دَمُوعَهُ تَسِيلُ عَلَى خَدَّيْهِ. يَعْنِي عَثْمَانَ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَعَيْنَاهُ تُهْرَاقَانِ، أَوْ قَالَ: وَهُوَ يَبْكِي^(١).

٢٥٧١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ

= قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي بِالصَّوَابِ: أَنْ يُقَالَ: إِنْ اللَّهُ أَمَرَ نَبِيَهُ ﷺ أَنْ يَسْتَعِيدَ مِنْ شَرِّ غَاسِقٍ، وَهُوَ الَّذِي يَظْلِمُ، يُقَالَ: قَدْ غَسَقَ اللَّيْلُ يَغْسِقُ غَسُوقًا: إِذَا أَظْلَمَ (إِذَا وَقَبَ) يَعْنِي إِذَا دَخَلَ فِي ظِلَامِهِ، وَاللَّيْلُ إِذَا دَخَلَ فِي ظِلَامِهِ غَاسِقٌ، وَالنَّجْمُ إِذَا أَفْلَ غَاسِقٌ، وَالْقَمَرُ غَاسِقٌ إِذَا وَقَبَ، وَلَمْ يُخَصَّصْ بَعْضُ ذَلِكَ، بَلْ عَمَّ الْأَمْرَ بِذَلِكَ، فَكُلُّ غَاسِقٍ، فَإِنَّهُ ﷺ كَانَ يُؤْمَرُ بِالِاسْتِعَاذَةِ مِنْ شَرِّهِ إِذَا وَقَبَ.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤١٦٥)، إلا أن شيخي الإمام أحمد هنا هما وكيع وعبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه الحاكم ٣٦١/١ من طريق الإمام أحمد، عن عبد الرحمن بن مهدي وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «سننه» (٩٨٩)، وفي «الشمائل» (٣١٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٧٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به، وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٩٦، وابن راهويه (٩٢٢)، وابن ماجه (١٤٥٦) من طريق وكيع، به.

عن عائشة، قالت: جاءت هندُ إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ أبا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، وليس يُعْطِينِي وَوَلَدِي ما يَكْفِينِي إِلَّا ما أَخَذْتُ مِنْ مالِهِ وهو لا يَعْلَمُ. قال: «خُذِي ما يَكْفِيكِ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ»^(١).

٢٥٧١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسِرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِأَرْبِهِ^(٢).

٢٥٧١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَادِمًا قَطُّ وَلَا امْرَأَةً، وَلَا ضَرَبَ بِيَدِهِ شَيْئًا^(٣)، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣١)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن وكيع وحده، ولم يقرن به يحيى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين وهو مكرر الحديث (٢٥٦٨٤) سنداً ومتناً.

(٣) في (٧) و(٨): شيئاً قطُّ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٥٥٦/٨-٥٥٧، وابن راهويه في «مسنده» (٨١٠)، ومسلم (٢٣٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦٥)، وابن ماجه (١٩٨٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٤).

٢٥٧١٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الله بن عروة، عن عروة

عن عائشة، قالت: تزوجني رسول الله ﷺ في شوال، وبنى بي في شوال، فأني نساء رسول الله ﷺ كان أحظى عنده مني، وكانت عائشة تستحب أن تدخل نساءها في شوال^(١).

٢٥٧١٧- حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما كان من شرط ليس في كتاب الله، فهو باطل، وإن كان مئة شرط»^(٢).

٢٥٧١٨- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن يوسف بن ماهك، عن أمه مسيكة

٢٠٧/٦ عن عائشة، قلنا: يا رسول الله، ألا نبني لك بيتاً بمنى يُظلك؟ قال: «لا، مني مناخ لمن سبق»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٥٩/٨، وإسحاق بن راهويه (٧٢٣)، ومسلم (١٤٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٣٠/٦، وفي «الكبرى» (٥٥٧٢)، وابن ماجه (١٩٩٠)، والطبري في «تاريخه» ٤٠٠/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه إسحاق (٨٦٢) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وسيكّر مطوّلاً برقم (٢٥٧٨٦).

(٣) إسناده ضعيف، مسيكة أم يوسف مجهولة، وهو مكرر (٢٥٥٤١)، =

٢٥٧١٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَ الْبَيْتَ لَيْلاً^(١).

٢٥٧٢٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَيْسَ نَزْوُ الْمَحْصَبِ بِالسُّنَّةِ، إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ^(٢).

= إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٢٨٦)، والدارمي (١٩٣٧)،
والترمذي (٨٨١)، وابن ماجه (٣٠٠٦) و(٣٠٠٧)، وأبو يعلى (٤٥١٩)، وابن
خزيمة في «صحيحه» (٢٨٩١)، والمزني في «تهذيب الكمال» (ترجمة مُسيكة)
من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم
(٢٦١١) من مسند ابن عباس.

وقد خالف وكيعاً أبو أحمد محمد بن عبد الله الزُّبيري - كما سلف
(٥١١٠) - فرواه عن سفیان الثوري، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن عائشة وابن عمر، به.
وقد وهم فيه أبو أحمد، وهو يخطيء في حديث سفیان، نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ
الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١١٠، وفاتنا أن ننبه على هذا الوهم ثمة،
فيستدرك من هنا.

وسيرد (٢٥٧٩٩)، وانظر (١٤٦٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٤٣)، إلا أن
شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٥٢)، وابن ماجه (٣٠٦٧)، وابن خزيمة
(٢٩٨٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

٢٥٧٢١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ.
وَأَفْلَحَ، عَنْ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ عَنْ صَفِيَّةَ، فَقَالَ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَفَاضَتْ، قَالَ: «فَلَا إِذَا»^(١).

٢٥٧٢٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنْ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ^(٢).

(١) حديث صحيح، وله إسنادان:

الأول: وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وهذا إسنادٌ صحيح على شرط الشيخين.

والثاني: وكيع، عن أفلح، عن القاسم، عن عائشة، وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن أفلح: وهو ابن حميد بن نافع المدني تكلم بعض الأئمة في حفظه، ولم يخرج البخاري من حديثه في الأحكام إلا ما توبع عليه. وقد توبع.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨١٦) عن وكيع، بالإسنادين معاً.

وأخرجه مسلم (١٢١١) (٣٨٤) ٩٦٤/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣٤/٢ من طريقين عن أفلح، به.

وذكر المزي في «التحفة» ٢٥٤/١٢ أن البخاري علّقه في كتاب الحج من طريق أفلح، إلا أننا لم نقع عليه.

وقد سلف برقم (٢٥٦٢٢).

وانظر (٢٤١٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أفلح: هو ابن حميد بن نافع =

٢٥٧٢٣- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة، قالت^(١): كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُلَبِّي^(٢).

٢٥٧٢٤- حدثنا وكيع، حدثنا أفلح، عن القاسم

عن عائشة، قالت: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ^(٣).

=المدني. تكلم بعض الأئمة في حفظه، ولم يخرج البخاري من حديثه في الأحكام إلا ما توبع عليه، وقد توبع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص ٣١٦- الجزء الذي نشره العمروي- عن وكيع، بهذا الإسناد.

وسياتي مطولاً بالأرقام: (٢٥٨٣٨) و(٢٦٣٤٤) و(٢٦٣٤٥).

وقد سلف برقم (٢٤٠٧٧).

(١) كلمة: «قالت» من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو الضُّحى: هو مسلم بن صبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ص ١٩٦، وابن راهويه (١٤٤٧)، ومسلم (١١٩٠) (٤١)، وابن ماجه (٢٩٢٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠١/١٩، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٧٨١) مجموعاً إلى حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أفلح: هو ابن حميد، والقاسم: =

٢٥٧٢٥- حدثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت^(١): طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَطْيَبِ مَا أَجْدُ^(٢).

= هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه ابن راهويه (٩٦٢)، من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن راهويه (٩٣٢)، ومسلم (١١٨٩) (٣٢)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١٤٨/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٠/٢، و٢٢٨، والبيهقي في «السنن» ١٣٦/٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٨/١٩، من طرق عن أفلح، به.

(١) كلمة: «قالت» من (م).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن هشاماً -وهو ابن عروة بن الزبير- لم يسمع هذا الحديث من أبيه، وإنما سمعه من أخيه عثمان، عن أبيه عروة. فقد نقل الحميدي (٢١٣) عن سفيان قال: قال لي عثمان بن عروة: ما يروي هشام بن عروة هذا الحديث إلا عني. قال الحافظ في «النكت الظراف» ١٦/١٢: فعلى هذا إما أن يكون هشام دلّسه، وإما أن يكون ممن رواه عنه بدون ذكر عثمان سواه.

قلنا: قد أورده مسلم في مقدمة صحيحه في سياق حديثه عن إرسال ثقات المحدثين، وذكر جماعة غير وكيع ممن رووه كذلك، دون ذكر عثمان.

وقد اختلف على هشام بن عروة فيه:

فأخرجه أحمد كما في هذه الرواية، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٠/١٩، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٦٧٩) (٨٨٦) عن عبدة بن سليمان، والدارمي (١٨٠١) من طريق حماد بن سلمة، والنسائي في «الكبرى» (٤١٦٣)، وابن حبان (٣٧٧٢) من طريق أيوب السخيتاني، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» =

٢٥٧٢٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ» - تَعْنِي^(٢) بَرِيرَةَ - «وَلَنَا هَدِيَّةٌ»^(٣).

٢٥٧٢٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثُّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ

=١٤٣/٢ من طريق عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، أربعتهم، عن هشام، به.

ولفظ رواية أيوب: كنت أطيّب رسول الله ﷺ لحُرْمِهِ قَبْلَ أَنْ يَحْرَمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ.

ورواه وهيب كما سلف في الرواية (٢٥٩٨٨)، والليث، كما مرّ في تخريجها، وحماد بن أسامة كما سلف في الرواية (٢٥٢٨٧) عن هشام بن عروة، عن عثمان بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وهو الصحيح. وسلف برقم (٢٤١٠٥).

(١) قوله: «بن زيد» من (م).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): على.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٤٦٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو

وكيع بن الجراح.

وأخرجه مطولاً ابن ماجه (٢٠٧٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ
وَالْمَغْرَمِ وَالْمَأْتَمِ»^(١).

٢٥٧٢٨ - حدثنا وكيع، حدثنا زكريا، عن عامر، عن شريح بن هانيء
عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ
أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ
لِقَاءِ اللَّهِ»^(٢).

٢٥٧٢٩ - حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه
عن عائشة، قالت: كان ضِجَاعُ النَّبِيِّ ﷺ من أَدَمٍ مَحْشُوءٍ^(٣)
لَيْفًا^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٠١) سوى شيخ
أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي، وشيخه هناك ابن نمير.
وأخرجه ابن راهويه (٧٩٠)، والبخاري (٦٣٧٥)، ومسلم (٥٨٩) كتاب
الذكر والدعاء ص ٢٠٧٩، وابن ماجه (٣٨٣٨)، واللالكائي في «شرح أصول
اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٢١٣٦)، والبيهقي في «شرح السنة» (١٣٥٧) من
طريق وكيع، بهذا الإسناد.

قال البيهقي: هذا حديث متفق على صحته.
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤١٧٢)، غير شيخ
أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي.
وهو في «الرُّهْد» لوكيع (٨٩)، وزاد فيه عقبه قوله: يعني قدَّر الله عليه
الموت قبل لقائه.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨) و(م): محشوءاً.
(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٠٩)، إلا أن =

٢٥٧٣٠- حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت^(١): إن حمزة الأسلمي سأل رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر، وكان رجلاً يسرُدُ الصوم، فقال: «أنت بالخيار، إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر»^(٢).

٢٥٧٣١- حدثنا وكيع، حدثنا طلحة بن يحيى، عن عمته عائشة بنت طلحة. وابن نمير، عن طلحة قال: أخبرني عائشة بنت طلحة المعنى

عن عائشة أم المؤمنين قالت: دخل النبي ﷺ عليّ ذات يوم، فقال: «هل عندكم شيء؟» قلنا: لا، قال: «فإني إذن صائم». ثم جاء يوماً^(٣) آخر، فقال ابن نمير: بعد ذلك، فقلنا: يا رسول الله، أهدي لنا حيس^(٤)، فخبأنا لك منه. قال: أذنيه

=شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وهو عند وكيع في «الزهد» (١١٢)، وأخرجه من طريقه ابن سعد ٤٦٤/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٧٩/٨.

(١) لفظة: «قالت» من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٩٦)، غير شيخ

أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٢٨٨٩)، وفي «تهذيب الآثار» (١٦٤) (مسند ابن عباس)، وابن خزيمة (٢٠٢٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقرن الطبري بوكيع في «التفسير» عبد الرحيم وعبد.

(٣) في النسخ الخطية: يوم.

(٤) في (م): فأخبأنا.

فقد أَصْبَحَتْ صَائِماً. فَأَكَلَ^(١).

٢٥٧٣٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَ امْرَأَةً مِنْ نَسَائِهِ وَهُوَ صَائِمٌ. ثُمَّ ضَحَكَت^(٢).

٢٥٧٣٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام صاحب الدُّسْتَوَائِي، عن بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمَيْرٍ، عن امرأة يقال لها أُمُّ كَلْثُومٍ

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَاماً، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنْ نَسِيَ فِي أَوَّلِهِ، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٢٤)، ومسلم (١١٥٤) (١٧٠)، وأبو داود (٢٤٥٥)، والترمذي (٧٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٩٥/٤، وفي «الكبرى» (٢٦٣٦)، وابن خزيمة (٢١٤٣)، وابن حبان (٣٦٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٠٣/٤ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٥٦٠٠)،

غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

(٣) حديث حسن بشواهد، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية

(٢٥١٠٦)، فانظره لزماً.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أم كلثوم الليثية) من طريق

الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

٢٥٧٣٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ خَمِيصَةٌ مُعَلَّمَةٌ، فَكَانَ يَعْزُضُ
لَهُ عَلَمُهَا فِي الصَّلَاةِ، فَأَعْطَاهَا أَبَا الْجَهْمِ^(١)، وَأَخَذَ كِسَاءً لَهُ
أَنْبِجَانِيًّا^(٢).

٢٥٧٣٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تَرَجَّلُ شَعَرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ حَائِضٌ^(٣).

= وأخرجه مختصراً ومطولاً إسحاق (١٢٨٩)، والترمذي في «جامعه»
(١٨٥٨)، وفي «الشمال» (١٩٤)، والبخاري في «شرح السنة» (٢٨٢٥) من
طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً كذلك الطيالسي (١٥٦٦)، وإسحاق (١٢٨٨)،
وأبو داود (٣٧٦٧)، والترمذي في «الشمال» (١٩٠)، والنسائي في «الكبرى»
(١٠١١٢) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٨١) - والدارمي (٢٠٢١)،
والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨٤)، والحاكم ٤/١٠٨، والبيهقي في
«السنن» ٧/٢٧٦، وفي «الشعب» (٥٨٣٢)، والبخاري في «شرح السنة»
(٢٨٢٦) من طرق عن هشام، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد،
ولم يخرجناه، ووافقه الذهبي!

(١) في (م): أبا جهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٧٣)، ومسلم (٥٥٦) (٦٣)،
وأبو عوانة ٢/٦٥-٦٦ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١٩٠).

وانظر (٢٤٠٨٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث

(٢٥٦٨٢).

٢٥٧٣٦- حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل، عن الشعبي، عن مسروق
عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتَلُ قلائدَ هَدَى رسولِ الله ﷺ،
فَيَقْلُدُهَا، ثم يَبْعَثُ بِهَا^(١).

٢٥٧٣٧- حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيَان، عن منصور والأعمش، عن
إبراهيم، عن الأسود بن يزيد

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَهْدَى مَرَّةً غَنَمًا مُقْلَدَةً^(٢).

٢٥٧٣٨- حدثنا وكيع، حدثنا عليُّ بنُ مبارك، عن يحيى بن أبي
كثير، عن القاسم

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ
اللهَ، فلا يَعْصِهِ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٢٠)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.
وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٣٥) من طريق وكيع بن الجراح الرؤاسي،
بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٥٦٥) غير أن
شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.
وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٠٠) وأبو داود (١٧٥٥) من طريق وكيع
ابن الجراح، بهذا الإسناد.

(٣) حديث صحيح، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين، وعلي بن
المبارك ذكروا أن له كتابين عن يحيى بن أبي كثير أحدهما سماع والآخر
إرسال، وحديث الكوفيين عنه فيه شيء، والراوي عنه هنا هو وكيع بن
الجراح، وهو كوفي تابعه عثمان بن عمر بن فارس العبدي، وهو بصري، =

.....

= فرواه عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن القاسم، به. علقه البخاري في «تاريخه» ٣٤/١ عن عثمان بن عمر، ووصله ابن حبان (٤٣٨٨) عن أحمد بن يحيى بن زهير، عن الحسن بن ناصح الخلال، عن عثمان بن عمر، عن علي بن المبارك، عن أيوب السختياني ويحيى بن أبي كثير، كلاهما عن القاسم، عن عائشة. وهذا سند حسن، والحسن بن ناصح الخلال روى عنه جمع، وقال ابن أبي حاتم ٣/٣٩: أدركته ولم أكتب عنه، وكان صدوقاً. له ترجمة في «تاريخ بغداد» ٧/٤٣٥، ومَنْ فوقه ثقات على شرط الشيخين.

ورواه أبان بن يزيد العطاء وحرب بن شداد فزادا في إسناده محمد بن أبان بين يحيى بن أبي كثير وبين القاسم. أخرجه عن أبان بن يزيد يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٤-٥، وأبو يعلى (٤٣٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٦٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/١٣٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٩٤-٩٥ و٩٥.

وأخرجه عن حرب بن شداد الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٦٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/١٣٣، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد ابن أبان، عن القاسم.

ومحمد بن أبان حديثه قوي، نسبه ابن حبان في «ثقاته» ٧/٣٩٢ أنصاريّاً من أهل المدينة، وقال: ثبت، وأورده ابن أبي حاتم ٧/١٩٩، وقال: سألت أبي عنه، فقال: هو شيخ من أهل اليمامة لا أعلم أحداً روى عنه غير يحيى بن أبي كثير والأوزاعي. قلنا: ومنصور فيما ذكره ابن حبان في «ثقاته» ونسبه ابن أبي حاتم مُزنيّاً وكذا ابن معين في «تاريخه» ص ٣٠٥، وقيل له: من محمد بن أبان هُذا؟ فقال: لا أدري. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٩٥: ومحمد ابن أبان هُذا هو محمد بن أبان المزني اليمامي، ليس هو محمد بن أبان بن صالح الكوفي، ذلك ضعيف عندهم، وقيل: إن محمد بن أبان هُذا لم يرو عنه إلا يحيى بن أبي كثير وهو مجهول، وقال آخرون: هو مدني معروف روى عنه =

٢٥٧٣٩- حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن الشَّيباني، عن عبد الرحمن
ابن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، قالت: رَخَّصَ رسولُ الله ﷺ في الرُّقِيَةِ من كلِّ
ذِي حُمَةٍ^(١).

٢٥٧٤٠- حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان النَّبِيُّ ﷺ يقول: «امسحِ الباسَ رَبِّ
النَّاسِ، بِيدِكَ الشِّفاءُ، لا كاشِفَ له إلا أَنْتَ»^(٢).

٢٥٧٤١- حدثنا وكيع، حدثنا كَهْمَسٌ، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ

عن عائشة، أَنَّها قالت: يا رسولَ الله، أَرَأَيْتَ إِنْ وافقتُ ليلَةَ

=الأوزاعي أيضاً وله عن القاسم وعروة وعون بن عبد الله رواية، وهذا هو الصحيح،
وهو شيخ يمامي ثقة، وحسبك برواية يحيى بن أبي كثير والأوزاعي عنه.
وأخرجه يعقوب بن سفيان ٥/٣، وابن حبان (٤٣٩٠) من طريقين عن
الأوزاعي، حدثني محمد بن أبان، حدثنا القاسم بن محمد، حدثني عائشة.
وهذا سند قوي.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢/٤- ومن طريقه ابن عدي في «الكامل»
١١٠٣/٣ عن حيوة بن شريح، عن محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن
الزُّهري، عن رجل، عن القاسم، عن عائشة، به.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٧٥) و(٢٤١٤١) من طريق طلحة بن
عبد الملك الأيلي، عن القاسم، عن عائشة، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٥٧١)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرُّؤاسي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٤)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرُّؤاسي.

الْقَدَرِ، بِمَ أَدْعُو؟ قَالَ: «تَقُولِينَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي»^(١).

٢٥٧٤٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: دُعِيَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِنَازَةِ غُلَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طُوبَى لِهَذَا، عَصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، لَمْ يُدْرِكِ الشَّرَّ، وَلَمْ يَعْمَلْهُ، قَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا خَلَقَهَا لَهُمْ، وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا خَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ»^(٢).

٢٥٧٤٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ يَحْيَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ بُهَيْتَةَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْفَالَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَسْمَعْتُكَ تَضَاغِيهِمْ فِي النَّارِ»^(٣).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرّر (٢٥٣٨٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٥٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٦٦٢) (٣١)، وابن ماجه (٨٢)، والأجري في «الشرعية»

ص ١٩٥-١٩٦، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٠٧٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١٣٢).

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي عقيل يحيى بن المتوكل، ولجهالة بهيئة، =

٢٥٧٤٤- حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قدم النبي ﷺ من سفر، وقد عَلَّقْتُ على

= وهي مولاة عائشة، فقد انفرد بالرواية عنها أبو عقيل. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه مطولاً الطيالسي (١٥٧٦)، وابن عدي في «الكامل» ٢٦٦٤/٧، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٥٤١) من طرق عن أبي عقيل، بهذا الإسناد.

وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث لأبي عقيل عن بهية، عن عائشة غير محفوظة ولا يروي عن بهية غير أبي عقيل هذا.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال أحمد بن حنبل: يحيى بن المتوكل يروي عن بهية أحاديث منكورة، وهو واهي الحديث.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١٧/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه أبو عقيل يحيى بن المتوكل، ضعفه جمهور الأئمة أحمد وغيره، ويحيى بن معين، ونقل عنه توثيقه في رواية من ثلاثة.

قلنا: ومما يدل على نكارة هذا الحديث وبطلانه حديث سمرة بنت جندب الطويل في صحيح البخاري (٧٠٤٧) وفيه: وأما الرجل الطويل الذي في الروضة، فإنه إبراهيم رضي الله عنه، وأما الولدان الذين حوله، فكل مولود مات على الفطرة، قال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله وأولاد المشركين، فقال رسول الله ﷺ: «وأولاد المشركين».

فظاهره أنه ﷺ ألحق أولاد المشركين بأولاد المسلمين في حكم الآخرة. وقال الإمام النووي: المذهب الصحيح الذي صار إليه المحققون أنهم في الجنة.

وانظر (٢٤٥٤٥).

قال السندي: قوله: تضاغيهم في النار، أي: صياحهم وبكاءهم، من ضغا إذا صاح.

بابي دُرُنُوكَا فِيهِ الْخَيْلُ أَوْلَاتُ الْأَجْنَحَةِ، قَالَتْ: فَهَتَّكَ^(١).

٢٥٧٤٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ بْنِ رَحْضَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ خَرَاجَ الْعَبْدِ بِضْمَانِهِ. قَالَ ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ: وَكَانَ اخْتَصَمُوا فِي عَبْدٍ اشْتَرَاهُ رَجُلٌ، فَوَجَدَ بِهِ عَيْبًا، وَقَدْ اسْتَغْلَهُ، فَقَالَ عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ خَرَاجَ الْعَبْدِ بِضْمَانِهِ^(٢).

٢٥٧٤٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَا. وَيَزِيدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا - قَالَ يَزِيدٌ: قَالَتْ: قَالَ لِي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٠٧) (٩٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٩٥٥)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢١٦) من طرق عن هشام بن عروة، به.

وسياطي برقمي (٢٥٩٢١) و(٢٦٤٠٧).

وسلف مطولاً برقم (٢٤٠٨١).

وانظر (٢٤٢١٨).

قال السندي: قولها: دُرُنُوكَا: هو بضم دال أشهر من فتحها، ويضم نون: ستر له خَمَلٌ.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٢٢٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا

وهو وكيعُ بنُ الجَرَّاحِ الرَّؤَاسِي، وقد ذكر فيه قصة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٥٤-٢٥٥،

وابن ماجه (٢٢٤٢)، وأبو يعلى (٤٥٣٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

رسولُ الله ﷺ - : «إِنَّ جَبْرِيْلَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ». فقالت: وعليه
السَّلَامُ ورحمةُ الله^(١).

٢٥٧٤٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْحَجَبِيُّ، سَمِعَهُ مِنْ
صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا أَحَلَّ اسْمِي وَحَرَّمَ
كُنْيَتِي؟! أَوْ مَا حَرَّمَ كُنْيَتِي وَأَحَلَّ اسْمِي؟»^(٢).

٢٥٧٤٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ:
خَبُثْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لِقَسَّتْ نَفْسِي». قَالَ وَكَيْعٌ: الْغَثِيانُ^(٣).

٢٥٧٤٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ الْأَزْرَقِ بْنِ
قَيْسٍ، عَنْ ذُكْوَانَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٨١)، غير أن
شيخه الإمام أحمد في هذا الإسناد هما: وكيع ابن الجراح، ويزيد بن هارون.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩١) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن سعد ٦٨/٨ عن وكيع ويزيد بن هارون، به.
وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» ٢/ ٦٢٦، والسهمي في «تاريخ جرجان»
ص ١٩١ من طريق وكيع، به.

(٢) حديث منكر، وهو مكرر (٢٥٠٤٠) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٤٤)، غير أن
شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع.

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥١٦٣)، إلا أن شيخ الإمام =

٢٥٧٥٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أَتَزَرَ وَأَنَا
حَائِضٌ، ثُمَّ يُبَاشِرُنِي^(١).

٢٥٧٥١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ،
عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ بُرٍّ^(٢) فَوْقَ
ثَلَاثِ^(٣). قَالَتْ: وَإِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْأَضْحَى
فَوْقَ ثَلَاثِ، جُهْدِ النَّاسِ، ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا^(٤).^(٥)

= أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٨/١ عن وكيع، بهذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٨٠)،

إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٢٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(٢) في (م): البر.

(٣) في (ق) و(ظ): ثلاث ليال.

(٤) في (ظ) و(٨): فيه.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقولها: ما شبع آل محمد ﷺ من طعام البرِّ فوق ثلاث: أخرجه ابن أبي

شيبة ٣٦١/١٣، ومسلم (٢٩٧٠) (٢٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند

عمر) (١٠١٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٥١).

= وقولها: إنما نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الأضاحي...:

٢٥٧٥٢- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، وأسود قال:
 أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه
 عن عائشة، قالت: كنتُ أُطِيبُ رسولَ الله ﷺ عند الإحرام
 بأطيب ما أجدُ. قال أسود: حتى إني لأرى وَبِصَ الطَّيِّبِ في
 رأسه وَلِحْيَتِهِ^(١).

= أخرج ابن ماجه (٣١٥٩) من طريق وكيع، به.
 وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٩٦٢).

قال السندي: قولها: جُهد الناس، على بناء المفعول، يقال: جُهد الناسُ
 فهم مجهودون، إذا أجدبوا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي،
 وأسود: هو ابن عامر، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٣٤) و(١٧٨٨)، والبخاري (٥٩٢٣)، والنسائي في
 «المجتبى» ١٤٠/٥، وفي «الكبرى» (٣٦٨١)، والطحاوي في «شرح معاني
 الآثار» ١٢٩/٢-١٣٠، وابن عدي في «الكامل» ٤١٣/١، من طرق عن
 إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٩٠) (٤٤) من طريق يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق
 السبيعي، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٣٠ من طريق سفيان الثوري،
 كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢/٢،
 والطبراني في «الأوسط» (٦٢٧٠) من طريق أنس بن مالك الكوفي، والدولابي
 في «الكنى والأسماء» ١٠٨/١ من طريق حنش أبي الأسود الكوفي، كلاهما عن
 عبد الرحمن بن الأسود، به. قال الطبراني: لم يرو أنس بن [مالك] أبي
 القاسم، عن عبد الرحمن بن أسود حديثاً غير هذا.

وأخرجه أبو حاتم -كما في «علل» ابنه ٢٦٨/١- عن أبي نعيم، عن حنش،
 عن عبد الرحمن بن الأسود، عن عائشة. لم يقل عن أبيه. قال أبو حاتم: لا =

٢٥٧٥٣- حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن عبد الرحمن بن القاسم،
عن أبيه

عن عائشة، عن النبي ﷺ: «الْحَيَّةُ فَاسِقَةٌ، وَالْعَقْرَبُ فَاسِقَةٌ،
وَالْغُرَابُ فَاسِقٌ، وَالْفَأْرَةُ فَاسِقَةٌ»^(١).

= أبعد أن يكون قال لهم مرة: عن أبيه، عن عائشة. قلنا: قد قال: عن أبيه،
في رواية الدولابي.

وسيكرر برقم (٢٦١٦٣).

وسلف برقم (٢٤١٠٧).

وسلف من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن الأسود، عن عائشة دون ذكر
عبد الرحمن بن الأسود برقم (٢٤٧٨٢)، وذكرنا الاختلاف فيه على أبي
إسحاق السبيعي هناك.

وسلف من وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

(١) إسناده صحيح، والمسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة،
وإن اختلط - سمع وكيع منه قبل الاختلاط، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال
الشيخين.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٠٤)، وأخرجه ابن ماجه (٣٢٤٩) من
طريق الأنصاري - وهو محمد بن عبد الله بن المثنى - والبيهقي في «السنن» ٩/
٣١٦ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، ثلاثهم عن المسعودي، بهذا الإسناد.
وزادوا: فقال إنسان للقاسم بن محمد: أيؤكل الغراب؟ فقال: من يأكله
بعد قول النبي ﷺ: «فاسق».

قلنا: أبو النضر سمع من المسعودي بعد الاختلاط، وأما ابن المبارك
ومحمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري، فلم يتحرر لنا متى سمعا منه، لكنهم
قد توبعوا بوكيع عند أحمد.

وأخرج مسلم (١١٩٨) (٦٦)، ومن طريقه البيهقي ٢٠٩/٥ من طريق
عبيد الله بن مقسم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة: سمعت رسول الله ﷺ =

٢٥٧٥٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ^(١): ذَكَرَ لَهَا حَدِيثُ ابْنِ عَمْرِو: إِنَّ الْمَيِّتَ يَعْذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ. قَالَتْ: وَهَلْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَمَا وَهَلَ يَوْمَ قَلْبِ بَدْرٍ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ» يَعْنِي الْكَافِرَ^(٢).

٢٥٧٥٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ^(٣)، عَنْ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ بَرِيرَةَ كَانَتْ مَكَاتِبَةً، وَكَانَ زَوْجُهَا مَمْلُوكًا، فَلَمَّا أُعْتِقَتْ خَيْرَّتْ^(٤).

= يقول: «أربعٌ كلهنَّ فاسقٌ، يُقتلن في الحِلِّ والحرم: الحدأة، والغراب، والفأرة، والكلب العقور» قال: فقلت للقاسم: أفرأيت الحية؟ قال: تُقتل بصُغر لها. قلنا: يعني بمذلة وإهانة، كما قال النووي. وقد نقلنا في الحديث (٢٤٦٦١) عن ابن عبد البر أن قتل الحية محفوظ.

وسياتي برقم (٢٦٠١٢).

وانظر (٢٤٠٥٢).

(١) في (ق) و(ظ) و(م): قالت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٩٣، وعنه مسلم (٩٣٢) عن وكيع، بهذا

الإسناد، ولم يسق مسلم متنه.

وقد سلف برقم (٢٤٣٠٢).

وانظر (٢٤١١٥).

(٣) قوله: «بن زيد» من (م).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٤٦٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو

وكيع بن الجراح.

٢٥٧٥٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَأْتَمٌ^(١).

٢٥٧٥٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ نَافِعٍ -يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ- عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا فَقَدَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ مَضْجَعِهِ، فَلَمَسَتْهُ بِيَدِهَا، فَوَقَعَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، وَهُوَ يَقُولُ: «رَبِّ أَعْطِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، زَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا»^(٢).

٢٥٧٥٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُونُسَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ لِأَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحْشٌ، فَكَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اشْتَدَّ وَلَعِبَ فِي الْبَيْتِ، فَإِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَكَنَ فَلَمْ يَتَحَرَّكَ كِرَاهِيَةً أَنْ يُؤْذِيَ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٤).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير صالح بن سعيد فقد روى عنه نافع

ابن عمر الجمحي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٧٦/٤.

وقد سلف بغير هذه السياقة بإسناد صحيح برقم (٢٥٦٥٥). وانظر

(٢٤٣١٢).

وقوله: «رَبِّ أَعْطِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، زَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيِّهَا

ومولاهَا»: صح من حديث زيد بن أرقم، دون قول عائشة أنها فقدت النبي ﷺ

من مضجعه... وهو عند مسلم (٢٧٢٢)، وقد سلف (١٩٣٠٨).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٨١٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو

وكيع بن الجراح الرؤاسي.

٢٥٧٥٩- حدَّثنا وكيع، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة: كان رسولُ الله ﷺ لا يُسَبِّحُ سُبْحَةَ الصُّحَى، وإني
لَأُسَبِّحُهَا^(١).

٢٥٧٦٠- حدَّثنا وكيع، قال: حدثني عليُّ بنُ مُبارك، عن كريمة بنت
هَمَّام، قالت:

سَمِعْتُ عائِشةَ تقول: يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، إِيَّاكُنَّ وَقَشَرَ الوجهِ،
فَسَأَلْتُهَا امْرَأَةً عَنِ الخِضَابِ؟ فقالت: لا بأسَ بالخِضَابِ، ولكِنِّي
أَكْرَهُهُ، لأنَّ حَبِيبِي ﷺ كان يَكْرَهُ رِيحَهُ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٤٤)، غير أن
شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٦/٢ عن وكيع، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٨٦١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو
وكيع بن الجراح، وشيخه: هو علي بن مبارك الهنائي.
وأخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة كريمة) من طريق الإمام أحمد،
بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤١٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ١٤٢/٨، وفي
«الكبرى» (٩٣٦٥) من طريقين، عن علي بن مبارك، بهذا الإسناد، إلا أنه
أقحم اسم يحيى بن أبي كثير في مطبوع أبي داود وأثبت بين حاصرتين تعليق
عزت عبيد دعاس وعادل السيد، ولم ترد هذه الزيادة في «التحفة»
٤٣٢/١٢-٤٣٣. ولا في الطبعة التي حققها الشيخ محمد عوامه (٤١٦١)
وهو الصواب.

وقولها: يا معشر النساء: إياكن وقشر الوجه، سيرد نحوه في الرواية
(٢٦١٢٨)، وإسنادها ضعيف كذلك.

٢٥٧٦١- حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: لما مَرَضَ رسولُ الله ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَاءَهُ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ - قَالَ الْأَعْمَشُ: رَقِيقٌ - وَمَتَى مَا^(١) يَقُومُ مَقَامَكَ يَبْكِي، فَلَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ. قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَمَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ يَبْكِي، فَلَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ. قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَإِنَّكَ صَوَاحِبُ يُونُسَ». فَأَرْسَلْنَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرِجْلَاهُ تَخُطَّانِ فِي الْأَرْضِ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، أَي: مَكَانَكَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتُمُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ^(٢).

= قال السندي: قولها: إياكن وقشر الوجه: هو معالجة الوجه لصفاء اللون، وكأنهن كنَّ يقشرن أعلى الجلد.

(١) «ما» مثبتة في جميع الأصول الخطية وهي زائدة للتوكيد وفي (م) متى يقوم بدونها، وكلاهما جائز في العربية الإثبات والحذف، انظر حاشية الخضري على ابن عقيل ١٢١/٢.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

.....
= وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ٣٢٩/٢-٣٣٠، ومسلم (٤١٨) (٩٥)، وابن ماجه (١٢٣٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٤٥٢/١، وابن خزيمة (١٦١٦)، وابن حبان (٢١٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٨١/٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد، إلا أن مسلماً والبيهقي قالوا: حتى جلس عن يسار أبي بكر.

وأخرجه البخاري (٦٦٤)، وأبو عوانة ١١٦/٢ من طريق حفص بن غياث، والبخاري كذلك (٧١٢)، والبيهقي في «السنن» ٩٤/٣ من طريق عبد الله بن داود، ومسلم (٤١٨) (٩٦)، وأبو عوانة ١١٥/٢-١١٦ من طريق علي بن مسهر، ومسلم (٤١٨) (٩٦)، والبيهقي ٨١/٣-٨٢ من طريق عيسى بن يونس، أربعتهم، عن الأعمش، به، إلا أن لفظ حفص بن غياث: ثم أتني به حتى جلس إلى جنبه، قيل للأعمش: وكان النبي ﷺ يصلي وأبو بكر يصلي بصلاته والناس يصلون بصلاة أبي بكر؟ فقال برأسه: نعم، ولفظ عبد الله بن داود: وقعد النبي ﷺ إلى جنبه وأبو بكر يُسمعُ النَّاسَ التكبير، ومثله عند علي ابن مسهر وعيسى بن يونس.

وأخرجه ابن المنذر (٢٠٣٨)، وابن خزيمة (١٦١٨)، والبيهقي في «السنن» ٨٢/٣ من طريق أبي داود عن شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: من الناس من يقول: كان أبو بكر رضي الله عنه المقدم بين يدي رسول الله ﷺ في الصف، ومنهم من يقول: كان النبي ﷺ المقدم.

وأخرجه الشافعي في «اختلاف الحديث» ص ٦٧، والدارقطني ٣٩٨/١، والبيهقي في «السنن» ٣٠٤/٢ و ٨٢/٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٦٨٢) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة ولفظه: فقعد إلى جنب أبي بكر، فأَمَّ رسول الله ﷺ أبا بكر وهو قاعد، وأمَّ أبو بكر رضي الله عنه الناس وهو قائم.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١٣٦/١ - ومن طريقه الشافعي في «الرسالة» (٦٩٩) - عن هشام بن عروة، عن أبيه، مرسلًا، وفيه: فجلس رسول الله ﷺ =

٢٥٧٦٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَسَلَ مَقْعَدَتَهُ ثَلَاثًا^(١).

٢٥٧٦٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحِبُّ التَّيْمُنَ فِي الْوُضُوءِ وَالتَّرْجُلِ وَالتَّنَعُّلِ. وَقَالَ وَكَيْعٌ مَرَّةً: الْإِنْتَعَالُ^(٢).

٢٥٧٦٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ

= إلى جنب أبي بكر، فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله ﷺ وهو جالس، وكان الناس يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ. وسيرد برقم (٢٥٨٧٦).

وقد سلف بالأرقام (٢٥٢٥٦) و(٢٥٢٥٧) و(٢٥٢٥٨).

(١) إسناده مسلسل بالضعفاء على نسق. شريك: هو ابن عبد الله النخعي، وجابر: هو ابن يزيد الجعفي، وزيد العمي: هو ابن الحواري. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الصديق: هو بكر بن قيس الناجي، وقيل: بكر بن عمرو.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٠٤) عن يحيى بن آدم، وأبو الحسن بن سلمة في زياداته على ابن ماجه عقب الرواية (٣٥٦) من طريق أبي نعيم، كلاهما عن شريك، به.

(٢) حديث صحيح، الجراح بن مليح الرؤاسي والد وكيع - وإن كان مختلفاً فيه وهو حسن الحديث - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

عن عائشة، قالت: كنتُ أغتسلُ أنا والنَّبِيُّ ﷺ من إناءٍ واحدٍ،
ونحنُ جُنبانٌ^(١).

٢٥٧٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَسَفِيَانُ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ،
عَنْ أَبِيهِ

عن عائشة، قالت: كنتُ أَشْرَبُ وأنا حائِضٌ، ثُمَّ أَنَاوَلُهُ النَّبِيُّ ﷺ،
فَيَضَعُ فَاهُ عَلَيَّ مَوْضِعَ فِيٍّ، وَكُنْتُ أَتَعَرَّقُ الْعَرَقَ وَأَنَا
حائِضٌ، ثُمَّ أَنَاوَلُهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَيَّ مَوْضِعَ فِيٍّ^(٢).

٢٥٧٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ
عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَ بَعْضَ نَسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى
الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. قَالَ عُرْوَةُ: قَلْتُ لَهَا: مَنْ هِيَ إِلَّا أَنْتِ؟
قَالَ: فَضَحِكَتْ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف برقم (٢٥٥٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٥٩٤) سنداً ومتمناً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وحبیب بن أبي ثابت

متابع كما يأتي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٤/١، وإسحاق (٥٦٦)، وأبو داود (١٧٩)،

والترمذي (٨٦)، وابن ماجه (٥٠٢)، والطبري في «تفسيره» (٩٦٣٠)، وابن

المنذر في «الأوسط» (١٥)، والدارقطني في «السنن» ١٣٧/١-١٣٨، والبيهقي

في «السنن» ١٢٥/١-١٢٦، وفي «الخلافيات» (٤٣٥)، والبخاري في «شرح

السنة» (١٦٨) كلهم من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

= وعروة: هو ابن الزبير كما جاء مصرحاً به هنا، وعند ابن ماجه، وهو إذا أطلق في بعض روايات الأئمة الأثبات لا ينصرف إلا إلى عروة بن الزبير الثقة لا إلى غيره الذي لا يُعرف، وتقيدته بعروة المزني في إحدى روايات أبي داود (١٨٠) ليس بشيء، لأن في سندها عبد الرحمن بن مغراء راويه عن الأعمش، وهو ضعيف، وقد أنكرت عليه أحاديث يرويها عن الأعمش لا يتابعه عليها الثقات. ودعوى الانقطاع وأن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة دعوى باطلة ردها غير واحد من الأئمة، فقد قال أبو عمر ابن عبد البر في «الاستذكار» ٥٢/٣، ونقله عنه ابن سيد الناس في شرح الترمذي ورقة ١/١٩٩: صحح هذا الحديث الكوفيون، وثبتوه لرواية الثقات من أئمة الحديث له وحبيب لا يُنكر لقاءه عروة لروايته عن هو أكبر من عروة، وأقدم موتاً، وهو إمام ثقة، من أئمة العلماء الأجلة.

وقال ابن سيد الناس: وقول أبي عمر هذا أفاد إثبات إمكان اللقاء، وهو مزيل للانقطاع عند الأكثرين، وأرفع من هذا قول أبي داود فيما رويناه عنه بالسند المتقدم (وهو عنده بإثر الرواية (١٨٠) قال: وقد روى حمزة الزيات عن حبيب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة حديثاً صحيحاً، فهذا يثبت اللقاء، فهو مزيل للانقطاع عندهم. قلنا: ولم ينفرد برواية هذا الحديث، فقد تابعه عليه هشام بن عروة، فرواه الدارقطني ١٣٦/١ عن أبي بكر النيسابوري، حدثنا حاجب بن سليمان، حدثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قبل رسول الله ﷺ بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ.

وهذا سند قوي، فأبو بكر النيسابوري - واسمه عبد الله بن محمد بن زياد - حافظ متقن موثق في روايته، وشيخه حاجب بن سليمان: هو المنبجي، وثقه النسائي وقال في موضع آخر: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين، وتابع أبو أويس وكيعاً على روايته عن هشام، عن أبيه، عند الدارقطني أيضاً ١٣٦/١، فرواه عن الحسين بن إسماعيل، عن علي بن عبد العزيز الوراق، حدثنا عاصم بن علي، حدثنا أبو=

.....
= أويس، حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها بلغها قولُ ابن عمر:
في القبلة الوضوء، فقالت: كان رسول الله ﷺ يُقبل وهو صائم ثم لا
يتوضأ.

وهذا سند حسن في المتابعات.

وأخرجه البزار في «مسنده» كما في «نصب الراية» ٧٤/١: حدثنا إسماعيل
ابن يعقوب بن صبيح، حدثنا محمد بن موسى بن أعين، حدثنا أبي، عن
عبد الكريم الجزري، عن عطاء، عن عائشة أنه -عليه السلام- كان يقبل بعض
نسائه ولا يتوضأ.

وعبد الكريم الجزري روى عنه مالك في «الموطأ»، وأخرج له الشيخان
وغيرهما، ووثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم، وموسى بن أعين
مشهور، وثقه أبو زرعة وأبو حاتم، وأخرج له البخاري والنسائي، وابنه محمد
ابن موسى بن أعين مشهور، روى له البخاري والنسائي، وإسماعيل بن يعقوب
روى عنه النسائي ووثقه، وأبو عوانة الإسفراييني، وأخرج له ابن خزيمة في
«صحيحه»، وذكره ابن حبان في الثقات.

قال عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» ١٤٢/١ بعد أن ذكر
الحديث من جهة البزار: لا أعلم له علة توجب تركه.
وقال الحافظ ابن حجر في «الدراية» ٤٥/١ بعد أن أورده عن البزار:
ورجاله ثقات.

وقال ابن جرير الطبري في «جامع البيان» ٣٩٦/٨: وأولى القولين في ذلك
قول من قال: عنى الله بقوله (أو لامستم النساء) الجماع دون غيره من معاني
اللمس، لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قبل بعض نسائه، ثم صلى ولم
يتوضأ.

وقد سلف برقم (٢٤٣٢٩).

وانظر (٢٥٨٦٧).

وانظر ما بعده.

٢٥٧٦٧- حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن أبي رَوْق الهمداني، عن
إبراهيم التيمي

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(١).

٢٥٧٦٨- حدثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، إبراهيم التيمي - وهو
ابن يزيد- لم يسمع من عائشة، وأبو رَوْق الهمداني - وهو عطية بن الحارث-
وإن كان صدوقاً إلا أنه اختلف عليه فيه:
فرواه عنه سفيان، واختلف عليه كذلك:

فرواه وكيع - كما في هذه الرواية، وهو عند ابن أبي شيبة ٤٥/١،
والدارقطني ١٣٩/١-١٤٠- عن سفيان الثوري، عن أبي رَوْق الهمداني، عن
إبراهيم التيمي، عن عائشة.

وقد تابع وكيعاً عبدُ الرزاق (٥١١) - ومن طريقه الدارقطني ١٤١/١،
والبيهقي ١٢٦/١- ويحيى بن سعيد القطان عند أبي داود (١٧٨)، والنسائي في
«المجتبى» ١٠٤/١، وفي «الكبرى» (١٥٥)، وعبد الرحمن بن مهدي عند
أبي داود (١٧٨)، والدارقطني ١٣٩/١-١٤٠، وقبيصة عند الدارقطني ١٤٠/١،
والبيهقي في «الخلافيات» (٤٤٠)، وأبو عاصم الضحاك، كما عند الدارقطني
١٣٩/١، والبيهقي في «الخلافيات» (٤٣٩).

وقال النسائي: ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث، وإن
كان مراسلاً.

ورواه أبو حنيفة - كما عند الدارقطني ١٤١/١، ومن طريقه البيهقي في
«الخلافيات» (٤٤٤) - عن أبي روق، فقال: عن إبراهيم، عن حفصة زوج
النبي ﷺ أنه كان يتوضأ، ثم يُقْبَلُ، ولا يحدث وضوءاً. فجعله من حديث
حفصة، وإبراهيم التيمي لم يسمع من حفصة كذلك.

وقد سلف برقم (٢٤٣٢٩).

وانظر ما قبله.

عن عائشة، قالت: أتى رسول الله ﷺ بصبي، فبال عليه،
فأتبعه الماء^(١)، ولم يغسله^(٢).

٢٥٧٦٩- حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن عمرو، قال:
حدثنا أبو سلمة ويحيى، قالوا:

لما هلكت خديجة، جاءت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن
مظعون قالت: يا رسول الله، ألا تزوج؟ قال: «من؟» قالت: إن
شئت بكراً، وإن شئت ثيباً، قال: «فمن البكر؟» قالت: ابنة
أحب خلق الله عز وجل إليك: عائشة بنت أبي بكر. قال:
«ومن الثيب؟» قالت: سودة بنت زمعة، أمنت^(٣) بك وأتبعتك
على ما تقول، قال: «فاذهبي فاذكريهما علي». فدخلت بيت
أبي بكر، فقالت: يا أم رومان، ماذا أدخل الله عز وجل عليكم
من الخير والبركة؟ قالت: وما ذاك؟ قالت: أرسلني رسول الله
ﷺ أخطب عليه عائشة، قالت: انتظري أبا بكر حتى يأتي، فجاء
أبو بكر، فقالت: يا أبا بكر، ماذا أدخل الله عز وجل عليكم من
الخير والبركة؟ قال: وما ذاك؟ قالت: أرسلني رسول الله
ﷺ أخطب عليه عائشة. قال: وهل تصلح له، إنما هي ابنة أخيه،

(١) في (ق): بالماء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٥٦) سنداً
ومتناً، غير أنه قرن هناك بوكيع يحيى بن سعيد القطان.

(٣) في (م): قد أمنت.

فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ^(١). قَالَ: «ارْجِعِي إِلَيْهِ، فَقُولِي لَهُ: أَنَا أَخُوكَ وَأَنْتَ أَخِي فِي الْإِسْلَامِ، وَابْنُكَ تَصْلُحُ لِي». فَرَجَعْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. قَالَ: انْتَظِرِي، وَخَرَجَ. قَالَتْ أُمُّ رومان: إِنْ مُطِعَ بَنَ عَدِيٍّ قَدْ كَانَ ذَكَرَهَا عَلَى ابْنِهِ، فَوَاللَّهِ مَا وَعَدَ وَعَدَا قَطُّ فَأَخْلَفَهُ لِأَبِي بَكْرٍ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى مُطْعِمِ بْنِ عَدِيٍّ، وَعِنْدَهُ امْرَأَتُهُ أُمُّ الْفَتَى، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ، لَعَلَّكَ مَصْبِيءٌ^(٢) صَاحِبِنَا، مُدْخِلُهُ فِي دِينِكَ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ، إِنْ تَزَوَّجَ إِلَيْكَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلْمُطْعِمِ بْنِ عَدِيٍّ: أَقُولُ هَذِهِ تَقُولُ؟ قَالَ: إِنَّهَا تَقُولُ ذَلِكَ، فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، وَقَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلًّا مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ مِنْ عِدَّتِهِ الَّتِي وَعَدَهُ، فَرَجَعَ، فَقَالَ لِحَوْلَةَ: ادْعِي لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَعْتَهُ، فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ، وَعَائِشَةُ يَوْمَئِذٍ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ.

ثُمَّ خَرَجْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى سُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، فَقَالَتْ: مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلًّا عَلَيْكَ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ؟ قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطُبُكَ عَلَيْهِ. قَالَتْ: وَدِدْتُ، أَدْخِلِي إِلَى أَبِي، فَادْكَرِي ذَاكَ لَهُ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ أَدْرَكَتَهُ^(٣) السِّنُّ، قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ الْحَجِّ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَحَيَّيْتُهُ^(٤) بِتَحِيَّةِ

(١) فِي (م): لَهُ ذَلِكَ.

(٢) فِي (م): مُصْبِيءٍ.

(٣) فِي (م): أَدْرَكَهُ.

(٤) فِي (م): فَحَيَّيْتُهُ.

الجاهلية، فقال: مَنْ هُذِهِ؟ فقالت: خولة بنت حكيم، قال: فما شأنك؟ قالت: أرسلني محمد بن عبد الله، أخطب عليه سودة، قال: كُفءٌ^(١) كريم، ماذا تقول صاحبتك؟ قالت: تحبُّ ذاك، قال: ادعها لي، فدعتها. فقال^(٢): أَيُّ بِنِيَّةٍ، إِنَّ هَذِهِ تَزْعُمُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَدْ أَرْسَلَ يَخْطُبُكَ، وَهُوَ كُفءٌ^(٣) كريم، أَتُحِبِّينَ أَنْ أَرْوِّجَكَ بِهِ؟ قالت: نعم، قال^(٤): ادعني لي، فجاء رسولُ الله ﷺ إليه، فزَوَّجَهَا إِيَّاهُ، فَجَاءَهَا أَخُوها عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ مِنَ الْحَجِّ، فَجَعَلَ يَحْثِي عَلَيَّ^(٥) رَأْسَهُ التُّرَابَ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ أَسْلَمَ: لَعَمْرُكَ^(٦) إِنِّي لَسَفِيهٌ يَوْمَ أَحْثِي فِي رَأْسِي التُّرَابَ أَنْ تَزَوِّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ.

قالت عائشة: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَتَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ مِنْ^(٧) الْخَزْرَجِ فِي السُّنْحِ، قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ بَيْتَنَا، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَنِسَاءً، فَجَاءَتْ بِي^(٨) أُمِّي، وَإِنِّي

(١) في (٧) و(٨): كُفِيٌّ.

(٢) في (٧) و(٨) و(م): فدعتها. قال.

(٣) في (٧) و(٨): كُفِيٌّ.

(٤) في (٢) و(م): قالت.

(٥) في (٢) و(ق) و(م): في.

(٦) في (ق): لعمرى.

(٧) في (م): من.

(٨) في (م): فجاءتني.

لفي^(١) أَرْجُوحةً بَيْنَ عَدَقَيْنِ تَرْجُحُ بِي، فَأَنْزَلْتَنِي مِنَ الْأَرْجُوحةِ،
 ولي جُمَيْمَةٌ، ففَرَّقْتَهَا، وَمَسَحَتْ وَجْهِي بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ
 أَقْبَلَتْ تَقْوِدُنِي حَتَّى وَقَفَتْ بِي عِنْدَ الْبَابِ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ، حَتَّى
 سَكَنْ مِنْ نَفْسِي، ثُمَّ دَخَلْتُ بِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى
 سُرِيرٍ فِي بَيْتِنَا، وَعِنْدَهُ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَجْلَسْتَنِي^(٢) فِي
 حَجْرِهِ، ثُمَّ قَالَتْ: هَؤُلَاءِ أَهْلُكَ، فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهِمْ، وَبَارَكَ
 لَهُمْ فِيكَ، فَوَثَبَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ، فَخَرَجُوا وَبَنَى بِي رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ فِي بَيْتِنَا، مَا نُحِرَتْ عَلَيَّ جَزُورٌ، وَلَا ذُبِحَتْ عَلَيَّ شَاةٌ حَتَّى
 أُرْسَلَ إِلَيْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ بِجَفْنَةٍ كَانَتْ يُرْسَلُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ إِذَا دَارَ إِلَى نِسَائِهِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ^(٣).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): وأنا لفي.

(٢) في (ق) و(ظ٢): فأجلستني.

(٣) إسناده حسن، من أجل محمد بن عمرو، وهو ابنُ عَلْقَمَةَ بنِ وَقَّاصٍ،
 وقد روى له البخاري مقروناً، ومسلمٌ متابعه، وبقية رجاله ثقات رجال
 الشيخين غير يحيى، وهو ابن عبد الرحمن بن حاطب، فمن رجال مسلم،
 وهو ثقة. محمد بن بشر: هو العبدي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن
 عوف. وقد وهم الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٢٥/٩-٢٢٦، فظن أن أكثر
 الحديث مرسل، وبعضه متصل، وإنما هو متصل كله، وأشار أبو سلمة ويحيى
 إلى اتصاله قبل نهاية الحديث عند قولهما: قالت عائشة. فظهر أنهما إنما روايا
 هذا الحديث عنها، وأشار إلى اتصاله الحافظ في «أطراف المسند» ٢٧٤/٩،
 وفي «الفتح» ٢٢٥/٧، وحسن إسناده، وصرح باتصاله في مصادر التخریج،
 كما سيرد.

وأخرجه ابن راهويه (١١٦٤) عن محمد بن بشر، بهذا الإسناد.

.....
= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٣٠٠٦) و(٣٠٦١)،
والطبري في «التاريخ» ٣/١٦٢-١٦٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٥٧)
و٢٤/٨٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة عائشة) من طريق سعيد
ابن يحيى بن سعيد الأموي، عن أبيه، والبيهقي في «دلائل النبوة»
٢/٤١١-٤١٢ من طريق أحمد بن عبد الجبار، عن عبد الله بن إدريس
الأودي، كلاهما عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب،
عن عائشة.

وأخرجه مختصراً ابنُ سعد ٨/٥٧ عن محمد بن عبيد الطنافسي، عن
محمد بن عمرو، به، مرسلًا.

وأخرجه ابنُ راهويه (١١٣٥) عن عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو،
عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عائشة، قالت: قالت -تعني
سودة-: بَنَى بي رسولُ الله ﷺ، وما ذبح عليَّ شاةً و جَزُوراً حتى بعثَ إلينا
سعد بنُ عبادة بجفنة، وكان يبعثُ بها إلينا. قلنا: وقولها هنا: قالت -تعني
سودة- نخشى أن يكون مقحماً في نص الحديث؛ لأن رواية أحمد هذه فيها أن
التي بنى بها رسولُ الله ﷺ وما ذبح عليها شاةً ولا جزوراً إنما هي عائشة رضي
الله عنها.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٤٩٣٧) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن
محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال: قالت عائشة:
فَقَدِمْنَا المدينةَ، فنزلنا في بني الحارث، إلى آخر الحديث.

وأخرج أبو يعلى (٤٦٧٣) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن
محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عائشة أن
رسول الله ﷺ تزوّجها وهي بنتُ ست سنين، وبنى بها وهي بنتُ تسع سنين،
زوّجها إياه أبو بكر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٢٢٥-٢٢٦، وقال: في الصحيح طرف
منه، رواه أحمد، بَعْضُهُ صرَّحَ فيه بالاتصال عن عائشة، وأكثرهُ مرسل (قلنا: =

= وقد ذكرنا ما فيه) وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وثقه غير واحد، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

وأورد الهيثمي حديث الطبراني ٢٢٥/٩ كذلك، وقال: رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث.

وقد سلف من حديث عائشة برقم (٢٤١٥٢)، قالت: تزوّجها رسول الله ﷺ، وهي بنتُ تسع سنين، ومات عنها وهي بنتُ ثمان عشرة، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وبرقم (٢٤٨٦٧) قالت: تزوّجني رسول الله ﷺ وأنا ابنةُ ستِّ سنين بمكة متوفى خديجة، ودخل بي وأنا ابنةُ تسع سنين بالمدينة.

وسيرد برقم (٢٦٣٩٧) وفيه: قالت: تزوّجني رسول الله ﷺ متوفى خديجة قبل مخرجه إلى المدينة بستين أو ثلاث، وأنا بنت سبع سنين، فلما قدمنا المدينة، جاءني نسوة وأنا ألعب في أزجوحة وأنا مُجمّمة، فذهبن بي، فهياًني، وصنعني، ثم أتيت بي رسول الله ﷺ، فبنى بي وأنا بنت تسع سنين، وإسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر «فتح الباري» ٢٢٥/٧.

قال السندي: قوله: قال انتظري وخرج، أي: أبو بكر، قال لخولة: انتظري، والحال أنه خرج إلى بيت المطعم بن عدي.

قالت أم رومان: اعتذاراً عن خروجه، وأمرها له بالانتظار. ذكرها، أي: عائشة.

فوالله ما وعد، أي: أبو بكر.

لأبي بكر، قالت ذلك في شأن أبي بكر، ومثل هذا الكلام في المعنى جواب لسائل، قال: لمن قالت هذا الكلام؟ فأجيب: قالت لأبي بكر.

قولها: مصبىءٌ صاحبنا، من أصبأ، بهمزة، إذا أخرج أحداً من الدين، والصابىء: الخارج من الدين.

قوله: أقول هذه تقول؟ الهمزة للاستفهام، وقول هذه بالنصب، أي: أتقول=

٢٥٧٧٠- حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا

أبو سلمة

٢١٢/٦ عن عائشة، قالت: لما أنزلت آية التَّخْيِيرِ، قال: بدأ بعائشة، فقال: «يا عائشة، إني عارضٌ عليكِ أمراً، فلا تفتاتين فيهِ بشيءٍ حتى تعرِّضيه على أبويك أبي بكرٍ وأمِّ رومان» قالت: أي رسول الله، وما هو؟ قال: «يا عائشة إني عارضٌ عليكِ أمراً، فلا تفتاتين فيهِ بشيءٍ حتى تعرِّضيه على أبويك أبي بكرٍ وأمِّ رومان» قالت: يا رسول الله، وما هو؟ قال: «يا عائشة إني عارضٌ عليكِ أمراً، فلا تفتاتين فيهِ بشيءٍ حتى تعرِّضيه على أبويك أبي بكرٍ وأمِّ رومان» قالت: يا رسول الله، وما هو؟ قال: «قال الله: ﴿يا أيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيْنَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعُكُنَّ وَأُسْرَحُكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً، وَإِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْراً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩] قالت: فإني أريدُ اللهَ ورسولَهُ والِدَارَ الْآخِرَةَ، ولا أوامر في ذلك أبويَّ أبا بكرٍ وأمِّ رومان. قالت: فضحك النبي ﷺ، ثم استقرأ الحجر، فقال: «إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَذَا وَكَذَا». قال: فقلن مثل الذي قالت عائشة^(١).

= أنت قول هذه، وترضى به، وترجع عن الخطبة التي كانت منك قبل؟

وقوله: إنها تقول ذلك تقريراً لقولها وأنه قولٌ صحيح.

قولها: وددت، أي: وددت ما قلت.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة بن وقاص، =

٢٥٧٧١- حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خنيس، قال: أخبرنا هشام،
عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يُوتَى بالصبيان،
فِيَحْنَكُهُمْ، وَيُبْرِكُ عَلَيْهِمْ، فَبَالَ فِي حَجْرِهِ صَبِيًّا، فَدَعَا بِمَاءٍ،
فَاتَّبَعَ الْبَوْلَ الْمَاءَ^(١).

٢٥٧٧٢- حدثنا عبد القدوس بن بكر، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدِي امْرَأَةٌ
مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ خَزِيمَةَ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قُلْتُ: هَذِهِ فُلَانَةٌ،
وَهِيَ تَقُومُ اللَّيْلَ - أَوْ لَا تَنَامُ اللَّيْلَ - فَكْرَهُ^(٢) ذَلِكَ حَتَّى رَأَيْتُ
الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ

= وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بشر: هو العبدي، وأبو سلمة:

هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه الطبري في تفسير الآية المذكورة من سورة الأحزاب من طريق
محمد بن بشر، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٧٩) عن الفضل بن موسى، عن محمد بن
عمرو، به.

وسيرد نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦١٠٨).

(١) حديث صحيح. عبد القدوس بن بكر بن خنيس تابعه يحيى القطان
ووكيع في الرواية (٢٤٢٥٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
وانظر (٢٤١٩٢).

(٢) في النسخ ما عدا (٧)، قال: فكره، بزيادة: قال، ولا وجه

لها.

الله عزَّ وجلَّ لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»^(١).

٢٥٧٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ ضِجَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ^(٢) يَرْقُدُ عَلَيْهِ هُوَ وَأَهْلُهُ مِنْ أَدَمٍ مَحْشُوءٍ^(٣) لِيَفَأَ^(٤).

(١) حديث صحيح، دون قولها: فكره ذلك حتى رأيت الكراهية في وجهه، فهو حسنٌ لغيره، عبد القدوس بن بكر: هو ابن خُنَيْس الكوفي ضعيف يُعتبر به، فقد ذكره البخاري في الضعفاء، وذكر محمود بن غيلان عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة أنهم ضربوا على حديثه، وقال أبو حاتم وحده: لا بأس به. قلنا: لم يضرب أحمد على حديثه كما ترى، وقد تويع دون هذه الزيادة.

وقولها: فكره ذلك حتى رأيت الكراهية في وجهه:

أخرجه مالك من بلاغاته في «الموطأ» ١١٨/١ عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه بلغه أن رسول الله ﷺ سمع امرأة من الليل... وقد وصله الطبراني في «الأوسط» (٤٣٣٠) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي، عن حميد بن الأسود، عن الضحاک بن عثمان، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن إسماعيل إلا الضحاک بن عثمان، ولا عن الضحاک إلا حميد بن الأسود، تفرّد به المقدمي.

قلنا: وبدون هذه الزيادة سلف برقم (٢٤١٨٩) بإسناد صحيح.

(٢) كلمة «كان» ليست في (٧ظ) ولا (٨ظ).

(٣) في (٧ظ) و(٨ظ) و(٢ظ) و(م): محشوّاً، والمثبت من (ق).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٢٠٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد القدوس بن بكر: وهو ابن خُنَيْس، وقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو ضعيف يعتبر به، وقد تويع.

٢٥٧٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارِ
قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ

عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ عَنْ
أَشْيَاءَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُرْوَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ
الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّكَ كَتَبْتَ إِلَيَّ تَسْأَلُنِي عَنْ
أَشْيَاءَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

قَالَ: فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ: أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ ظَهَرًا فِي بَيْتِهِمْ، وَلَيْسَ
عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا ابْنَتَاهُ عَائِشَةُ، وَأَسْمَاءُ، إِذَا هُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
حِينَ قَامَ قَائِمُ الظَّهْرِ، وَكَانَ لَا يُخْطئه يَوْمًا أَنْ يَأْتِيَ بَيْتَ أَبِي
بَكْرٍ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ جَاءَ ظَهْرًا، فَقَالَ: مَا
جَاءَ بِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ أَمْرٌ^(١) حَدَّثَ؟ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِمُ الْبَيْتَ، قَالَ
لَأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ؟»، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ عَيْنٌ، إِنَّمَا
هُمَا ابْنَتَايَ. قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذِنَ لِي بِالخُرُوجِ إِلَى
الْمَدِينَةِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الصَّحَابَةُ، قَالَ: «الصَّحَابَةُ».
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: خُذْ إِحْدَى الرَّاحِلَتَيْنِ - وَهُمَا الرَّاحِلَتَانِ اللَّتَانِ كَانِ
يَعْلِفُ أَبُو بَكْرٍ يُعِدُّهُمَا لِلخُرُوجِ إِذَا أَذِنَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَأَعْطَاهُ
أَبُو بَكْرٍ إِحْدَى الرَّاحِلَتَيْنِ، فَقَالَ: خُذْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَارْكَبْهَا،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَخَذْتُهَا بِالثَّمَنِ»^(٢).

(١) فِي (م): الْآ أَمْرٌ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، أَبَانُ الْعَطَّارِ: وَهُوَ ابْنُ يَزِيدٍ - مِنْ

رِجَالِهِ، وَقَدْ تَوَبَّعَ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ.

٢٥٧٧٥- حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وعطاء بن السائب، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عائشة، قالت: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ^(٢).

٢٥٧٧٦- حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وهشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَائِدَ هَدْيِ^(٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبِيعْتُ بِهَا، وَيُقِيمُ فِينَا حَلَالًا^(٤).

= وأخرجه البخاري (٢١٣٨) و(٤٠٩٣)، وابن حبان (٦٢٧٩) من طريقين عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٥٦٢٦).

قال السندي: قولها: وكان لا يخطئه يوماً، بالنصب على الظرفية، والفاعل هو أن يأتي.

(٢) هو مكرر (٢٤٩٣٤) و(٢٥٥٢٢) من طريق حماد، وهو ابن سلمة،

عن حماد، وهو ابن أبي سليمان.

ومكرر (٢٤٩٨٣) من طريق حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، غير

شيخ أحمد، فهو هنا أبو كامل، وهو مظفر ابن مُدْرِك، روى له أبو داود في «التفرّد»، والنسائي.

(٣) في النسخ الخطية: بُدْن، والمثبت من (م).

(٤) إسناده صحيح. أبو كامل - وهو مظفر بن مُدْرِك الخُرَاساني - أخرج له

النسائي، وأبو داود في كتاب «التفرّد» وهو ثقة. وحماد شيخ حماد بن سلمة

هو ابن أبي سليمان، روى له مسلم مقروناً، وهو فقيه صدوق، حسن =

٢٥٧٧٧- حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة. وهشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَصْدُرَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ قَدْ حَاضَتْ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لِحَابِسَتُنَا». فقالوا: إنها قد طافت بالبيت يوم النحر. قال: «فَلْتَنْفِرْ إِذَا»^(١).

٢٥٧٧٨- حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

=الحديث، وقد توبع، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥١٨) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، بهذا الإسناد، إلا أنه سقط من مطبوع «شرح المعاني» أحد الحمادين.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢١) من طريقين، عن حماد بن سلمة، عن هشام، بإسناده.

وقد سلف برقم (٢٥٥٨٠).

(١) حديث صحيح، حماد الذي يروي عن إبراهيم: هو ابن أبي سليمان، وهو حسن الحديث، وقد توبع بالرواية (٢٤٩٠٦) وغيرها، وبقيه رجال الإسناد ثقات. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، وشيخه حماد: هو ابن سلمة.

وسلف من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة برقم (٢٥٦٦٢).

وسلف مطولاً برقم (٢٤٩٠٦).

عن عائشة، قالت: كنت أفركُ المنى من ثوبِ رسولِ الله ﷺ،
فِيصَلِّي فِيهِ^(١).

٢٥٧٧٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْرِفُكَ إِذَا كُنْتَ غَضَبِي، وَإِذَا كُنْتَ رَاضِيَةً، إِذَا غَضِبْتَ قُلْتَ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ، وَإِذَا رَضِيتَ قُلْتَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ»^(٣).

٢٥٧٨٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ الزَّبِيرِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّ نَسَائِكَ لَهَا كُنْيَةٌ غَيْرِي، قَالَ: «أَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ»^(٤).

٢٥٧٨١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنْ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً^(٥).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٣٦)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو كامل - واسمه مظفر بن مدرك الخراساني - وقد روى له أبو داود في «التفرد»، والنسائي، وهو ثقة.

(٢) لفظة: «لي» ليست في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣١٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٥٣١) سنداً وممتناً.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

٢٥٧٨٢- حدثنا وكيع، عن زكريا، عن العباس بن ذريح، عن
الشعبي، عن محمد بن الأشعث

عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ لا يمتنع من شيء من
وَجْهِي وهو صائم^(١).

٢٥٧٨٣- حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: حدثني أبي، عن
صالح الأُسدي، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث
عن عائشة، عن النبي ﷺ، مثله.

قال عبد الله: محمد بن الأشعث يعني ابن قيس^(٢).

٢٥٧٨٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأوزاعي، عن عبدة بن أبي لبابة،
عن هلال، يعني ابن يساف، عن فروة بن نوفل

عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ
شَرِّ مَا عَمَلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ»^(٣).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٢٩٢) سنداً ومتناً.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٢٩١) سنداً ومتناً.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٧١٦) (٦٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٠-٢٨١، وفي «الكبرى» (٧٩٦٤)

و(٧٩٦٥)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٥٨) و(١٣٥٩) من طرق عن

الأوزاعي، عن عبدة، عن هلال بن يساف، عن عائشة، به. لم يذكروا فروة

في الإسناد.

٢٥٧٨٥- حدثنا وكيع، عن هارون، عن بُدَيْلٍ، عن عبد الله بن شقيق
عن عائشة، أن النبي ﷺ قرأ: ﴿فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ﴾^(١) [الواقعة:

. [٨٩]

٢٥٧٨٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة: أن بَرِيرَةَ أَّتَتْهَا وهي مُكَاتِبَةٌ، قد كَاتَبَهَا أهلُهَا على
تَسْعِ أَوَاقٍ، فقالت لها: إِنْ شَاءَ أَهْلُكَ عَدَدْتُهَا^(٢) لهم عَدَّةٌ
واحدةً، وكان الولاءُ لي. فَآتَتْ أهلَهَا، فَذَكَرَتْ ذلكَ لهم،
فَأَبَوْا^(٣) إلا أن يَشْتَرِطُوا الولاءَ لهم، قال^(٤): فَذَكَرْتَهُ عائِشَةُ للنَّبِيِّ
ﷺ، فقال: «أفعلِي»، ففعلتُ، فقامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَطَبَ النَّاسَ،
فَحَمِدَ اللهَ، وَأثنَى عليه، ثم^(٥) قال: «ما بالُ رِجالٍ يَشْتَرِطُونَ

= وقال الميزي في «تحفة الأشراف» ٣٣٤/١٢: المحفوظ حديث ابن يساف،

عن فروة بن نوفل، عن عائشة.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٣).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٣٥٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا

وكيع: وهو ابن الجراح الرُّؤاسي.

وأخرجه ابن راهويه (١٣٠٨) عن النضر ووكيع، عن هارون، بهذا

الإسناد.

(٢) في (ق) و(ظ): أعددتها، وفي (ظ): عدتها.

(٣) في (ظ) و(٢): وأبوا.

(٤) كلمة: «قال» ليست في (م).

(٥) لفظة: «ثم» ليست في (م).

شروطاً ليست في كتاب الله». قال^(١): «كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ
الله، فهو باطلٌ، كتابُ اللهِ أَحَقُّ، وشَرْطُهُ أَوْثَقُ، والْوَلَاءُ لِمَنْ
أَعْتَقَ»^(٢).

٢٥٧٨٧- حدثنا وكيع وعبد الرحمن -المعنى- عن سفيان، عن
المقدم بن شريح، عن أبيه

عن عائشة، قالت: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِالَ قَائِماً
بعدهما أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْفُرْقَانَ، فَلَا تُصَدِّقُهُ، مَا بِالَ قَائِماً مُنْذُ أَنْزَلَ
عَلَيْهِ الْفُرْقَانَ.

(١) كلمة: «قال» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣٦/٧، ومسلم (١٥٠٤) (٩)، وابن
ماجه (٢٥٢١)، والبيهقي في «السنن» ٣٣٦/٥ من طريق وكيع، بهذا
الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مالك في «الموطأ» ٧٨٠-٧٨١، وابن المبارك
في «مسنده» (٢٣٨)، والشافعي في «مسنده» ٧٠/٢ و٧١ (ترتيب السندي)،
وفي «السنن» (٥٩٥)، وعبد الرزاق (١٦١٦٤)، وإسحاق (٧٤٨)، والبخاري
(١٥٦٣) و(٢١٦٨) و(٢٧٢٩)، ومسلم (١٥٠٤) (٨)، وأبو داود (٣٩٣٠)،
وأبو يعلى (٤٤٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦٧) و(٤٣٦٨)
و(٤٣٩٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤٥/٤، وابن حبان (٤٣٢٥)، والطبراني
في «الأوسط» (٧٠٤٢)، وفي «الصغير» (١٠٢٣)، والبيهقي ٣٣٨/٥،
و١٠/٢٩٥ و٣٣٦، والخطيب في «تاريخه» ٣٢/٣، والبعثي في «شرح
السنن» (٢١١٤) من طرق عن هشام، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

قال عبد الرحمن في حديثه: ما بال رسول الله ﷺ قائماً منذ أنزل عليه الفرقان^(١).

٢٥٧٨٨- حدثنا وكيع، قال: حدثني سفيان. وعبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

٢١٤/٦ عن عائشة: أن سودة كانت امرأة ثبطة ثقيلة، استأذنت النبي ﷺ أن تدفع قبل دفعه من جمع، فأذن لها. قالت عائشة: وددت أني كنت أستأذنته^(٢).

٢٥٧٨٩- حدثنا وكيع، عن سفيان، قال: قال عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قدم النبي ﷺ من سفرٍ وقد سترت بنمطٍ فيه تماثيل، قالت: فنحاه، قالت: واتخذت منه وسادتين.

وقال عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٠٤٥)، إلا أن الإمام أحمد قرن بوكيع هنا عبد الرحمن بن مهدي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (١٢٩٠) (٢٩٦)، وابن ماجه (٣٠٢٧)، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٣٠٤٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٩٠) (٢٩٦) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (١٦٨٠)، وفي «الأدب المفرد» (٧٥٦) من

طريق محمد بن كثير، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٥).

عن عائشة، قالت^(١): طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ عِنْدَ إِحْرَامِهِ، وَحِينَ رَمَى قَبْلَ أَنْ يَزُورَ^(٢).

٢٥٧٩٠- حدثنا وكيع، عن سفيان. وعبد الرحمن، عن سفيان، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة أن النبي ﷺ دخل على عائشة وعندها رجلٌ قال: فقال: «مَنْ هَذَا؟» قالت: أختي من الرِّضَاعَةِ، فقال النبي ﷺ: «انظُرُوا مَنْ تَرْضِعُونَ، فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ». قال عبد الرحمن: «انظُرْنَ ما^(٣) إخوانكنَّ^(٤)، إِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ»^(٥).

(١) لفظة: «قالت» من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. والقسم الأول منه في قصة الستر أخرجه مسلم (٢١٠٧) (٩٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وانظر (٢٤٠٨١) و(٢٤٧١٨).

والقسم الثاني منه سلف بعضه برقم (٢٤١١١)، فانظره.

(٣) في (ق): من.

(٤) في (ظ) و(٨): إخوانكم.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٠٧٣) سنداً وممتناً لكنه مطول، ورواه الإمام أحمد هنا كذلك عن عبد الرحمن، وهو ابن مهدي.

وأخرجه مسلم (١٤٥٥) من طريق وكيع وعبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٧٥)، وابن ماجه (١٩٤٥) من طريق وكيع، به. =

٢٥٧٩١- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود

قال:

قلتُ لعائشة: أخبريني عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ. قال: فقالت: كان رسولُ الله ﷺ ينامُ أوَّلَه ويقومُ آخِرَه، فإذا قامَ تَوَضَّأَ، وصَلَّى ما قَضَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ له، فإذا كان به حاجةٌ إلى أهله، أتى أهله، وإلا مالَ إلى فراشه، فإن كان أتى أهله، نام كهيئته، لم يَمَسَّ ماءً، حتى إذا كان عند أوَّلِ الأذان، وثب -والله ما قالت: قام- وإن كان جُنُباً، أفاضَ عليه الماءَ -والله ما قالت: اغتسل- وإلا^(١)، تَوَضَّأَ وضوءَه للصلاة، ثم صَلَّى ركعتين، ثم خرج إلى المسجد^(٢).

= وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٩١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٦٩) عن قبيصة بن عقبة، والبخاري (٢٦٤٧)، وأبو داود (٢٠٥٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٧٧) من طريق محمد ابن كثير، كلاهما عن سفيان، به. وسلف برقم (٢٤٦٣٢).

(١) في النسخ الخطية و(م): ولا، وهو خطأ، وصوبناه من الرواية السالفة برقم (٢٤٧٠٦)، ولفظها: وإن لم يكن جنباً تَوَضَّأَ وضوء الرجل للصلاة.

(٢) حديث صحيح، دون قوله: «لم يمس ماءً» وهو مكرر الرواية (٢٤٧٠٦) غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن وكيع، عن إسرائيل -وهو ابن يونس بن أبي إسحاق- عن أبي إسحاق. ورواه هناك عن حسن بن موسى الأشيب، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق.

وسلف مختصراً برقم (٢٤٣٤٢).

٢٥٧٩٢- حدثنا وكيع وعبد الرحمن، عن سُفيان المعنى، عن
المِقْدَام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كُنْتُ أَكُونُ حَائِضًا، فَأَخَذُ الْعَرَقُ فَأَتَعَرَّقَهُ
وَأَنَا حَائِضٌ، فَأَنَاوَلُهُ النَّبِيَّ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيَّ،
وَأَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ، فَأَنَاوَلُهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ
فِيَّ (١).

٢٥٧٩٣- حدثنا ابنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن المِقْدَامِ بنِ شُرَيْحِ بنِ
هَانِيءٍ، عن أبيه، قال (٢):

قالت عائشة: كُنْتُ أَتَعَرَّقُ الْعَظْمَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ (٣).

٢٥٧٩٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق، عن
عمرو بن غالب

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمٌ أَمْرِيٍّ
مُسْلِمٍ إِلَّا رَجُلٌ قَتَلَ فَقْتِلَ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَمَا أَحْصَنَ، أَوْ رَجُلٌ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٥٩٥)، غير أن
شيخه أحمد هنا: هما وكيع بن الجراح وعبد الرحمن بن مهدي وقد رواه عن
سفيان الثوري فحسب.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥٦/١-٥٧، وفي «الكبرى» (٦٢) من
طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.
وانظر ما بعده.

(٢) لفظ: «قال» ليس في (٧) ولا (٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٩٥٤) سنداً ومتناً.
وانظر ما قبله.

ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ»^(١).

٢٥٧٩٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قُبِضَ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ
يَمَانِيَةٍ بَيْضٍ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ^(٢).

٢٥٧٩٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَالْعَبَّاسِ
ابْنَ^(٣) ذَرِيحٍ، عَنِ الْبَهِيِّ. قَالَ شَرِيكٌ: قَالَ الْعَبَّاسُ: عَنْ عَائِشَةَ. وَقَالَ أَبُو
إِسْحَاقَ: عَنْ ابْنِ عَمْرِو:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: «نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ» فَقَالَتْ: إِنِّي
حَائِضٌ؟ قَالَ: «إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ»^(٤).

٢٥٧٩٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي

حَازِمٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ
فِيهِ: «وَدِدْتُ أَنْ عِنْدِي بَعْضَ أَصْحَابِي». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا

(١) حديث صحيح، وهو مختصر (٢٥٧٠٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٤/٩ عن وكيع، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (٢٤٣٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٦٨٠) سنداً
ومتناً.

(٣) تحرف في (م) إلى: عن.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في

الرواية (٢٤٧٩٤).

ندعو لك أبا بكر؟ فسكت، قلنا: يا رسول الله، ألا ندعو لك
عُمر؟ فسكت، قلنا: يا رسول الله، ألا ندعو لك علياً؟ فسكت،
قلنا: ألا ندعو لك عثمان؟^(١) قال: «بلى» قالت: فأرسلنا^(٢) إلى
عثمان فجاء، فخلا به، فجعل يكلمه ووجه عثمان يتغير^(٣).

٢١٥/٦

(١) في (ق): قلنا: يا رسول الله، ألا ندعو لك عثمان؟

(٢) في (م): قال: أرسلنا.

(٣) إسناده صحيح، رحاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف الحديث برقم (٢٤٢٥٣) بزيادة أبي سهلة بين قيس بن أبي حازم

وبين عائشة

وأخرجه الخلال في «السنة» (٤١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥٨/١ من

طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١١٣)، وابن حبان (٦٩١٨) من طريق وكيع، به،

وزادا في آخره: قال قيس: فحدثني أبو سهلة أن عثمان قال يوم الدار: إن

رسول الله ﷺ عهد إليّ عهداً، وأنا صابرٌ عليه، قال قيس: وكانوا يُروونه ذلك

اليوم.

قلنا: وقد سلفت هذه الزيادة في مسند عثمان برقم (٤٠٧).

بعونه تعالى وتوفيقه تمّ الجزء الثاني والأربعون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثالث والأربعون وأولُه:

٢٥٧٩٨- حدثنا وكيع، عن علي بن صالح...